

تأليف

أبو بكر الطرطوشي

حققه على أربع نسخ وقدم له ووضع فهارسه

عبد المجيد تركي



الطبعة الأولى

1990 / 1410


كتاب الحوادث والبدع

تصدير

هذا كتاب ثمين من تراث الغرب الإسلامي سبق أن نُشر منذ ثلاثين سنة في تونس وكان نشره هزيلاً – تقديمًا وتحقيقاً وفهرسة – في نظر من اطّلع عليه من المختصّين في فنّ التحقيق النصّي وفي الدراسات الإسلاميّة .

ولقد حاولنا في التمهيد أن نقدّم ما بدا لنا مفسِّراً – لا معلِّلاً ! لهذه الظاهرة في عالم التحقيق . وفي اعتقادنا أنّ النسخ الأربع من **كتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي التي وقفنا عليها واعتمدناها – بدل الإثنتين اللتين اكتفى بهما محقّق النصّ السابقُ – تسمح لنا بأن نقدّم للقارىء الكريم نصًّا يُقرأ فيُفهم ويؤدّي رسالة المؤلِّف في الحين نفسه . وإن كنّا لم نصب الهدف أحياناً فلقد سعينا إليه دائماً والكمال لله ! .

وعلى كلٍّ فلقد أتاح لنا هٰذا العمل فرصة ثمينة لمعاشرة عالِم عامل بعلمه لا يخشى في سلوكه اليومي وجهاده العملي لومة لائم ولا سطوة سلطان . ولقد عانى معاناة كبرى من معايشة سلطة شيعيّة عُبيديّة وهو الفقيه المالكي المتحمّس لإمامه ، إمام دار الهجرة . فألّف في الحوادث والبدع . وتلك طريقة من طرق الإلتزام في الدفاع عن المذهب والذبّ عن العقيدة . وهو في هذا يجري على

منوال سبق فاتّبع الطريق وبدا له أنْ قد وُفّق في سعيه كما صرّح بذلك في جملة جميلة أدرجناها في بيان هامشي من مطلع التمهيد نقلاً عن **الديباج المُذهب** لابن فرحون .

وقبل الختام لنا كلمة شكر نُسديها لصديقنا المفضال السيّد الكريم الحبيب اللمسي صاحب دار الغرب الإسلاميّ إذ قبل نشر هٰذا الكتاب كما قبل نشر سابقيه من تاريخ التراث الإسلامي ومن الغرب العربي بصورة خاصة .

باريس وتونس في صائفة 1989

تمهيد

كتاب الحوادث والبِدع هو مؤلّف قصد منه صاحبه أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي إلى إبراز تمسّكه الوثيق بالسنة النبويّة وبيان فضل أهلها كما قصد إلى الردّ على أهل البِدع وتبيين ما أتوا به من حوادث أخرجتهم عن حظيرتها .

والطرطوشي عالم من كبار العلماء ، أندلسيّ المولد والمنشأ إذ قد وُلد بطُرْطُوشَة حوالي 451 / 1059 وتفقّه بسَرَقُسْطَة ، مشرقيّ الوفادة إذ استكمل تفقّهه بالعراق وتنقّل بين الشام وبيت المقدِس ولبنان ودرّس في القاهرة وكذلك في الإسكندريّة حيث توفي في 520 / 1126 .

فهو إذاً فقيه ألّف في فنّه – أصولاً وفروعاً وخِلافاً – كما اهتمّ بالتفسير وبقضايا من العقيدة إذ التّأليف في البِدع له مَساس متين بمعاملات الناس وعباداتهم وعاداتهم وكذلك بعقائدهم وسلوكهم الفردي ضمن مجموعة البشر التي ينتمون إليها ويحدّدون موقفهم منها ، إنِ اتّباعاً فانسجاماً أو ابتداعاً فابتعاداً .

إلّا أنّ الذي يهمّنا من حياة الرجل بصورة خاصّة هو شدّة تطلّعه إلى سلوك معاصريه من المسلمين بالإضافة إلى قوّة فضوله العلمي . فكان أنْ تجوّل بين

بعض العواصم الإسلاميّة المشرقيّة واحتكّ بأفراد من رجال السلطة فخرج من تجربته هٰذه بنظرة واضحة دقيقة عن السلوك الأخلاقي – السياسي منه والإجتماعي وحتّى الإقتصادي بقطع النظر عن الديني – عبّر عنها تعبيراً قويًّا في أكثر من كتاب ورسالة وحاول جاهداً أن يُلزم التمسّك بها والعمل بمقتضاها كلاًّ من خاصة الناس بما فيهم الأمير والقاضي والعالم وعامّتهم كذلك .

وكان الطرطوشي يرمي من وراء هٰذا إلى هدف واضح محدَّد هو إقامة مجتمع مستقيم في عقيدته وسلوكه اليومي ينظر إلى يومه وكذلك إلى غده على ضوء أمسه ، الأمس المُطَمْئِن والضامن للخير في الداريْن إذ هو عهد النبي ﷺ وأصحابه ثمّ التابعين لهم بإحسان ثم كبار الأئمّة وفيه الضمان التامّ للبقاء في حظيرة السّنة النبويّة . وعندما نتذكّر أنّ فقيهنا السنّي قضى جزءاً كبيراً من حياته – هو الأهمّ منها إذ خصّصه لاستكمال الدرس ثم للتدريس والوعظ والإرشاد – في ظلّ دولة عبيديّة شيعيّة يمكن لنا أن ندرك البعد السياسي الكامن في عبارة مثل « أهل البِدع » التي يلجأ إليها أكثر من مرّة[1] .

....

(1) استعملها الطرطوشي في **كتاب الحوادث والبِدع** أربع مرّات : الفقرات 23 – 24 – 27 – 125 . أمّا عن رأيه في الشيعة العُبيديّة فقد عبّر عنه لا في كتابه هذا ولكن في قول نقله ابن فرحون في **الديباج** (ج 2 ، ص 247) : « إن سألني الله – تعالى ! – عن المُقام في الإسكندريّة – لما كانت عليه في أيّام الشيعة العُبيديّة من ترك إقامة الجمعة ومن غير ذلك من المناكر التي كانت في أيّامهم – أقول له : وجدت قوماً ضُلّالاً فكنت سبب هدايتهم » .

ومن المفيد أن نذكر بأنّ ابن أبي زيد القيرواني (386/ 996) – الذي يحيل عليه الطرطوشي مرتين (ف 5 و248) في هذا الكتاب – قد حاول هو أيضاً مقاومة هذه الشيعة العُبيديّة لمّا كانت بإفريقية وخاصّة بعد انتقالها منها إلى مصر في فترة القطيعة بينهم وبين خلفائهم بني زيري على عهد المعزّ بن باديس وذلك بعمله وخاصّة بتآليفه مثل **الذبّ عن مذهب مالك** و**كتاب الإقتداء بأهل المدينة** و**كتاب الإقتداء بأهل السنة** و**كتاب السنن التي خلافها البِدَع** و**كتاب الجامع في السنن والآداب والحِكَم والمغازي والتاريخ** . أنظر في التعليقات على الأعلام : ابن أبي زيد القيرواني ، وفيها إحالة على فؤاد سيزكين في **تاريخ التراث العربي** وعلى مقال هـ . ر . إدريس في الطبعة الثانية من **دائرة المعارف الإسلامية** E. I. 2 بعنوان : Ibn Abi Zayd al-Qayrawânî

وفي هذا التمهيد نريد أن نجيب على سؤال أو بالأحرى على سؤالين : لماذا أقدمنا على نشر **كتاب الحوادث والبدع** ؟ أو بالأحرى لماذا عمَدنا إلى إعادة نشره ، إذ سبق أن نُشر في تونس في 1959 ؟

وللإجابة عن السؤال الأوّل سوف نركّز الحديث على عنصرين :

– مكانة الطرطوشي من تاريخ الفقه العربي الإسلامي .
– قيمة مؤلّفه العلميّة في تاريخ التأليف في البدع .

وللإجابة عن السؤال الثاني سوف نحاول تقييم عمل ناشر الكتاب منذ ثلاثين سنة بالإعتماد على مخطوطتين فقط مليئتين أخطاء ، لم يوفَّق إلى الإستفادة منهما ولو استفادة وسطى .

1 – الطرطوشي ومكانته من تاريخ الفقه العربي الإسلامي

الواقع أنّ نشاطه العلمي – تدريساً وتأليفاً – شمل دائرة أوسع من دائرة الفقه المالكي خاصة ، إلّا أنّ المهمّ أن نركّز عليها حديثنا هٰذا . وسوف نحاول تحديد هٰذه المكانة بالتعرّض إلى عناصر ثقافته الدينيّة ثمّ تدريسه وتآليفه وتلاميذه ، غير معرضين عمّا أبرز هٰذه المكانة في عصره خاصة من حوادث سياسيّة كان لها الأثر في تفكيره وتأليفه .

1 – حياة الطرطوشي :

هو محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان بن أيّوب الفِهري المعروف بالطرطوشي ، أبو بكر ، ويعرف أيضاً بابن أبي رَنْدَقَة [1] . ومن طُرْطُوشَة حيث وُلد والتي إليها يُنسب انتقل إلى سَرَقُسْطَة وفيها تتلمذ على أبي الوليد الباجي حتى سنة وفاته أي 474 / 1081 وأخذ عنه مسائل الخلاف في الفقه وهو فنّ قد حذقه الباجي طيلة إقامته المشرقيّة [2] ، كما أخذ عنه ما يحتاج إليه المتفقّه كعلم الفرائض [3] . ويبدو ميل الطرطوشي إلى فنّ الخلافيّات في أكثر

---

(1) هكذا ضبط حركات الكنية مخلوف في **شجرة النور الزكيّة** ، ص 124 ، 125 ، 360 ، وقد عدّه من فرع مصر . وفي **الديباج** لابن فرحون (ج 2 ، ص 244 – 248) رُنْدَقَة ، وهو أقلّ شهرة .

(2) عن تكوين الباجي الفقيه الأصولي الجدلي أنظر التمهيد لتحقيقنا لنصّه **إحكام الفصول في أحكام الأصول** ، ص 98 إلى 123 ، خاصّة ص 103 إلى 108 .

(3) يذكر الضبّي في **بُغية الملتمس** (ص 125) أن الطرطوشي قال متحدّثاً عن نفسه : « لم أرحل من الأندلس حتى تفقّهت ولزمت الباجي مدّة » .

من مسألة في **كتاب الحوادث والبدع** ، كما يبدو احترامه لأستاذه إذ ذكره تسع مرّات بعبارة : أستاذنا القاضي أبو الوليد ، أو : القاضي أبو الوليد ، أبو بصاحب **المنتقى** [1] .

وفي سنة 476 / 1083 ابتدأ رحلته المشرقيّة للحجّ ولطلب العلم على عادة فقهاء الأندلس ومنهم أستاذه الباجي . وفي مكّة وحوالي 481 / 1087 التقى بمحدِّث الأندلس أبي علي الصَّدَفي [2] . واستكمل عدّته الفقهيّة في بغداد في المدرسة العادليّة على يدي أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي الشافعي وكذلك على أبي المعيد المتولّي وأبي سعيد الجُرجاني [3] وغيرهم من أئمّة الشافعيّة . وتتلمذ أيضاً على أبي محمد رزق الله التميمي الحنبلي . وفي البصرة سمع من أبي علي التُّستري . وأقام بالشام مدّة ودرّس بها وعاش فيها عيش القناعة والتقشّف . فذاع صيته وأقبل عليه الطلّاب رغبة في علمه . وبعد سنة 485 / 1092 التقى بأبي بكر بن العربي ووالده في بيت المقدس كما يذكر ذلك ابن العربي في كتابه **سراج المريدين** الذي سجّل فيه بهٰذه السنة بداية رحلته المشرقيّة [4] . والظاهر أنّ الطرطوشي حلّ في هٰذه المدينة وهو في طريقه إلى مصر ، قاصداً من ذلك ملاقاة الغزالي الذي كان قد ترك بغداد وأقبل على حياة من الزهد والتقشّف أرادها خلوة على طريقة الصوفيّة ، وذلك ابتداءً من سنة 488 / 1095 كما يدقّق ذلك في كتابه **المنقذ من الضلال** . وهكذا وبعد الشام انتقل إلى بيت المقدس . وهذا

---

(1) الفقرات 125 – 157 – 160 – 213 – 217 – 218 –256 – 284 – 291 .

(2) أنظر **الصّلة** لابن بشكوال ، ج 1 ، ص 143 .

(3) هكذا في **الديباج** (ج 2 ، ص 125) وفي **شجرة النور** (ص 124) : أبو محمد ، وفي **الصلة** (ج 2 ، ص 545 ، ر 1269) : أبو العبّاس .

(4) أنظر **قانون التأويل** لابن العربي بِتحقيق محمد السليماني (ص 422 ، ب 1) حيث تطرّق القاضي للحديث عن رحلته : « خرجت سنة خمس وثمانين وأربعماية في طلب العلم وبُرد الشباب قشيب وكأس الفتوّة نضيب وغصن الأماني رطيب (...) وعجلت عليّ الغربة ابن ستة عشر عاماً فكنت فيها نحو الأحد عشر عاماً (...) » .

يعني أنّ التقاء الطرطوشي بابن العربي – ابناً وأباً – تمّ سنة 488 بالتدقيق . وذلك لا يُستغرب إذ علمنا أنّ ابن العربي أخبرنا في **قانون التأويل** – وفيه دوّن هٰذه الرحلة المشرقيّة – أنّه تجوّل في مدن الأندلس من مالَقة إلى غرناطة ومنها إلى المَريّة ولقي علماءها ثمّ ركبَ البحر إلى بِجاية ولقي بعض علمائها وبعدها حلّ بمدن إفريقيّة كبُونَة وسوسة والمهديّة واجتمع فيها بالبعض من العلماء . ثم ركب البحر إلى ديار الحجاز وأقام بها بعض الزمن ثم انتهى إلى الديار المصريّة وأقام فيها برهة من الزمن ومنها ذهب إلى الشام وأمله الإمام الغزالي . فالتحق به في الأرض المقدّسة واتّصل به في المسجد الأقصى وأخذ عنه مدّة ثلاثة أعوام[1] . فلا نستبعد أن تكون هذه الرحلة قد استمرّت ثلاث سنوات ابتداء من مدينة مالَقة وانتهاء إلى بيت المقدِس على الأقلّ . وكذلك لا نؤخّر هٰذه الملاقاة عن سنة 488 إذ في هذه السنة بالذات توفي ساتكين التّركي وهو من جملة الطلبة الذين كان يحضر معهم ابن العربي دروس مشايخه ببيت المقدِس ، وكان مقيمًا بها قبل وفاته[2] .

وكان حظّ الطرطوشي مع الإمام الغزالي سيّئاً على خلاف حظّ ابن العربي معه . فما أن سمع الغزالي بمقدمه وتحقّق من مقصده حتى حاد عنه ولم يتمّ اللقاء

---

(1) **أنظر قانون التأويل** ، ص 423 إلى ص 435 . وعن اجتماعه بالغزالي يقول (ص 433) : « ثمّ رحلنا عن ديار مصر إلى الشام وأملنا الإمام فدخلنا الأرض المقدّسة وبلغنا المسجد الأقصى فلاح لي بدر المعرفة فاستنرت فيه أزيد من ثلاثة أعوام . وحين صلّيت بالمسجد الأقصى فاتحةَ دخولي له عمدت إلى مدرسة الشافعيّة بباب الأسباط (...) فقلت لأبي – رحمة الله عليه ! : إن كانت لك نيّة في الحجّ فامض لعزمك فإنّي لست برائم عن هذه البلدة حتى أعلم علم مَن فيها وأجعل ذلك دستور للعلم وسلما إلى مراقيها (...) » .

(2) **أنظر قانون التأويل** ص 439 . وعبارة ابن العربي واضحة في أنّ ورود الطلبة – ومنهم أبو منصور ساتكين بن أرسلان التركي المالكي المذهب والمولع بالنحو والأدب كما يدقّق ذلك محقّق النص محمد السليماني في البيان 5 من ذات الصفحة – كان في السنة التي التقى فيها بالغزالي والطرطوشي .

بين الرجلين [1] . وعندها وبعد أن أقام الطرطوشي ببيت المقدِس مدّة استطاع خلالها ابن العربي أن يأخذ عنه ما شاء حتى انفتح له به إلى العلم كلّ باب حسب تعبيره [2] ، قصد جبل لبنان وأقام فيه فترة من الزمن صحب خلالها رجلاً متعبّداً زاهداً ومن المنقطعين إلىٰ عبادة الله ، عبد الله السّايح . ومن هناك انطلقا إلى مصر وأقاما برهة من الزمن برشيد في عيش كلّه تقشّف وزهد ، كما يحرص على التذكير بذلك من أرّخ للطرطوشي . وهي ظاهرة تبدو محتمَلة إذا استعرضنا ما ورد في **كتاب الحوادث والبدع** من استنكار لكلّ ما يتّصل بالزينة والزُّخرف والبَذَخ وحثّ على ما يتّسم بالقناعة والإقتصاد في العيش .

ويذكر من أرّخ للطرطوشي أنّه لمّا قتل صاحب مصر العُبيدي الشيعي جماعةً من فقهاء أهل الإسكندريّة [3] وترك مقتلهم فراغاً علميًّا أحسّ به من كان يساكنهم من العامة والخاصة توجّه إليه قاضي المدينة ابن حَديدة على رأس وفد من أعيانها واستقدموه مع صاحبه ، فقدما معاً وجلس الفقيه للتدريس . والظاهر أنّ حالته الماديّة لم تتحسّن إلّا بعدما تزوّج بآمرأة موسِرة – هي خالة أبي الطاهر بن عوف ، كما يدقّق ذلك الضبّي [4] – فخطبته لنفسها فتزوّجها ووهبت له

---

(1) هكذا في كتب المراجع والمصادر التي اعتمدنا عليها . أمّا أبو لبابة حسين فيؤكّد في مقدّمته لتحقيق نص **الجرح والتعديل** للباجي (ج 1 ، ص 86) ونقلاً عن **مرآة الجَنان** لليافعي أنّ الطرطوشي آجتمع بالغزالي بالشام . أنظر كذلك أسفله البيان 1 من ص 18 .

(2) **قانون التأويل** ، ص 435 . ويروي القاضي خبر اجتماعه بالطرطوشي : « ومشيت إلى شيخنا أبي بكر الفِهري – رحمة الله عليه ! – وكان ملتزماً من المسجد الأقصى ، طهّره الله ! – بموضع يقال له الغوير بين باب الأسباط ومحراب زكريّا – عليهما السلام ! فلم نلقه به وآقتفينا أثره إلى موضع منه يقال له : السكينة . فألفيناه بها فشاهدت هديه وسمعت كلامه فآمتلأت عيني وأذني منه . وأعلمه أبي بنيّتي فأناب وطالعه بعزيمتي فأجاب وآنفتح لي به إلى العلم كلّ باب ونفعني الله به في العلم والعمل ويسّر لي على يديه أعظم أمل » (المصدر المذكور ، ص 435) .

(3) المفروض أنّهم من الفقهاء السنّيّين وهذا ما يفسّر التجاء أهل الإسكندريّة إلى الطرطوشي حتى يملأ بعض الفراغ الذي تسبّب فيه مقتلهم .

(4) **بغية الملتمِس** ، ص 127 .

دارا سَرِيّة فأباح قاعتها وطابقها الأسفل للطلبة وخصّ أعلاها للسكنى .

ويروي تلميذه والمتصرّف في حوائجه والملازم لخدمته أبو عبد الله التُّجيبي أنّ الشيخ كان صاحب نُزهة ، يخرج مع طلبته إلى البستان فيقيمون الأيّام المتوالية في فرجة ومذاكرة ومداعبة وأنّهم كانوا في إحدى المرّات ثلاثمائة وستّين رجلاً . وقد بدا لأحمد باكير أنّ الشيخ كان بجانب وعظ طلّابه وحثّهم على طلب العلم يحملهم على مقاومة العُبيديين [1] . وهٰذا لا يستغرب البتّة إذ تذكّرنا – وقد مرّ بنا ذلك في بيان هامشي [2] – أنّه كان ينسب مناكر إلى العُبيديين وأنّه كان يعتبر نفسه داعياً إلى هداية قوم ضُلّال . ثم إنّ ذلك كان من سلوكه المتأصّل فيه فيذكر من ترجم له أنّه أثناء إقامته ببيت المقدِس ، أي قبيل مقدّمه إلى مصر ، كان مجانباً لصاحب المدينة ، معرضاً عنه وعن أصحابه ، بل كان شديداً عليهم في نقده إيّاهم مفضّلاً في ذلك العيش في تقشّف على ما كان يمكن أن يناله من بِرّهم لو رضي بمعاشرتهم .

وعلى كلّ فقد كانت في نفس الشيخ وحشة من القاضي ابن حَديدة . وهو ذاته لم يكن يرهب نقد بني حَديدة نقداً لاذعاً إذ ينسب إليهم أخذ المكوسات والمعونة على المظالم . وسرعان ما أتى ردّ القاضي فكان على شكل وشاية بالشيخ لدى السلطان العُبيدي فحمل إليه نبأ نُزهاته مع طلبته كما نقل إليه فتواه بتحريم الجبن الذي يأتي به النصارى وفتاوى أخرى « بقطع محرّمات كثيرة » [3] . ولنلاحظ بسرعة أنّ مخلوف يشير في **شجرة النور** إلى **رسالة في تحريم جبن الروم** [4] وأنّ الحملة الصليبيّة الأولى (489 / 1096 – 492 / 1099)

(1) أنظر مؤلّفه بالفرنسيّة عن **تاريخ المالكيّة في المشرق إلى أواخر القرون الوسطى**
Histoire de l'école malikite en Orient jusqu'à la fin du Moyen Age
ص 146 .

(2) أنظر البيان رقم 1 .

(3) **الديباج** ، ج 2 ، ص 247 .

(4) ص 125 .

انتهت إلى إقامة أربع دول أهمّها دولة بيت المقدِس وأقربها إلى مصر . فكيف نستغرب إنّ ألّف الطرطوشي رسالة يحرّم فيها الجبن لا لأنّه جبن ولكن لأنّ مصدره النصارى وخطرهم قابع في أربع مدن إسلاميّة كبرى وفي الحين ذاته محدِّق بكلّ مسلمي المشرق بعد أن حدّق بمسلمي الأندلس بسقوط طليطلة في 478 / 1085 ثم جزيرة صقلية في 484 / 1091 ؟

وأرسل إلى الطرطوشي الوزير العُبيدي الأفضلُ فمشى إليه . والظاهر أنّه سلك معه مسلكاً يتّسم باللين واللطف فرغب إليه في جراية شهريّة بعشرة دنانير يأخذها من جزية اليهود [1] وصرفه صرفاً حسناً [2] . إلّا أنّ الواقع هو أنّ الوزير كان يراقب الشيخ ، وإذ تأكّد لديه استمرار حملته على العُبيديين وأصحابهم أخرجه إلى الفُسطاط قرب القاهرة وحجّر عليه استقبال طلبته وأسكنه في مسجد قرب الرَّصْد وهو مسكن سرعان ما بغضه الشيخ فكان يقول لخادمه ساخطاً : « إلى متى نصبر ؟ » .

وصبر حتى مقتل الأفضل ، قتله في 515 / 1121 بعد حكم استبدّ به طيلة عشرين سنة [3] مَن خلفه في الحكم ، أي المأمون البطايحي . وأرجع الوزيرُ الجديد الشيخَ إلى سابق مكانته وأكرمه إكراماً جمًّا فصنّف له في جملة ما صنّف [4] كتاب **سراج الملوك** وذلك قبل سنة 519 / 1125 وهي السنة التي

....

(1) لعلّ الطرطوشي هو المعروف بورعه الشديد قبل جرايته من جزية اليهود لأنّها لا تعتبر إلّا مالاً حلالاً إذ أنّ أداءها منهم هو امتثال لأمر ورد في الكتاب الكريم .

(2) هناك اختلاف بين المصادر حول من منحه هذه الجراية : أهو الأفضل أم خلفه المأمون البطايحي ؟. ولعلّ الاحتمال الثاني أقرب إلى الواقع وإلّا فيكون الأفضل قد سلك حيال الشيخ مسلك خداع ومراوغة .

(3) أنظر مقال م . س . ستارْن M. S. Stern بعنوان Al-Amir في E. I. (2) **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، الطبعة الثانية . وقد أعلن الأفضل خلافة الآمر عند موت أبيه المُستَعلى وسنه لم يتجاوز إذ ذاك خمس سنوات . وقد قتلته النِزاريّة وهي من الشيعة المنشقّة .

(4) أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** المذكور في البيان السابق . واسمه الكامل هو : أبو عبد الله محمد بن فاتك المأمون .

سُجن فيها قبل أن يُقتل هو بدوره في 522 [4] .

وتوفّي الطراطوشي في 520 / 1126 حسب معظم من ترجم له . أمّا الضبّي [1] ومن نقل عنه فيؤرّخون الوفاة بسنة 525 [2].

2 ـ **تآليف الطرطوشي :**

رأينا الطرطوشي في حياته متّصلاً اتّصالاً وثيقاً بحوادث عصره . وهٰذا يعني أنّه احتلّ مكانة فعّالة ومؤثِّرة منها . وسوف نراه بتآليفه يدعّم هٰذه المكانة ويضفي عليها صفة الشهادة الحيّة الدائمة . وقد لمّحنا إلى إسهامه في حياة عصره السياسيّة بتأليفين هما **كتاب الحوادث والبدع** و**رسالة في تحريم جبن الروم** .

أمّا القائمة التي بين أيدينا فقد أدرجناها حسب الترتيب الأبجدي وصنّفناها ثلاثة أصناف حسب الحالة التي توجد عليها الآن (مطبوع أو مخطوط فقط أو ما لها ذكر في كتب التراجم فقط) . ثمّ إنّنا استفدناها من **الديباج** وكذلك من **بغية الملتمس** للضّبي وأخيراً من **فهرسة** ابن خير .

أ ـ **كتب وصل إلينا ذكرها فقط :**

ـ **اختصار الكشف والبيان عن تفسير القرآن** ، والتفسير هو لأبي إسحاق أحمد بن محمد التغلبي (ابن خير ، ص 59) .

....

(1) في **بغية الملتمس** ، ص 128 .

(2) من المفيد أنّ ننبّه إلى أنّ باحثا فرنسيّاً فنْسَانْ لاقَرْدارْ Vincent Lagardère كتب فصلاً مفيداً عن « الطرطوشي موحّد المالكيّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر » وقد استفدنا منه لجمع بعض معلومات تتعلّق بكتب الطرطوشي وخاصّة بتلاميذه . وكذلك نشرت الباحثة الإسبانيّة م . إيزابيل فييرّو Ma.IsabelFierro مقالاً مفيداً عنوانه « أصل سد الذرائع المالكي في **كتاب الحوادث والبِدَع** للطرطوشي » . ويمكن الرجوع إلى ما جمعته من مصادر لترجمة حياة الطرطوشي في ص 71 ، 72 ، ب 11 .

أخلاق رسول الله لأبي محمد عبد الله بن جعفر بن حيّان ، **اختصار** الطرطوشي (ابن خير ، ص 271) .

– تأليف عارض به **الإحياء** للغزالي قال عنه الضّبّي (ص 128) : إنّه كتاب كبير وقد رأى منه قطعة يسيرة . وقد ذكر السبكي في **طبقات الشافعيّة** [1] رسالة من الطرطوشي إلى ابن مظفر في نقد **الإحياء** .

....

(1) أنظر الجزء السادس ، ص 242 ، 243 . وبعد أنّ لخّص كلام المازري في **الإحياء** للغزالي انتقل إلى الطرطوشي : « وسبقه إلى قريب منه من المالكيّة أبو الوليد الطرطوشي فذكر في **رسالة** [ص 243] **إلى ابن مظفّر** : فأمّا ما ذكرتَ من أمر الغزالي فرأيتُ الرجل وكلّمتُه فرأيتُه رجلاً من أهل العلم [أنظر أعلاه البيان رقم 2 ، ص 14 وما يحويه من تعليق على التّشكّك في مقابلة الطرطوشي للغزالي] قد نهضتْ به فضائله واجتمع فيه العقل والفهم ومُمارسة العلوم طول زمانه .

ثمّ بدا له [الإنصراف] عن طريق العلماء ودخل في غمار العُمّال . ثمّ تصوّف فهجر العلوم وأهلها ودخل في علوم الخواطر وأرباب القلوب ووساوس الشيطان . ثم شابها بآراء الفلاسفة ورموز الحلّاج وجعل يطعن على الفقهاء والمتكلّمين .

ولقد كاد ينسلخ من الدين . فلمّا عمل **الإحياء** عمد يتكلّم في علوم الأحوال ومرامز الصوفيّة وكان غير أنيس بها ولا خبير بمعرفتها فسقط على أم رأسه وشحن كتابه بالموضوعات » .

انتهى .

وقد علّق السّبكي (771 / 1369) على كلام المازري ثم كلام الطرطوشي فقال عن فقيهنا (ج 6 ، ص 252) : « وأمّا كلام الطرطوشي فمِن الدّعاوى العارية عن الدلالة ، وما أدري كيف استجاز في دينه أن ينسب هذا الحبر إلى أنه دخل في وسواس الشيطان ولا من أين اطّلع على ذلك ! وأمّا قوله : « شابها بآراء الفلاسفة ورموز الحلّاج » فلا أدري أيّ رموز في هذا الكتاب غير إشارات القوم التي لا ينكرها عارف ! وليس للحلّاج رموز يُعرف بها !

وأمّا قوله : «كاد ينسلخ من الدين» فيالها كلمة ! وقانا الله شرّها !

وأمّا دعواه أنه غير أنيس بِعلوم الصوفيّة ، فَمِن الكلام البارد ! فإنّه لا يرتاب ذو نظر بأن الغزالي كان ذا قَدم راسخ في التصوّف . وليت شعري ! إن لم يكن الغزالي يدري التصوّف فمَن يدريه ؟

وأمّا دعواه أنّه سقط على أمّ رأسه ، فوقيعة في العلماء بغير دَلالة ، فإنّه لم يذكر لنا بِماذا سقط . كفاه الله وإيانا غائلة التعصّب !

- **تعليقة في مسائل الخلاف** [1]

- **جزء فيه منتخب في عيون خصائص العباد وثلاثة أجزاء في الكلام في الغنى والفقر** جمعها الطرطوشي (ابن خير، ص 299).

- **حاشية على إثبات الواجب**.

- **رسالة في تحريم جبن الروم**.

- **سراج الهدى**. قال عنه مخلوف (ص 125): حسن في بابه، دون أن يذكر إن كان اطّلع عليه أم لا.

- **شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني**.

- **كتاب الفِتن**. ذكره ف. لاقردار نقلاً عن ابن خلّكان، ص 182.

- **كتاب في أصول الفقه**. ذكره الطرطوشي في كتابه هذا، ف 283.

ب - **كتب ما زالت مخطوطة**:

- **رسالة العُدّة عند الكروب والشدّة**: مخطوط اسطنبول. أنظر ف. لاقَرْدارْ، ص 183.

- **زاد المسافر**: المكتبة البودلونيّة بأُكْسفُوردْ Oxford

- **كتاب برّ الوالدين**: مخطوط في مجموع في كلّ من مدريد ودبْلنْ Dublin: بإيرلندا الجنوبيّة: أنظر القسم الثالث من هذا التمهيد[2].

- **كتاب تحريم الإستمناء**: مخطوط برلين الغربيّة في مجموع.

....

= وأمّا الموضوعات في كتابه فليت شعري أهو واضعها حتّى يُنكر عليه!؟ إنّ هذا إلّا تعصّب بارد وتشنيع بالا يرتضيه ناقد».

(1) هكذا في **الديباج**، وفي **شجرة النور**: كتاب كبير في مسائل الخلاف.

(2) أفادنا صديقنا الفاضل الدكتور نزيه حمّاد أنّه نُشر بتحقيق محمد عبد الحكيم القاضي في بيروت 1406 / 1986 عن مؤسّسة الكتب الثقافيّة. وقد ذكر المحقّق في المقدّمة أنّه اعتمد نسختين خطّيّتين، الأولى من دار الكتب المصريّة والثانية من الخزانة التيموريّة.

- **كتاب تحريم الغناء واللهو على الصوفيّة في رقصهم وسماعهم** : مخطوط في مجموع في كلّ من مدريد ودبْلنْ : أنظر القسم الثالث من هٰذا التمهيد .

- **المجالس** وهو في مجموع من الخزانة العامّة بالرباط ويقع في 75 ورقة . خصّصه المؤلّف لتفسير مجموعة من الآيات القرآنيّة اعتمد فيه الشعر وأقوال العلماء المختلفة وكذلك أحاديث النبي وروايات الوعّاظ .

- **نزهة الإخوان المتحلّين في الله** : مخطوط قوته Gotha بألمانيا الشرقيّة . أنظر ف. لاقردار ، ص 183 .

ج - **كتب مطبوعة** :

- **رسالة إلى يوسف بن تاشفين** ، كتبها الطرطوشي بعدما التقى في الإسكندريّة بابن العربي - ابناً وأباً - في مطلع سنة 493 / 1099 ، وهي السنة التي توفّي فيها والد القاضي أبي بكر بن العربي . وكان الطرطوشي قد لقيهما قبل ذلك في بيت المقدِس ، كما مرّ بنا منذ قليل . والرسالة هي في وعظ ابن تاشفين ونصحه وحثّه على العمل على صلاح رعيّته . وقد استشهد فيها بالآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة والآثار المرويّة عن الصحابة الحاثّة على العدل وذكّر بسيرة الخلفاء الصالحين كأبي بكر وعمر . وقد حملها إلى ابن تاشفين القاضي أبو بكر وسلّمها إليه قبل موته في سنة 500 . وطبعت الرسالة في الرباط في 1976 وترجمتها إلى الإسبانيّة الباحثة مارية خيسُوسْ فِيغَارَة Maria Jesus Viguera ونشرتها في **مجلّة الأندلس** Al-Andalus بمدريد في 1977 .

- **كتاب الحوادث والبدع** وقد طبع لأوّل مرة في تونس 1959 ، كما مرّ بنا . ولنا دعوة إلى الكتاب في القسم الثالث من هٰذا التمهيد .

- كتاب **سراج الملوك** ، وعنوانه الكامل : كتاب فيه سراج الملوك والخلفاء ومنهاج الولاة والأمراء وأخبار الأنبياء - عليهم السلام ! - وأخبار ملوك العرب والعجم وتدبير الممالك والدول . وقد أتمّه في 4 رجب 516 / 19 سبتمبر

1122 في الفسطاط . وقد مرّ بنا أنّه ألّفه للوزير المأمون البطايحي . ولنا من هٰذا الكتاب عدد كبير من المخطوطات محفوظة في خزائن المغرب والمشرق وأوروبا كذلك . وقد نشر في بولاق في 1289 هـ . ثم في القاهرة 1311 هـ . وترجمه إلى الإسبانيّة م. ألَرْكُونْ M. Alarcón ونشر الترجمة في جزءين في مدريد في 1930 – 1931 بعنوان : *Lámpara de los Príncipes* . وهو كتاب في آداب السياسة احتوى الكثير من الأخبار وقد جمعها في أربعة وستّين فصلاً . وفي المقدّمة يبيّن غرضه الذي هو التّذكير بواجبات الملوك وتعداد الفضائل والخصال التي يجب أن يتحلّوا بها وتوضيح سيرتهم في السلم والحرب . وقد استقى هٰذه المعلومات من كتب العرب والفرس واليونان والهند بحيث بدا لبعضهم – بمصادر إيحائه وكذلك بمواضيعه وأهدافه – أقرب ما يكون إلى كتب ابن المقفّع (حوالي 140 / 758) [1] . وقد بدا للباحث ذاته وهو أحمد باكير أنّ ابن خلدون استوحى بعض آرائه منه وإن كان قد نقده نقداً لاذعاً في **مقدّمته** أكثر من مرّة [2] .

....

(1) أنظر أحمد باكير في **تاريخ المالكيّة في المشرق** ، ص 147 .

(2) أنظر البيان السابق .

ذكر ابن خلدون **سراج الملوك** ثلاث مرّات على أقل تقدير . وفي المرّة الأولى تعرّض له إجمالاً وعلى سبيل المقارنة بما كتب هو في **المقدّمة** وذلك بعد أن تعرّض للكتاب المنسوب لأرسطو في السياسة ثم لكلام ابن المقفّع ولما ورد في رسائله من ذكر السياسيات على سبيل الإستطراد . ونقدُ ابن خلدون للطرطوشي وإن كان لاذعاً في ما يتّصل بأهدافه وطريقة احتجاجه إلّا أنّه بليغ في التعبير عن مكانة **سراج الملوك** من تاريخ الفكر العربي الإسلامي عامة وأدب السياسيات بصورة خاصّة .

يقول ابن خلدون (ص 66) : « وكذلك حوّم القاضي أبو بكر الطرطوشي في كتاب **سراج الملوك** وبوّبه على أبواب تقرب من أبواب كتابنا هذا ومسائله ، لكنه لم يصادف فيه الرميّة ولا أصاب الشّاكلة ولا استوفى المسائل ولا أوضح الأدلّة ، إنّما يبوّب الباب للمسألة ثم يستكثر من الأحاديث والآثار وينقل كلمات متفرّقة لحكماء الفرس مثل بُزُرْجمِهر والمُوبَذان وحكماء الهند والمأثور عن دانيال وهِرْمِسْ وغيرهم من أكابر الخليقة ؛ ولا يكشف عن التحقيق قناعاً ولا يرفع بالبراهين الطّبيعيّة حجاباً ، إنّما هو نقل وتركيب شبيه بالمَواعظ . وكأنّه حوّم على الغرض ولم يصادفه ولا تحقّق قصده ولا استوفى مسائله » .

وفي المرتين الثانية والثالثة عاب عليه تفسير غلبة الدول بأسباب بدت له غير مقنعة =

3 ـ تلاميذ الطرطوشي :

إن كان الحديث عن تآليف الطرطوشي يرمي إلى تبيان تأثيره في معاصريه من القُرّاء وكذلك إلى الذين أتوا بعدهم في العصور اللاحقة حتى عصرنا هٰذا ، فالحديث عن تلاميذه يعني بالدرجة الأولى التأثير في المعاصرين وإن كان هؤلاء بدورهم أثّروا في تلاميذهم وهكذا طبقة سابقة تؤثّر في طبقة لاحقة حتى تصل إلى يوم الناس هٰذا .

ولقد أحصى ف. لاقردار من تلاميذه خمسة وعشرين بين أندلسيين أخذوا عنه في المشرق وعددهم واحد وعشرون ومغاربة أخذوا عنه كذلك في رحلاتهم

....

= وفصّل عليه تفسيره الخاص القائم على فكرة العصبيّة . « فبهٰذه العصبيّة يكون تمهيد الدولة وحمايتها من أوّلها . وقد ظنّ الطرطوشي أنّ حامية الدّول بإطلاق هم الجند أهل العطاء المفروض مع الأهلة . ذكر ذلك في كتابه المسمّى **سراج** [ص 275] **الملوك** . وكلامه لا يتناول تأسيس الدول العامّة في أوّلها وإنّما هو مخصوص بالدول الأخيرة بعد التمهيد واستقرار الملك في النّصاب واستحكام الصّبغة لأهله » (ص 274 ، 275) . ويفسّر ضيق نظرة الطرطوشي بالرجوع إلى المحيط السياسي الذي عاش فيه في الأندلس ، محيط انقرضت فيه عصبيّة بني أميّة واستبدّ ملوك الطوائف كل أمير بقطره وقد فشا بينهم حب الترف وطغت عليهم نزعة التطاحن فاستعانوا بالأجراء من المرتزقة وخلت منهم كلّ روح للعصبيّة (ص 275) .

والمثال الثالث يعبّر في نظر ابن خلدون عن « نسيان شأن العصبيّة » من قبل الطرطوشي الذي يصدر في هذه المرّة كذلك عن نظرة إقليميّة ضيّقة هي نظرة أهل الأندلس الذين يردّون دفاعهم وحمايتهم ومطالبتهم إلى الوحدان والجماعة الناشئة عنهم « لا يعتبرون في ذلك عصبيّة ولا نسباً » . وتفصيل ذلك هو أن « قد ذكر الطرطوشي أنّ من أسباب الغلب في الحروب أن تفضل عِدّة الفرسان المشاهير من الشجعان في أحد الجانبين على عِدّتهم في الجانب الآخر مثل أن يكون أحد الجانبين فيه عشرة أو عشرون من الشجعان المشاهير وفي الجانب الآخر ثمانية أو ستة عشر ، فالجانب الزائد ولو بِواحد يكون له الغلب » . ورأي ابن خلدون أنّ « الصحيح المعتبَر في الغلب حال العصبيّة أن يكون في أحد الجانبين عصبيّة واحدة جامعة لكلّهم وفي الجانب الآخر عصائب متعدّدة لأنّ العصائب إذا كانت متعدّدة يقع بينها من التّخاذل ما يقع في الوحدان المتفرّقين الفاقدين للعصبيّة [ص 492] إذ تُنزّل كل عصابة منهم منزلة الواحد ويكون الجانب الذي عصابته متعدّدة لا يقاوم الجانب الذي عصابته واحدة لأجل ذلك » (ص 491 ، 492) .

المشرقيّة وعددهم 4 [1] . وللباحث هٰذا صبر مكّنه من عمليّة بحث وتنقيب في كتب المصادر والمراجع الغايةُ منها استعراض تراجم العلماء الذين يتوقّع أن يكونوا قد تتلمذوا على الشيخ الفقيه . وهكذا تتبّع بعناية ما ورد في **الصلة** لابن بشْكُوال **والتكملة** لابن الأبّار **وبغية الملتمس** للضّبي **ونفح الطيب** للمقرّي **والتّشوّف** للتّادُلي . وبما أنّه غير متأكّد من استكمال هٰذه العمليّة التنقيبيّة فقد قدّر أنْ قد تكون الحصيلة أكثر خصباً وثراء لو كُتُب لها أن تستمرّ حتى نهايتها بصورة منتظمة ومتّسعة .

أ – **ومن الأندلسيّين** :

– القاضي أبو بكر بن العربي الفقيه والمتكلّم المشهور (468 / 1076 – 543 / 1148) . أصله من إشبيلية وقد سافر إلى المشرق في 485 / 1092 صحبة أبيه وكلّه تعطّش إلى المعرفة كما مرّ بنا . فاستكمل دراسته في الشام وبغداد ولقي الطرطوشي مرّتين وصحبة أبيه : الأولى في المسجد الأقصى ببيت المقدِس والثانية بالإسكندريّة . وهو الذي حمل من الشيخ رسالة وعظ وإرشاد إلى ابن تاشفين سبق أن تعرّضنا لها .

– أبو بكر الغسّاني محمد بن إبراهيم بن أحمد بن الأسود ، أصله من المَرِيّة ، سافر إلى مصر ولقي هناك الطرطوشي ثم رجع إلى الأندلس فاستقرّ في مُرْسِية ثم انتقل إلى مراكش وفيها توفي في 536 / 1141 .

– أبو بكر محمد بن الحسين المَيُورْقي ، انتقل إلى المشرق للحجّ والدرس . فتتلمذ على علماء مكّة ثمّ الإسكندريّة ومنهم الطرطوشي . كان ظاهريًّا متضلّعاً في الحديث والأنساب . ودرّس الحديث في بِجَاية وقد فرّ إليها من عليّ بن يوسف بن تاشفين وتوفّي بها في 537 / 1142 .

– أبو علي الحسن بن علي بن الحسن بن عمر الأنصاري من بَطَلْيَوْس ،

(1) أنظر المصدر السابق ، ص 183 إلى 188 ثم ص 188 ، 189 .

درس **الموطأ** على الطرطوشي .

– إبراهيم بن أحمد بن عبد الله السّلمي الحاكم ، ولد في غرناطة وصحب بها أبا بكر غالب بن عطيّة وابن سُكَّرة . وحجّ ثم ذهب إلى الإسكندريّة في 515 / 1121 حيث تتلمذ على السِّلَفي والطرطوشي وأبي الحسن الحرّاء الموصلي .

– إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن صالح المُرادي ، تتلمذ على أبي علي الصَّدَفي وأبي بكر بن العربي وأبي الحسن بن مَعْدَن . وبعد الحجّ انتقل إلى الإسكندريّة حيث تتلمذ على الطرطوشي . توفي في 547 / 1152 .

– إبراهيم بن الحاجّ أحمد بن عبد الرحمان (...) الأنصاري ، ولد في غرناطة في 495 / 1101 وتتلمذ بها على أبي بكر غالب بن عطيّة وبقرطبة على ابن عتّاب وابن رُشد الجَدّ وابن عفيف ، وطلب الإجازة من كبار علماء عصره كالطرطوشي وتوفي في 579 / 1183 .

– الوليد بن موفّق أبو الحسن السّبتي ، من جيّان وتتلمذ على الطرطوشي في 512 / 1118 .

– حُسين بن محمد بن فِيَرَّة بن حيّون بن سُكَّرة الصَّدفي ، حجّ في 481 / 1088 ولقي في مكّة الطرطوشي ورجع إلى الأندلس في 490 وتوفي في 514 / 1120 .

ب – ومن المغاربة :

– أبو الفضل عياض بن موسى بن عِياض اليَحْصُبي ، ولد في 476 / 1083 وتوفي في 544 / 1149 ، درس بسبتة قبل أن ينتقل إلى الأندلس في 507 / 1113 ويصحب ابن رُشد الجَدّ وابن عتّاب وابن الحاجّ . سافر إلى المشرق حيث التقى بالطرطوشي فأجازه [1] . وفي 515 / 1121 تولّى قضاء

(1) أنظر **شجرة النور** (ص 245) : «كتب إليه يجيزه بِجميع رواياته ومصنّفاته» .

سبتة ثمّ غرناطة ومن جديد سبتة .

– ابن تُومَرْت ، ولد في 471 / 1078 أو 474 في جبال الأطلس ، وهو مؤسّس الدولة الموحّديّة . انتقل إلى قرطبة في 500 / 1106 وتتلمذ فيها سنةً على كبار علمائها ثمّ انتقل إلى المشرق حيث التقى بالطرطوشي بالإسكندريّة وبأبي بكر الشّاشي ببغداد . رجع إلى المغرب في 510 / 1116 أو 511 وتوفي في 524 / 1130 .

ج – **ومن المشارقة** :

ويجب أن نضيف إلى قائمة الأندلسيّين والمغاربة قائمة المشارقة ولم يتعرّض ف. لاقردار لواحد منهم . **فحتّى** سَنَد بن عِنان الأزدي الذي يُعتبر أكبر تلاميذ الطرطوشي فقد اقتصر على ذكر اسمه (سَنَد) وضمن الأندلسيّين بينما هو من أعيان الإسكندريّة كما يذكّر بذلك أ. باكير [1] وبها توفّي في 541 / 1146 . وقد تفقّه بالطرطوشي ودرّس بعد شيخه بالإسكندريّة المذهب المالكي وألّف فيه **الطراز** كما شرح **مدوّنة** سحنون وكتب في الجدل [2] . ويعتبره ابن خلدون في **مقدّمته** [3] من المشايخ الذين يتّصل بهم مسند المالكيّة في الإسكندريّة . واعتمد أ. باكير السّبكي في **طبقات الشافعيّة** فأكّد أنّ المالكيّة في أيّام صلاح الدّين بعد زوال العُبيديّين الفاطميّين كانت هي المذهب المالك على أهل الإسكندريّة . وما غرضه من هٰذا التأكيد إلّا إثبات تأثير سَنَد وبالتالي شيخه الطرطوشي في هٰذا الفضل [4] .

....

(1) في المصدر المذكور آنفاً ، ص 146 .
(2) **الديباج** ، ج 2 ، ص 126 ، 127 .
(3) ص 808 ، 809 ، ب 1 .
(4) أنظر البيان 1 من هٰذه الصفحة .

4 ـ مكانة الطرطوشي العلميّة كما يراها بعض الفقهاء والمؤرّخين :

كلّ ما ذكرنا لحدّ الآن عن حياته وتآليفه وتلاميذه يمثّل في نظرنا أدلّة مختلفة ومتعدّدة وبليغة على هٰذه المكانة العلميّة التي يحتلّها في تاريخ الفكر العربي والإسلامي . وقد آن الأوان لكي نفسح المجال لمجموعة من العلماء والمؤرّخين ينتمون إلى عصور مختلفة وينتسبون إلى ميادين متنوّعة وذلك حتى يؤكّدوا حضور الطرطوشي الثقافيّ البارز والمتّصِل والمستمِرّ حتى عهد قريب منّا بل حتى أيّام النّاس هٰذه . وسنتبع في سياقهم ترتيب التدرّج الزمني .

– القاضي عياض (544 / 1149) في **المدارك** ، لم يترجم له ولم يبدِ فيه رأياً وإنّما نقل عنه مرّتين على الأقلّ أي روايتين عن الباجي أستاذ الطرطوشي ؛ وفي كلا الأمرين أطلق عليه لفظ الإمام [1] .

– القاضي أبو بكر بن العربي (543 / 1148) ، ذكره في **قانون التأويل** واستعرضنا رأيه فيه في البيان 2 من ص 14 أعلاه [2] .

– أبو شامة شهاب الدين الشافعي (665 / 1268) ، ذكر الطرطوشي

(1) ذكره في الجزءين 3 ، 4 ، ص 732 : « فرأيت في كتاب الإمام أبي بكر الطرطوشي : حكى لنا أستاذنا أبو الوليد الباجي أن امرأة وكّلت ولدها على زوجها في طلب مال لها عنده فأبى . فاستشار الفقهاء بقرطبة فأشار بعضهم أن يطيع أمّه فيتوكّل لها عليه ، مراعاة بأنّ مبرّة الأم آكد للحديث الوارد في ذلك » . ذكر عياض هذا في ترجمة أبي القاسم بن نابل الذي ولّاه هشام المؤيّد خطّة الردّ بقرطبة . وكان موصوفاً ببرّ والدته حتّى أنّه أسخط أباه بإرضائها لمّا وكّلته بمخاصمته في حقوق ادّعتها قِبله أيّامَ فارقها .

وذكر القاضي مرة أخرى الطرطوشي (ج 3 ، 4 ، ص 804) في ترجمة الباجي عندما حكى أبو الوليد لتلميذه أبي بكر قصة لقاء ابنه ببغداد لقاضي القضاة أبي بكر الشّاشي .

(2) ولم يذكره في **العواصم من القواصم** .

في كتابه **الباعث على إنكار أهل البدع والحوادث** ، ونقل م. الطالبي [1] رأيه في **كتاب الحوادث والبدع** : « وقد صنّف الإمام الشيخ أبو بكر محمد بن الوليد الفِهري الطرطوشي – رحمه الله ! – كتاباً ذكر فيه جملاً من بِدع الأمور ومحدثاتها التي ليس لها أصلٌ في كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا غيره . وهو كتاب حسن مشحون بالفوائد على صغره ، أخبرنا به شيخنا العلّامة أبو الحسن علي بن محمد الهمداني قراءة مني عليه » .

– ابن الحاجّ محمد بن محمد العبدري الفاسي (737 / 1366) ، ذكره في كتابه **مدخل الشرع الشريف** . وقد لاحظ م. الطالبي [1] أنّه نقل عنه بعض معلوماته بالمعنى لا بالحرف وهو بالتالي لا يلجأ إليه إلّا نادراً .

– السبكي تاج الدين أبو نصر بن عبد الوهّاب بن علي (771 / 1369) ، ذكره في **طبقات الشافعيّة** ونقل رأيه في **الإحياء** للغزالي وردّ عليه ردًّا سريعاً ولكن حادًّا وكنّا قد تعرّضنا للرأي وللردّ في البيان الهامشي 1 ، ص 18 ، 19 . وقد ذكره مرّة أخرى نقلاً عن ابن عبد السلام ، وسنتعرّض لذلك في القسم الثاني من هٰذا التّمهيد عند الخوض في تعريف البدعة .

– ابن فرحون برهان الدين إبراهيم بن علي (799 / 1397) خصّص له ترجمة في **الديباج** . وبعد أن ذكر أخذ الناس عنه في الشام العلمَ الكثير ونوّه ببعد صيته هناك نقل فيه رأي « بعض الجلّة من الصالحين » منهم : « الذي عند أبي بكر من العلم هو الذي عند الناس والذي عنده ممّا ليس مثله عند غيره دينه » . وأثنى ابن فرحون على ما كان له من نفس أبيّة حملته على مجانبة السلطان في بيت المقدِس والإعراض عنه وعن أصحابه بل على التشديد عليهم وإن سعوا إلى بِرّه والمبالغة فيه . أمّا تآليفه فيراها حساناً ويخصّ بالذكر منها تعليقه **في مسائل الخلاف وفي أصول الفقه** وكتابه **في البدع والمحدثات وفي برّ**

(1) التمهيد ، ص 7 .

الوالدين [1]

– ابن خلدون عبد الرحمان وليّ الدين (808 / 1406) . قد مرّ بنا رأيه في كتاب **سراج الملوك** بصورة عامة ونقده إيّاه لطريقة احتجاجه وهدفه المنشود كما مرّ بنا تعرّضه لنقطتين خاصّتين رأى فيهما المؤلِّفَ حائداً عن الصواب إذ لم يأخذ بمَا اعتبره داخلاً في باب العصبيّة [2] . وفي هٰذا المكان سننقل رأيه فيه كفقيه ذي منزلة لها اعتبارها في تاريخ المالكيّة في المشرق إذ بوّأه مرتبة مَن تسبّب في امتزاج طريقتين مختلفتين من هٰذا المذهب : « وتميّزت للمذهب المالكي ثلاث طرق : للقرويّين وكبيرهم سحنون (...) وللقرطبيّين وكبيرهم ابن حبيب (...) وللعراقيّين وكبيرهم القاضي إسماعيل وأصحابه . وكانت طريقة المصريّين تابعة للعراقيّين وإنّ القاضي عبد الوهّاب انتقل إليها مُن بغداد آخر المائة الرابعة وأخذ أهلها عنه . وكانت **الطريقة** [3] المالكيّة بمصر من لَدُن الحارث بن مسكين وابن ميسّر وابن اللّهيب وابن رشيق وكانت خافية بسبب ظهور الرافضة وفقه أهل البيت (...) . ثمّ امتزجت الطرق بعد ذلك ورحل أبو بكر الطرطوشي من الأندلس (...) وأخذ عنه أهل مصر والإسكندريّة ومزجوا [الـ]ـطريقة الأندلسيّة بطريقتهم المصريّة . وكان من جملة أصحابه الفقيه سَنَد صاحب **الطراز** وأصحابه وأخذ عنهم جماعة كان منهم بنو عوف وأصحابهم . وأخذ [ص 809] عنهم أبو عمرو بن الحاجب وبعده شهاب الدّين القرافي . واتّصل ذلك في تلك الأمصار (...) . وتلخّصت طرق هؤلاء المصريّين ممتزجة بطرق المغاربة – كما ذكرنا – في **مختصر** أبي عمرو بن الحاجب بذكر فقه الباب في مسائله المتفرّقة وبذكر الأقوال في كلّ مسألة على تعدادها ، فجاء كالبرنامج للمذهب » [4] .

....

(1) **الديباج** ، ج 2 ، ص 245 .
(2) أنظر البيان الهامشي 2 ، ص 21 ، 22 .
(3) في الأصل للطريقة .
(4) **المقدمة** ، ص 808 ، 809 ، ب 1 .

– ابن الأرزق أبو عبد الله محمد الأندلسي (896 / 1491) ذكره في **بدائع السلك في طبائع الملك** ثمانين مرّة لينقل عنه أقوالاً قصيرة في الحكم ؛ والغالب أنّها من كتاب **سراج الملوك** [1] .

– الونشريسي أحمد بن يحيى (914 / 1508) ، ذكره في **المعيار المُعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيّة والأندلس والمغرب** إحدى وعشرين مرّة ونقل عنه نقولاً قصيرة غالباً في مواضيع مختلفة ومنها موضوع البدع مثل بدعة القيام ليلة النصف من رجب وشعبان وقد حدثت في القدس في 448 [2] .

– ابن أبي الضّياف أحمد (1291 / 1874) ، ذكره في **إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان** مرّة في الصنف الأوّل من المُلك أي المُلك المطلق ونقل عن كتابه **سراج الملوك** : « يعطى للسلطان ما طلب من الظلم ولا ينازع في ذلك » [3] ومرّتين في الصنف الثالث من المُلك أي الملك المقيَّد بقانون ، وفي كليهما نقل قولاً له عن **بدائع السلك** لابن الأزرق : « إنّ السلطان الكافر إذا كان حافظاً للسياسة الإصطلاحيّة أبقى وأقوى من السلطان المؤمن من العلل في نفسه المضيِّع للسياسة الشرعيّة ، والجور المرتَّب أبقى من العدل المهمَل

(1) أنظر فهرس الأعلام والكنى والألقاب ، ج 2 ، ص 993 .

(2) أنظر فهرس أعلام الأشخاص والقبائل والأمَم والفرق ، ج 13 ، ص 401 . وما ورد في البدع فَمدرج في الجزء الثاني : ص 451 : لا تقبل شهادة أهل البدع والأهواء – ص 452 : أهل البدع والأهواء في نظرْ الحنابلة أصناف ثلاثة – ص 456 : ما قيل في علم الكلام من الذمّ – ص 461 : فصل أذكر فيه المستحسَن من البدع وغيره – ص 473 : بدعة الأذان والإقامة في العيدين – ص 474 : بدعة تكرار السور في التلاوة أو الصلاة – ص 476 : جلوس العلماء على الكراسي بدعة محدثة – بدع أخرى في ص 485 إلى 500 . وأخيراً وفي ص 508 ، 509 نقل حرفياً عن الطرطوشي بعد أنّ ذكر أسمه كل ما قال عن بدعة القيام ليلة النصف من رجب وشعبان : أنظر نص الطرطوشي في الفقرة 238 إلى قوله : « وأستغفر الله منها » .

(3) **إتحاف** ، ج 1 ، ص 10 .

إذ لا أصلح للسلطان من ترتيب الأمور ولا أفسد له من إهمالها . ولا يقوم سلطان إيمَان أو كفر إلّا بعدل قوي أو ترتيب اصطلاحي » [1] . ونقل عنه أيضاً : « إنّ أمر المشورة ممّا تعدّه الحكماء من أساس المملكة وقواعد السلطنة ويفتقر إليها الرئيس والمرؤوس » [2] .

2 – قيمة كتاب الحوادث والبدع العلميّة

في هٰذا القسم الثاني من التمهيد سنحاول التعرّف على مدلول كلمة **بدعة** عند الطرطوشي طبعاً ثمّ لدى بعض من سبقه أو لحقه من الفقهاء المالكيّة وغير المالكيّة ، وبالتالي سنسعى إلى تبيّن تطوّر مدلولها التاريخيّ . وبعد ذلك نستعرض بسرعة أهمّ البدع التي ردّها الطرطوشي . ونختم الحديث بالتعرّض لكتب البدع التي ألّفها أصحابها للنقض والردّ ووصلت إلينا في مخطوطات محفوظة طُبع معظمها وبقي القليل منها ينتظر الطبع أو إنجازه بعد أن اجتاز الطريق إلى المطبعة .

1 – البدعة :

كلّ أمر محدَث عقيدة كان أم عادة من سلوك الفرد اليومي ولم يجد له سَنَداً بل أصلاً من سنة النبي ﷺ . وهكذا فكلّ ما فقد أساسَه من هٰذه السنة النبويّة فهو يمثّل إجمالاً بدعة سيّئة في نظر الجمهور الأكبر من الفقهاء [3] .

....

(1) **إتحاف** ، ج 1 ، ص 45 .
(2) **إتحاف** ، ج 1 ، ص 53 .
(3) أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، الطبعة الثانية (2) E. I. بعنوان Bid‘a ، وهو بقلم ج . رُوبْسُنْ J. Robson

ولقد عنى الطرطوشي من بِدع الأمور ومحدَثاتها « تلك التي ليس لها أصل في كتاب [الله] ولا في سنّة [نبيّه] ولا إجماع ولا غيره » [(1)] . وفي مكان آخر من الكتاب يُرجع أصل الكلمة إلى « الإختراع ، وهو الشيء يحدث من غير أصل سبق ولا مثال احتذى وألف منه » [(2)] . ويضيف مستشهداً : « ومنه قولهم : ابتدع الله الخلق ، أي خلقهم ابتداء ،ومنه قوله – تعالى ! : ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ وقوله : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ ﴾ أي لم أكن أوّل رسول إلى أهل الأرض » [(3)] . ثم يحدّد ميدان البدعة فيرى هذا الاسم « يدخل في ما تخترعه القلوب وفي ما تنطق به الألسنة وفي ما تفعله الجوارح » [(4)] .

ومن المفيد أن نذكّر بأنّ الشاطبي (790 / 1388) عرّف في **الإعتصام** البدع تعريفاً قريباً جدًّا ممّا مرّ بنا حتى كأنّه ينقل عن الطرطوشي ولكن بدون أن يذكر إسمه [(5)] . ولكنّه عندما تطرّق إلى تحديد ميدانها أتى حديثه أكثر تفصيلاً : « فالبدعة إذاً عبارة عن طريقة في الدّين مختَرَعة تضاهي الشرعيّة يَقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبّد لله – سبحانه ! . وهذا على رأي من لا يُدخل العادات في معنى البدعة وإنّما يخصّها بالعبادات . وأمّا على رأي من أدخل الأعمال العاديّة في معنى البدعة فيقول : البدعة طريقة في الدّين مختَرَعة تضاهي الشرعيّة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعيّة » [(6)] .

مرّ بنا أنّ الطرطوشي لا يفرّق بين البدعة والمحدَثة . فعنوان كتابه واضح كلّ الوضوح إذ هو في الحوادث والبدع باعتبارها مردودة على حدّ سواء ؛ وعلى

(1) ف 2 .
(2) ف 33 .
(3) ف 33 .
(4) ف 34 .
(5) **الإعتصام** ، ج 1 ، ص 18 .
(6) المصدر المذكور ، ج 1 ، ص19 .

نفس الوتيرة أتت المقدّمة التي استعرضنا أهمّها منذ قليل . ثمّ هو بالإضافة إلى ذلك ينقّب عن البدع الخفيّة إن صحّ هٰذا التعبير . في المقدّمة ذاتها يصرّح أنّه ألّف كتابه لا للردّ على ما تعتبره الخاصة والعامة بدعة محدَثة ، محرَّمة كانت أو مكروهة ، ولكن على ما يظنّه معظم الناس « – إلّا من عصم الله – عبادات وقُربات وطاعات وسنناً » وذلك رغم اعتراف فاعله « أنّه ليس من الدّين » وهو في الواقع فساد وبيل العاقبة [1] .

وقَبْل الطرطوشي ألف ابن وضّاح (287 / 900) **كتاب البدع** . وهو وإن لم يقرن البدعة بالمحدَثة إلّا أنّه قد عنون القسم الثالث منه : « باب كل محدَثة بدعة » وساق لبيان غرضه مجموعة من أحاديث النبي وآثار الصحابة والتابعين عنه كلّها تدور حول هٰذا المعنى الأساسي : ﴿كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ﴾ [2] ، هٰذا بالإضافة إلى الآيات القرآنيّة التي تحثّ على اتّباع الصراط المستقيم أو تنهى عن المغالاة ، أي الإبتداع حسب تأويلٍ ينقله ابن وضّاح عن أسد عن الوليد بن مسلم عن قتادة [3] .

وبعد الطرطوشي ألّف أبو شامة (655 / 1268) **الباعث على إنكار البدع والحوادث** ، كما ألّف صفي الدّين إدريس بن بِيْدكينْ بن عبد الله التركماني (عاش في ما بين القرنين الثامن والتاسع الهجريين) **اللّمع في الحوادث والبدع** ، وكلاهما لم يفصل في العنوان بين البدعة والمحدَثة [4] .

ركّزنا حديثنا السابق على الجمع بين صِنفَي البدع والحوادث باعتبارهما

---

(1) ف 2 .

(2) ص 171 إلى 178 .

(3) ص 173 .

(4) سيأتي الحديث عنهما في الفقرة الثالثة من هذا القسم الثاني من التمهيد . ويجب أن لا ننسى أن الشاطبي في الباب الثالث من **الإعتصام** (ج 1 ، ص 108) حصر حديثه « في أنّ ذم البدع والمحدَثات عام لا يخصّ محدَثة دون غيرها » .

مردودَين لا فرق بين هٰذا وذاك لأنّ الإمام الشافعي (204 / 819) فرّق بينهما . وذلك أنّه اعتبر تحريم كلّ بدعة تخالف القرآن والسنة والأثر والإجماع ، مثلما فعل الفقهاء من بعده وقد استعرضنا آراء البعض منهم كالطرطوشي ، ولكنّه قبِل تلك التي لا تخالف هٰذه الأصول باعتبارها محمودة [1] .

وقد دقّق الطالبي القول في ذلك فلاحظ أنّ الإمام يطلق كلمة **البدعة** على الصنف الأوّل فقط فيؤكّد أنّ كلّ بدعة مذمومة . أمّا الصنف الثاني فيطلق عليه لفظة **المحدَثة** ويراها غير مذمومة . وأضاف أنّ أهل السنة اتّبعوا الإمام في هٰذا التفريق [2] .

وقد ذهب عزّ الدّين بن عبد السلام الشافعي (660 / 1261) هٰذا المذهب إلّا أنّه حرص على تقسيم البدع حسب أقسام الفقه . فالبدعة في اعتباره هي إمّا واجبة أو محرّمة أو مندوبة أو مكروهة أو مباحة . وقد نحا نحوه تلميذه شهاب الدّين القرافي (684 / 1285) وكذلك ابن حجر الهيتمي (974 / 1567) . أمّا الشاطبي (790 / 1388) فرفض هٰذا التقسيم رفضاً باتًّا [3]

---

(1) أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** لِرُوبْسُنْ وقد أحلنا عليه آنفاً .

(2) أنظر مقاله في مجلة **دراسات إسلاميّة Studia Islamica** بِعنوان : «Les Bida‘» وقد نشره في العدد 12 في باريس 1960 ، ص 62 ، 63 .

(3) المصدر السابق ، ص 64 إلى 69 .

وأحال الطالبي على **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ج 2 ، ص 172 . ومن المفيد في نظرنا أن ننقل عن **طبقات الشافعيّة** للسبكي (ج 8 ، ص 251 ، 252) نصّا لابن عبد السلام يلخّص موقفه من البدعة تلخيصاً قوياً واضحاً : « فإنّ البدعة ثلاثة أضرُب :

أحدها ما كان مباحاً كالتوسّع في المآكل والمشارب والملابس والمناكح فلا بأس بشيء من ذلك .

الضرب الثاني ما كان حسنا ، وهو كل مبتدَع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشيء منها كصلاة التراويح وبناء الربط والخانات والمدارس وغير ذلك من أنواع البرّ التي لم تعهد في الصدر الأوّل ، فإنّه موافق لمَا جاءت به الشريعة من اصطناع [ص 252] المعروف =

وقد مرّ بنا منذ قليل في بيان هامشي [1] تأكيده أنّ « ذمّ البدع والمحدَثات عام لا يخصّ محدَثة دون غيرها » .

2 ـ البدع التي ردّها الطرطوشي :

قبل أن نقدّم عرضاً لها مع شيء من التحليل نرى من المفيد أن نبدي ملاحظتين بخصوصها :

– يمكن التأكيد أنّ الطرطوشي قد أتى على ذكر معظم البدع التي ترد عادة في كتب الردّ والنقض من صنف كتابنا هٰذا . وقد تحقّقنا من ذلك عندما رجعنا إلى الدراسة القيّمة التي قامت بها المستشرقة الإسبانيّة م. إ. فِيرّو كتمهيد لتحقيق

....

= والمعاونة على البرّ والتقوى وكذلك الإشتغال بالعربيّة فإنّه مبتدَع ، ولكن لا يتأتّى تدبّر القرآن وفهم معانيه إلّا بمعرفة ذلك ، فكان ابتداعه موافقا لِمَا أُمرنا به من تَدبّر القرآن وفهم معانيه ؛ وكذلك الأحاديث وتدوينها وتقسيمها إلى الحَسَن والصّحيح والموضوع والضعيف مبتدَع حسن لِمَا فيه من حفظ كلام رسول الله – ﷺ – أن يدخله ما ليس فيه أو يخرج منه ما هو فيه ، وكذلك تأسيس قواعد الفقه وأصوله ، وكل ذلك مبتدَع حسن موافق لأصول الشرع غير مخالف لشيء منها .

الضرب الثالث ما كان مخالفاً للشرع أو ملتزماً لِمخالفة الشرع ؛ فمِن ذلك صلاة الرّغائب فإنّها موضوعة على النبي – ﷺ – وكذب عليه ؛ ذكر ذلك أبو الفرج بن الجوزي وكذلك قال أبو بكر محمد الطرطوشي : إنّها لم تحدث ببيت المقدّس إلّا بعد ثمانين وأربعماية من الهجرة . وهي مع ذلك مخالفة للشرع من وجوه ، يختصّ العلماء بِبعضها وبعضُها يعمّ العالم والجاهل (...) .

وعن ابن عبد السلام أنظر **أحكام الجهاد وفضائله** ، تحقيق نزيه حماد (جدّه 1406 / 1986) . وقد أفاد المحقِّق في تقديمه عن المؤلّف وتكوّنه وتأثيره العلمي ومؤلّفاته المطبوعة والتي ما زالت مخطوطة . وقد نقل عن السبكي الفصل الذي أثبتناه هنا ، تحت عنوان : نظرته في البدع والحوادث (ص 18 ، 19) .

(3) ساق م . الطالبي في فصله المذكور (ص 66إلى 69) بعض آراء الشاطبي في نقد تقسيم ابن عبد السلام للبدع حسب أحكام الفقه . أنظر **الإعتصام** ، ج 1 ، ص 147 إلى 173 .

(1) أنظر البيان 4 من ص 32 .

كتاب البدع لابن وضّاح وقد سبق أن أحلنا عليه أكثر من مرّة . فقد اعتمدت على مجموعة من كتب الحوادث والبدع سيرد ذكرها في الجزء الموالي هٰذا القسم ، كما اعتمدت على كتاب الطرطوشي وانتهت إلى القائمة التالية تلك التي سنقدّمها بعد حين بالإعتماد على الطرطوشي ، فقط . وسيلاحظ القارىء الكريم أنّ قائمتنا هٰذه ستخلو من ذكر اجتماع الناس بأرض الأندلس على ابتياع الحلوى ليلة 27 من رمضان ثمّ إقامة أعياد النصارى باتّباع عوائدهم بابتياع الفواكه وشراء المُجبّنات والإسفنج ثمّ خروج الرجال مع النساء مختلطين للتفرّج في أيّام العيد ثم دخول الحمّام ، النساء مع الكتابيات بغير مئزر والرجال مع غير المسلمين [1] . وقد سبق أن بيّنّا رأينا في صحة نسبة ما يقرب من صفحة كاملة إلى الطرطوشي تعلّق فيها الحديث بهٰذه البدع التي أعرضنا عن ذكرها والتي تعرّضت لها الباحثة الإسبانيّة بالرجوع إلى تحقيق الطالبي – الذي لم يجدها إلّا في مخطوطة تونس – وكذلك إلى التُّركُماني [2] ولا غير هٰذين .

– ثمّ إنّ الطرطوشي بنى كتابه بناء محكماً اعتمد فيه طريقة التّدرّج المنطقي

---

(1) أنظر البيان 5 من الفقرة 272 حيث أدرجنا هذه الفقرة وأحلنا على مقال نقدي كتبه محمد المختار السلامي منذ أكثر من عشر سنوات ، وهو أوّل من لفت النظر إلى إقحام الطالبي لهذه الصفحة التي تفرّدت بها النسخة التونسيّة – ونضيف من جانبنا أنّ نسختي الرباط ودبْلنْ قدخلتا منها كنسخة مدريد – وتأكّد من صحّة هذا الإقحام بالرجوع إلى **شرح** الحطّاب على خليل حيث ورد قول مالك في كراهية قراءة القرّاء في المصحف في المساجد . وقد عاب على م . الطالبي اعتماده على هذه الصفحة بالذات لإصدار حكم قاس على الطرطوشي : فـ«عبثاً تبحث به عن عميق التأمّلات فهو يجهلها وعبثاً تبحث به عن وضع الأمور مواضعها من الخطورة والتفاهة فهو يكاد يقسو عمّن يشرب الماء غير مصّ أو يأكل اللحم غير نهش قسوته عمّن يحدث في الدين زيغاً وإلحاداً : إنّه لا يعرف لسلّم القيم كنْها » (ص 11 من تمهيد م . الطالبي وص 17 إلى 19 من مقال م . م . السلامي . أمّا بحث م . إ . فييرّو فيقع من ص 106 إلى 117 من كتابها .

(2) سيرد ذكره في الجزء الثالث ، أي الموالي ، من هذا القسم الثاني من التمهيد . أنظر م . إ . فييرّو ، ص 106 ، ص 269 .

اللهم إلّا إذا استثنينا الصفحة التي أثبتها الطالبي في صلب النصّ وفضّلنا نحن إدراجها في بيان هامشي ، إذ هي – كما مرّ بنا – حديث عن بدع تتعلّق بحياة الناس اليوميّة وبنوع من سلوكهم فيها أقحمت بين قولين لمالك أو جزءين لقول له تعرّض فيه لكراهيته القراءة في المصحف في المساجد . وها هي البدع كما ذكرها الطرطوشي :

– خصّص **الباب الأوّل** للقرآن ولما انطوى عليه من تحذير من أمور ظاهرُها السلامة إلّا أنّها تؤدّي إلى هلاك الإنسان . فمن ذلك نهي القرآن للنساء أن يضربن بأرجلهنّ قصد التنبيه على زينتهنّ ، وذلك حتى لا تكون منهنّ ذريعة إلى دعوة الرجال إلى أنفسهنّ (ف 12) . وهكذا تحدّث المؤلّف عن الذريعة إلى البّدعة قبل البدعة ذاتها .

– في **الباب الثاني** ورد التحذير من الأهواء والبدع بصورة عامّة . فمن ذلك حديث النبي ﷺ : « أَهْلُ الْبِدَعِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ » (ف 27) . ثم إنّ مجرّد اتّباع الصّحابي تقليداً هو بدعة . وعندما انصرف واسع بن حِبّان من الصلاة من قِبل شِقّه الأيسر لأنّه رأى ابن عمر يفعل ذلك دعاه الصحابي إلى أن ينصرف عن أيّ جهة شاء (ف 30) .

– وفي **الباب الثالث** ركّز الطرطوشي حديثه حول هٰذا المعنى : كيف كان الصحابة ينكرون البدع ويتركون فعل ما يؤدّي إليها . وغالب ما ورد في هٰذا الباب أحاديث للنبي ﷺ وآثار عنه فيها تحذير من تبديل الأمور بعد وفاة النبي . وكان البعض من الصحابة ينكر البدع إلى حدّ البكاء ممّا يرى من تغيّر بل يحرّم على نفسه أداء سنّة حتّى لا يظنّ الناس أنّها فريضة (ف 42 عن أضحية ابن عبّاس) . وهكذا « اقتحم الصحابة ترك السنة حذراً من أن يضع الناس الأمر على غير وجهه فيعتقدون فريضته » (ف 43) . وفي هٰذا الباب شرع الطرطوشي في ردّ البدع فكتب فصلاً في ما يعقب ختم القرآن من البدع (ف 97) .

- أمّا **الباب الرابع** فخصّصه بأكمله لغرائب البدع ولإنكار العلماء لها . فمنها بدعة قراءة القرآن بالألحان والتطريب (ف 130 إلى 147) متطرّقاً منها إلى فصل في معنى الألحان (ف 148 إلى 163) . ومن البدع كذلك الإقتصار على حفظ حروف القرآن دون التفقّه في معانيه (ف 164 إلى 173) . ومنها أيضاً ما تعلّق بطرق كتابته وبأساليبها (ف 174 إلى 177) . وكذلك ما اتّصل بالمساجد مثل بناء المحاريب وزخرفة المساجد ذاتها وتزويقها (ف 178 إلى 188) . وفي المساجد قصّاص وهم من أهل بدع (ف 189 إلى 198) ومصلّون لا يراعون آداب السلوك فيها فيأكلون فيها أكلاً غير خفيف ويبيتون ليلاً ولا يحرصون على نظافة المحلّ (ف 199 إلى 210) ، بل هناك من يعكّر جوّ بيوت الله بتعاطي البيع والشراء فيها أو حتى السؤال (ف 212) . ومن يتعاطى الكتابة فيها بصورة مطوّلة وكأنّها صناعة له (ف 217) أو الخياطة (ف 219) فقد أحدث بدعة . هٰذا بقطع النظر عن اللغط والإنشاد ورفع الصوت داخل المسجد (ف 220) .

وقد أحدث الناس بدعاً لمّا اجتمعوا في سائر الآفاق ليوم عرفة (ف 226) ولمّا أحيوا ليلة النصف من شعبان (ف 232) وأقاموا صلاة الرغائب في رجب وشعبان (ف 238) [1] ولمّا رفعوا الأيدي مستقبلين الكعبة (ف 239) . ويعقد الطرطوشي فصلاً في ما يُستحبّ أو يُكره من صيام الأشهر الحُرُم ثم في كراهية صوم رجب (ف 246 إلى 251) . ومن البدع كذلك المغالاة في الصلاة لغير حاجة إلّا لأنّ المصلّي أراد أن يصلّي بمسجد مرّ به (ف 252) وبالتالي الغلوّ في الدّين بصورة عامة .

ومن البدع أيضاً ترك العمل يوم الجمعة تقليداً للنصارى الذين يتوقّفون عنه يوم الأحد ولليهود الذين يتركونه يوم السبت [2] .

---

(1) أنظر البيان 3 ، ص 34 وفيه تذكير بموقف ابن عبد السلام من صلاة الرغائب . وهو نفسه يستشهد بابن الجوزي والطرطوشي .

(2) أنظر البيان 1 من ص 35 .

ومن البدع كذلك أن يقول المسلم عند الأضحية : « اللهم منك وإليك ! » وأن يبدأ بيمين النعش وأن يقيم أكواماً من الحصى للتسبيح (ف 260) . وكذلك تحدث الأمَة بدعة عندما تلبس الإزار تشبّهاً بالحرائر (ف 262) . والناس مبدعون أيضاً عندما يذهبون إلى الشجرة التي بايع تحتها الصحابةُ النبيَّ ممّا دعا عمر إلى قطعها خوف الفتنة عليهم ، أي بصورة عامة لمّا يأتون الآثار والمساجد بالمدينة إلّا قباء وأُحُداً (ف 265) [1] . وقل مثل ذلك لمّا يخصّون بالذكر سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (ف 266) ويلجؤون إلى التثويب ويقرؤون في المصحف في المساجد [2] ويتعمّدون القراءة يوم الخميس أو غيره من الأيّام بلا سبب معقول لتخصيصه دون غيره ويكتبون المصاحف بالذّهب ويعشّرونها ويزوّقونها (ف 272) ويتمسّحون بقبر النبي ﷺ أو يمسّونه أو يمسّون منبره أو يدنون من قبره (ف 274) .

وكذلك من البدع السجع في الدّعاء (ف 275) ، وقراءة القرآن بالإدارة (ف 284) فلا تجوز إلّا إذا أنصت الحاضرون للقارىء . والتصدّي للعزاء مكروه (ف 301) وإظهار الجَزَع عند فقد عزيز محرَّمٌ (ف 303) وحُضور المآتم ممنوع (ف 308) وخروج النساء إلى الجنازة مكروه (ف 311) والنعي مَنهيّ عنه (ف 312) .

3 ـ كتب الحوادث والبدع :

سبق لنا أن استعرضنا بعض الأسماء لمَن ألّف في هٰذا الفنّ مثل ابن وضّاح وابن عبد السلام والتُّركُماني وغيرهم .

(1) ذكّر المستشرق ج. رُوبْسُنْ في فصله المحال عليه آنفاً (أنظر البيان 3 من ص 30) بمقاومة الوهّابيّين للبدع ، ولسنا ندري إن كان يقصد حملتهم على بدع شبيهة بالتي يدفعها الطرطوشي في هذا المكان من كتابه

(2) أنظر البيان 1 من ص 35 .

وفي هٰذه العجالة نريد مرّة أخرى أن نستعين بقائمة أعدّتها الباحثة الإسبانيّة ، م. إ. فِيرُّو [1] . ولقد استهلّتها بالتذكير بوجود أصناف أخرى خمسة من الكتب يسكن اعتبارها قريبة من كتب الحوادث والبدع وإن لم يخصّصها أصحابها للردّ على البدع :

– **كتب المِلل والنِّحل** أو **كتب الفِرق** وهي مركَّزة على البدع الداخلة على العقيدة . وقد عنت الباحثة القسم المتعلِّق بالنِّحل والفِرق المنتمية إلى الإسلام ، إذ قِسْم المِلل يبحث في الردّ على غير المسلمين من يهود ونصارى وغيرهم . وقد عنى الطرطوشي هٰذه الفِرق أو النِّحل لمّا نقل برواية أبي هريرة أنّ النبي ﷺ قال : « اِفْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً » [2] .

– **كتب العقائد** أو **المعتقدات** التي ألّفها أصحابها لتأكيد تعلّقهم بعقيدة السّلف أو عقيدة أهل السنة والجماعة ، سواء كانت أشعريّة أم حنبليّة أم غير ذلك . وهي تحذّر من الزّيغ في العقيدة وممّا يدخل عليها من البدع [3] .

– **كتب الأخلاق** التي تصف الفضائل الواجب على المؤمن التحلّي بها ومن

....

(1) أنظر كتابها ، ص 117إلى 119 .

(2) أنظر الفقرة 19 .

(3) أنظر على سبيل المثال عقيدة أشار إليها م . الطالبي في مقاله المذكور أعلاه (ص 73) وهي التي صدّر بها ابنُ أبي زيد القيرواني **الرسالة** (ص 14 إلى 26 من طبعة الجزائر الرابعة 1952 بتحقيق ليون برشي Léon Bercher وترجمته) فقد حرص فيها الفقيه المالكي على التأكيد على « الطاعة لأئمّة المسلمين من ولاة أمورهم وعلمائهم واتّباع السلف الصالح واقتفاء آثارهم والإستغفار لهم وترك المراء والجدال في الدين وترك كل ما أحدثه المحدِثون » (ص 26) .

وأنظر كذلك معتقد أبي إسحاق الشيرازي في التمهيد لتحقيق **شرح اللمع** (ج 1 ، ص 91 إلى 125 من تحقيقنا ، بيروت 1408 / 1988) حيث حرص الفقيه الشافعي على التذكير بعمل أبي الحسن الأشعري في الردّ على جميع المبتدعة (ص 114) وعلى الدعوة إلى الإقتداء بِمَن « قمع المبتدعة بالأدلة القاطعة والحجج الباهرة » (115) .

بينها القيام بالواجبات الدينيّة وفهم العقيدة الفهم الصحيح .

– **كتب الحسبة** أو ما يسمّى أيضاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وتنبّه الباحثة الإسبانيّة إلى أنّ بعض البدع مثل إظهار الجَزَع على الموتى وغيرها ممّا يتعلّق ببعض العوائد السائدة في المساجد قد اشترك في الردّ عليها الطرطوشي ومؤلّفو كتب الحسبة كيحيى بن عمر [1] وابن عبد الرّؤوف وابن عبدون [2] .

– وحتى **كتاب الأحكام الكبرى** لابن سهل أو **المعيار** الجامع لفتاوى الونشريسي [3] لم يخلوَا من صفحات خصّصت للردّ على أصحاب البدع .

– **كتب الحوادث والبدع** ، سنذكرها حسب التدرّج الزمني لوفاة أصحابها :

– **كتاب البدع** لمحمّد بن وضّاح القرطبي (287 / 900) طبع لأوّل مرّة في دمشق في 1349 / 1928 ثمّ حقّقته وقدمت له بدراسة وافية وقيّمة وترجمته إلى الإسبانيّة ووضعت فهارس النصّ العربي والترجمة م. إ فِيرّو ونشرته في مدريد في 1988 . وقد سبق أن أحلنا عليه أكثر من مرّة .

– **كتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي ، وهو موضوع بحثنا في هٰذا التمهيد ، ولنا إليه عودة في القسم الثالث والأخير منه .

– **تلبيس إبليس** لأبي الفرج عبد الرحمان بن علي بن الجوزي (597 / 1200) طبع عدّة مرّات في القاهرة وترجمه إلى الإنكليزيّة د. س. مَرْغُولِيُوثْ D. S. Margoliouth .

– **الباعث على إنكار البدع والحوادث** ألّفه أبو القاسم عبد الرحمان بن إسماعيل المقدسي أبو شامة (665 / 1268) وقد طبع في القاهرة في 1398 /

---

(1) ذكره الطرطوشي في **كتاب الحوادث والبدع** في الفقرة 231 .

(2) أنظر كتابها ، ص 118 .

(3) أنظر أعلاه في أواخر الجزء الرابع من القسم الأول من هذا التمهيد .

. 1978

– **كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم** لابن تيميّة الحنبلي (728 / 1328) وقد نشر الكتاب في 1325 / 1907 وترجمه إلى الإنكليزيّة عمر مَيمُونْ Umar Memon في باريس 1976 .

– **مدخل الشرع الشريف** لأبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي ابن الحاج (737 / 1336) وقد طبع عدّة مرّات ومن بينها طبعة القاهرة في 4 أجزاء 1348 / 1929 .

– **الإعتصام** لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (790 / 1388) طبع عدّة مرّات وكلّها تُرجع إلى الطبعة الأولى لمحمّد رشيد رضا في الجزء 17 من **المنار** (1332 / 1913) .

– **اللُّمع في الحوادث والبدع** لصفي الدين إدريس بن بِيدْكينْ بن عبد الله التُّركُماني الذي عاش في فترة ما بين القرنين الثامن والتاسع للهجرة . وقد أُعلن عن طبعة قادمة تصدر في ألمانيا الغربيّة بمدينة شْتُوتْقارْد Stuttgart .

– **عُدّة المريد الصادق** لأبي العبّاس أحمد بن أحمد البُرْنُسي الفاسي عُرف زرّوق (899 / 1493) ، ويعرف الكتاب بعنوان آخر : **البدع والحوادث** ، وهو ما زال مخطوطاً .

– **إحياء السّنة وإخماد البدعة** لعثمان بن فُودي (1232 / 1817) وقد حقّقه في لندن في 1967 كرسالة جامعيّة للدكتوراه ا. بَلُقَنْ A. Balogun .

3 – ضرورة إعادة تحقيق كتاب الحوادث والبدع للطرطوشي

والسؤال الذي بقي ينتظر الإجابة بالرغم من الإشارات العديدة السابقة والمنبّهة على الإجابة هو : لماذا أعدنا نشر الكتاب ؟

– لضعف تحقيق النصّ على يدي م. الطالبي الذي نشره في تونس 1959 كما نبّهنا على ذلك في ما سبق ، وهو ضعف كاد يجمع عليه من نظر فيه وعرضه ونقده ، من صلاح الدين المنجّد في **مجلّة معهد المخطوطات العربيّة** الصادرة في القاهرة في 1380 / 1960 إلى محمد المختار السّلّامي في مجلّة **العلم والتعليم** الصادرة بتونس في 1977 . والوحيد الذي أمسك عن تقييم العمل تقييمًا علميًّا هو محمود علي مكّي في تقديمه للكتاب في **صحيفة معهد الدراسات الإسلاميّة في مدريد** ، الصادرة في هٰذه المدينة في عدد 1961 و 1962 ، فبعد أن تناول الكتاب ببعض التحليل منبّهاً على قيمته التّصويريّة لمشاغل المؤلّف بالتّافه من الأمور وإعراضه عن مشاكل عصره الكبرى ، وكذلك لبعض مظاهر الحياة الدينيّة والثقافيّة والإجتماعيّة ، بدا له من المناسب أن يصدر حكماً عامًّا سريعاً على التحقيق فقرّر أنّ صاحبه بذل فيه مجهوداً عظيمًا وأنّه استوفى المقابلة بين النسختين المخطوطتين والتعليق على النصّ والترجمة للأعلام الواردة فيه وأنّه يستحقّ على كلّ ذلك أطيب الثناء [1] .

وسبب هٰذا الضعف يرجع – في نظرنا – أوّلاً إلى نقص واضح في تهيّء

(1) أنظر الصفحة 393 من المقال المذكور . ويجب أن نلاحظ أنّ م. ع.. مكّي صدّر حديثه بفقرة نوّه فيها أيضاً بعمل الطالبي يتعلّق **بالمخصّص** لابن سيدة المُرسي ، دراسة للكتاب ودليلاً لموادّه ، وكال له من الثناء عبارات مثل « عمل رائع » و « خدمة عظيمة للمنتفعين من كتاب **المخصّص** » ودليل على « مدى سعة اطّلاعه واستقامة منهجه » (ص 389) . ومن المناسب أن نذكّر القارىء الكريم أنّ هٰذا « التقييم » صدر تحت عنوان باب : **الكتب** : **نقد وعرض** . على أنّ النقد موجود حقًّا ولكنّه انصبّ على رأس الطرطوشي . وهكذا وعلى إثر م. الطالبي كال له م.ع. مكّي من الأحكام ما جعله يرى فيه صاحب منطق « هو منطق هؤلاء الفقهاء الجامدين » (ص 391) فلم يعثر فيه إلّا على « التزمّت الحرفي وضيق الأفق الشديد » (ص 292) . ولم يقف الشيخ عند هٰذا الحدّ فأورث تلميذه ابن تومرت آراءه « فأشعلها ناراً مُسعرة على المرابطين الذين أحسنوا البلاء في الدفاع عن الإسلام » (ص 292 أيضاً) . كلّ هٰذا على شكل أحكام قاطعة وسريعة ولكلّ منها نصيب حَسَب حظّه ومقدار رضى الناقد عنه أو سخطه عليه .

م. الطالبي لهٰذا العمل ، وهو نقص أبرزه خاصة م. م. السلامي بالرجوع إلى بعض الأمثلة الدقيقة . وفي تقديره أن لو أراد النقد الشامل « لكانت رسالة مطوّلة لا مقالاً في مجلّة » [1] . وفي حسباننا أنّ الناشر – بالإضافة إلى ذلك – قد تسرّع في عمله فأتى تمهيده سطحيًّا قليل الفائدة [2] وفهارس عمله بعيدة عن مستوى النفع المنتظر من كلّ تحقيق نصّ . أمّا قراءته للنصّ فلكثرة ما وقع فيه من أخطاء كنّا نتساءل في كلّ آونة وحين : أحقًّا أنّ ما بين أيدينا من المخطوطتين هما المخطوطتان ذاتهما اللّتان اعتمدهما ؟ وسنقدّم قائمة في بعض هٰذه الأخطاء [3] .

ونحن لا ندّعي أنّ مخطوطتي تونس ومدريد اللّتين اعتمدهما خاليتان من الأخطاء . فالأمر على العكس من ذلك . ولكن ما أشرنا إليه من نقص في التهيّء لهٰذا العمل ثم ما يبدو من تسرّعه فيه ، كلّ هٰذا أدّى إلى النتيجة المعروفة .

– وكان من حسن الصّدف أن وقفنا على مخطوطتين أخريين هما مخطوطة دبْلنْ بإيرلندا الجنوبيّة ومخطوطة الرباط . وهكذا توفّر لنا عنصران جديدان . وبعد مضيّ ثلاثين سنة على صدور الطبعة الأولى لم يحرّك فيها م. الطالبي ساكناً لأستدراك ما فاته قدّرنا أن قد آن الأوان لإخراج هٰذه الطبعة الجديدة . وللقارىء الكريم أن يحكم على حدود جدواها ومقدار نفعها ! والكمال لله !

---

(1) أنظر ص 10 من المقال .

(2) ومن باب الإنصاف أن نبّه إلى أن م . الطالبي لو اعتمد على المادّة التي قدّمها في 1960 ، أي السنة الموالية لصدور تحقيقه ، لمجلّة **دراسات إسلاميّة** في صيغة مقال باللغة الفرنسيّة سبق أن أحلنا عليه أكثر من مرّة ، لخلا هذا التمهيد من العيبيْن المذكوريْن .

(3) لم نرد إقحام هذه الأخطاء في بياناتنا الهامشيّة لأنّ عددها أكبر من أن تأتي عليه في نطاق بيانات هامشيّة محدودة ، وهي التي بالتالي لا تفيد البتّة القارىء الكريم ما دام غرضه العاجل هو قراءة نص مفهوم وأمين في أداء رسالة المؤلف معاً . ولهذا السبب أدرجناها – لا كلّها بل جزء منها – في مكان لاحق من هذا التمهيد .

النسخ المعتمَدة لتحقيق النصّ :

1 – نسخة دار الكتب الوطنيّة بتونس :

وهي في مجموع رقمه 3387 وقد رمزنا إليه بحرف : ت . والرسالة هي الأولى منه وعلى وجه الورقة الأولى قائمة في محتوى المجموع ؛ وهكذا وبعد **رسالة الطرطوشي في البدع** ، **تسهيل الطرقات في نظم الورقات** و**منظومة في البيان تسمّى فرايداً** (كذا) **بلاغة** و**شرح الورقات** لابن الكامليّة والحطّاب عليها **والمحلّي** عليها . وعلى هٰذه الصفحة أيضاً وبخطوط مختلفة ذكْر تحبيس الصادق باي وتاريخ أوائل صفر عام 1291 . والمجموع في 114 ورقة بالإضافة إلى أربع ورقات بيضاء وغير مرقَّمة في أوّل المجموع . ونصّ الطرطوشي يقع من الأوراق 1 ظ إلى 29 و . وعلى وجه الورقة 29 تاريخ النسخة : 1058 عن نسخة عتيقة بتاريخ 849 . والمخطوط في حالة طيّبة وكلّ كلماته تقرأ بدون عسر . وفي الطرّة بعض التعليقات والإصلاحات بخطوط مختلِفة وبأنواع شتّى من الحبر . وكذلك نجد في الطرّة أحياناً كلمة تنبّه على بداية الفصل أو الفقرة . ويُصلح ناسخ القطعة هو أيضاً وأحياناً كلمة أو يضيف أخرى . والكتابة واضحة وخطّها تونسي . وقد استعمل الناسخ المِداد الأسود للنصّ والأحمر لكتابة عناوين الفصول أو كلمات مثل : فصل – وروى – باب – ومن ذلك . وبالصفحة 29 سطراً .

2 – نسخة المكتبة الوطنيّة بمدريد :

وهي في مجموع في 244 ورقة ورقمه هو 5341 ، لا 5431 كما ذكر الطالبي خطأ [1] وقد رمزنا إليه بحرف م . ويحتوي على المخطوطات التالية :

---

(1) وهو أيضاً يخطّئ بُرُوكلْمانْ إذ ذكر رقماً غير الذي ذكره هو . أنظر ص 13 .

– **كتاب الحصن الحصين** المنسوب للإمام المحدّث شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد (...) الجزري الشافعي (1 ظ إلى 27 و) . وهو كتاب في فضل الذكر والدعاء والصلاة والسلام على النبي ﷺ وآداب ذلك ثم في أوقات الإجابة وأحوالها وأماكنها ومن يُستجاب له وبما يُستجاب واسم الله الأعظم إلى غير ذلك .

– **مختصر وجيز** لأبي القاسم عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي الحسين الخثعمي السُّهيلي (27 ظ إلى 72 ظ) في ما تضمّنه القرآن من ذكر من لم يسمّه فيه باسمه العَلَم من نبيّ أو وليّ أو غيرهما .

– **كتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي (73 ظ إلى 142 ظ) . وتجدر الإشارة إلى أنّ ناسخ المجموع أدرج ضمن هٰذا العنوان الكتب الثلاثة التالية :

– الكتاب المعروف بهٰذا الإسم والمطبوع (73 ظ إلى 105 ظ إلّا ستّة أسطر) وفي الخاتمة : « ثمّ **كتاب الحوادث والبدع** » ثم وبعد سطر بياض : « لبسم الله (...) وصلّى الله (...) » ، ويرد نصّ : **كتاب تحريم الغناء واللهو على الصوفيّة في رقصهم وسماعهم** (105 ظ إلى 122 ظ : ستّة أسطر فقط من الصفحة) . وفي الطرّة وبورقة 105 و ، وحذو البسملة : « هٰذا أيضاً من جملة التأليف الأوّل » .

– **كتاب برّ الوالدَيْن** (122 ظ : ذكر خطأ في الترقيم 123 ظ ، إلى 141 ظ : عوض 142 ظ) . وفي ورقة 122 ظ : « ثم **كتاب تحريم الغناء** (...) **وسماعهم** » ثم عنوان بارز : **كتاب برّ الوالدين** . وفي الطرّة وحذوه : « وهٰذا الكتاب من جملة التأليف أيضاً » . وفي ورقة 141 ظ : «كمل بحمد الله (...) على يد عبيد الله محمد بن محمد بن أبي القاسم بن عمر (...) أوايل محرّم الحرام فاتح العام الحادي عشر وألف [1011] » [1] . والملاحظ أنّ هٰذا

(1) ومع ذلك فقد أكّد م. الطالبي أنّ ناسخ مخطوطة إسبانيا لا يذكر سنة النسخ (ص 13) .

الناسخ قد انفرد من بين النُّسّاخ الأربعة بإقحام التآليف الثلاثة في تأليف واحد بعنوان : **كتاب الحوادث والبدع** .

– **بيان الطرق في رياضة الصبيان في أوّل النشوء** (...) (142 ظ : عوض 143 ظ إلى 144 ظ : عوِض 145 ظ) .

– **كتاب فيه مسائل الأجوبة** لأبي إسحاق التونسي (145 ظ : عوض 146 ظ إلى 193 ظ عوض : 194 ظ) .

– **الغنيّة** لعياض (195 و : عوض 196 و إلى 237 و : عوض 238 و) .

– **من المدارك** لعياض (237 ظ : عوض 238 ظ إلى 240 و : عوض 241 و) .

وفي الأوراق الأربع الأخيرة تقييدات مختلفة وروايات من شعر ونثر في الأخلاق وغيرها . والنسخة في حالة طيّبة وخطّها مغربي واضح وبالصفحة 28 سطراً . وهي كسابقتها كثيرة الأخطاء . وفي الطرّة إصلاحات قليلة بيد الناسخ ذاته . وقد حرص على إبراز بعض الكلمات مثل : باب ، فصل ، فأما ، فالجواب .

3 – نسخة مكتبة شسْتربِيتي بدَبْلَنْ بإيرلندا الجنوبيّة : Chester Beatty Library-Dublin .

وهي أيضاً كثيرة الأخطاء مثل سابقتيها وقد نبّهنا إلى ذلك في البيانات الهامشيّة . وهي من مجموع برقم 5010 وقد رمزنا إليه بحرف : د . ويحوي المخطوطات التالية :

– **كتاب التبصرة والإعلام** في بيان الثلاث والسبعين فرقة كما أخبر النبي –

عليه السلام ! – لأبي المظفّر مظفّر الدين بن شامة الكردي الأربلي (1 و إلى 84 ظ) .

– **كتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي (85 و إلى 124 ظ) .

– **كتاب تحريم السماع** له أيضاً (125 و إلى 143 ظ) .

– **كتاب بِرّ الوالديْن** له أيضاً (144 و إلى 166 ظ) .

وتاريخ النسخة 1013 وخطّها مغربي واضح . والنسخة في حالة طيّبة رغم ما يظهر عليها من بعض آثار الأَرَضة الضعيفة . وفي الصفحة 21 سطراً . وقد حرص الناسخ على وضع الحركات على معظم الحروف إلّا أنّه لم يكن موفّقاً دائماً ، كما حرص على إبراز الكلمات من قبيل : فإن قيل ، قلنا ، وقال ، فأما ، وروى ، فرع . وفي الطرّة إصلاحات قليلة بيد الناسخ ذاته .

4 ـ **نسخة الخزانة العامّة بالرباط** :

وهي في مجموع أصله من مكتبة زاوية تنعملتَ ورقمه ق 85 تقع منه من ص 258 إلى 308 وقد رمزنا إليه بحرف : ر . وهي أقدم نسخنا الأربع إذ تاريخها يرجع إلى 937 . وقد بدت لنا أقلّ أخطاء من غيرها . وخطّها مغربي واضح وبالصفحة 27 سطراً . وقد شكّل الناسخ بعض الكلمات إلّا أنّه لم يكن موفّقاً دائماً . وقد أبرز عناوين الأبواب ثم رؤوس الأبواب والفصول وأسماء الأعلام من قبيل : ابن مسعود ، مالك ، كعب . وعلى كل فقد اعتنى بنسخته أكثر ممّا فعل نُسّاخ المخطوطات الثلاث الأخرى .

ثم إنّ ناسخ المخطوطة المغربيّة قد ذهب إلى أبعد ممّا ذهب إليه ناسخ المخطوطة الإسبانيّة فاعتبر القسم المطبوع كجزء أوّل من **كتاب الحوادث والبدع** فقال في ص 308 : «كمل الجزء الأوّل منْ **كتاب الحوادث والبدع** (...) » .

وبعد ذلك وبأحرف بارزة على شكل عنوان : « الجزء الثاني من **كتاب الحوادث والبدع** تصنيف (...) الطرطوشي (...) لبسم الله (...) » . ويأتي هنا نصّ **تحريم الغناء واللهو** (...) أي من ص 308 (6 أسطر منها فقط إلى ص 334) . ويختمه هكذا : « ثم **كتاب الحوادث والبدع** (...) ولجميع المسلمين » . ولنا عودة إلى هٰذا في البيان 8 من الفقرة الأخيرة من نصّ الطرطوشي .

وإن كنّا قد اخترنا كأصل هٰذه النسخة بالذات للسببين المذكورين – القِدَم وقلّة الأخطاء نسبيًّا – واعتمدناها لتحرير النصّ مع رجوعنا إلى النسخ الأخرى الثلاث لِمَا تقدّمه من اختلافات مفيدة سجّلناها في بياناتنا الهاشميّة أسفل الصفحة إلّا أنّنا في الكثير من الأحيان كنّا نقدّم إحدى قراءات النسخ الثلاث مؤخّرين قراءة نسخة الرباط إلى البيان الهاشمي . وقد حدث – وإن ندُر ذلك – أن أصلحنا كلمة أو أضفنا أخرى من اجتهادنا مع التنبيه إلى ذلك بطبيعة الحال .

ولكن اتّبعنا القاعدة الأساسيّة المعروفة في تحقيق المخطوطات فنبّهنا على كلّ ما أخّرناه من قراءات من نسخة الرباط باعتبارها النسخة المعتمَدة كأصل [1] . إلّا أنّنا لم ننبّه على قراءات النسخ الثلاث الباقية والتي أخّرناها اللهمّ إلّا إذا كانت مفيدة كقراءة ثانويّة للنصّ أو لفائدة تاريخيّة لغويّة ، وعندها نكتفي غالباً بالتنبيه مرّة أو مرّتين فقط مشيرين مع ذلك إلى تكرّرها في ما بقي من النصّ .

....

(1) أنظر **قواعد لتحقيق النصوص العربيّة وترجمتها** تأليف ر . بَلاشيرْ وج . سوفاجي :

Règles pour éditions et traductions de textes arabes de R. Blachère et J. Sauvaget, p. 18 n° 73

وفيها يعلن الكاتبان : « إذا اعتمدتَ أصلاً نصَّ مخطوط معيّن ذكرتَ منه كلّ القراءات التي لم تثبتها » . «Si on a pris pour base du texte un manuscrit. en particulier, on en mentionnera toutes les leçons non adoptées»

قائمة في بعض أخطاء م. الطالبي في قراءة مخطوطتيه [1]

قراءات م. الطالبي	قراءات النسختين كما هي على حقيقتها
ص 15 ، س 11 : يعرفه (الخاصّة والعامّة)	تعرفه (ت) – يعرف (س)
ص 16 ، س 1 : اعلم	في ت : واعلم (د. ت)
ص 16 ، ب 2 : لحوصها (ت)	في حصرها (ت) ولا فائدة في البيان
ص 16 ، س 10 : ستنحصر (ت)	تنحصر (ت)
ص 17 ، س 17 : فيها	يوم السبت (بعد : فيها ، في ت وقد أهمل)
ص 17 ، ب 5 : منهم : اغفل في س	أغفل أيضاً في ت (د. ت)

....

(1) نذكّر بأنّ من قواعد تحقيق النصوص الأساسيّة أن يعتمد المحقّق عند تعدّد النسخ أصحّها كأصل وهي عادة أقدمها . وهذا ما لم يفعله م . الطالبي إطلاقاً بحيث لا ندري أيّ النسختين اعتمد كأصل ، أوّلاً لأنّه لم يصرّح بذلك ثم ثانياً لأنّه يختار تارة قراءة من النسخة الإسبانيّة (رمز إليها بحرف س) وأخرى من النسخة التونسيّة (رمز اليها بحرف ت) ولا ينبّه دائماً إلى ما قدّم أو أخّر . (وهو ما رمزنا إليه بحرفين : د. ت. ، أي دون تنبيه) .

وقد أخطأ في قراءة عدد ضخم من الكلمات أتت مع ذلك واضحة في كلا المخطوطتين بحيث وقعنا فعلاً في حيرة كنّا أشرنا إليها : أحقاً النسختان اللتان اعتمدهما هما اللتان كانتا بين أيدينا ؟ ولكن عند رجوعنا إلى الصورتين اللتين نقلها ، أولاهما من صفحة من مخطوطة تونس وثانيتهما من صفحة من مخطوطة مدريد ، زالت الحيرة وتأكّد لنا تسرّعه المفرط في قراءة نصّه ! ولا غير ذلك من الأسباب في حسباننا !.

ص 18 ، س 9 : لا نساكنكم	في ت : لا أساكنكم (د. ت)
ص 18 ، ب 4 : في س : اثنين	وفي ت كذلك (د. ت)
ص 19 ، السطر الأخير : لهؤلاء ، فقط	في ت : لهؤلاء الواعظين (د. ت)
ص 20 ، س 12 : وارعنا : ساقطة من س	ومن ت كذلك (د. ت)
ص 21 ، ب 5 : ت وس : وادخلوا	واو العطف ساقطة من ت (د. ت)
ص 21 ، ب 7 : وقد أغفل ما بين الحاصرتين في س	وقد أغفل أيضاً في ت (د. ت)
ص 22 ، س 12 : او	ألف حرف العطف ساقطة من ت (د. ت)
ص 22 ، س 15 : الناس	في ت : الباس (د. ت)
ص 23 ، س 10 : اثنتان	في ت : ثنتان (د. ت) . أنظر كذلك ص 26 ، س 19
ص 23 ، س 15 : ومن	واو حرف الجرّ ساقطة من ت (د. ت)
ص 23 ، ب 7 : في ت : الخدم السود ، وقد أصلحها بـ : خدم السوء	وفي ت : خدم السوء ، واضحة
ص 26 ، س 17 : ورواه	ت : رواه ، بسقوط الواو (د. ت)
ص 27 ، ب 1 : ت : واها ، وأصلحها : وهي	وفي ت : وانها ، واضحة
ص 28 ، ب 7 : بسبب : أغفل في س	وفي ت : بسبيل (د. ت)
ص 28 ، س 10 : فجميعهم	وفي ت : فجمعهم (د. ت)
ص 28 ، س 13 : المردار	وفي ت : المودار (د. ت)
ص 30 ، ب 2 : في ت : لا نغاربها ، وقد أصلحها بـ : لا تتعلق بها ، اعتماداً على س : لا يتعلق بها	وفي ت : لا تعلق بها ، واضحة .
ص 30 ، س 9 : والخطوات	وفي ت : والخطرات (د. ت)

ص 31 ، س 3 و 4 : غلاة كنفاة	وفي ت : غلات كنفات (د. ت)
ص 32 ، ب 1 : في س : وان كان عبدا حبشيا	وكذلك في ت (د. ت)
ص 33 ، س 2 : هم	ساقطة من ت (د. ت)
ص 34 ، س 9 : او	في ت : و ، بدون الألف (د. ت)
ص 37 ، س 16 : فقال	في ت : قال ، بدون الفاء (د. ت)
ص 38 ، س 2 : فبكى	في ت : وبكا (د. ت)
ص 38 ، س 7 : لتعملون	في ت : تعملون ، بدون اللام (د. ت)
ص 38 ، س 17 : تأملوا	في ت : فتاملوا ، بزيادة الفاء (د. ت)
ص 39 ، س 10 : ابو مسعود البدري	في ت : ابو مسعود ، فقط (د. ت)
ص 39 ، س 19 : فان	في ت : ان ، بدون الفاء (د. ت)
ص 40 ، ب 8 : س : النعنالى ، وأصلحها : القالبين	وفي س : النعالين ، واضحة
ص 41 ، س 5 : س : تملا يديها (...) مالت	وفي ت : تملى يدها (...) فالت (د. ت)
ص 41 ، ب 10 : س : هذه ، وقد أصلحها : هذا	وفي س : هذا ، واضحة
ص 42 ، س 1 : والتذمنى	وفي ت : والتذّ مني ، واضحة [1]
ص 43 ، س 11 : وصدر	في ت : وصدرا (د. ت) وانظر كذلك ص 47 ، السطر الأخير وص 50 ، س 10
ص 43 ، س 19 : في س : روت	وفي ت كذلك وبدون تنبيه عليه
ص 43 ، س 20 : كان	في ت : ان (د. ت)

(1) هناك أخطاء لم ينتبه عليها م . الطالبي مطلقاً ، مثل كتابة : تشكوا ، بدل : تشكو . وكان الأولى أن ينبّه عليها ولو مرّة واحدة مشيراً إلى تكرارها كلّما وردت في النص .

ص 44 ، ب 4 : ت : تفلتنا ،	
وأصلحها : نفلتنا	وفي ت : نفلتنا ، كذلك
ص 44 ، ب 7 : س وت : روى ،	
وأصلحها : وروت	في س : وروت ، كذلك
ص 46 ، س 1 : يقومون	في ت : تقومون (د. ت)
ص 46 ، س 2 : وكان	في ت : فكان (د. ت)
ص 46 ، س 3 : وقال	في س : قال ، بدون الواو (د. ت)
ص 46 ، س 5 : ابتدعوا	في س : ابتدوا (د. ت)
ص 46 ، س 13 : فالنبيء	في ت : والنبى (د. ت)
ص 46 ، ب 8 : في ت : له أجرت ،	
مفضّلاً س : اما لما جرت	وفي ت كما في س تماماً وبكلّ وضوح
ص 46 ، ب 9 : في ت : العرب ، مفضّلاً	
س : القرب	في ت : الفرب
ص 46 ، س 18 : يفرض	في ت : يفرضه (د. ت)
ص 47 ، ب 5 : في س : فى ان ، مفضّلاً	
ت : من ان	وفي ت : ان ، ساقطة
ص 47 ، ب 10 : في ت : الفرض بهٰذه ،	
مفضّلاً س : الفروض بعده	في ت : الفرض بعده ، واضحة
ص 47 ، س 15 : فهذا	في ت : بهذا (د. ت)
ص 48 ، س 7 : عبد الرحمان السدي [1]	في ت وفي س : عبد الرحمٰن السلمي (د. ت)

(1) والغريب أنّ المحقّق يصرّح في فهرس الأعلام (ص 191) أنه لم يقف عليه بهذا الإسم ويقول : « لعلّه يراد به أبو عبد الرحمان السلمي » ثم يعرّف به بسرعة لأنّه ورد في محلّ آخر من النص وذلك في ص 118 .

ص 48 ، س 10 : فكان	في ت : وكان (د. ت)
ص 48 ، س 12 : ابى ابى ، وفي ب 6 : وفي ت : ابن ابى	وفي ت : اين ابى ، وفي س : ابق ابى . وينبّه على هٰذه القراءة لا على أنّها من س ، بل على أنها من السنن لأبي داود
ص 48 ، س 14 : مالك قال	في ت : مالك ، فقط (د. ت)
ص 48 ، ب 7 : ت : تواصات	في ت : تواطات
ص 49 ، س 1 : وآمن	وفي ت : وامرَ (د. ت)
ص 49 ، س 8 : عبيد الله ، فقط	وفي ت : عبيد الله بن عبد الله ، وكذلك في فهرس الأعلام ، ص 195
ص 49 ، س 16 : لا تخل	في س : لا تحل (د. ت)
ص 50 ، س 18 : ولا في غيره	في س : ولا غيره (د. ت)
ص 50 ، س 20 : رسول الله	في س : النبي (د. ت)[1]
ص 51 ، س 10 : في اول الأمر ، وفي ب 3 : ت : أمر	وفي ت كما في النصّ
ص 51 ، ب 5 : س : فجدلها	وفي س : فجعلها ، كما في النصّ المثبَت
ص 54 ، ب 7 : ت : بعض ، مفضِّلاً س : لمعنى	وفي ت : بمعنى
ص 55 ، س 8 : إسقاط ما يلي من النصّ وبعد كلمة : المصحف ، والحال أنّه وارد في	

(1) إلى حدّ الآن تعمّدنا أن نذكر بصورة منتظمة وكاملة كل ما بدا لنا غريباً عن أصول التحقيق حتى تكون للقارئ الكريم صورة صحيحة عن عمل م . الطالبي . وفي ما يلي وإلى آخر الكتاب سوف نقتصر على عينات مِمَا بدا لنا أكثر غرابة من غيره ، خاصّة أن ما سبق أن تعرّضنا له بصورة منتظمة يتكرّر مثيله في كامل التحقيق .

ت وفي س	في رمضان وامرت عائشة بنت طلحة غلاما لها يومها في المصحف
ص 56 ، س 9 : يلعن	في س : بلعن (د. ت) وهي أنسب للنصّ
ص 56 ، ب 4 : س : كان مالك فعل ذلك	في س : كان مالك يعد ...
ص 57 ، س 14 : النصف الآخر	وفي س : النصف الاخير (د. ت)
ص 57 ، س 16 : الرواية الثانية	وفي س : الرواية الثالثة (د. ت)
ص 57 ، ب 9 : ت : للقنوت ، مفضِّلاً س : القنوت	وفي ت : القنوت ، كما في س
ص 58 ، ب 7 : ت : والايمة ، مفضِّلاً س : للايمة	وفي ت : للايمة ، كما في س
ص 60 ، ب 3 : ت : قيل . ان يعنى البلدان	وفي ت كما في س وكما أثبته : قيل له : ان بعض ...
ص 60 ، س 14 : يلور عليه هذا المذهب	وفي ت : يدور عليه هذا الباب (د. ت) وهو أولى
ص 60 ، ب 6 : س وت : الدرايع ، بدل : الذرايع ، التي أثبتها باجتهاده	وفي ت : الذرايع
ص 61 ، ب 9 : ت : قبره ، بدل : فبرىء ، التي أثبتها من س	وفي ت : فبرىء ، كما في س
ص 63 ، س 7 : فان خلفنا	وفي س : فان خالفنا (د. ت) ، وهو أولى
ص 63 ، ب 3 : ت : اعوزا ، بدل : اغوار ، من س	وفي ت : واعورار
ص 63 ، ب 4 : ت : الكلية ، بدل :	

الكليات ، من س	وفي ت : بالكلية
ص 63 ، س 10 : وتحميد	وفي س : وتمجيد (د. ت)
ص 64 ، ب 5 : س وت : أول ، وقد أصلحها : آخر	ولسنا متأكّدين من أنّه محقّ في إصلاحه فليرجع القارىء الكريم إن شاء إلى النصّ !
ص 65 ، س 10 : التعمم	وفي ت وفي س : التعميم (د. ت)
ص 65 ، ب 8 : وفي س : العطى	وفي س : الصولي ، وهكذا رجّحه حسب اجتهاده !
ص 66 ، ب 4 : التنقيع بالثوب	وفي س : التقنيع (د. ت)
ص 67 ، ب 8 : س : يتعلو به	وفي س : يتعلّى به
ص 68 ، ب 7 : س : تهتك ، مفضّلاً : تنتهك ، من ت	وفي س : تنتهك ، كما في ت
ص 70 ، ب 4 : ت : يعلم ، مفضّلاً : بعالم ، من س	وفي ت مثل ما في س
ص 71 ، ب 1 : ت : خداعيات ، مفضّلاً من س : خداعات	وفي ت مثل ما في س
ص 71 ، السطر الأخير : مشورته	وفي س وت : مشاورته (د. ت)
ص 72 ، ب 4 : س وت : الفرياني ، وما أثبته فعن ابن حجر أي : الفريابي	وفي س وت : الفريابي
ص 75 ، ب 7 : فانتهى : أغفل في س	وفي س : فانتهى
ص 76 ، ب 3 : س : واربق	وفي س : والق
ص 77 ، س 9 : لاستفاء	وفي س : لاستيفاء (د. ت)
ص 77 ، س 12 : وتشريق	وفي س : وتشديق ، **وهو الأولى إذ الحدَيث عن أصحاب الألحان**

ص 77 ، السطر الأخير : هرير ، ب 9 :	
ت : هزير	وفي س : هدير (د. ت) وهو مفيد
ص 78 ، س 5 : ويرخفون ، من اجتهاده	
وفي ب 4 : س : يرجعون	وفي ت كما في س : ويرجعون ، وهو أولى
ص 78 ، ب 12 : س : الرسون	وفي س : الرمون
ص 78 ، ب 14 : ت : المتمتم	وفي ت : المتمم
ص 79 ، س 16 : وهٰذا يفيد	وفي س : وهٰذا يقيد ، وهو أولى
ص 79 ، ب 3 : س : ليتدبروا	وفي س : ليدبروا
ص 79 ، ب 7 : س : المشوهة ، بدل :	
المشبهة ، من ت	وفي س كما في ت : المشبهة
ص 79 ، ب 8 : س : نقص	س : وينقص
ص 80 ، س 5 و 6 : فخر الله لقراءته	
سلطانا على الأعين	س وت : فخر ميتا فكنت فيمن حمله إلى منزله
ص 80 ، ب 3 : س : تدبير ، مفضِّلاً :	
تدبر ، من ت	في س كما في ت : تدبر
ص 80 ، ب 5 : ت : فهو ، وصوّبها :	
بهز ، بالإعتماد على ابن حجر	وفي س : بهز
ص 84 ، ب 3 : س : بجرم الخسو	في س : بجرم الخسف
ص 85 ، س 10 : فالجواب نقول	وفي س و ت : فالجواب أن نقول (د. ت)
ص 85 ، ب 3 : من : أغفل في ت	من : مثبتة في ت
ص 90 ، ب 3 : ت : الا	في ت : لا ، كما أثبته عن س
ص 90 ، ب 9 : س : معدا	وفي س : فبدا ، كما في ت وقد أثبته عنه

ص 90 ، ب 10 : ت : يس قي ، وأصلح من س : يستي .	وفي ت : يسي .
ص 92 ، س 6 : لا يدري	وفي ت : ما يدري ، وهو أصوب
ص 92 ، س 7 : باسفار	وفي ت : باسفاره ، ويستقيم الوزن هكذا
ص 92 ، ب 2 : او : أغفل في ت ، والعبارة : او راح	وفي ت : اراح
ص 94 ، ب 3 : واغتزل ، بدون إحالة	وفي س وت : واعتزل ، وقد أثبتها هكذا وكأنّ الإصلاح من اجتهاده !
ص 94 ، ب 4 : ت : فالديار ، وبهامش س : فالدمار	وفي س : فالدبار ، كما أثبتها ولكن دون تنبيه
ص 95 ، ب 3 : ت : وقال اباك	وفي ت : اياك ، كما أثبتها من س
ص 97 ، س 13 : والتزويق	وفي س وت : والتزاويق (د. ت)
ص 97 ، ب 10 : س : في الجدار	وفي س : في الجدر
ص 101 ، س 7 : اشيع جنازة أحب اليك او	وفي ت : ام ، وهو أولى
ص 101 ، ب 3 : ت : استعانتي رجل	وفي ت : استعانني (...) وهو أولى من س : استعان بي
ص 104 ، ب 4 : س : ياكل اللحم في المسجد الجامع اليس	وفي س ما وقفنا على شيء من ذلك
ص 104 ، السطر الأخير : من المسواك	وفي ت وس : من السواك (د. ت)
ص 112 ، ب 10 : س : الطاهرة	وفي س : الظاهرة ، كما أصلحها من ت
ص 113 ، ب 1 : اغفل في س ، يعني : شعراً	وفي س كما في ت : شعرا
ص 113 ، ب 5 : س : المبسول	وفي س : المبسوط ، كما أثبته عن ت بدون تنبيه

ص 114 ، س 2 و 3 : فكان يلازم ذلك (...) اولا	وفي ت : فبان يلزم (...) اولى ، وهو الصواب
ص 115 ، ب 2 : ت : رجلالا	وفي ت : رجالا
ص 116 ، ب 7 : ت : سدا على ، س : فيداعا	وفي س : فيتداعا ، وأصلحه : فيتداعى
ص 120 ، ب 3 : ت : نيز	وفي ت : بين ، كما أصلحه من س.
ص 124 ، ب 9 : س : الفظ	وفي س : اللفظ
ص 127 ، ب 4 : ت : ابن خبان	وفي ت : ابن خباب
ص 130 ، ب 9 : ت : دندن	وفي ت : دِبْدَنُ
ص 131 ، ب 4 : ت : الراجبة	وفي ت : الواجبة
ص 156 ، السطر قبل الأخير : عزيمتهم ، بدون إحالة	وفي س وت : عزيتهم
ص 158 ، س 2 و 3 و 4 : بيتان من الشعر سلقهما وكأنّهما نثر الخ ... الخ ...	وفي س وردا كبيتين من الشعر الخ ... الخ ...

قمنا بهٰذا العمل – وعلى طوله كان من الممكن أن يمتدّ ويتّسع أكثر من ذلك لولا خشيتنا إدخال الملل على نفس القارىء الكريم ! – حتى لا نجد أنفسنا مدفوعين إلى مثل هٰذه الأحكام السريعة القاطعة وإن كانت مناسِبة للمقام : لا يحسن قراءة المخطوطات – لا يتقن أصول تحقيق النصوص – لا يتثبّت في معاني الكلمات حتى يتخيّر الأنسب منها .... [1] ففضّلنا في نهاية المطاف أن نقدّم عن

(1) أنظر مقال م. م. السلامي ، ص 10 : « المحقّق يتعثّر في كلّ خطوة يخطوها ولا يستقيم إلّا =

طريقته في التحقيق صورة ألصق ما تكون بواقع عمله .

أمّا عن قيمة هٰذا التحقيق بالنظر إلى فهم النصّ وتصويبه ما صوّب وترجيحه ما رجّح فقد حكم عليها م. م. السلامي في مقال سبق أن أحلنا عليه أكثر من مرّة متجنّبين قدر المستطاع ما أتى فيه من أحكام عامّة وكأنّها شاملة[1] ومفضِّلين الإحالة على النقد المركَّز والمحدَّد[2] . وقد حمل كذلك على ما سمّاه م. الطالبي بالتمهيد . وسبق أن لاحظنا أنّ المحقِّق نشر في السنة الموالية لنشر هٰذا الكتاب مقالاً بالفرنسيّة عن البدع لا يخلو من فائدة ونفع . وليته اهتدى لتمهيده إلى المادة التي قدّمها في هٰذا المقال ! ويلاحظ القارىء أنّنا أحلنا عليه أكثر من مرّة في تمهيدنا هٰذا .

بيد أنّ استفادتنا أتت ضئيلة جدًّا ممّا سمّاه بفهرس الأعلام وعرّف فيه

....

= قليلاً حتى يقع في سقطة أعمق من سابقتها ممّا يدلّ على أنّه بعيد عن فنّ التحقيق كلّ البعد ، أجنبي عن علوم الشريعة الإسلاميّة » .

(1) أنظر البيان السابق . وفي المقال ذاته وبنفس المكان : « وليس فهمه (الطالبي) للنصّ إذا كان فيه غموض بمساعد له مساعدة تبرز له الصواب وتجلي له ما استغلق » .

(2) بقيت السخرية اللاذعة التي استحسن م . م . السّلامي أن يصوغ بها نقده فقد لا يستسيغها القارئ وإن توفّرت فيها عوامل التشويق الأدبي . وقد عثر م . الطالبي إذ فهم المُنْكدِر بِمعنى المتهافِت على الصلاة بالإحالة على **لسان العرب** ، بينما المقصود هو المُنْكدِر ابن محمد بن المُنْكدِر القرشي التيمي وهو معروف . ولم يترك الناقد الفرصة تمرّ دون التعليق على هذا الخلط بأسلوبه الخاص (ص 21) . وأنظر سخريّته كذلك عندما لاحظ أن الناشر ترك مؤلّفه الطرطوشي « يقاسي أهوال النزع خمس سنوات » إذ قدّم وفاته على غلاف الكتاب وعلى صفحة العنوان كذلك هكذا : المتوفّى 520 — 525 (ص 11) . ولم يفته كذلك أن ينبّه على أخطاء في التعبير وقع فيها المحقّق (ص 12 : ألفَت ، بدل : لَفَت) ثم استعمال لَا مع المضارع للتعبير عن الماضي ، بدل المضارع المجزوم بِلَمْ (ص 15 ، 16) . وعاب عليه خاصة عدم تحرّيه في اختيار القراءة الأولى عند اختلاف النسختين واعتماده على اختياره لاستنباط نتائج جريئة وساق لذلك مثالاً دقيقاً (ص 18 ، 19) . وانظر تحقيقنا للنصّ (ف 272 وب 6) ورأينا في هذا المثال بالذات .

بالأعلام الواردة في نصّ الطرطوشي . **فهي** سطحيّة لا تفيد كبير فائدة من قبيل : « الأعرج : سعد الأعرج ، معاصر لعمر بن الخطّاب . أنظر ابن سعد في **الطبقات** : 5 : 390 » (ص 172) بينما كان من الممكن تدقيق البحث في اسمه وفي من روى عنهم من كبار الصحابة وفي من حدّث عنه من كبار الأئمّة وفي وفاته ، تاريخها ومكانها . وقل مثل ذلك في أبي إدريس الخولاني : « صحابي (كذا !) [1] محدّث ولد عام حنين (سنة 8) . أنظر ابن سعد ، **الطبقات** : 7/ 2 : 157 » (ص 171) . ومن هٰذا القبيل أيضاً تعريفه بالقاضي أبي بكر فهو في اعتباره « محمد بن المظفّر بن بكران الحموي القاضي أبو بكر الشامي الزاهد . فقيه شافعي توفي سنة 488 . أنظر السبكي ، **طبقات الشافعيّة** ، 3 : 83 – 84 ، رقم 400 » (ص 174) بينما المفروض أن يكون القاضي أبو بكر الباقلاني المشهور المعنيّ بالذكر .

وفي ص 178 ذكر المحقّق حذيفة مع الإحالة على ص 76 وص 138 ثم حذيفة بن أسيد الغفاري أبا سريحة مع الإحالة على ص 39 من النصّ ثم حذيفة ابن اليمَان . ولو دقّق البحث لأدرج حذيفة الأوّل ضمن الثالث[2]. وللتعريف بفاطمة بنت الحسين حفيدة علي بن أبي طالب أحال على مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** من الطبعة الأولى بعنوان سكينة وبقلم هـ. ماسّي وما ذكر اسم فاطمة فيه ولو مرّة واحدة ! E. I. 1 article Sukayna de H. Massé.

وفي ص 214 ذُكر يسار أبو الحكم مع هٰذه الملاحظة : « لم أقف عليه ولعلّه سيار أبو الحكم » . ولا نفهم هٰذا التردّد خاصة أنّ نسخة مدريد

(1) كيف يكون أبو إدريس الخولاني صحابياً وقد ولد قبل وفاة النبي – ﷺ – بثلاث سنوات كمَا يذكّر بذلك المحقّق !

(2) أنظر ص. د. المنجّد في المقال المذكور ، ص 294 : « في تراجم الأعلام اتّبع المحقّق طريقة تدلّ على عدم تمكّنه من معرفة الرجال » .

أوردت : سيار أبو الحكم . وقد سبق أن ورد الإسم هكذا في ص 101 من النصّ .

وفي ص 215 لا وجود لـ **أخبار مكّة** للأزرقي ضمن قائمة المصنّفات الوارد ذكرها في النصّ بينما وردت في ص 122 . وفي ص 166 وفي مراجع تحقيق النصّ أدرج م. الطالبي ضمن الكتب الفقهيّة الشهرستاني في **الملل والنحل** وتفسير الطبري . وفي الإشارة غُنية عن الإطالة ! .

وقبل الختام نذكّر بأنّنا سجّلنا في تعليقاتنا الهامشيّة أسفل النصّ المحقّق كلّ ما أخرّناه من قراءات من النسخة المغربيّة التي اعتمدناها أصلاً بينما لم نسجّل ممّا أخرّناه من النسخ الثلاث الأخرى إلّا ما بدا لنا مفيداً من شأنه أن يوفّر للقارىء معنى مقبولاً محتمَلاً . وقد عمدنا إلى استعمال طريقة النسخ العصريّة حتى في الكلمات التي ما زالت تكتب على الطريقة التقليديّة ، فعبد الرحمان ، بدل : عبد الرحمٰن ، وهكذا .

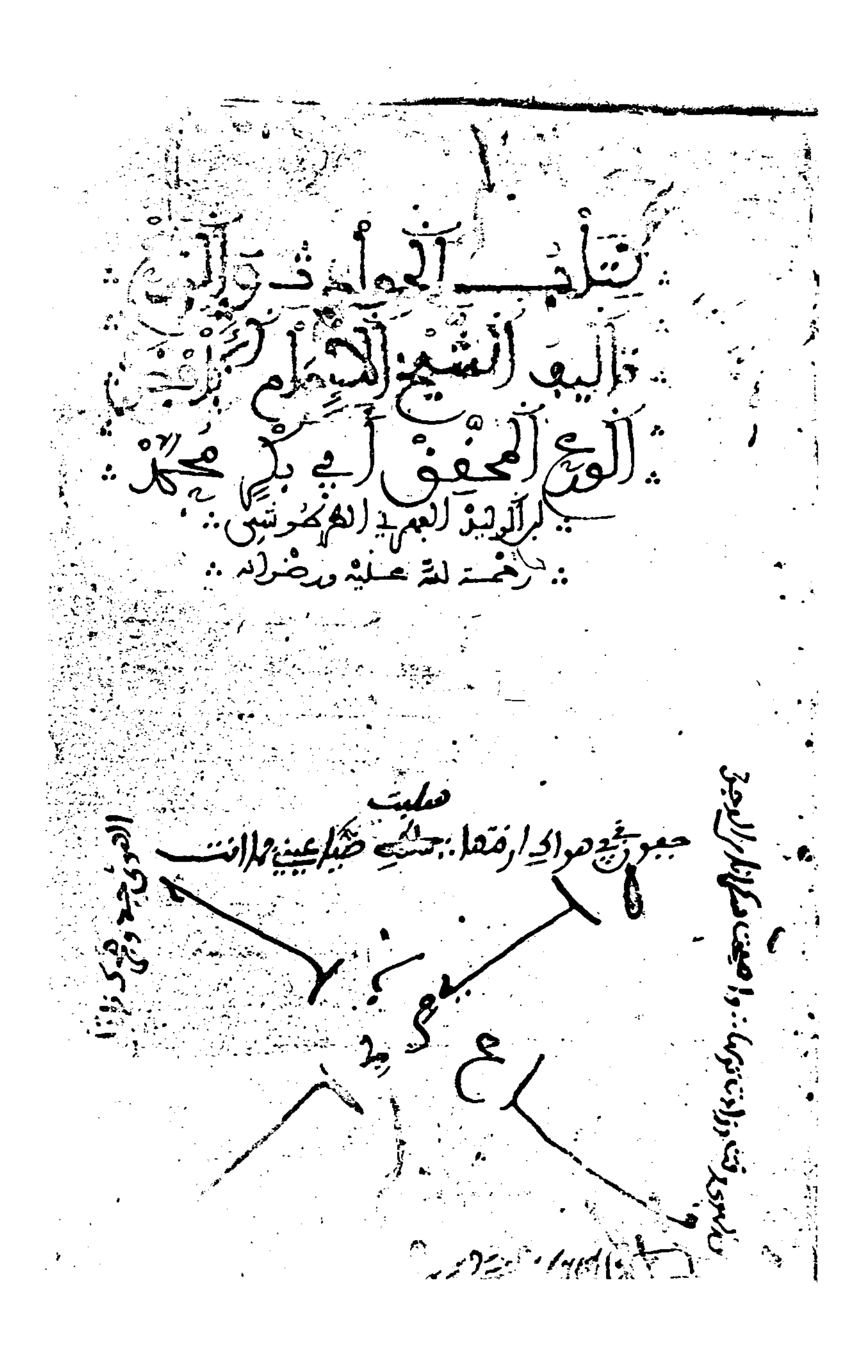
وعلى عادة محقّقي النصوص عمدنا إلى رموز للتفريق بين المخطوطات ونذكّر بها :

مخطوطة المكتبة الوطنيّة بتونس : ت .

مخطوطة المكتبة الوطنيّة بمدريد : م .

مخطوطة مكتبة شسْتْربيتي بدبْلنْ بإيرلندا الجنوبيّة : د .

مخطوطة الخزانة العامة بالرباط : ر .


كتاب الحوادث والبدع

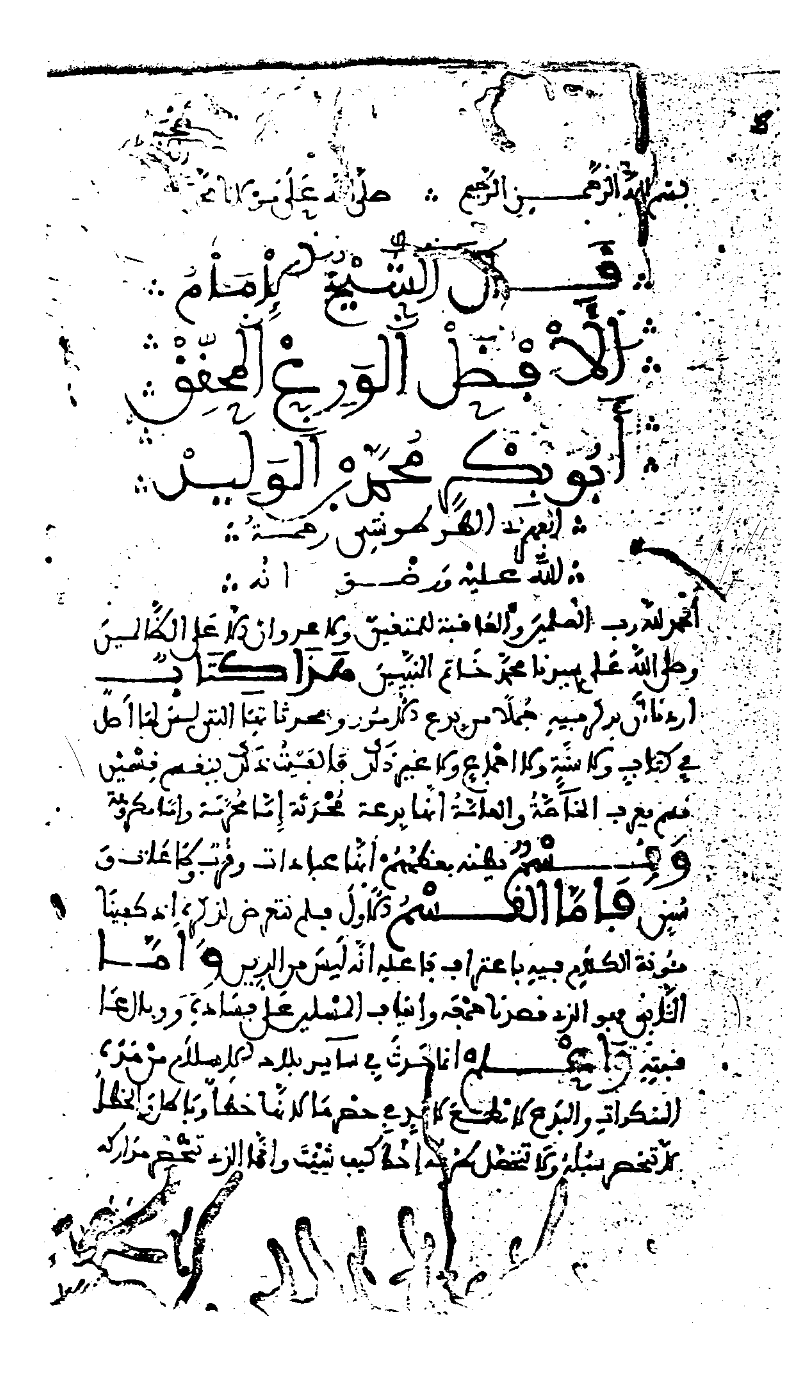
تأليف الشيخ الإمام الزاهد

الورع المحقق أبي بكر محمد

ابن الوليد الفهري الطرطوشي

رحمة الله عليه ورضوانه

مخطوطة دبْلنْ


بسم الله الرحمن الرحيم . صلى الله على مولانا محمد
قال الشيخ الإمام
الأفضل الورع المحقق
أبو بكر محمد بن الوليد
الفهري الطرطوشي رحمة
الله عليه ورضوانه
الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين
وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين هذا كتاب
أردنا أن نذكر فيه جملا من بدع الأمور ومحدثاتها التي ليس لها أصل
في كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا غير ذلك فألفيت ذلك ينقسم قسمين
قسم يعرفه الخاصة والعامة أنها بدعة محدثة إما محرمة وإما مكروهة
وقسم يظنه معظمهم أنها عبادات وقربات وطاعات و
سنن فأما القسم الأول فلم نتعرض لذكره إذ كفينا
مؤونة الكلام فيه إذ يعترف فاعله أنه ليس من الدين وأما
الثاني فهو الذي قصدنا جمعه وإيقاف المسلمين على فساده وهو ما عم
فتنته فاعلم أنما حدثت في سائر بلاد الإسلام من هذه
المنكرات والبدع لا يطمع في حصرها لأنها خطأ وما كان الخطأ
لا تنحصر سبله ولا تتحفظ [illegible] كيف شئت وإنما الرشد تنحصر مداركه

مخطوطة دبلن

... رحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
وصحبه وسلم تسليما والحمد لله رب العالمين

تم الكتاب بعون الله سبحانه ...
على ابن جبير رحمه الله تعالى وكان تمامه في
أوايل ربيع النبوي المبارك المعظم عام
ثلاثة عشر والف سنة

[illegible]

مخطوطة دبْلن

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

قال الشيخ الإمام العالم قدوة الإسلام وإمام
الدنيا أبو [illegible] الإمام أبو بكر الطرطوشي رحمه الله تعالى ورضي عنه

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين وصلواته على
سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين ورسول رب العالمين. أما بعد فإنا
أردنا أن نذكر فيه جملا من بدع الأمور ومحدثاتها التي ليس لها أصل في
كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا غيره فألفيت ذلك ينقسم قسمين
قسم يعرفه الخاصة والعامة أنها بدعة محدثة إما محرمة وإما مكروهة
وقسم يظنه معظمهم إلا من عصم الله عبادات وقربات وطاعات
وسننا. فأما القسم الأول فلم نتعرض لذكره إذ كفينا مؤونة
الجواب فيه باعتراف فاعله أنه ليس من الدين وأما الثاني فهو
الذي قصدنا جمعه وإيقاف المسلمين على فساده وبالله أستعينه
اعلموا أن ما حدث في سائر بلاد أهل الإسلام من [illegible]
المنكرات والبدع لا مطمع لأحد في حصرها لأنها خطأ وباطل
والخطأ لا تنحصر سبله ولا تتحصل طرقه فخذ كيف شئت
وإنما الذي تنحصر مداركه وتنضبط مآخذه هو الحق لأنه
أمر واحد مقصود يمكن إعمال الفكر والخواطر في استخراجه
وما مثل هذا إلا كالرمي للهدف فإن طرق الإصابة تنحصر وتتحصل
من إحكام الآلات واستيفاء النزع وتسديد الفهم وأما من
أراد أن يخطئ الهدف فجهات الخطأ لا تنحصر ولا تنضبط إلا أنا
نذكر من ذلك حسب الإمكان وأحصر ذلك في أربعة أبواب
الباب الأول فيما انطوى عليه الكتاب العزيز من الأمور
التي كانت هي أصل جنس الهلاك والباب الثاني فيما اشتملت
عليه السنة من النهي عن محدثات الأمور والباب الثالث
في أساليب الصحابة في كيفية ضبطهم القانون الذي به تحفظ
قواعد الدين وتموت البدع الباب الثالث الرابع في نقل
ما حدث

عند جماعة العلماء خروج النساء لاتباع الجنائز والدليل
عليه حديث فاطمة الذي ذكرناه في أول الفصل قال مالك في
ويكره أن تخرج النساء للجنازة وإن كان من أقاربهن إلا الأبوين
والزوج والولد والأخوة قال علماؤنا فيجب الزوج على نسيبتها
خلفه إلى الجنازة في جبة وأحرى أن في منعها إضرارا بها لما يدخل
عليها بالفقد ولم تخش ما يدخل عليها من ضرر الفقد
أكثر من ضرر الزيارة بخلاف من لو حلف عليها أن لا تصلي ولا
تصوم فإنها تصلي وتصوم وتحنثه قاله مالك وأما أن
تخرج فيمن عدا هؤلاء من عم وخال أو غيرهما فما
الفعل إذا حضرت فلا ترك الصلاة على الجنازة فصل
فقد ذكرنا عن مالك أنه قال أكره النداء بالجنائز على أبواب المساجد
وأنا أرى ينبغي في الجلوس ترك ذلك في جميعه ولا الصياح عليها
في المسجد وهذا مذهب أبي حنيفة والشافعي وقد يحكى عن أبي
حنيفة أنه قال لا يجوز أن ينادى على الميت وليس يعني ما يفعله
الناس اليوم بأرضهم من الصياح بين يدي الجنازة من خير
يخرج السبيل إلى أن ... ومنه وإنما يعني إعلام الناس في مثل
أبواب المساجد ومجامع الناس ولهذا ما روي عن حذيفة
ابن اليمان قال إذا أنا مت فلا تنعوني أحدا إني سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم ينهى عن النعي فأخذ من هذا قوم بيسير عن النعي قال عبد الله بن
المبارك نا وبالله التوفيق النداء على الميت والله أعلم وأحكم تم كتاب
الحوادث والبدع بحمد الله وعونه وصلى الله على محمد وآله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين
ونسأل الله أن يرينا الحق حقا فنتبعه والباطل باطلا فنجتنبه
وقد كان الناس فيما مضى يستتر أحدهم بالمعصية إذا
واقعها ثم يستغفر الله ويتوب إليه منها ثم كثر الجهل وقل
العلم وتناقص الأمر حتى صار أحدهم يأتي المعصية جهارا ثم
ازداد

هنا ابتدأ من جملة التأليف الأول

مخطوطة مدريد

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين
وصلوات الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين ورسول رب
العالمين هذا كتاب أردنا أن نذكر فيه جملة من بدع الأمور
ومحدثاتها التي ليس لها أصل في كتاب ولا في سنة ولا إجماع ولا غيره
فألفيت ذلك ينقسم قسمين قسم يعرفه الخاصة والعامة أنه بدعة محدثة
إما محرمة وإما مكروهة وقسم يظنه معظمهم إلا من عصمه الله عبادات
وقربات وطاعات وسننا فأما القسم الأول فلم نتعرض لذكره إذ كفينا
مؤنة الكلام فيه لاعتراف فاعليه أنه ليس من الدين وأما الثاني فهو الذي قصدنا
جمعه وإيقاف المسلمين على فساده وبالله عونه واعلم أن ما حدث
في تآبيد بلاد المسلمين من هذه المنكرات البدع لا مطمع لأحد في حصرها
لأنها خطأ وباطل والباطل لا تنحصر سبله ولا تنحصر طرقه فأخذ كثيرا
منها إنما الذي نحصر منها ذكره وننبه بما ذكرناه على ما تركناه فهو الحزم لأنه من رام حد
مقصود وغير أئمة الفكر والنظر فيه استخرج من شاهد هذا ذلك كالرائد
للعدو فإذا ظهر ذلك أصابه تنجح وتحصل من أحكام ذلك وإن استبقاء النزع
ونسرد الشهم بأنا من أراد أن يحصي الحرب فجهات الخطأ لا تنحصر وانتظمت
ولا إنا نذكر من ذلك حسب الإمكان حتم من ذلك على أربعة أبواب
الباب الأول في ما انطوى عليه الكتاب العزيز من أمور البدع كالفرقة
سلم وجرى الى علم الباب الثاني ما اشتملت عليه السنة من النهي
عن محدثات الأمور الباب الثالث
البدع الباب الرابع

فأما الباب الأول فمذهبنا أصحاب السبت التي حكاها الله تعالى
في كتابه وكان مالك بن أنس يحتج بها على من خالفه في مسألة الذرائع
قال الله تعالى واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ تأتيهم حيتانهم
يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم إلى قوله كونوا قردة

مخطوطة الرباط

يجوز للفارس ان يقتل فرسه يمينا وشمالا ورداءه وبرنسه تارة وكذلك الرجل راكب
الفيل ويجوز ان يقتل الرجل اثنين وثلاثا بكفه واحدة ويحكها فوقها ويقتل من قدامه
واذا تشبه الملك بغيره جاز تقتيله ونقل ذلك الغير وادعاء الشطرنج بخلاف
ذلك كله للملك منه فتقطعه ذاتا ونصبها على غير ما فرض صاحبه فوجه تقليب
الخاتم بيده للحرب او من احل الى بعد الشاه ثم يخاف ذلك كله لينظر منه فيقطعه
ذاتا ونصبها ثم ذهب نفاذ العرق ويقول انما تعلمت الشطرنج لقوام الحرب انما
يجوز له يمينا او شمالا بان ينفع بعدوه اما مقدم يهرب به فيقتله عدوه ولم يمكنه ان يرجع
خلفه ووجد مجالا يمينا وشمالا ان يبرزه عدوه فيقتله وكذلك القول
في الشطرنج كلها فان الفيل يعرف في الحرب ليحكم كل ما يلقى وهو في الشطرنج
اضعف مقاتل وكذلك من احسن حيل الملوك في الحروب تنقل الملك الذي يبارزه
او ينفعه وفي وضع الشطرنج اذا كان بالملك اعلمه باشفاقه على الهلكة
وصولها الى وهذا انك حقيقة الحال والشر ما عظم في الشطرنج انه منعقد
بالنسبة حاكم والدليل على صحة هذا انك ترى كثيرا من البله يحسنونه
وترى كثيرا من الحذاق والالباء لا يحسنونه وهم فاسق على الشمار وبعض سناء
على النرد ما يشك ذلك انه بالنرد اشبه منه لو اشبه النصال ويعلم به خدع الحرب
كان يجب ان يكون منسوبا اليه كالنصال والثقاف ولما لم يكن كذلك بطل ما قالوا
وبالله التوفيق وهو الهادي من يشاء من عباده الى سواء الطريق

تم كتاب الحوادث والبدع بحمد الله وحسن توفيقه وعونه
وبالصلاة على سيدنا محمد نبيه وعبده وكان الفراغ من
تمامه يوم الخميس في العشر الاوسط من شهر رمضان المعظم
عام ... عرفنا الله خيره وكتب عبد الله علي بن سعود ... 93
بن علي الهيثمي غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين
بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد الكريم وعلى آله وصحبه

مخطوطة الرباط

لابن مسعود يا نبي الله او انتم اهدى ممن كان قبلكم ارايتم لو ان
الناس كلهم صنعوا ما صنعتم من كان يجمعهم ولصلاتهم في
مساجدهم ولعيادة مرضاهم ولدفن موتاهم يردهم الى دين
الناس فقال ابن مسعود ان منكر اليوم لمعروف قوم لما اتى بعد
جاء وبعد وان معروف اليوم لمنكر قوم ما جاء وبعد
وقال حسان بن عطية ما من قوم يحدثون في دينهم بدعة
الا نزع الله من بينهم من السنة مثلها ثم لا يعيدها عليهم
الى يوم القيامة وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهى
النساء عن لبس القباطي ويقول انها تشف عن العورة وقال لابنه
عبد الله الم اخبر ان جاريتك لبست القباطي لو رأيتها لاوجعتها
ضربا ومعلوم ان هذه سترة ولكن فهموا ان مقصود الشرع
المحافظة على حدوده وان لا يكون الناس الحرة والامة في الستر
سواء منعوت سنة ونهي به عنه وقال الحسن حسب المرء
من الشر ان يشار اليه بالاصابع في دينه او في دنياه فقيل
يا ابا سعيد ان الناس اذا راوك اشاروا اليك بالاصابع يقولون
ماذا قال يقولون هذا الحسن رجل صالح فقال الحمد لله الذي ستر
القبيح واظهر الجميل انما اريد بذلك البدع في الدين
والفسوق في الدنيا فاخبر ان السترة ليست في الاصلاح وقال
عوف بن مالك الاشجعي نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى السماء فقال هذا اوان رفع العلم فقال له رجل
يا رسول الله كيف يرفع العلم وقد اثبت
في الكتب ووعته القلوب فقال

مخطوطة المكتبة الوطنيّة تونس

وراجعه والكفن استثناه ان لا يعود فاما ما يوقد فيها من الشمع
والبخور فبدعة بروسرف وان انفقه الوصي من مال التركة ضمنه و
سقطت به عدالته واستانف الحاكم النظر في الوصية قال ابن
السماك سألت بعض رهبان الكواخ لم رسموا الاجتماع في المصيبة
ماتعا قال فبكا ثم قال لان المسيح عليه ومن اجله لم يتم
فصل ومن البدع المنكرة عند جماعة العلماء خروج
النساء لاتباع الجنائز والدليل عليه حديث فاطمة الذي ذكرناه في اول
الفصل قال مالك واكره ان تخرج النساء الى الجنازة وان كان من اقاربها
الا الابوين والزوج والولد والاخوة قال علماؤنا فيجبر الزوج على
منعها خلافه الى الخارج جملة واحدة لان في منعها اضرارا بها فان
حلف بالطلاق لم يحنث لان ما يدخل عليها من ضرر الطلاق اكثر من ضرر
الزيارة بخلاف ما لو حلف عليها ان لا تصلي ولا تصوم فانها تصلي وتصوم
ويحنث قال مالك ولا ينبغي لها ان تخرج فيمن عداهم من عم او غيرهم
فاما الصلاة فانه احضرن جاز لهن الصلاة على الجنازة فصل
قد ذكرنا عن مالك انه لا يؤذن بالجنائز على ابواب المساجد ولا بأس
ان يمشي في الحلق ينذر بها في خفية ولا يصاح عليها ... وهذا
مذهب ابي حنيفة والشافعي وقد يحكى عن ابي حنيفة انه قال لا يجوز ان يؤذن
على الميت وليس يعني ما يفعله الناس اليوم بان يركضوا من الصبح بين يدي
الجنازة من حين يخرج الميت الى ان يتم من دفنه وانما يعني اعلام الناس
في مثل ابواب المساجد ومجامع الناس ودليلنا ما روي عن حذيفة بن اليمان
قال اذا مت فلا تنعوني فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم باذني
هاتين ينهى عن النعي قال عبد الله بن المبارك تأويله النداء على الميت
والله اعلم تم كتاب الحوادث والبدع بحمد الله تعالى وحسن عونه
والصلاة الدائمة على سيدنا محمد وعلى آله في ضحوة يوم الاثنين من اواسط
شهر الله المحرم مفتتح شهور عام ثمانية وخمسين والف
وغفر الله بفضله لكاتبه ومالكه ولمن دعا لنا بالمغفرة ولجميع المسلمين ولمن
قال آمين آمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكتب من نسخة عتيقة
نسخته عام تسعة واربعين وثمانمائة وما نقلته عنه بعضه من اصله ...
يا طويل الرقاد والغفلات كثرة النوم تورث الحسرات ان في القبر ان دخلت اليه
لرقادا يطول بعد الممات [illegible]

مخطوطة المكتبة الوطنيّة تونس

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قال الشيخ الفقيه الزاهد أبو بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي رحمه الله تعالى ورضي عنه آمين

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين هذا كتاب أردنا أن نذكر فيه جملا من بدع الأمور ومحدثاتها التي ليس لها أصل في كتاب الله ولا سنة ولا إجماع ولا غيره فألفيت ذلك ينقسم قسمين قسم تعرفه العامة والخاصة أنها بدعة محدثة إما محرمة وإما مكروهة وقسم يظنه معظمهم إلا من عصم الله عبادات وقربات وطاعات وسننا فأما القسم الأول فلم نتعرض لذكره إذ كفينا مؤنة الكلام فيه لاعتراف فاعله أنه ليس من الدين وأما الثاني فهو الذي قصدنا جمعه وإيقاف المسلمين على فساده ووبال عاقبته واعلم أن ما حدث في سائر أقطار أهل الإسلام من فنون المنكرات والبدع لا يمكن لأحد حصرها إلا تحكما وباطلا والتحكم لا تنحصر سبله ولا تنضبط طرقه فالخط فيه شتيت وإنما الذي تنحصر مداركه وتنضبط مآخذه فهو الحق لأنه أمر واحد مقصود ويمكن إعمال الفكر والخواطر في استخراجه وما مثل هذا إلا كالرامي للهدف فإن طرق الإصابة تنحصر وتتحصل من إحكام الآلات وأسباب النزع وتسديد السهم فأما من أراد أن يخطئ الهدف فإن جهات الإخطاء تنحصر ولا تنضبط إلا أن نذكر من ذلك حسب الإمكان واحصر ذلك في أربعة أبواب الباب الأول فيما انطوى عليه الكتاب العزيز من الأمور التي ظاهرها سلم ووجهها إلى هلكة والباب الثاني فيما اشتملت عليه السنة من النهي عن محدثات الأمور والباب الثالث في أساليب الصحابة في كيفية ضبطهم للقانون الذي به تحفظ قواعد الدين وتمحو البدع والرابع في نقل ما حدث من ذلك في الإسلام وتنصيص العلماء على تحريمها وكراهتها فأما الباب الأول فمما كفى الأمة منه فمن ذلك قصة السبت التي حكاها الله تعالى في كتابه وكان مالك بن أنس يحتج بها على من خالفه في مسألة الذرائع قال الله تعالى واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم والقصة في ذلك أن الله تعالى حرم الصيد على اليهود يوم السبت وأطلقه لهم في

سائر الايام فكانت الحيتان تاتيهم يوم سبتهم شرعا بعضها شارع
الى ابواب بيوتهم وقيل شوارع ظاهرة على الماء كثيرة وتا
تيهم سائر الايام فعمد رجال منهم يوم الجمعة فحفروا الانهار
ووضعوا الالة الصيد فيدخل الحيتان فيه يوم السبت فياخذونها يوم الاحد
وكانوا يجوز فيه الى ان فشا ذلك فيهم فذمهم الله تعالى
ومنعهم فرقة وخيار منهم قال الحسن فكان اول من اخذ رجل حوتا في يوم
الاحد فشواه فوجد جاره ريح الحوت فقال له اني ارى الله سيعذبك
فلما لم يعجل عليه بالعذاب صار معه فاخذ في السنة الاخرى اثنين فلما
لم يعاجلهم العذاب تتابعوا فيه فاخذوا واكلوا وكانوا نحوا من
سبعين الفا في قرية يقال لها ايلة بين مدين والطور فصارت القرية
اثلاثا ثلثا نهوا وكانوا اثني عشر الفا وثلثا قالوا لم تعظون
قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا وثلثا هم اصحاب
الخطيئة فلما لم ينتهوا قال المسلمون لا نساكنكم فقسموا
القرية بجدار للمسلمين باب وللمعتدين باب فلعنهم داود
فاصبح الناهون يوما في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين احد
وقالوا ان للناس لشانا فنظروا فعلوا الجدار فاذا هم قردة فقالوا
عباد الله قردة والله تعالوا ففتحوا الباب فعرفت القردة انسا
بها من الانس ولا تعرف الانس انسابها من القردة فجعلت القردة تاتي
انسابها من الانس فتشم ثيابه وتبكي فيقول الم ننهكم فتقول
برأسها نعم قال قتادة صار الشباب قردة والشيوخ خنازير فما
نجا الا الذين نهوا وهلك سائرهم واختلف العلماء في الفرقة التي
قالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم اكانت من الناجية ام من الهالكة
فاما ابن عباس فقال هم ثلاث فرق الواعظة والموعوظة والذين قالوا
لم تعظون قوما فالواعظة نجوا والموعوظة هلكوا ولا ادري الآخرين
ما فعل بهم وكنا نرى اشياء ننكرها ولا نقول
فيها شيئا قال عكرمة فقلت له جعلني الله فداك الا تراهم كرهوا
ما هم عليه وخالفوهم وقالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم
فلم ازل به حتى عرفته انهم نجوا فكساني حلة وايضا
فان الواعظين قالوا لهم انتهوا عن هذا العمل السيء قبل ان ينزل
بكم العذاب فانا قد علمنا ان الله منزل بكم بأسه ان لم تنتهوا فقالوا

مخطوطة المكتبة الوطنيّة تونس

نص

كتاب الحوادث والبدع

للطرطوشي

البَابُ الأوّل

[في ما انطوى عليه الكتاب العزيز من
الأمور التي ظاهرها سِلمٌ جرّت إلى هلك]

البَابُ الأوَّل

1 - [ص 258][1] بسم الله الرحمان الرحيم . صلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه[2] .

قال الشيخ الإمام * العالم قُدوة الإسلام وواضح الدلائل الإمام أبو بكر الطرطوشي - رحمه الله تعالى ورضي عنه * ![3] :

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . والعاقبة للمتّقين . ولا عدوانَ إلّا على الظالمين . * وصلوات الله[4] على سيّدنا محمد خاتمَ النبيّين . وإمام المرسَلين . ورسول ربّ العالمين *[5] .

....

(1) - هذه بداية ترقيم صفحات مخطوطة الخزانة العامة بالرباط (وسنرمز إليها بحرف : ر) وهي التي اعتمدناها كأصل ، فهي أقدم النسخ الأربع المعتمَدة وأقلّها تحريفاً وأخطاء . ونذكّر بترقيمها في صلب النصّ وبين قوسين معقوفتين . وأمّا ترقيم النسخ الثلاث الأخرى فلا نذكّر به إلّا في بيانات أسفل النصّ .

(2) - في نسخة سشْتَرْبِيتي بِدَبْلَنْ (وسنرمز إليها بحرف : د) : مولانا ، بدل : سيّدنا ، وإضافة : وصحبه .

(3) - ما بين العلامتين ورد هكذا في د : الأفضل الورع المحقق أبو بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي رحمةُ الله عليه ورضوانه ، مع الملاحظة أنّ كامل الكلمات مشكول شكلاً تاماً . وفي مخطوطة المكتبة الأحمديّة بدار الكتب الوطنية بتونس (وسنرمز إليها بحرف : ت) : قال الشيخ الفقيه الزاهد ابو بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي رحمه الله تعالى وبرد ضريحه آمين . وقد سقط من ر ما بين التصلية والحمد . وما أثبتناه هو من مخطوطة خزانة المكتبة الوطنية بمدريد (وسنرمز إليها بحرف : م) .

(4) في م : وصلواته .

(5) ما بين العلامتين ساقط من ت ، وقد ورد محله في د : وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين .

2 – هٰذا كتاب أردنا أن نذكر فيه جملاً من بِدع الأمور ومحدَثاتها ممّا ليس له[1] أصل في كتاب [الله] ولا في[2] سنّة [نبيّه] ولا إجماع ولا غيره[3] . فألفيتُ ذلك ينقسم قسمين :

– قسم تعرفه[4] الخاصّة والعامّة أنّه[5] بدعة محدَثة[6] إمّا محرَّمة وإمّا مكروهة .

– وقسم يظنّه معظمهم – إلّا من عصمه الله[7] – عبادات وقرباً وطاعات وسنناً[8] .

فأمّا القسم **الأوّل** فلم نتعرّض لذكره إذ كُفينا مُؤْنة الكلام[9] فيه باعتراف[10] فاعله أنّه ليس من الدين .

وأمّا **الثاني** فهو الذي قصدنا جمعه وإيقاف[11] المسلمين على فساده ووبال عاقبته .

3 – واعلم[12] أنّ ما حدث في سائر بلاد المسلمين[13] من هٰذه المنكَرات

---

(1) في م وفي ت وفي د : التي ليس لها .
(2) في ت : في كتاب الله ولاسنته ، وفي م وفي د : في كتاب ولاسنة .
(3) في د : ولا غير ذلك .
(4) في م ود : يعرف .
(5) في م وت ود : أنها .
(6) محدَثة : ساقطة من م .
(7) في م وت : عصم الله .
(8) في د : معظمهم أنها عبادات وقرب وطاعات وسنن .
(9) في م : الجواب .
(10) في ت : لاعتراف .
(11) في م : واتفاق .
(12) في م : اعلم ، بسقوط الواو .
(13) في م : سائر بلاد أهل الإسلام ، وفي ت : سائر أقطار بلاد أهل الإسلام ، وفي د : سائر بلاد الإسلام .

والبدع لا مطمعَ لأحد في حصرها لأنّها خطأ وباطل ، والباطل [1] والخطأ لا تنحصر سبله ولا تتحصّل طرقه . فأَخْطِىءْ [2] كيف شئت ! وإنّما الذي تنحصر مداركه [3] وتنضبط مآخذه فهو [4] الحقّ لأنّه أمر واحد مقصود ويمكن [5] إعمال الفكر والخاطر [6] في استخراجه . وما مِثل هٰذا إلّا كالرمي [7] للهدف ، فإن طرق الإصابة تنحصر وتتحصّل من إحكام الآلات واستيفاء [8] النزع وتسديد السهم [9] . فأمّا [10] من أراد أن يخطىء [11] الهدف فجهات الخطإ [12] لا تنحصر ولا تنضبط ! إلّا أنّنا نذكر من ذلك حسب الإمكان وأحصره في [13] أربعة أبواب :

– **الباب الأوّل** في ما [14] انطوى عليه الكتاب العزيز من الأمور التي ظاهرها سِلم جرّت إلى هَلَك [15] .

....

(1) والباطل : ساقطة من م وت ود .
(2) في م وت : فاخط ، وفي د : إخْطَ .
(3) د 86 و .
(4) الفاء ساقطة من م .
(5) الواو ساقطة من م وت ود .
(6) في م وت ود : الخواطر .
(7) في ر وفي ت : كالرامي ، وفي د : كمثل الرامي .
(8) وفي ت : واسباب . أنظر تعليق م.م. السلامي في المقال المذكور ، ص 21 .
(9) في م : الفهم .
(10) في م : واما .
(11) في م : يخط .
(12) في ت : الاخطاء تنحصر ، بسقوط لا النافية .
(13) في م وت : واحصر ذلك في ، وفي د : حصر من ، والكلمتان مسبوقتان بِبياض قدر كلمة .
(14) هكذا في ر ، وهكذا سنثبتها كلما وردت ولو نسخت في المخطوطات الثلاث الأخرى : فيما .
(15) في ر : هلم .

– والباب[1] الثاني في ما[2] اشتملت عليه السنة من النهي عن محدَثات الأمور .

– والباب[1] الثالث *في أساليب الصحابة – رضوان الله عليهم ! –[3] في كيفيّة ضبطهم للقانون[4] والذي به تحفظ قواعد الدين وتموت *[5] البدع .

– الباب الرابع *في نقل[6] ما حدث من ذلك في الإسلام وتنصيص العلماء على تحريمها وكراهيتها *[7] .

4 – فأمّا الباب الأوّل *فيكفي الأمّة منه *[8] قصّة أصحاب السَّبت التي حكاها الله – تعالى ! – في كتابه . وكان مالك بن أنس[9] يحتجّ بها على من خالفه في مسألة الذرائع . قال الله – تعالى ! : « وَاسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ » إلى قوله : «كُونُوا قِرَدَةً [ص 259] خَاسِئِينَ »[10] . وذلك أنّ الله – تعالى ! – حرّم الإصطياد[11] على قوم من[12]

(1) الواو ساقطة من ر ومن د .
(2) في ر : ما ، بدون في .
(3) الصيغة ساقطة من م ومن ت . وسوف لا ننبّه في ما يلي إلى كل اختلاف يتعلّق بصيغ الترّضي أو الترّحم أو التّصلية أو ما شابهها .
(4) في م : القانون .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(6) م 74 و .
(7) ما بين العلامتين ساقط من ر ، وفي م وت : وكراهتها .
(8) ما بين علامتين ورد هكذا في د : فتكفي الامة ، وفي ت : فيكفي الامة منه ، وفي م : فيكفي الامة فيه .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) الآيات 163 إلى 166 من سورة الأعراف (7) ، وقد سقطت من ر : اذ يعدون في السبت .
(11) في ت : الصيد .
(12) في م وت ود : على اليهود .

اليهود في[1] يوم السَّبت وأطلقه لهم في[1م] سائر الأيّام ؛ فكانت الحيتان تأتيهم يوم السَّبت[2] شُرّعاً ، يعني في مشارع المياه[3] إلى أبواب بيوتهم ؛ وقيل : شوارع ظاهرة على الماء كثيرة ولا تأتيهم في[4] سائر الأيّام . فعمد رجل منهم يوم الجمعة فحفر نهراً ووضع آلة الصيد فدخل الحيتان فيه[5] يوم[6] السَّبت فأخذوها يوم الأحد وكان يوماً يجوز فيه الصيد إلى أن فشا ذلك فيهم . فذمّهم الله – تعالى ! – ومسخهم قردة وخنازير .

5 – قال ابن أبي زيد[7] : أوّل من أخذ منهم[8] رجل حوتاً يوم الأحد فشواه[9] فوجد جاره ريح الحوت فقال له : « إنّي أرى الله سيعذّبك ! » . فلمّا لم يعجّل عليه بالعذاب[10] صاد[11] معه ، فأخذا[12] في السَّبت الآخر اثنين ، فلمّا لم يعجّل بالعذاب[13] تتابعوا فيه وأكلوا ، وكانوا نحواً من سبعين ألفاً في قرية يقال لها أيلة[14] بين مدين والطور ؛ فصارت القرية أثلاثاً : ثلثاً[15] نهوا

....

(1) في : ساقطة من م وت ود .
(1م) ت 2 و .
(2) في ت : يوم سبتهم .
(3) في د : الماء ، وقد سقطت الكلمة من م .
(4) في م : ولا ياتيهم في ، وفي د وم ور كمَا أثبتناه .
(5) في د وم وت وردت الجملة بصيغة الجمع : رجال – الانهار – الات .
(6) د 86 ظ .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي م ود : ابن زيد ، وفي ت : ابو زيد .
(8) منهم : ساقطة من ت .
(9) في ر : شواه ، بدون الفاء .
(10) في م : يعجل عليه العذاب .
(11) في م وت ود : سار .
(12) في ر وت : فاخذ .
(13) في م ود : يعاجلهم العذاب ، وفي ت : يعالجها العذاب .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في م وت : ثلثها .

وكانوا اثني عشر ألفاً ، وثلثاً قالوا : « لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ »[1] ، وثلثاً من[2] أصحاب الخطيئة . فلمّا لم ينتهوا قال المسلمون : « لا نساكنكم[3] » . فقسموا القرية بجدار ، للمسلمين باب وللمعتدين[4] باب .

6 - فلعنهم داود[5] فأصبح[6] النّاهون يوماً في مجالسهم[7] ولم يخرج من المعتدين أحد ، فقالوا : « إنّ للناس لشأناً ! » فنظروا على الجدار * فإذا[8] هم قردة ، فقالوا : « أي عباد الله ! قردة[9] - والله ! - تَعاوى ! »[10] ففتحوا الباب فعرفت القردة أنسابها من الإنس ولا يعرف الإنس أنسابهم[11] من القردة *[12] . فجعلت القردة تأتي[13] أنسابها من الإنس فتشمّ ثيابهم[14] وتبكي فتقول[15] : « ألم ننهَكم[16] ؟ » فتقول برأسها : نعم ! قال قتادة[1] : « صار

....

(1) جزء من الآية 164 من سورة الأعراف (7) وفي ت إضافة : عذابا شديدا .
(2) في ت : هم .
(3) في ت : اساكنكم .
(4) في د : وللمعذبين ، وفي م : وللمتعدين .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في د : واصبح .
(7) بياض في ر مكان : مجالسهم .
(8) في م : واذا .
(9) هنا وفي ما يلي وحسب النسخ ننتقل من : قرود ، إلى : قردة ، ونكتفي بهذه الإشارة ، أي إلى ورودها : قروداً ، في م وت ، و : قردة ، في د .
(10) في ت : تعالوا .
(11) في ت : تعرف الانس انسابها .
(12) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(13) في د : تاتى الى .
(14) في م وت : ثيابه ، وفي د : ثيابها .
(15) في ت : فيقول ، وفي ر : فقالوا لهم .
(16) في م ود : انهكم ، وفي ر : انهاكم .

الشبّان[1] قردة والشيوخ خنازير ، فما نجا[2] إلّا الذين نهوا وهلك سائرهم » .

7 – واختلف العلماء في الفرقة الذين[3] قالوا : « لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ »[4] أكانت من الناجية أم من الهالكة ؟ فأمّا ابن عبّاس[5] فقال : « هم ثلاث فرق : الواعظة والموعوظة[6] والذين قالوا : لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً . فالواعظة نجوا والموعوظة[7] هلكوا[8] ولا أرى الآخرين ذكروا . فليت[9] شعري ما فعل بهم ! ؟ ونحن نرى[10] أشياء ننكرها فلا[11] نقول فيها شيئاً » . قال عِكْرِمة[5] : فقلت[12] : « جعلني الله فداك ! أما تراهم كرهوا ما هم عليه وخالفوهم وقالوا لهم[13] : لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مَعَذِّبُهُمْ عَذاباً شَدِيداً ؟ »[14] . فلم أزل به حتى عرّفتُه أنّهم نجوا . فكساني حلّة .

8 – وأيضاً فإنّ الواعظين قالوا لهم : « انتهوا عن هٰذا العملِ السيّء قبل أن ينزل بكم العذاب ! فإنّا قد علمنا أنّ الله مُنْزِل بكم[15] بأسه إن لم تنتهوا »

---

(1) في ت : صارت الشباب .

(2) م 74 ظ .

(3) في ت : التي .

(4) الله مهلكهم : وردت في د وت ور فقط .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) في د : والموعظة .

(7) في م ود ور : والموعظة .

(8) في د ورد فعلان : نجوا ، وهلكوا ، بصيغة المؤنّث المفرد .

(9) في ت : فياليت .

(10) د 87 و .

(11) في ت : ولا .

(12) في ت : فقلت له ، والفعل ساقط من د .

(13) لهم : في ت فقط .

(14) الجزء من الآية : عذاباً شديداً ، ورد في د وفي ر فقط .

(15) في م : ينزل بكم ، وفي ت وفي ر وفي د : منزل عليكم .

فقالت[1] لهؤلاء الواعظين[2] الفرقةُ الأخرى : « لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً »[3] إذ علمتم أنّ الله مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً ؟ فلا تعظوهم فإنّ [ص 260] الله مهلكهم » .

9 – وقال جماعة من الفقهاء[4] : « بل هٰذا الفريق من الهالكين لأنّهم نهوا[5] الناهين فأخطؤوا[6] ، والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكَر واجب عليهم[7] ، وإن كان التقدير[8] غالباً لأنّهم وإن كانوا قد علموا بعذابهم فلم يسقط عنهم فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[9] ، وإن كان ما قالوا : « لِمَ تَعِظُونَ »[10] رضى بالمنكَر[11] لأنّهم اعتقدوا أنّهم هالكون .

10 – ومن ذلك قوله – تعالى ! : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا ﴾[12] ، وذلك أنّ المسلمين كانوا يقولون : ﴿ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَاعِنَا وَارْعَنَا[13] سَمْعَكَ ﴾ وهي بالعبرانيّة كلمة سبّ[14] من الرعونة

....

(1) ت 2 ظ .
(2) في ت : لهؤلاء الواعظين هذه الفرقة الاخرى ، وفي د : لهؤلاء الوعظين هذه الفرقة الأخرى .
(3) عذاباً شديداً : ورد الجزء من الآية في ت فقط .
(4) في م وفي ت : العلماء ، وفي د : أهل العلم .
(5) في ت : منعوا .
(6) في ر : ولم يحظوا .
(7) عليهم : ساقطة من د .
(8) في ر : التفرير ، وقد تقرأ : التغرير .
(9) والنهي عن المنكر : إضافة من د ومن ر .
(10) في م وفي ت وفي ر : تعظونهم .
(11) بعد : بالمنكر ، وفي م فقط : لاكن .
(12) جزء من الآية 104 من سورة البقرة (2) ، وقد سقطة من م : واسمعوا .
(13) وارعنا : ساقطة من ر ومن ت .
(14) كلمة سب : ساقطة من ر .

* فكانت[1] اليهود تقولها للنبي – ﷺ ! – يقصدون سبّه ، فمنع الله *[2] المسلمين أن يقولوها وإن كانت جائزة لِئلّا يتذرّع[3] اليهود بذلك[4] إلى ما لا يجوز . وهٰذا في الحقيقة منع جائز في الظاهر لِما كان يتطرّق به إلى باطن ممنوع .

11 – ومن ذلك قوله – تعالى ! : ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[5] ، فمنع الله – تعالى ! – سائر المسلمين من سبّ آلهة الكفّار ، وهو[6] مباح لئلّا يصير طريقاً لهم[7] إلى سبّ ربّ[8] العالمين – سبحانه وتعالى ! .

12 – ومن ذلك قوله – تعالى ! : ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ[9] مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾[10] ، فمنع الله – تعالى ! – النساء أن يضربن بأرجلهنّ[11] وهو فعل جائز في الظاهر لئلّا يتذرّعن[12] إلى ما لا يجوز من الدعاء[13] لأنفسهنّ[14] .

....

(1) وفي د : وكانت .
(2) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(3) في م وفي د : تتدرع .
(4) بذلك : ساقطة من ر .
(5) جزء من الآية 108 من سورة الأنعام (6) .
(6) في م : وهي .
(7) لهم : ساقطة من د ومن ت ومن ر .
(8) في م وفي ت : اله .
(9) د 87 ظ .
(10) جزء من الآية 31 من سورة النور (24) .
(11) م 75 و .
(12) في م وفي ت : يتدرعن .
(13) في د : الاستدعاء .
(14) في د وفي م وفي ت : الى انفسهن .

13 – وممّا يدخل في هٰذا الباب والتحذير[1] من الزيادة في دين الله – تعالى ! – والنقصان منه قوله – تعالى ! : ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً﴾[2] ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[2] إلى قوله : ﴿* فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزاً مِنَ السَّمَاءِ * بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾[3] .

قال أهل التأويل : « طؤْطىء لهم الباب ليخفضوا رؤوسهم فيدخلوا سجَداً منحنين متواضعين ويقولوا[4] : حِطَّةٌ » معناه : حُطَّ عنّا خطايانا ، فقالوا : « حِنطة » ويقال : إنّهم قالوا : « هطّة سمقانا[5] » يعنون : حنطة حمراء ، استخفافاً بأمر الله ؛ فأرسل الله عليهم رِجزاً ظلمة وطاعوناً فهلك منهم في ساعة واحدة سبعون ألفاً فلقوا من البلاء[6] ما لقوا ؛ وإنّما زادوا حرفاً في الكلمة فعرّفهم[7] أنّ الزيادة في الدين والإبتداع في الشرع أمر[8] عظيم الخطر .

قال علماؤنا – رضي الله عنهم ! : « إذا كان تغيير[9] كلمة في باب التوبة – وذلك أمر يرجع إلى المخلوق – يوجب[10] كلّ ذلك العذاب[11] فما

---

(1) في د : للتحذير ، وفي ت : والتحذير والزيادة .
(2) جزء من الآية 161 من سورة الأعراف (7) ، و واو الإستهلال ساقط من م ومن د ومن ت .
(3) الآية 162 من سورة الأعراف (7) ، وقد ورد في م وفي ر : فيدل ، بدل : فبدل ، وقد سقط من م : منهم ، وقد سقط من مخطوط ت ما وضع بين علامتين من الآية .
(4) في د فقط وردت هكذا .
(5) في م : هطاسمقاتا ، وفي ت : هطة سمغاتا ، وفي د : هطا سمعانا .
(6) في م : البلا . وكثيراً ما ترد الألف الممدودة بدون همزة وفي بعض النسخ ، وسوف لا ننبّه في ما يلي على مثل هٰذا الإختلاف .
(7) في م وفي د : يعرفهم ، وفي ت : لمعرفتهم .
(8) وردت الكلمة في ر فقط .
(9) في م : تغير، ثم : بتغير .
(10) في ت : ويوجب .
(11) العذاب : ساقطة من ت .

ظنّك[1] بتغيير[٩] ما هو خبر عن[2] صفات المعبود ؟ » .

14 – ومن[3] ذلك تأويل[4] قوله – تعالى ! : ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يُلْبِسَكُمْ شِيَعاً *وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾[5] ؛ قال ابن عبّاس[6] : « قوله[7] : أَوْ يُلْبِسُكُمْ شِيَعاً *[8] هي[9] الأهواء المختلفة » ؛ وقال غيره : « ما فيه [ص 261] النّاس[10] من الإختلاف ويذيق بعضهم[11] بأس بعض يسلّط بعضكم على بعض بالقتل والعذاب » .

15 – واختلف في المراد بهذه الآية ؛ فقال مجاهد[12] وأبو العالية[12] وغيرهم[13] : « هي أمّة[14] محمد ﷺ ! » . وروى[15] خالد بن زيد الخزاعي[12] أنّ النبي – ﷺ ! – صلّى ثم[16] قال : ﴿سَأَلْتُ اللَّهَ – تعالى ! –

---

(1) ت 3 و .
(2) في ر : ما هو من ، وفي د : ما هو حر عن .
(3) في م : من ، بدون الواو .
(4) تأويل : ساقطة من ر ومن م ومن ت .
(5) جزء من الآية 65 من سورة الأنعام (6) وفي ت : ومن تحت ، بدون الواو .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) وردت في د وفي م فقط .
(8) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(9) في د : هو .
(10) وفي ت : الباس ، بدل : الناس .
(11) في م وفي ت وفي د : بعضكم .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) هكذا في النسخ الأربع .
(14) في م وفي ت : لامة .
(15) في م وفي ت : فروى .
(16) صلى ثم : ساقطتان من ر .

فِيهَا ثَلَاثاً فَأَعْطَانِي [1] اثْنَتَيْنِ [2] وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ؛ سَأَلْتُ اللَّهَ – تعالى ! – أَلَّا [3] يُصِيبَكُمْ بِعَذَابٍ أَصَابَ بِهِ مَنْ كَانَ [4] قَبْلَكُمْ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْكُمْ عَدُوًّا يَسْتَبِيحُ [5] بَيْضَتَكُمْ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُلْبِسَكُمْ شِيَعاً فَمَنَعَنِيهَا » [6] .

....

(1) د 88 و .

(2) في ر : اثنين ، وفي د وردت غير واضحة .

(3) في م وفي د : الا ، وقد فصلنا كتابتها في كلمتين ، وسوف لا نشير في ما يلي من التعليقات إلى مثل هذا الإختلاف بين النسخ .

(4) كان : وردت في ر فقط .

(5) في د : يستبي .

(6) أنظر تخريج الحديث في تفسير الطبري (ج 7 ، ص 143إلى 147) حيث ذكر أولاً تأويل أبي العالية بهذا الإسناد : « حدثني محمد بن عيسى الدامغاني قال : أخبرنا ابن المبارك عن الربيع بن أنس بن أبي العالية في قوله : قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ الآية » . والمتن الذي ساقه هو قريب جداً من متن نصنا هذا : « قال فهن أربع وكلهن عذاب فجاء منهن اثنتان بعد وفاة رسول الله ﷺ (...) واقعتان يعني الخسف والمسخ » .

ثم ذكر الطبري نص الحديث النبوي برواية خالد الخزاعي بهذا الإسناد : « حدثني زياد ابن عبيد الله المزني قال : حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال : حدثنا أبو مالك قال : حدثني نافع بن خالد الخزاعي عن أبيه أن النبي ﷺ صلى صلاة خفيفة تامة الركوع والسجود فقال » . أما نتن الحديث فمَا ساقه قريب ممَا ساقه الطرطوشي وإن كان أكمل صيغة : « قَدْ كَانَتْ صَلاَةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ فَسَأَلْتُ الله فِيهَا (...) وَبَقِيَ وَاحِدَةٌ « (...) أَصَابَ بِهِ مَنْ قَبْلَكُمْ (...) شيَعاً وَيُذِيق بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَنَعَنِيهَا » .

ويواصل الطبري حديثه معلّقاً على الإسناد : « قال أبو مالك : فقلت له : أبوك سمع هذا من رسول الله ﷺ فقال : نعم ! سمعته يحدث بها القوم أنه سمعها من في رسول الله ﷺ (المصدر المذكور ، ص 144) .

ويروي الطبري الحديث ذاته بصيغة قريبة من السابقة وبإسناد مخالف : « حدثنا محمد ابن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور قال : حدثنا معمر عن الزهري قال راقب خباب ابن الأرث وكان بدريا للنبي ﷺ وهو يصلي ، حتى إذا فرغ وكان في الصبح قال له (...) » (المصدر المذكور بالمكان ذاته) .

وفي الجملة ذكر الطبري ما لا يقلّ عن 16 حديثاً مختلفة الأسانيد ولكن قريبة المتون . =

قال أبو العالية [1] : « هنّ [1م] أربع ، ظهر منهنّ [2] اثنتان بعد وفاة النبي - ﷺ ! - بخمس وعشرين سنة فألبسوا [3] شِيعاً وأذيق بعضهم بأس بعض ، وبقيت اثنتان [4] فهما لا بدّ [5] واقعتان : الخسف من تحت أرجلكم [6] والرجم والمسخ [7] من فوقكم » . وهٰذا تأويل ابن مسعود [1] .

وعن ابن [8] عبّاس [1] : « مِن فوقكم أئمّة السّوء ومِن تحت أرجلكم خَدَم السّوء [9] » .

= وقبل هذا التخريج لم يفت الطبري أن يذكّر بالإختلاف بين أهل التأويل في من عني بهٰذه الآية . وإن كان الطرطوشي يثبت أنّ المعني هم أمة محمد ﷺ بالاعتماد على مجاهد وأبي العالية وغيرهما فإنّ الطبري كان من قبله قد أثبت المعنيّين ذاتهم ولكن بالرجوع إلى « بعضهم » فقط . (المصدر المذكور ، ص 143) .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(1م) في م وفي ت وفي د : هي .
(2) منهن : وردت في ر فقط .
(3) في د : فلبسوا .
(4) في ر : اثنان ، وفي د وفي ت : ثنتان .
(5) لا بد : ساقطة من ر وفي ت : ولا بد ، وفي م : فيهما لا بد .
(6) في م : ارجلهم ، ثم : فوقهم .
(7) والمسخ : ساقطة من ر .
(8) م 75 ظ .
(9) في ت : الخدم السوء ، وفي ر : خدم السود .

البَابُ الثَّانِي

في ما اشتملت عليه السنة من التحذير
من * الأهواء والبدع

* عن : في نسخنا الأربع وقد اصلحناه بِمَا بدا لنا مناسباً للمقام .

الباب الثاني

16 – قال الرسول – ﷺ ! : ﴿ بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً كَمَا كَانَ [1] فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ مِنْ أُمَّتِي [2] ! قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللّهِ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ ﴾ ، وفي لفظ آخر * : ﴿ النُّزَّاعُ مِنَ القَبَائِلِ ﴾ وفي لفظ آخر* [3] : ﴿ أُنَاسٌ [4] صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ ﴾ [5] .

ومعنى هٰذا الحديث أنّه [6] لمّا جاء [7] الله بالإسلام فكان الرجل إذا أسلم

....

(1) كما كان : ساقطة من م ومن ت .

(2) من أمّتي : إضافة من د .

(3) ما بين العلامتين ساقط من ت .

(4) في د : ناس .

(5) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 4 ، ص 473 ، ع 1) حيث خرّج فنْسِنْك الحديث بهذه الصيغة : « بدأ الاسلام غريباً وسيعود[كما بدأ] غريباً فطوبى للغرباء [فقيل من الغرباء] » وذلك بالاعتماد على **صحيح** مسلم (إيمان) **والسنن** لكل من الترمذي (إيمان) وابن ماجة (فتن) والدرامي (رقاق) وأخيراً على **مسند** ابن حنبل .

وأنظر كذلك **الوصول إلى الأصول** لابن برهان (ج 2 ، ص 91 ، ب 2) حيث أحال محقّق النص ع . ع . أبو زنيد على **صحيح** مسلم أيضاً الذي روى الحديث عن أبي هريرة وابن عمر بلفظ قريب من اللفظ السابق في هذا البيان مع اختلاف في الاستهلال ضئيل : « إن الإسلام بدأ (...) كَمَا بَدَأَ فَيَاطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ » .

كما أحال المحقّق على **سنن** كل من النسائي (عن ابن مسعود) وابن ماجة (عن ابن هريرة وابن مسعود وأنس) . وأخيراً اعتمد على **سنن** الترمذي **ومعجم** الطبراني **ومسند** ابن حنبل التي أوردت الحديث بزيادة : « ومن الغرباء (...) عند فساد الناس » .

(6) أنه : إضافة من م ، وفي ت : انما .

(7) في م : جاد .

في قبيلته وحيّه[1] غريباً فيهم مستخفِياً[2] بإسلامه قد جفاه الأهل والعشيرة ، فهو[3] بينهم ذليل حقير خائف يتجرّع خصص الجفاء[4] والأذى[5] ، ثم يعود غريباً لكثرة الأهواء المضِلّة[6] والمذاهب المختلفة حتى يبقى أهل الحقّ غرباء في الناس لقلّتهم وخوفهم على أنفسهم .

17 – قال ابن مسعود[7] – رضي الله عنه ! : ﴿خَطَّ لَنَا النَّبِيُّ – ﷺ ! – خَطًّا ثُمَّ خَطَّ إِلَى جَانِبِهِ خُطُوطاً ثُمَّ قَالَ لِلْخَطِّ الأَوَّل : هٰذَا سَبِيلُ اللهِ يَدْعُو إِلَيْهِ . وَقَالَ لِلْخُطُوطِ : هٰذِهِ سُبُلٌ[8] الشَّيْطَانِ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ : « وَأَنَّ هٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ »[9] ﴾[10] . فحذّر من البِدع ومحدَثات الأمور .

---

(1) في ر : قبيلة وحيدا ، وفي د : قبيله وحيه ، والإصلاح من م وت .
(2) في د : فهو غريب مستخف .
(3) وفي ر : وهو .
(4) في ر : بجرع الجفا ، وقد سبق الكلمتين بياض بقدرهما ، وفي م وفي ت : يتغصص ، مكان هذا البياض ، والإصلاح من د .
(5) في كامل النسخ : الادا ، كما لو كانت الألف ممدودة .
(6) في ت : المتصلة .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) د 88 ظ .
(9) جزء من الآية 153 من سورة الأنعام (6) .
(10) أنظر في تفسير الطبري (ج 8 ، ص 65) وبخصوص تفسير هذه الآية تخريج هذا الحديث : « حدثني المثنى قال : حدثنا الحماني قال : حدثنا حماد عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً خَطًّا فَقَالَ : هَذا سَبِيلُ اللهِ ! ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِ ذَلِكَ الخَطِّ وَعَنْ شِمَالِهِ خُطُوطًا فَقَالَ : هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى (...) إِلَيْها ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَة (...) » .

أما ابن مسعود فلم يرِد الطبري ذكره إلّا في حديث آخر يختلف كثيراً في صيغته عن حديث الطرطوشي الوارد هنا وإن اقترب منه في المعنى : « حدثني محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن أبان أن رجلاً قال لابن مسعود : مَا الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ ؟ قَالَ : =

18 – ومن ذلك ما روى[1] البخاري[2] ومسلم[2] أنّ النبي – ﷺ ! – قال : « لَتتبعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ ؟ ! »[3] .

19 – وروى أبو داود[4] في السنن عن أبي هريرة – رضي الله عنه ! – قال : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! : افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى [ص 262] أَوِ اثْنَتَيْنِ[5] وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفَرَّقَتِ[6] النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى[7] أَوِ اثْنَتَيْنِ

....

= تَرَكَنا مُحَمَّدُ ﷺ فِي أَدْنَاهُ وَطَرَفُهُ فِي الجَنَّة وَعَنْ يَمِينِهِ جَوَادٌ وَعَنْ يَسَارِهِ جَوَادٌ وَثَمَّ رِجَالٌ يَدْعُونَ مَنْ مَرَّ بِهِمْ . فَمَنْ أَخَذَ فِي تِلْكَ الجَوَادِ انْتَهَتْ بِهِ إِلَى النَّارِ وَمَنْ أَخَذَ عَلَى الصِّرَاطِ انْتَهَى بِهِ إِلَى الجَنَّةِ ، ثُمَّ قَرَأَ ابنُ مَسْعُودٍ : هَذَا (...) الآية .

(1) في ت : رواه .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام . وبعد مسلم : ت 3 ظ .

(3) أنظر **صحيح** البخاري (ج 9 ، ص 126 ، 127) في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي ﷺ لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وقد أورد الحديث عن محمد بن عبد العزيز عن أبي عمر الصنعاني من اليمن عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ . أما المتن فيكاد يتفق كل الإتفاق مع المتن الذي أورده هنا الطرطوشي نقلاً عن البخاري : « سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ (...) دَخَلُوا جُحْرَ (...) تَبِعْتُمُوهُمْ فَقُلْنَا (...) .

وأنظر أيضاً **صحيح** مسلم (ج 2 ، ص 462) في كتاب العلم ، بَاب اتباع سنن اليهود والنصارى ؛ وقد ساقه بإسناد يصل به هو أيضاً إلى زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد الخدري ولكن عن طريق سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة . أما المتن فهو مطابق كل المطابقة لما أورده الطرطوشي في هذا النص .

وأنظر أخيراً **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 555 ، ع2) حيث يكتني فنسِنْك هو أيضاً بالإحالة على الشيخين .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) شطب الناسخ الكلمة من مخطوطة د ، وفي ر : او اثنين ، وفي م : او اثني .

(6) في ت : وافترقت .

(7) إحدى : شطبها ناسخ د .

وَسَبْعِينَ [5] فِرْقَةً وَتَفْتَرِقُ[6] أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ﴾ [1] ؛ رواه [2] معاوية بن أبي سفيان [3] قال : ﴿ قَامَ [4] النَّبِيُّ – ﷺ ! – فَقَالَ [5] : أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ [6] وَسَبْعِينَ مِلَّةً [7] وَإِنَّ هٰذِهِ المِلَّةَ [8] سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، اثْنَتَانِ [9] وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ [10] الْجَمَاعَةُ . وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي [11] أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الكَلَبُ بِصَاحِبِهِ حَتَّى [12] لَا يَبْقَى مِنْهُ [13] عِرْقٌ وَلَا مَفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ [14] ﴾ [15] .

....

(1) أنظر سنن أبي داود (ج 4 ، ص 197 ، 198 ، ر 4566) في كتاب السنة ، [باب شرح السنة] حيث خرج الحديث برواية وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وبمتن قريب جداً من متن نصنا ، ما عدا ثِنْتَيْن .

(2) في م : ورواه ، بإضافة الواو .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) في د : قال .

(5) فقال : ساقطة من ت ومن د .

(6) في ر : ثلاث ، وفي م : اثنتين ، وفي ت وفي د : ثنتين وفي السنن لأبي داود كذلك .

(7) في ر : فرقة ، والإصلاح من النسخ الثلاث الأخرى ومن السنن المذكور .

(8) في د : الامة .

(9) في ر وفي د وفي ت : ثنتان وكذلك في السنن ، وفي م : اثنتان .

(10) في ت : وانها .

(11) في السنن : من .

(12) حتى : ساقطة من م وت ود .

(13) في ت : منهم .

(14) في د : وادخله .

(15) أنظر السنن لأبي داود (ج 4 ، ص 198، ر 4597) حيث ورد الحديث بصيغة نص الطرطوشي كما حققناه ، مع اختلافات ضئيلة نبهنا عليها . أمّا الإسناد فهو : « حدثنا أحمد ابن حنبل ومحمد بن يحيى قالا : حدثنا أبو المغيرة : حدثنا صفوان : وحدثنا عمرو بن عثمان : حدثنا بقية قال : حدثني صفوان نحوه قال : حدثني أزهر بن عبد الله الحرازى عن أبي عامر الهوزني عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام [فينا] فقال : أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِينَا فَقَالَ (...) » . وداخل المتن تعليق قبل : وانه سيخرج ، وهو : زاد ابن يحيى وعمرو في حديثهما ، وقبل : الكلب ، وهو : وقال عمرو .

واعلم أنّ هٰذا الحديث قد طاشت فيه[1] أحلام الخلق وفي معرفة هٰذه الفرق وهل[2] كملوا بعد أم لا .

فصل في تحقيق القول فيه

20 – إعلم أنّ علماءنا قالوا : أصول[3] البدع أربعة وسائر الأصناف[4] الإثنتين[5] وسبعين فرقة عن هؤلاء تفرّقوا وتشعّبوا[6] وهم : الخوارج وهي[7] أوّل فرقة خرجت على[8] علي بن أبي طالب – رضي الله عنه ! – والروافض[9] والقدَريّة[10] والمرجئة[11] ؛ ولم يُرد[12] علماؤنا بهٰذا التفريق[13] أنّ أصل كلّ بدعة من هٰذه[14] الأربع[15] تفرّعت[16] وتشعّبت على مقتضى أصل البدع[17] حتى

(1) في د : به .
(2) في ر : هل ، بدون واو العطف .
(3) في ر : اصل .
(4) الاصناف : ساقطة من ر .
(5) في ر : الاثنين .
(6) في م : اوتشعبوا .
(7) في د : وهم .
(8) في م : عن .
(9) الكلمة ساقطة من ر ومن م .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) أنظر البيان السابق من هذه الفقرة .
(12) في ر : ولم ترد .
(13) في ر وفي م وفي ت : التقدير .
(14) في ت : هؤلاء .
(15) في ر : الأربعة .
(16) في م وفي د وفي ر : تفرقت .
(17) في م وفي ر : البدعة .

كملت [1] ثلاثة وسبعون [2] فرقة [3] ، فإنّ ذلك لِعلّة لم تدخل في الوجود إلى الآن [4] ، وإنّما أرادوا أنّ كلّ بِدعة وضلالة لا تكاد توجد إلّا في هٰذه الأربع [5] فرق وإن لم تكن البدعة الثانية فرعاً للأولى وشُعبة من شعبها بل هي بِدعة مستقلّة [6] بنفسها ليست من الأولى بسبب [7] .

21 — وبيان ذلك بالمثال أنّ القدَر أصل من أصول البِدع ، ثمّ اختلف أهله في مسائل من شُعب [8] القدَر وفي مسائل لا تعلّقَ لها بالقدَر . فجميعهم [9] متّفقون على أنّ أفعال العباد خلق لهم من دون الله — تعالى ! . ثم اختلفوا في فرع من فروع القدر ؛ فقال أكثرهم : « لا يكون فعلاً بين [10] فاعليْن » ؛ وقال بعضهم وهو المرْدار [11] : « يجوز فعل بين فاعليْن [12] مخلوقين على التولّد [12] » وأحال مثله بين القديم والمحدَث [13] . ثم اختلفوا في ما لا يعود إلى القدَر في مسائل كثيرة كاختلافهم [14] في الصلاح والأصلح فقال البغداديّون منهم : « يجب

....

(1) في ر : حملت .
(2) في ر : وسبعين .
(3) فرقة : ساقطة من ر ومن م ومن د .
(4) د 89 و .
(5) أنظر البيان 15 من هذه الفقرة .
(6) في م : بل هي مستقلة .
(7) في د : من الأولين بسبيل ، وفي ت : من الاولى بسبيل .
(8) في د : أهل القدر .
(9) في ت : فجمعهم .
(10) في ر : فعل من .
(11) في ر : المزدار ، وفي ت : المودار .
(12) في ر : فعل من ، وبعدهما بياض بقدر كلمة وهي ولا شك : فاعلين .
(13) في ر : التوليد .
(13) في د : والحادث .
(14) في ر : فاختلافهم .

على الله – تعالى الله[1] عن قولهم ! – فعل الأصلح لعباده في دينهم ودنياهم[2] ولا يجوز في حكمته[3] تبقية وجه ممكن في[4] الصلاح العاجل[5] والآجل إلّا وعليه فعل أقصى ما يقدر عليه في استطلاع عباده ». قالوا[6] : « وواجب على الله – تعالى ! – ابتداء الخلق الذين[7] علم أنّه يكلّفهم ويجب[8] عليه إكمال عقولهم وأقدارهم وإزاحة[9] عللهم ». وقال البصريّون[10] منهم : « لا يجب على الله – تعالى ! – إكمال عقولهم ولا أن يؤتيهم أسباب التكليف ». وقال البغداديّون منهم[11] : « يجب على الله – تعالى عن قولهم ! – عقابُ العصاة إذا لم يتوبوا ، والمغفرة من غير توبة سَفَه من الغافر ». وأبي البصريّون[12] ذلك .

22 – و[ص 263] ابتدع جعفر بن مبشّر[13] من القَدَريّة[13] بدعة فقال : « من استحضر امرأة ليتزوّجها فوثب عليها ووطئها[14] بلا وليّ ولا شهود ولا رِضًى[15] ولا عقد[16] حلّ له ذلك ». وخالف[17] في ذلك سَلَفَه وخالفه

(1) الله : وردت في د فقط .
(2) في ت : الاصلاح ... ، وفي د : الأصْلح لهم في دينهم وَدُنياهُم .
(3) في ت : فى حكمه .
(4) في ت : به ، بدل : في .
(5) ت 4 و .
(6) في ر : قال .
(7) في د : واذَا خلق ، بين : الخلق ، و : علم .
(8) في د : وجب .
(9) في م وت ور : واراحة .
(10) في ت : المصريون ، وفي د : بعض البصريين .
(11) منهم : ساقطة من ر .
(12) في ت : المصريون .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في ت : فوطئها .
(15) م 76 ظ .
(16) عقد : ساقطة من م .
(17) في م وت : وخالفه .

خلفُه[1] . وقال ثُمامة بن أَشْرس[2] منهم : «إنَّ الله – تعالى ! – يصَيِّر الكفّار والملحدين وأطفال المشركين والمؤمنين والمجانين تراباً يوم القيامة لا يعذّبهم ولا يعوّضهم[3] . وقوله هٰذا في الكفّار والملحدين خرق لإجماع الأمّة من أهل الإثبات وأهل القدر وغيرهم .

23 – وهكذا ابتدعت كلّ فرقة من هٰذه الفرق بِدَعاً[4] تتعلّق بأصل بدعته[5] التي هو معروف بها وبِدعاً لا تتعلّق[6] بها . وإن[7] كان أراد الرسول – عليه السلام ! – بفِرَق[8] أمّته أصول أهل البدع[9] التي تجري مجرى الأجناس للأنواع والمعاقد للفروع فلعلّهم – والعلم عند الله – *ما بلغوا هٰذا العدد إلى الآن*[10] ، غير أنّ الزمان باقٍ والتكليف قائم والخَطَرات[11] متوقَّعة وكلّ قرن أو عصر[12] لا[13] يخلو إلّا وتحدث[14] فيه البدع . وإن كان أراد النبي – عليه السلام ! – بالفِرَق كلّ بدعة حدثت في دين الإسلام منّا لا[15]

....

(1) في ر : حليفه

(2) في ر : تمامة ابن اشرش ،وفي م : ثمامة بن اشرص ، وفي ت ورد الإسم كمَا أثبتناه . أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في ت : يعرضهم .

(4) في ر : بدعة .

(5) في د : باصول بدْعتهِ . وفي كامل النسخ ورد الضمير المتصل بصيغة الغائب المذكر . والمقصود هنا هو صاحب البدعة .

(6) ورد الفعل في المرتين بصيغة المذكر الغائب في م .

(7) في م وت ور : فان .

(8) في ر : تفرق .

(9) في م : اصول هذه البدع ، وفي ر : أصولَ البدَع .

(10) في ر : ما بقي لهذا العدد والتكليف باق إلى الان ، بدل ما ورد في النص بين علامتين .

(11) في ر : والخطوات .

(12) في م : وعصر ، وفي د : او عمر . يخلو .

(13) لا : ساقطة من د .

(14) في ر : ويحدث .

(15) في د : فيما لا ، وقد سقطت من ر : لا .

يلائم أصول الإسلام * ولا تقبلها قواعده من غير التفات إلى التقسيم *[1] الذي ذكرنا سواء كانت البدع أنواعاً لأجناس[2] أو كانت متغايرة الأصول والمباني – وهٰذا هو[3] الذي أراده[4] والعلم عند الله تعالى ! – فقد وُجد من ذلك عدد كثير أكثر من اثنين وسبعين .

24 – ووجه تصحيح هٰذا[5] الحديث على هٰذا أن يخرج من الحساب غلاة أهل البِدَع ولا يعدّون من الأمّة ولا من[6] أهل القِبلة كنفاة الأعراض[7] من القدَريّة لأنّه لا طريق لحدوث[8] العالَم وإثبات الصانع إلّا بإثبات[9] الأعراض ، وكالحُلوليّة[10] والنُّصَيريّة[11] وأشباههم من الغلاة[12] . وسنذكر عند تمام الفصل ونبيّن[13] أنّ البدعة تكون في[14] الأفعال كما تكون في الأقوال .

25 – ومن ذلك ما رواه أبو داود[15] في **السنن** عن العرباض بن

....

(1) ما ورد بين علامتين ساقط من م ، وفي ت : قواعد ، بدون الضمير المتصل .
(2) في د : للاجناسِ .
(3) هو : ساقطة من م .
(4) الضمير المتصل إضافة من ت فقط .
(5) هذا : إضافة من د .
(6) في م وت : في .
(7) في م وبعد الكلمة : وكالحلولية .
(8) في م ور : لحدث .
(9) في م وت ور : بثبوت .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في ت : القصورية ، وفي م : البصرية . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) من الغلاة : ساقطة من م .
(13) ونبين : الإضافة من د فقط .
(14) في ر : من .
(15) في النسخ الأربع : أبو داوود . وسوف لا ننبّه على تكرار الواو في هذه الكلمة في ما يلي من تحقيق النص . أنظر التعليقات على الأعلام .

ساريه[1] قال : ﴿صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ ؛ فَقَالَ قَائِلٌ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّ هٰذَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَمَاذَا[2] تَعْهَدُ[3] إِلَيْنَا ؟ فَقَالَ[4] : أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ[5] عَبْداً حَبَشِيًّا ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي[6] فَسَيَرَى اخْتِلَافاً[7] كَثِيراً . فَعَلَيْكُمْ[8] بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ ! تَمَسَّكُوا بِهَا وَعُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ! وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ[9] بِدْعَةٌ[10] وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ﴾[11] .

26 - وروى أبو داود أيضاً[12] ﴿أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ[12] كَانَ لَا يَجْلِسُ

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر : فما ، فقط .
(3) ت 4 ظ .
(4) في ر : قال ، فقط .
(5) كان : ساقطة من ت ود .
(6) في ت : بعد .
(7) في ر : اختلاطا .
(8) د 90 و .
(9) في د : محدث .
(10) م 77 و .
(11) أنظر سنن أبي داود (م 4 ، ص 200 ، 201 ، ر 4607) وقد ورد فيه سند الحديث هكذا : حدثنا أحمد بن حنبل : حدثنا الوليد بن مسلم : حدثنا ثور بن يزيد قال : حدثني خالد بن معدان قال : حدثني عبد الرحمان بن عمرو السلمي وحجر بن حجر قالا : (...) . وبالإضافة إلى السند مهّد للحديثِ بمقدّمة خلا منها نصّ الطرطوشي : أَتَيْنَا العِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ : « وَلَا عَلَى الَّذِينَ [ص 201] إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » [جزء من الآية 92 من سورة التوبة (9)] فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا : أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ فَقَالَ الْعِرْبَاضُ : صلّى (...) . أما بقية النص فهي واحدة إلا بعض الكلمات : هٰذه ، بَدلَ : هَذا - كان : ساقطة كمَا في ت وفي د - المهديين الراشدين ، بدل : الراشدين المهديين .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام وقد سقط من ر كلمة : أيضاً ، بعد : أبو داود .

مَجْلِساً لِلذِّكْرِ إِلَّا قَالَ : اللَّهُ[1] حَكَمٌ قِسْطٌ ! هَلَكَ المُرْتَابُون . إِنَّ وَرَاءَكُمْ فِتَناً يَكْثُرُ فِيهَا المَالُ وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ المُؤْمِنُ وَالمُنَافِقُ وَالرَّجُلُ وَالمَرْأَةُ وَالصَّغِيرُ وَالكَبِيرُ وَالعَبْدُ وَالحُرُّ[2] فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ[3] يَقُولَ لِلنَّاسِ : « أَلَا تَتَّبِعُونِي[4] وَقَدْ[5] قَرَأْتُ [ص 264] القُرْآنَ ؟ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ » . فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ فَإِنَّ مَا[6] ابْتُدِعَ ضَلَالَةٌ ! وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الحَكِيمِ[7] فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ[8] وَيَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ[8] الحَقِّ[9] .

---

(1) في د : اللهم .

(2) في ت : والحر والعبد .

(3) أن : إضافة من ت فقط .

(4) في ر : لا تبيعوني ، وفي د : الا في ، وفى م : للناس لا يتبعونى ، وفي ت : ما للناس لا يتبعونى .

(5) في ر : فقد .

(6) فانما : في ت وم ور .

(7) في ر : الحاكم .

(8) في ر : بكلمة .

(9) أنظر سنن أبي داود (م 4 ، ص 202 ، ر 4611) وفيها ورد الحديث بهذا السند : حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني : حدثنا اللّيث عن عقيل عن ابن شهاب أن أبا إدريس الخولاني عايذ الله أخبره أن يزيد بن عميرة – وكان من أصحاب معاذ بن جبل – أخبره قال : كان (...) . وأتى لفظه على اختلاف ضئيل مع نص الطرطوشي كما أثبتناه : حين يجلس ، بعد : مجلسا للذكر – وبعد : المرتابون ، فقال معاذ بن جبل يوما – من ورائكم ، بدل : وراءكم – ما للناس لا يتبعوني – وقد يقول المنافق ، بإضافة : قد . وقد ذيّل الحديث في السنن بهذه الإضافات : قَالَ : قُلْتُ لِمُعَاذٍ : مَا يُدْرِينِي [– رَحِمَكَ اللهِ ! –] أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْضَلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الحَقّ ؟ قَالَ : بَلَى ! إِجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ [لَهَا] : مَا هَذِهِ ؟ وَلَا يُثْنِيَكَ ذَلِكَ عَنْهُ ! فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ ! وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُوراً .

وبعد ذلك تعرّض أبو داود لبعض الإختلاف في رواية ألفاظ الحديث : قال معمر عن الزهري في هذا : وَلَا يُنْئِيَنَّكَ ذلك عَنْهُ ، مكان : يُثْنِيَنَّكَ – وقال صالح بن كبيسان عن الزهري في هذا : الْمُشَبَّهَاتُ ، مكان : الْمُشْتَهِرَاتُ – وقال : لَا يُثْنِيَنَّكَ ، كما عقيل – وقال ابن اسحاق عن الزهري قال : بَلَى مَا تَشَابَهَ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِ الْحَكِيمِ حَتَّى تَقُولَ مَا أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ .

27 – * وروى أنس [1] قال : ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَهْلُ البِدَعِ هُمْ [2] شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ * ﴾ [3] .

28 – وروى البخاري [4] عن أبي واقد الليثي [5] قال : ﴿ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ – ﷺ – قَبْلَ حُنَيْنَ [6] وَنَحْنُ حَدِيثُو [7] عَهْدٍ بِكُفْرٍ وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكِفُونَ حَوْلَهَا وَيَنُوطُونَ [8] بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ . * فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ [9] فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ * [10] كَمَا لَهُمْ * ذَاتُ أَنْوَاطٍ * [11] ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُ أَكْبَرُ ! هٰذَا [12] كَمَا قَالَتْ [13] بَنُو إِسْرَائِيلَ : « اَجْعَل لَّنَا إِلَٰهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ » [14] . لَتَرْكَبُنَّ

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) هم : ساقطة من ت .
(3) ما بين العلامتين ساقط من د . ولم نقف على هذا الحديث بهذه الصيغة في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه . وأقرب صيغة هي التي أوردها أبو داود في كتاب **السنن** (م 4 ، ص 243 ، ر4765) عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك في «كتاب السنة [باب في قتال الخوارج] » . والحديث هو عن رسول الله ﷺ : « سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلافٌ وَفُرْقَةٌ ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَتَجَاوَزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْدِّينِ مُرُوقَ الْسَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ (...) هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، فَطُوبى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ (...) .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ر : ابي وافد . أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ر وت ود : خيبر ، والإصلاح من تفسير الطبري كما سيأتي بيانه .
(7) في ر : حادثوا ، وفي م : حدثوا ، وفي ت : حديث ، وفي د : جديدوا .
(8) في ر : ويربطون .
(9) في ت : بسدرة .
(10) ما بين علامتين ساقط من م .
(11) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(12) في ت : ماذا ، بدل : هذا .
(13) في د : قال .
(14) جزء من الآية 138 من سورة الأعراف (7) .

سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ [1] .

فانظروا – رحمكم الله ! – أينما [2] وجدتم سِدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظّمون من شأنها ويرجون البرء والشفاء [3] من قِبَلها وينوطون بها المسامير والخِرق فهي ذات أنواط فاقطعوها !

29 – وروى مسلم [4] في **صحيحه** أنّ النبي – عليه السلام ! – قال : ﴿ لَا يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ حَقًّا ! يَرَى إِذَا صَلَّى أَلَّا [5] يَنْصَرِفَ إِلَّا [6]

....

(1) لم نقف على هذه الصيغة في **صحيح** البخاري ، وكل ما وجدنا فيه هو ما ورد في « كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة » وفي « باب قول النبي ﷺ : لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » (ج 9 ، ص 126 ، 127) . وما عدا هذه العبارة التي أدرجها ضمن حديث رواه أبو سعيد فلا شيءَ يذكّر بالحديث الذي ساقه الطرطوشي ونسب روايته للبخاري . وقد أورد الطبري في تفسيره (**جامع البيان في تفسير القرآن** ، م 6 ، ص 31 ، 32) وفي خصوص جزء الآية الذي يعنينا هنا ثلاثة أحاديث أحدها وهو الثاني بإسنادين يختلفان في بعض رجالها الفاصلين بين الطبري والزهري . والأسانيد الثلاثة الأولى تتصل بالزهري أن أبا وافد الليثي (1) أو بالزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد الليثي (2 ، 3) . أما صيغ الأحاديث الثلاث فأقربها إلى صيغة الطرطوشي هي الرابعة وهي بإسنادها عن ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان الديلي عن أبي واقد الليثي وقد اتصل بها المفسّر عن ابن صالح عن الليث عن عقيل . والمفيد في هذا المتن وفي المتنين الآخرين كذلك أنها اتفقت على إيراد ألفاظ اختلفت حولها نسخنا الأربع أو بعضها وهي : حنين ، بدل خيبر – الكفار (4) بدل : المشركين – يعكفون عندها (4) وكذلك : حولها (1) – ينوطون سلاحهم بسدرة (1) ويعلقون بها أسلحتهم (4) – فمررنا بسدرة (1 ، 2) فمررنا بسدرة خضراء عظيمة – اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط (1) مع سقوط : كمَا (...) أنواط من 2 ، 3 – **قلتم** – والذي نفسي بيده ما قال قوم موسى (3) – انكم ستركبون سنن الذين من قبلكم (1) أنّها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم (3) .

(2) في ر : ابن مَا .

(3) في ر : البرَاءَ ، فقط .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) في ر : لا .

(6) الا : ساقطة من ر .

عَنْ يَمِينِهِ ﴾[1] .

30 – وروى مالك[2] في **مُوطّاه** عن واسع بن حبّان[3] قال : انْصَرَفْتُ مِنَ الصَّلاَةِ[4] مِنْ قِبَلِ شِقِّي الأَيْسَرِ ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ[2] : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِكَ ؟ قُلْتُ : رَأَيْتُكَ[5] فَانْصَرَفْتُ إِلَيْكَ ! قَالَ : أَصَبْتَ ! إِنَّ قَائِلاً يَقُولُ : انْصَرِفْ عَنْ يَمِينِكَ ، وَأَنَا أَقُولُ : انْصَرِفْ حَيْثُ[6] شِئْتَ ، عَنْ يَمِينِكَ أَوْ[7] عَنْ يَسَارِكَ ![8] .

(1) أنظر **صحيح** مسلم (باب جواز الإنصراف من الصلاة عن اليمين والشمال من كتاب المساجد ومواضع الصلاة : ج 1 ، ص 285 ، 286) حيث أورد ثلاثة أحاديث الأول منها بإسنادين . وصيغة الحديث الأول قريبة من صيغة نص الطرطوشي وإسناداه يجتمعان عند الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله الذي قال : لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءاً لَا يَرَى إِلَّا أَنَّ حَقّاً عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ ! أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ . أما الحديث الثاني فعن أنس الذي أجاب عن سؤال السدي : أَمَّا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ . وأخيراً يؤكّد أنس ذاته أنه لنفس السدي أنَّ النَّبِي ﷺ كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في ر : واسع بن حيان . أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) من الصلاة : ساقطة من ت .

(5) د 90 و .

(6) في ت : كيف .

(7) في ت : و ، بدل : أو .

(8) ورد هذا الأثر في **موطأ** مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني ، ولم نقف عليه في **الموطأ** برواية يحيى ين يحيى الليثي . وقد ورد بإسناده وهو : « أخبرنا مالك : أخبرني يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبّان أنه سمعه يحدّث عن واسع بن حبان » . أما المتن فقد أتى أكثر تفصيلاً وعلى شيء من الاختلاف عما ورد في نص الطرطوشي : «كُنْتُ أُصَلِّي فِي المَسْجِدِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِداً ظَهْرَهُ إِلَى القِبْلَةِ ؛ فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلاَتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ قِبَلِ (...) فَقَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ : مَا (...) رَأَيْتُكَ وَانْصَرَفْتُ إِلَيْكَ ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ ! فإِنَّ قَائِلاً (...) عَلَى يَمِينِكَ ! وَإِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرِفْ حَيْثُ أَحْبَبْتَ ، عَلَى يَمِينِكَ أَو عَلَى يَسَارِكَ» . وبقية الحديث تتعلّق بقول من رأى النهي عن استقبال القبلة وبيت المقدس لمَن قعد على حاجته رغم أنّ عبد الله بن عمر رأى النبي ﷺ

31 – وروى البخاري[1] في **صحيحه** أنّ النبي – ﷺ ! – نهى عن[2] ﴿أَنْ يُصَامَ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصِلَهُ بِصِيَامٍ[3] قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ﴾[4] .

32 – وروى مسلم[5] في **صحيحه** أنّ الرسول – ﷺ ! – ﴿نَهَى عَنْ صَوْمِ[6] يَوْمِ الجُمُعَةِ وَعَنْ قِيَامِ لَيْلَتِهَا﴾[7] .

....

مستقبلاً بيت المقدس وهو قاعد على حاجته .

وعلّق الشيباني على الأثر بقوله : « وبقول عبد الله بن عمر نأخذ ، ينصرف الرجل إذا سلّم على أي شقّه أحبّ » ونقل رأي أبي حنيفة في كره استقبال القبلة بالبول مع إباحته جهة بيت المقدس .

أنظر **الموطأ** ، ص 99 ، 83 ، « باب الإنفتال في الصلاة » .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) عن : ساقطة من م وت .

(3) بصيام : ساقطة من ر ود .

(4) أورد البخاري في **الصحيح** (ج 3 ، ص 54) في « باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة فعليه أن يُفطر » ، ما لا يقلّ عن ثلاثة أحاديث ، إلّا أنّ الثاني منها أقربها صيغة ممّا نقل الطرطوشي ، وهو بإسناده ومتنه : « حدّثنا عمر بن حفص بن غياث : حدّثنا أبي : حدّثنا الأعمش : حدّثنا أبو صالح عن أبي هريرة – رضي الله عنه ! – قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ » .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) في م وت : صيام ، بدل : صوم .

(7) ورد في **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 463 من طبعة دار الكتب العلميّة ببيروت 1397 / في « باب كراهة صيام يوم الجمعة مفرداً » ثلاثة أحاديث لا تتعلّق إلّا بالصيام وحديث رابع فيه بالإضافة إلى الصوم ذكر القيام ، فهو الأقرب في صيغته مما أورد الطرطوشي هنا . وها هو بإسناده ومتنه : « وحدّثني أبو كريب : حدّثنا حسين – يعني الجعفي – عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة – رضيَ الله عنه ! – عن النبي – ﷺ – قال : لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ » .

فصل [في أصل البدعة]

33 – فإن قيل لنا : فما أصل[1] البدعة ؟

قلنا : أصل هٰذه الكلمة من الإختراع ، وهو الشيء يحدث من غير أصل سبق ولا مثال احتذى[2] ولا ألف[3] مثله . ومنه قولهم[4] : « ابتدع[5] الله الخلق » أي خلقهم ابتداء[6] . ومنه قوله – تعالى ! : ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾[7] وقوله : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ ﴾[8] أي لم أكن أوّل رسول إلى أهل الأرض .

34 – وهٰذا الإسم يدخل[9] في ما تخترعه[10] القلوب وفي ما تنطق به الألسنة وفي ما تفعله الجوارح .

فالدليل على هٰذا ما سنذكره في أعيان الحوادث من تسمية الصحابة وكافة العلماء بِدَعاً للأقوال[11] والأفعال .

....

(1) في د : ما اصول .
(2) في م : احتدى .
(3) ت 5 ظ .
(4) في ت : قوله. م 77 ظ .
(5) وفي م : ابدع .
(6) في ر : ابتدا ، بسقوط الهمزة .
(7) جزء من الآية 117 من سورة البقرة (2) ومن الآية 101 من سورة الأنعام (6) .
(8) جزء من الآية 9 من سورة الأحقاف (46) .
(9) يدخل : ساقطة من ت .
(10) في م : يخترعه .
(11) في ر ود : بدع الاقوال ، وفي ت : بدعا للاقاويل ، والإصلاح من م .

البَابُ الثَالِث

باب منهاج الصحابة – رضي الله عنهم ! –* في إنكار
البدع وترك ما يُؤدّي إليها

* الصيغة من د فقط .

الباب الثالث

35 – فمن ذلك ما روى البخاري[1] في «كتاب الصلاة» عن أمّ الدرداء[1] قالت : «دَخَلَ عَلَيَّ[2] أَبُو الدَّرْدَاءِ [ص 265][1] مُغْضَباً فَقُلْتُ لَهُ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ فِيهِمْ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعاً»[3] .

36 – وروى مالك[4] في **المُوطّا**[5] عن عمّه أبي سُهَيل بن[6] مالك[4] عن أبيه أنّه قال : «مَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَدْرَكْتُ[7] عَلَيْهِ النَّاسَ إِلَّا النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ»[8] يعني الصحابة ، وذلك[9] أنّه أنكر أكثر أفعال أهل عصره[10] ورآها مخالفة لِما أدرك من أفعال[11] الصحابة . وكذلك أبو الدرداء[4]

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) علي : ساقطة من ت .
(3) لم نقف على هذا الأثر في **صحيح** البخاري لا في «كتاب الصلاة» ولا في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة» . وقد عثرنا عليه في **كتاب البدع** لمحمد بن وضّاح القرطبي (287 / 900) الذي أورده بهذا الإسناد : «حدّثنا محمد بن قدامة الهاشمي قال : حدّثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن سالم عن أم الدرداء» . أما المتن فلم يختلف إلا قليلاً عما ساق الطرطوشي هنا : «(...) وهو غضبان (...) ما أغضبك ؟ (...) فيهم من أمر محمد شيئا (...) أنظر المصدر بتحقيق م . إ . فِيرّو M. I. Fierro ، ص 209 ، رقم 29 ، XI .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ت وم : الموطى .
(6) في م : ابن .
(7) د 91 و .
(8) لم نقف على هذا الأثر في **الموطأ** برواية الشيباني وإنّما ورد في رواية يحيى بن يحيى بذات الإسناد والمتن كما في نص الطرطوشي ؛ أنظر طبعة القاهرة في جزأين ، 1370 / 1951 ، ج 1 ، ص 71 .
(9) في ر : وذالك .
(10) في د : افعال العصر ، وقد سقط من ت : أهل
(11) في ت : فعل ، بدل : افعال .

أنكر ما أدرك بعد موت النبي – عليه السلام ! – *ولم يعرفه من أحوال الرسول – عليه السلام ! *[1] .

37 – وقال الزهري[2] : « دخلت على أنس[2] بدمشق وهو يبكي فقلت له : ما يُبكيك ؟ قال[3] : مَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ[4] إِلَّا هٰذِهِ الصَّلَاةَ[5] ، وَهٰذِهِ الصَّلَاةُ[5] قَدْ ضُيِّعَتْ ؛ وفي لفظ آخر أنّه قال[6] : مَا كُنْتُ أَعْرِفُ شَيْئاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ ! – إِلَّا وَقَدْ[7] أَنْكَرْتُهُ الْيَوْمَ »[8] .

38 – وقال الحسن [البصري][9] : « سأل[10] أبا الدرداء[9] رجلٌ فقال : رَحِمَكَ اللَّهُ ! لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ ! – بَيْنَ أَظْهُرِنَا هَلْ كَانَ[11] يُنْكِرُ شَيْئاً مِمَّا نَحْنُ عَلَيْهِ ؟ فَغَضِبَ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ثُمَّ قَالَ : وَهَلْ كَانَ يَعْرِفُ شَيْئاً

....

(1) ما ورد بين العلامتين ساقط من م .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في م : فقال .
(4) عليه : في ر فقط .
(5) في ت : الصلوات .
(6) أنه قال : ساقطة من ت .
(7) الواو من : وقد ، من د فقط .
(8) أورد البخاري في **الصحيح** (ص 141 من ج 1) هٰذا الأثر بصيغة قريبة من صيغة نص الطرطوشي وبإسناد يتصل من المحدّث إلى أنس ، وهو : « حدّثنا عمرو بن زُرارة قال : أخبرنا عبد الواحد بن واصل أبو عُبيدة الحداد عن عثمان بن أبي روّاد أخي عبد العزيز قال : سمعت الزهري يقول » . وأمّا المتن فما اختلف فيه هو : له : ساقطة من نصّ البخاري – لا ، بدل : ما ، في : ما اعرف – عليه : ساقطة منه أيضاً – والحديث في كلا الموضوعين ينتهي بكلمة : ضيعت .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) سأل : ساقطة من ر .
(11) كان : ساقطة من ت .

مِمَّا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ؟ »[1] .

39 – وقال المبارك بن فضالة[2] : « صلّى الحسن [البصري][2] الجمعة ثم جلس يبكي[3] فقيل له : ما يبكيك يا أبا سعيد ؟ فقال : تَلُومُونَني[4] عَلَى البُكَاءِ[5] ! وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُهَاجِرِينَ اطَّلَعَ مِنْ بَابِ مَسْجِدِكُمْ مَا عَرَفَ شَيْئاً مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ – ﷺ ! – مِمَّا[6] أَنْتُمْ عَلَيْهِ اليَوْمَ[7] إِلَّا قِبْلَتَكُمْ هٰذِهِ[8] »[9] .

40 – وروى البخاري[10] عن أنس بن مالك[11] قال : « إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ[12] أَعْمَالاً هِيَ[13] أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ وَإِنْ[14] كُنَّا لَنَعُدُّهَا[15] عَلَى

(1) أنظر **كتاب البدع** لابن وضّاح (9 ، XI ، ص 204 من الطبعة السابقة) وخاصة ص 209 منه ، ر 27 ، XI حيث يروي المؤلّف عن محمد بن سعيد عن أسد بن موسى عن سفيان بن عيينة عن المُبارك بن فضالة عن الحسن البصري حديثاً قريباً في معناه مِمَّا أورد الطرطوشي وهو : « لو أن رجلاً أدرك السلف الأول ثم بعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئا » . وفي بقية الحديث : « قال : ووضع [الحسن] يده على خده ثم قال : إلّا هذه الصلاة (...) » .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في م ود : فبكا .

(4) في ر : تلوموني .

(5) في ر : البكا . وهذه آخر مرة ننبّه فيها على سقوط الهمزة من بعض الكلمات من مخطوطة الرباط وفي مثل هذا الوضع .

(6) مِمَّا : في ت فقط .

(7) في م ور وت : أنتم اليوم عليه .

(8) هذه : ساقطة من ر .

(9) أنظر البيان 4 من الفقرة 38 .

(10) أنظر التعليقات على الأعلام .

(11) بن مالك : في د فقط . أنظر التعليقات على الأعلام .

(12) في ر : لتعلمون ، وفي ت : تعملون .

(13) هي : ساقطة من م ، وفي د : وهي .

(14) الواو من د فقط .

(15) هكذا وردت الكلمة في ت ، وأما في بقية النسخ فقد جاءت : لنعهدها .

عَهْدِ النَّبيِّ – ﷺ ! – مِنَ المُوبِقَاتِ »[1] .

فانظروا – رحمكم الله ! – إذا كان في ذلك[2] الزمان طمس الحقّ وظهر الباطل حتى ما يعرف[3] من الأمر القديم إلّا القِبلة ، فما ظنّك بزمانك هٰذا ؟ والله[4] المستعان !

41 – ومن ذلك قصة عثمان بن عفّان[5] – رضي الله عنه ! – وذلك أنّه كان يسافر فيتمّ في السفر[6] ، فقيل[7] له : أَلَيْسَ قَصَرْتَ مَعَ النَّبيِّ – ﷺ ! – ؟ فَيَقُولُ : بَلَى وَلٰكِنِّي[8] إمَامُ النَّاسِ فَيَنْظُرُ إِلَيَّ الأَعْرَابُ وَأَهْلُ البَادِيَةِ أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَيَقُولُونَ : هٰكَذَا[9] فُرِضَتْ[10] .

....

(1) أنظر لتخريج هذا الأثر **المعجم المفهرس** لِفنْسنْك (ج 7 ، ص 123 ، ع 1) حيث وردت هذه الصيغة : «كنا نعدّها على عهد النبي ﷺ [من] الموبقات » مع الإحالة على «كتاب الرقاق » من **صحيح** البخاري و**سنن** الدارمي وعلى **مسند** ابن حنبل .
أما البخاري الذي اعتمده الطرطوشي هنا فقد أورد الأثر بلفظ مماثل لِمَا في نصّنا هذا مع هذا الفارق الضئيل : « (...) إن كنا نعدّ على (...) – ص – الموبقات » وذلك في « باب ما يُتّقى من محقَّرات الذنوب » وفي سياق هذا الإسناد : « حدثنا أبو الوليد : حدثنا مهدي عن غيلان عن أنس – رضيَ الله عنه ! قال » . أنظر **الصحيح** ، ج 8 ص 128.

(2) في ر : ذالك ؛ وسوف لا نشير إلى هذه الطريقة في النسخ في ما يلي من تحقيق النص .

(3) في م : لا يعرف ، وفي د : ما يعرف بقا .

(4) م 78 و .

(5) بن عفان : ساقطة من د .

(6) في ت : لا يقصر في [ت 5 ظ] السفر .

(7) في م وت : فيقال ، وفي د : فقال .

(8) في ر : ولاكني ؛ وسوف لا ننبّه على مثل هذه الطريقة في النسخ في ما يلي من تحقيق النص .

(9) في ر : هاكذا ؛ وسوف لا ننبّه على مثل هذا في ما يلي .

(10) أورد البخاري في **الصحيح** (ج 2 ، ص 53 ، 54) حديثاً برواية عبد الرحمان بن يزيد يفيد أنّ الخليفة الراشدي صلّى بالناس بِمنى أربع ركعات بينما كان ابن مسعود ينقل أنه صلى الصلاة ذاتها ركعتين فقط مع النبي ثم مع أبي بكر ثم مع عمر بن =

وتأمّلوا [1] – رحمكم الله ! فإنّ في القَصْر قولين لأهل الإسلام : منهم من يقول [2] : فريضة [3] ومن أتمّ فإنّه يأثم ويعيد أبداً ، ومنهم من يقول : سنة ، يعيد من أتمّ في الوقت . ثمّ اقتحم عثمان ترك الفرض أو [4] السنة لما خاف من سوء العاقبة وأن يعتقد الناس أنّ الفرض ركعتان [5] .

42 – ومنها قصة الأضحية : قال حُذَيفة بن أُسَيد [6] : « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ [7] وَعُمَرَ فَكَانَا لَا يُضَحِّيَانِ مَخَافَةَ أَنْ يُرَى [8] أَنَّهَا وَاجِبَةٌ » [9] .

وقال بِلال [6] : « لَا أُبَالِي أَنْ أُضَحِّيَ بِكَبْشٍ أَوْ بِدِيكٍ »

....

= الخطاب . وكذلك أورد مسلم في **الصحيح** (ج 1 ، ص 280 من الطبعة المذكورة) حديثا عن أبي بكر بن أبي شيبة يصل به حتى ابن عمر الذي ينقل حديثا في نفس المعنى كمَا أورد حديثا آخر (ج 1 ، ص277) عن علي بن خشرم عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة التي تروي أنّ الصَّلاَةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلاَةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلاَةُ الحَضِرَ . ويضيف مسلم أن عروة لمّا سأله الزهري : « مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ فِي السَّفَرِ ؟ » أجابه : « إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ » .

(1) 1 – الواو من ت فقط .

(2) في د : القصر فريضة .

(3) د 91 ظ .

(4) في ر : والسنة .

(5) في ر : ركعتين .

(6) أنظر التعليقات على الأعلام .

(7) الإصلاح من د ، أما في بقية النسخ ف : شهدت أبا بكر .

(8) في ر : يرا .

(9) لقد حاولنا تخريج الأحاديث الستة الواردة في هذه الفقرة والمتعلّقة بالأضحية أواجبة هي أم لا ، ولكنا لم نظفر بطائل رغم وقوفنا على ما تيسر لنا من كتب الحديث . **فلهذا اقتصرنا على** المعنى الأساسي فيها ورجعنا إلى **المعجم المفهرس** (ج 3) واستخرجنا منه كل ما تعلق بالوجوب أو بعدمه . وفي ص 492 ، ع 1 : « سألت ابن عمر عن الضحايا أواجبة هي » (**سنن** ابن ماجة في كتاب الأضاحي) – وفي ص 492 ، ع 2 : « باب الأضحية سنة » (**صحيح** البخاري : أضاحي) – وفي ص 493 ، ع 1 : « سال ابن عمر عن الأضحية : أواجبة هي » (**سنن** الترمزي : أضاحي) – « **باب السنة في الأضحية** » (**سنن** =

وعن ابن عبّاس [1] أنّه كان يشتري لحماً بدرهمين يوم الأضحى [2] ويقول لِعكْرِمة [1] : « مَنْ سَأَلَكَ فَقُلْ لَهُ [3] : هٰذِهِ أُضْحِيَةُ ابْنِ [4] عَبَّاسٍ » [5] .

وقال أبو مسعود البدري [6] : « إنِّي لَأَتْرُكَ الضَّحِيَّةَ [7] وَإِنِّي لَمِنْ أَيْسَرِكُمْ مَخَافَةَ أَنْ يَظُنَّ الجِيرَانُ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ » [8] .

وقال طَاوُسُ [1] : « مَا رَأَيْتُ [ص 266] بَيْتاً أَكْثَرَ لَحْماً وَخُبْزاً [9] وَعِلْماً مِنْ بَيْتِ ابْنِ عَبَّاسٍ [1] يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ كُلَّ يَوْم ثُمَّ لَا يَذْبَحُ يَوْمَ العِيدِ وَإِنَّمَا كَانَ لَا [10] يَفْعَلُ ذَلِكَ لِئَلَّا يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ ، وَكَانَ إِمَاماً يُقْتَدَى بِهِ » [11] .

وقال أبو أيّوب الأنصاري [1] : « كُنَّا نُضَحِّي عَنِ النِّسَاءِ وَأَهْلِينَا إِلَى أَنْ [12]

....

الدرامي : أضاحي) – « باب الدليل على أن الأضحية سنة » (**سنن** الترمذي : أضاحي) – « باب (...) أن الأضحية ليس بواجب » (**سنن** الدرامي : أضاحي) – وفي ص 493 ، ع 2 : « باب الأضاحي واجبة أم لا » (**سنن** ابن ماجة : أضاحي) « ما هذه الأضاحي ؟ قال : سنة أبيكم إبراهيم » (**مسند** ابن حنبل – **سنن** ابن ماجة : أضاحي) – « كتاب ما جاء في إيجاب الأضاحي » (**سنن** أبي داود : أضاحي [في الترجمة] » .

والملاحظ أن أغلبيّة الأحاديث وردت على أنّ الأضحية ليست بواجب ، وهذا ما أراد الطرطوشي بيانه في كتابه وأن القضية المطروحة هنا لم تتعرّض لها الكثرة الغالبة من مراجع الحديث **كصحيح** مسلم **وموطأ** مالك .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) يوم الاضحى : لم ترد في ر .
(3) له : ساقطة من ت ود .
(4) في ر : بن .
(5) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(6) البدري : ساقطة من ت . أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م : الاضحية ، وفي ت : اضحيتي .
(8) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(9) في د : وخيرا .
(10) لا : ساقطة من م وت ود .
(11) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(12) في ر وم وت : فلما ، بدل : إلى أن .

تَبَاهَى[1] النَّاسُ بِذَلِكَ فَتَرَكْنَاهَا[2] »[3] .

43 – أنظروا – رحمكم الله ! – فإنّ القول في هٰذا الأثر[4] كالقول في ما قبله ، فإنّ[5] لأهل الإسلام قولين في الأضحية : أحدهما[6] أنّها[7] سنّة والثاني أنّها[7] واجبة . ثمّ اقتحم[8] الصحابة ترك السنّة حذراً من أن يضع الناس الأمر على غير وجهه فيعتقدون فريضته[9] .

44 – وقال ابن عبّاس[10] : « مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَتَظْهَرُ[11] فِيهِ بِدْعَةٌ وَتَمُوتُ سُنَّةٌ حَتَّى تَظْهَرَ البِدَعُ وَتَمُوتَ السُّنَنُ »[12] .

45 – ومن **صحيح** مسلم[13] قال مجاهد[13] : « دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ[13] الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ[13] مُسْتَنِدٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ[13] – رضي

....

(1) في ر : تباها .
(2) في ر : تركناها ، والفاء إضافة من د فقط .
(3) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(4) الأثر : ساقطة من د .
(5) الفاء ساقطة من ت .
(6) في ر : احدها .
(7) أنها : ساقطة من م وت ود .
(8) في ت ود : اقتحمت .
(9) في م وت : فيعتقدونها فريضة ، وفي د : فيعتقدونه فريضة .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) الواو ساقطة من م وت .
(12) أنظر **كتاب البدع** لابن وضّاح (ص 183 من الطبعة المذكورة ، رقم 9 ، V وخاصة 10 / V) حيث يروي المؤلف عن محمد بن سعيد عن نعيم بن حماد عن ابن مهدي وأبي داود وعبد الصمد عن عبد المؤمن أبي عبيدة عن مهدي عن عكرمة عن ابن عباس أنّه قال : « مَا منْ عَامٍ إِلَّا وَالنَّاسُ يُحيُونَ فِيهِ بِدْعَةً وَيُمِيتُونَ فِيهِ سُنَّةً حَتَّى تَحيَى البِدَعُ وَتَمُوتَ السُّنَنُ » (الأثر 10 / V) .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .

الله عنها ! – .وَإِذَا النَّاسُ فِي المَسْجِدُ يُصَلُّونَ الضُّحَى فَقُلْنَا : مَا هٰذِهِ[1] الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ : بِدْعَةٌ »[2] .

ومحمَله[3] عندي على أحد وجهين : إمّا أنّهم كانوا يصلّونها[4] جماعة وإمّا أنّهم كانوا يصلّونها معاً أفراداً[5] على هيئة النوافل[6] في أعقاب الفرائض .

46 – وروى مالك[7] في **موطّئه**[8] عن عائشة[9] قالت : « لَوْ رَأَى[10] رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! – مَا أَحْدَثَتِ[11] النِّسَاءُ بَعْدَهُ لَمَنَعَهُنَّ المَسَاجِدَ

....

(1) في ت : ما هذا .

(2) لم نقف في **صحيح** مسلم على هذا الحديث بهذه الصيغة وبهذا الإسناد الذي يتصل بابن عمر . والباب المعنيّ بالأمر من **الصحيح** هو : « باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات إو ست والحث على المحافظة عليها » . وفيه ينقل مسلم حديثين عن عائشة تفيد فيهما نفي صلاة الضحى « إِلَّا أَنْ يَجِيءَ [النبي] مِنْ مَغِيبِهِ » وثالثا عنها أيضاً – وبرواية عُروة عنها وهو المذكور في نص الطرطوشي – تنفي فيه أنها رأت النبي ﷺ « يُصَلِّي سَبْحَةَ الضُّحَى » وإن كانت هي تُسبحها وذلك لأن النبي كان « لِيَدَعَ العَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ » . كما حرص مسلم على إيراد ما لا يقلّ عن خمسة أحاديث تفيد كلها قيام النبي بصلاة الضحى ، واحد عن عائشة بأربعة أسانيد مختلفة وواحد عن أم هانئ بنت أبي طالب وبأربعة أسانيد ومتون مختلفة وثالث عن أبي ذرّ ورابع عن أبي هريرة ولكن بثلاثة أسانيد مختلفة وخامس عن أبي الدرداء وبإسناد واحد . (المصدر المذكور ، ج 1 ، ص 288 – 290) .

(3) الواو ساقطة من ت .

(4) في د : يصلون .

(5) في د : صفافرادا . وفي م وت : معا افذاذا .

(6) د 92 و .

(7) أنظر التعليقات على الأعلام .

(8) في ر : موطا به ، وفي ت :موطاه ، وفي م : موطيه ، وفي د : موطآ يه . وسوف لا نشير في ما يلي إلى هذه الاختلافات في نَسخ الكلمة .

(9) م 78 ظ . أنظر التعليقات على الأعلام .

(10) في ر : را ، وفي م ود : رءا .

(11) في م وت ود : أحدث .

كَمَا مُنِعَ[1] نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ[2] ﴾[3].

47 – قالت عائشة[4] – رضي الله عنها! –[5] في **مُصنّف** عبد الرزّاق[4] : ﴿وَكَانَ[6] نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَتَّخِذْنَ أَرْجُلاً مِنْ خَشَبٍ يَمْشِينَ عَلَيْهَا[7] لِيُشْرِفْنَ بِهَا[8] عَلَى الرِّجَالِ فِي المَسَاجِدِ فَحَرَّمَ اللَّهُ – تعالى! –[9] عَلَيْهِنَّ المَسَاجِدَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِنَّ الحَيْضَ﴾[10].

....

(1) في م وت ود : منعه.

(2) في ر : بني اسراييل ، وفيد : بني اسرآءيل وفي ت وم : اسراءيل. وسوف لا ننبّه في ما يلي على مثل هذا الاختلاف.

(3) أنظر **الموطّأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 157 من طبعة القاهرة 1370 / 1951) في : « ما جاء في خروج النساء إلى المساجد » حيث ساق مالك الحديث بصيغة قريبة من صيغة نص الطرطوشي كما أثبتناه ،والإختلافات هي :: « لو أدرك – أحدث النساء لمنعهن – منعه ». وأما الإسناد الكامل كمَا ورد في **الموطأ** فهو : « عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمان عن عائشة زوج النبي ﷺ أنّها قالت ». وبعد نص الحديث عقّب مالك : « قَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ : فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ : أَوَمُنِعَ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ المَسَاجِدَ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ! ».

ومن المفيد أن نلاحظ أنّ ما ورد في **مصنّف** عبد الرزّاق (ج 3 ، ص 149 ، ر 5113) أشدّ قرباً في صيغته إلى نصّ الطرطوشي ، فهو أيضاً يبتدىء هكذا : « لو رأى » ويثبت كلمة : « بعده » عقب : « النساء ». وكلا النصين يشتملان على تعقيبِ يحيى بن سعيد وكلا الإسنادين يتصلان بيحيى هذا عن عمرة عن عائشة. وما تعرّضنا **للمنصَّف** هنا إلّا لأن الطرطوشي سوف يحيل عليه في حديث آخر عن عائشة سيلي مباشرة في الفقرة الموالية. وكلا الحديثين عن عائشة وردا متتابعين في **مصنف** عبد الرزاق أيضاً.

(4) أنظر التعليقات على الأعلام.

(5) صيغة الترضي ساقطة من ر فقط.

(6) في ر : وكن.

(7) يمشين عليها : ساقطة من م وت ود.

(8) في ت : ليشرفن بها ، وفي م : يشرفون به ، وفي د : يشرفن بها.

(9) تعالى : من د فقط.

(10) أنظر **المصنّف** (ج 3 ، ص 149 ، ر 5114) حيث أورد عبد الرزّاق صيغة على شيء من الإختلاف : « وكان – خشب يتشرفن للرجال – الله عليهن – =

48 – وقال[1] ابن مسعود[2] : «كَانَ رِجَالُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَنِسَاؤُهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعاً ؛ فَإِذَا كَانَ لِلْمَرْأَةِ خَلِيلٌ لَبِسَتْ القَالِبَيْنِ مِنْ خَشَبٍ[3] تَطُولُ بِهِمَا لِخَلِيلِهَا[4] ؛ فَأَلْقَى اللَّهُ[5] عَلَيْهِنَّ الحَيْضَ»[6] .

وكان ابن مسعود[2] يقول : «أَخِّرُوهُنَّ حَيْثُ أَخَّرَهُنَّ اللَّهُ»[7] .

وكان لإبراهيم ثلاث نسوة ما صلّت واحدة منهنّ في مسجد الحيّ[8]

49 – وقال الليث[9] : «إنّما منع نساء بني إسرائيل[10] المساجد لأنّهن

= فسلطت عليهن الحيضة» . أما إسناد المحدث فهو عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت . وهذا يعني أنه موقوف . الاّ أن الحافظ ابن حجر لاحظ في **الفتح** (المصدر ذاته فيه إحالة على **الفتح** ، ج 2 ، ص 238) أن الاسناد صحيح وأن حكمه حكم الرفع «لأنه لا يقال بالرأي» .

(1) الواو من م وت فقط .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في ر : القالس ، وفي م : النعالين ، وفي د : رجلين من الخشب .

(4) ت 6 و .

(5) الله : الكلمة ساقطة من م وت .

(6) لم نقف على هذا الأثر بهذه الصيغة ، وكل ما وقفنا عليه هو حديث قريب مِمَّا ساقه الطرطوشي في الفقرة السابقة وأخرجه عبد الرزاق عن ابن مسعود «بإسناد صحيح» حسب عبارة الحافظ ابن حجر في **الفتح** (ج 1 ، ص 275) وهو : «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُصَلُّونَ جَمِيعاً فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَتَشَوَّفُ لِلرِّجَالِ فَأَلْقَى اللهُ عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةَ وَمَنَعَهُنَّ الْمَسَاجِدَ» . أنظر **مصنف** عبد الرزاق . ج 3 ، ص 149 ، ر 5113 في بيان أسفل الصفحة ، في حديث ابن حجر في «أول الحيض» .

وأنظر كذلك ابن منظور في **لسان العرب** : «وفي حديث ابن مسعود : كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْبَسُ الْقَالِبَيْنِ تَطَّاوَلُ بِهِمَا» وتفسيره للكلمة بالنعل من خشب كالقَبْقَاب .

(7) أنظر البيان السابق . ويمكن أن نضيف الإحالة على **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 32 ، ع 2) حيث يعتمد فنْسنْك **سنن** ابن ماجة (إقامة) **ومسند** ابن حنبل لتخريج هذا الحديث : «(...) وخير صفوف النساء مؤخّرها (...)» .

(8) لم نقف على هذا الأثر بهذه الصيغة في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه .

(9) أنظر التعليقات على الأعلام .

(10) في ت : منع بنوا اسرائيل .

أكثرن التطيّب حتى إنّ إحداهنّ كانت تملأ[1] يدها[2] مسكاً فإذا مرّت بمسجد فيه رجال مالت[3] بيدها كأنّها تسوّي[4] ثيابها فرمت به على الرجال » .

50 – هٰذا قول عائشة[5] – رضي الله عنها ! – وهي تعلم أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ[6] اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾[7] . فرأت ترك هٰذه[8] السنة حذراً من التذرّع[9] إلى الباطل .

قال علماؤنا : والذي أنكرته[10] عائشة – رضي الله عنها ![11] – على نساء المسلمين التطيّب[12] والتجمّل وقلّة الستر والملابس[13] . وإنّما كنّ[14] في زمن[15] النبي – ﷺ ! – يلبسن المروط فيخرجن بها متلفّعات . وقد قال الرسول –

....

(1) في ر : تملي ، وفي ت : تملى .
(2) في م : يديها .
(3) في ر ود : قالت ، وفي م : كانت .
(4) في ر : تساوي .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ر : اياء .
(7) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 430 ، ع 2) وفيه خرّج فنْسِنْك الحديث بهذه الصيغة بالإحالة على **صحيح** كل من البخاري (جمعة) ومسلم (صلاة) وعلى **سنن** أبي داود (صلاة) وعلى **موطأ** مالك (قبلة) وعلى **مسند** ابن حنبل .
(8) هذه : ساقطة من ت .
(9) في م وت ود : التدرع .
(10) الضمير المتصل ساقط من م وت ود .
(11) صيغة الترضي ساقطة من ر .
(12) في د : الطيب .
(13) بعد الملابس ، وفي م ور : التجمل .
(14) في د : كنا ، وانمَا كن : ساقطة من ت .
(15) في م وت : زمان .

ﷺ ! : ﴿إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ[1] صَلَاةَ العِشَاءِ فَلَا تَمَسَّنَّ طِيباً[2]﴾[3] .

51 – وأعظم من ذلك ما يوجد اليوم في هٰذه الخُتُم[4] من اختلاط النساء بالرجال[5] وازدحامهم وتلاصق بعضهم ببعض[6] حتى بلغني أنّ رجلاً ضمّ امرأة من خلفها فغشيها[7] في مزدَحم [ص 267] الناس .

وجاءت إلينا امرأة تشكو[8] فقالت : « حضرت عند الواعظ في[9] المسجد الجامع فاحتضنني[10] رجل من خلفي والتذّ منّي[11] في مزدحَم الناس ، فما حال بينه وبين ذلك إلّا الثياب ، فأقسمت[12] ألّا أحضر[13] أبداً » .

---

(1) في م : احداهن .
(2) في ر وت : فلا تمس طيبا ، والجملة بأكملها ساقطة من د ، أي ما يمثّل جواب الشرط .
(3) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 4 ، ص 64 ، ع 2) حيث خرّج فنْسنْك بالإعتماد على **صحيح** مسلم (صلاة) الحديث بهذه الصيغة : « إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيّبْه » .
(4) في م وت ود : هذا الختم .
(5) في م وت ود : الرجال والنساء .
(6) في ت : لبعض .
(7) في م وت ود : فعبث بها .
(8) في نسخنا الأربع : تشكوا . وسوف لا ننبّه في ما يلي من تحقيق النص على مثل هذا الخطأ في النسخ .
(9) د 92 ظ .
(10) في ر : فاحتصنني ، وفي ت : فاغتصبني .
(11) في ر : واكثر مني ، بدل : والتذ مني وفي م : والترمني .
(12) في م : فاقتسمت .
(13) في م وت : الا تحضره .

52 – وروى مالك[1] في **مُوطّئه**[2] عن ابن عمر[1] **أنّه** رأى رجلاً يدعو ويشير بأصبعين ، أصبع من كلّ يد ، **فنهاه** عن ذلك[3] .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في ر : موطايه ، وفي د : موطآيه . وسوف لا نشير إلى هذا الاختلاف في نَسخ الكلمة في ما يلي .

(3) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 169 من الطبعة المذكورة) حيث أخرج مالك الأثر عن عبد الله بن دينار قال : « رَآنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَدْعُو وَأُشِيرُ بِأُصْبُعَيْنِ ، أُصْبُعٍ مِنْ كُلِّ يَدٍ فَنَهَانِي » . وقد ورد الأثر في باب « العمل في الدعاء » .
ونَنبّه إلى أن قد سقط من م وت ود : عنْ ذلك .

باب
في* صلاة التراويح وأحكامها
وكيف كان بدوُها ** ومستقرّها

53 – إعلم أنّ الأصل في صلاة التراويح ما رواه[1] مالك[2] في **مُوطّئه** والبخاري[2] ومسلم[2] وأبو داود[2] في **سننه** عن أبي هريرة[2] قال : ﴿كَانَ النَّبيُّ – ﷺ ! – يُرَغِّبُ في قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ[3] بِعَزِيمَةٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ[4] لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ[5]﴾ ؛ وروي : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ[6] »[7] .

---

* في : ساقط من م .
** في ر ود : بدءها .
(1) م 79 و .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) هم : ساقطة من م وت .
(4) في م : يغفر .
(5) ومَا تأخر : ساقطة من م وت ود .
(6) في د : من قامه .
(7) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 103 من الطبعة المذكورة) وفيه أخرج مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة الحديث بالصيغة ذاتها تقريباً : « أن رسول الله ﷺ كان – يأمر – فيقول – وما تأخر : ساقطة » وذلك في باب « الترغيب في الصلاة في رمضان » .
وانظر كذلك **صحيح** البخاري (ج 3 ، ص 58) وفيه أخرج المحدّث عن يحيى بن بُكير عن الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة هذا الحديث بصيغة أكثر اقتضاباً وهي : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ : مَنْ قَامَهُ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » وذلك في « باب فضل من قام رمضان » . =

قال ابن شهاب [1] : « فتوفّي النبي - ﷺ ! - والأمرُ على ذلك في خلافة أبي بكر وصدراً [2] من خلافة عمر » [3] .

54 - وروت عائشة [4] - رضي الله عنها ! - ﴿أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى فِي المَسْجِدِ [5] ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ [6] نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ القَابِلَةِ [7] فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ [8] رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ ! فَلَمَّا أَصْبَحَ [9] قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ

= وانظر أيضاً **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 305 من الطبعة المذكورة) حيث أخرج المحدّث في « باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح » هذا الحديث عن عبد بن حميد الذي أخبره عبد الرزاق الذي أخبره معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة هذا الحديث بصيغة أقرب ما تكون إلى صيغة نص الطرطوشي مع اختلاف يسير : «كان رسول الله ﷺ فيقول - من قام - وما تأخر : ساقطة » . وبعد الحديث مباشرة يأتي التعقيب وكأنه من قول أبي هريرة : « فتوفي رسول لله ﷺ - ثم كان الأمر - خلافة عمر على ذلك » .

وانظر أخيراً **سنن** أبي داود (ج 2 ، ص 2 ، ر 1371) حيث أخرج المحدّث في « باب تفريع أبواب شهر رمضان - باب في قيام شهر رمضان » عن الحسن بن علي ومحمد بن المتوكّل الذين حدّثهما عبد الرزّاق الذي أخبره معمر وكذلك عن الحسن عن مالك بن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة هذا الحديث بصيغة أقرب ما تكون من صيغة **صحيح** مسلم ، أي صيغة نص الطرطوشي ، ولا فائدة في التعرض لتدقيقاتها .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م ور ود : وصدر .
(3) سبق تخريج الحديث في البيان 7 من هذه الفقرة بالإحالة على **موطأ** مالك . وقول ابن شهاب هو تعقيب للحديث . وما في **الموطأ** شبيه بما في الطرطوشي إلا اختلاف ضئيل .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ت : بالمسجد .
(6) في ر : فصلا لصلاته . وفي د : صلى في المسجد بصلاته .
(7) في د : من الثانية .
(8) اليهم : ساقط من م .
(9) في ت : اصبحوا .

الخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ[1] وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ﴾[2] .

رواه مالك[3] وأبو داود[3] .

55 – وروت عائشة[4] – رضي الله عنها ![5] – أيضاً[6] قالت : ﴿كَانَ[7] النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي المَسْجِدِ[8] فِي رَمَضَانَ أَوْزَاعاً ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! – فَضَرَبْتُ لَهُ حَصِيراً فَصَلَّى[9] عَلَيْهِ﴾ وساقت القصّة إلى أن قال النبي – ﷺ ! : ﴿أَيُّهَا النَّاسُ ! أَمَا[10] وَاللَّهِ مَا بِتُّ لَيْلَتِي هٰذِهِ بِحَمْدِ

....

(1) ت 6 ظ .

(2) أنظر الموطأ (ج 1 ، ص 102 – 103 من الطبعة المذكورة وبرواية يحيى بن يحيى) حيث أخرج مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة في « باب الترغيب في الصلاة في رمضان » الحديث بصيغة مماثلة مع قليل من الاختلاف : « أن رسول الله ﷺ – المسجد ذات ليلة – صلى الليلة القابلة – أن تفرض عليكم » .

أنظر كذلك سنن أبي داود (ج 2 ، ص 49 ، ر 1373) وفي الباب المذكور في البيان 7 من الفقرة السابقة حيث أخرج المحدّث عن القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة الحديث بصيغة جدّ مماثلة لصيغة الموطأ وبالتالي كتاب الطرطوشي . وما سجلناه من الاختلاف مع نص مؤلفنا هو سقوط : أو الرابعة .

والملاحظ أن محقق السنن قد أقصى عن رواية عائشة آخر الحديث : وذلك في رمضان ، بينما أثبته ناشر الموطأ داخله ، كمَا فعلنا هنا في تحقيق النص .

قارن بمَا أخرجه مسلم في الصحيح (ج 1 ، ص 305 – 3061 من الطبعة المذكورة) في الباب المذكور في البيان 7 من الفقرة السابقة ، فحديثه وإن كان عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة إلّا أنّه أكثر تفصيلاً .

(3) أنظر البيان 4 من الفقرة .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) صيغة الترّضي ساقطة من ر فقط .

(6) أيضاً : ساقطة من د .

(7) في ت : ان .

(8) في المسجد : ساقطة من ت .

(9) في م : فصلا ، وفيت ود : فصلى .

(10) أما : ساقطة من م .

اللَّهِ غَافِلاً وَلَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ ﴾ (1) .

56 – وروى أبو داود (2) قال : ﴿ صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئاً مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ (3) ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ (4) لَمْ يَقُمْ بِنَا (5) ، فَلَمَّا كَانَتِ الخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : يَا (6) رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ نَفَلْتَنَا قِيَامَ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ (7) لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ (8) ، فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ وَقَامَ (9) بِنَا حَتَّى خَشِينَا (10) أَنْ يَفُوتَنَا الفَلَاحُ . قُلْتُ : وَمَا الْفَلَاحُ ؟ قَالَ : السُّحُورُ . ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا بَقِيَّةَ الشَّهْرِ » (11) .

(1) أنظر **سنن** أبي داود (ج 2 ، ص 50 ، ر 1374) حيث أخرج الحديث عن هناد [بن السري] عن عبدة عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن عائشة بصيغة تكاد تكون ذاتها ، والاختلاف هو : « بهذه القصة قالت فيه : قال – تعني النبي ﷺ : أيها (...) » .

(2) في م وت : أبو ذر ، وفي ر : أبو ذر ، مع اصلاح بالطرة : داوود . والحديث – كما سنرى – رواه أبو داود بلفظ أبي ذر . أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في ر ود : اليل ، وهكذا كلما وردت ، وسوف لا ننبه على هذا الشكل من النسخ في ما يلي .

(4) د 93 و .

(5) بنا : ساقطة من ت .

(6) في ر : يرسول .

(7) في ت ود : حسبت .

(8) في ت الیلة .

(9) في م وت ود : فقام .

(10) في م : حسبنا .

(11) أخرج أبو داود في **السنن** (ج 2 ، ص 50 ، ر 1375) عن مسدد عن يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمان عن جبير بن نفير عن أبي ذر هذا الحديث بصيغة مماثلة إلّا بعض الإختلافات الضئيلة : « قال ، بعد : ليلة – بنا ، بعد : لم يقم – وقام ، بدل : فقام – قال ، بعد . الفلاح » .

57 – وروت عائشة [1] – رضي الله عنها ! [2] – ﴿أَنَّ النَّبيَّ – ﷺ ! – كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الأَوَاخِرُ أَحْيَى [3] اللَّيْلَ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ﴾ [4] .

58 – وروى أبو هريرة [5] قال : « خَرَجَ النَّبيُّ – ﷺ ! – فَإِذَا النَّاسُ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ [6] فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : مَا هَؤُلَاءِ ؟ فَقِيلَ [7] : هَؤُلَاءِ نَاسٌ [8] لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ [5] يُصَلِّي بِهِمْ [9] وَهُمْ [10] يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، فَقَالَ النَّبيُّ – ﷺ ! : أَصَابُوا [11] وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا ! » [12] .

قال أبو داود [5] : « هٰذا الحديث ليس [13] بالقوي [14] يرويه مسلم بن خالد

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) صيغة الترضّي من ت ور .
(3) في النسخ الأربع : احيا .
(4) أنظر **السنن** (ج 1 ، ص 50 ، ر 1376) حيث أخرج أبو داود عن نصر بن علي وداود بن أمية أن سفيان أخبرهما عن أبي يعفور – وقال داود : عن ابن عبيد بن نسطاس ، ويعلق صاحب **السنن** أن أبا يعفور اسمه عبد الرحمان بن عبيد بن نسطاس – عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة ، هذا الحديث بلفظ هو لفظ نص الطرطوشي .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ر : يصلوا .
(7) في ر وت : فقال ، وفي د : قال .
(8) ناس : ساقطة من م .
(9) بهم : إضافة من م ود .
(10) وهم : في ر ود فقط .
(11) أصابوا : ساقطة من ر .
(12) أنظر **السنن** (ج 2 ، ص 50 ، 51 ، ر 1377) حيث أخرج أبو داود عن أحمد بن سعيد الهمداني عن عبد الله بن وهب عن مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة هذا الحديث بصيغة قريبة جداً مِمَّا في نص الطرطوشي ، والإختلافان هما : « خرج النبي – بهم : ساقطة » .
(13) م 79 ظ .
(14) بالقوي : ساقطة من م .

الزِّنجي[1] وهو ضعيف »[2] [ص 268] .

59 – وروى مالك[3] في **مُوطّئه** عن أبي سلمة[3] أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ[3] – رضي الله عنها ![4] : « كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيُّ – ﷺ ! – فِي رَمَضَانَ ؟ » فَقَالَتْ : « مَا كَانَ النَّبِيُّ – ﷺ ! – يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ[5] عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ[6] رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ[7] عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ[7] عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثاً . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ قَالَ[8] : إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ[9] وَلَا يَنَامُ قَلْبِي »[10] .

60 – وروى مالك[11] في **مُوطّئه** عن عبد الرحمان بن[12] القاري[11] أَنَّهُ قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ![13] – فِي رَمَضَانَ إِلَى

(1) في ر : الدلحي ، بدل هذا الإسم ، والزنجي : ساقطة من د وفي محلها بياض قدر كلمة . أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في **السنن** المذكور وفي نفس المكان وبعد : قال أبو داود : « هذا الحديث ليس بالقوي يرويه مسلم بن خالد ضعيف » .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) صيغة الترضي وردت في م فقط .

(5) هكذا في م وت ود ، وفي ر : ما كان النبي ﷺ في رمضان ولا غيره يزيد .

(6) في ر ود : احدى عشر .

(7) في ر : تسل ، وفي م ود : تسئل .

(8) في د وم وت : فقال .

(9) في ر : يناماں .

(10) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 107 ، 108 من الطبعة المذكورة) حيث أخرج مالك عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أنه سال عائشة ، هذا الحديث بهذه الصيغة إلاّ بعض الإختلافات الضئيلة : « كان صلاة رسول الله ﷺ – ما كان رسول الله ﷺ – فقالت عائشة فقلت – فقال عائشة » .

(11) أنظر التعليقات على الأعلام .

(12) في م وت ود : بن عبد ؛ أمّا في ر فقد وردت : بن القارى ، فقط .

(13) صيغة الترضّي وردت في د فقط .

الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ[1] مُتَفَرِّقُونَ ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ . فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَانِي[2] لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِىءٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ[3] ! فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ[4] . قَالَ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ فَقَالَ : نِعْمَتِ[5] الْبِدْعَةُ هَٰذِهِ ! وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ لَهَا[6] ، يَعْنِي آخِرَ اللَّيْلِ ، وَكَانَ[7] النَّاسُ[8] يَقُومُونَ أَوَّلَهُ[9] .

61 – وقال أبو أمامة الباهلي[10] : « ابتدعتم قيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم ، فدوموا عليه إذ فضّلتموه[11] . فإنّ ناساً من بني إسرائيل ابتدعوا[12] بِدَعاً ولم يراعوها[13] فعاتبهم[14] الله – تعالى ! – بتركها فقال[15] : وَرَهْبَانِيَّةً

....

(1) في ر وفي الطرة : « قوله اوزاع أي جماعات جماعات متفرقات » .
(2) في ر : لارى .
(3) في ر وفي الطرة : « قوله امثل اي اعدل واقوم ومنه قوله تعالى اذ يقول امثلهم طريقة اي اعلمهم سيرة » . والمستشهد به جزء من الآية 104 من سورة طه (20) .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في م وت : نعمة .
(6) في د : يقومون . لها : ساقطة من م وت ود .
(7) في م وت : فكان .
(8) د 93 ظ .
(9) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 104 ، 105 من الطبعة المذكورة) حيث أخرج مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمان بن القارىء ، حديثا قريباً في صيغته مِمّا أورد الطرطوشي ؛ والإختلافات هي : « خرجنا – رضي الله عنه – ويصلي الرجل فيصلي بصلاته – فقال نعمت – تقومون لها » .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام . في م : قال ، بدون الواو .
(11) في م : اذا فعلتموه ، وفي ت ود : اذ فعلتموه .
(12) في م : ابتدلوا .
(13) في م : ولم يراعوا .
(14) في ت : فعاقبهم ، وفي م ود : فعابهم .
(15) في ت : ثم قرا ، بدل : فقال .

ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ *إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا *[1] »[2] ، إلى آخر الآية [3] .

شرح* هٰذه المتون ووجه الجمع بينها**

62 – إعلم أنّ أصل[4] قيام رمضان ثبت على عهد النبي – ﷺ ! – بقوله وفعله .

أمّا قوله – عليه السلام ! – فترغيبه في قيامه ، على ما بيّنّاه أوّلاً .

وأمّا فعله فجمعه[5] بالناس ليلتين .

فإن قال قائل : فالنبي[6] – ﷺ ! – قد ترك بقيّة الشهر ولم[7] يصلِّ معهم ، فالجواب أنّ هٰذا لا يدلّ على نسخ الجمع فيها لأنّه – عليه السلام ! – علّل الإمتناع بأنّه خشي أن يفرض عليهم ، إمّا[8] لِما جَرَت به عادتُه من أنّ ما[9] داوم عليه على وجه الإجتماع[10] من القرب يُفرض[11] على أمّتِهِ . قالت[12]

(1) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(2) جزء من الآية 27 من سورة الحديد (57) .
(3) في ر : الاية ، فقط . وقد سقط ما بعد الجزء من الآية من د .
* في م : يشرح .
** في د فقط : بينها ، وفي باقي النسخ : بينهما .
(4) أصل : ساقطة من د .
(5) في ر : لجمعه .
(6) في ت : والنبي .
(7) في د : فلم .
(8) هذا هو الإفتراض الأول ، أما الثاني فعند قول المؤلف : قال القاضي أبو بكر ويحتمل .
(9) في ر : من ، بدل : ما ، والإصلاح من بقية النسخ الثلاث .
(10) في ر فقط : الامتناع .
(11) في ت : يفرضه .
(12) في ر فقط : فقالت .

عائشة [1] – رضي الله عنها ! : ﴿ إنْ كَانَ النَّبيُّ – ﷺ ! – لَيَدَعُ العَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خِيفَةَ [2] أَنْ تَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ [3] . وَمَا سَبَّحَ النَّبيُّ – عليه السلام – سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ [4] وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا [5] ﴾ [6] .

63 – قال القاضي أبو بكر [الباقلاني] [7] : « ويحتمل [8] أنّ الله – تعالى ! – أوحى إليه أن [9] واصِلْ هٰذه الصلاة معهم ، فَرَضها [10] عليهم إمّا لإرادة [11] فرضِها فقط على ما يذهب إليه من أنّ أفعال [12] القديم – تعالى ! – غير معلَّلة أو لأنّه يُحدث فيهم [13] من الأحوال والإعتقاد ما يكون الأصلح [14] لهم فرض هٰذه الصلاة عليهم .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في د : خشية .
(3) في ر وبعد : عليهم ، قالت .
(4) في ت فقط : قط .
(5) في ر ود : استحبها .
(6) أنظر السنن لأبي داود (ج 2 ، ص 28 ، 1293) حيث أخرج هذا الحديث عن القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة بصيغة أتت مخالفة بعض الإختلاف لمَا أورد الطرطوشي : « ما سبح (وهو بداية الحديث) – رسول الله – ﷺ – وان كان رسول الله ﷺ (بعد : لأسبحها) خشية » .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) الواو ساقطة من د . وهذا هو الإفتراض الثاني . أنظر البيان 8 من الفقرة السابقة . م. 80 و.
(9) في ر : إن .
(10) في م : فرضا .
(11) في م وت ود : لارادته .
(12) في ت : نذهب اليه من افعال ، وفي م ود : يذهب اليه في ان افعال .
(13) في م : اليهم .
(14) في ت : الاصلاح .

ويحتمل[1] أن يريد بذلك أنّه خاف أن يظنّ أحد من أمّته بعده – إذا[2] داوم عليها – وجوبَها على الناس .

64 – وهذه المعاني كلّها مأمونة بعد موت الرسول – عليه السلام ! ؛ وإذا كان كذلك فقد[3] زالت العلّة المانعة من الإجتماع [ص 269] * بانقطاع[4] الفروض بعده ؛ فثبت جواز الإجتماع *[5] لقيام رمضان ؛ فهذا[6] الحديث أصل في[7] جواز الإجتماع للنافلة في رمضان .

65 – فإن قيل : فأبو بكر – رضي الله عنه ! – لم يصلّها * معهم وكذلك عمر لأنّه قال : « ثُمَّ[8] كَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ[9] فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ[10] وَصَدْراً[11] مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ »[12] وكذلك عليّ لم يصلّها – رضي الله عنه ![13] *

قلنا : أمّا أبو بكر فشغله أمر أهل الردّة وتدبير أمور الإسلام مع قِصَر مدّته

....

(1) وهذا هو الإفتراض الثالث . أنظر البيان 8 من هذه الفقرة . أن : ساقطة من م .
(2) في د : اذ .
(3) في م : وقد .
(4) د 94 و .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(6) في ر ود : وهذا ، وفي ت : بهذا .
(7) في ر فقط : وجواز .
(8) ثم : ساقطة من ت .
(9) في م : كذلك ، بدل : على ذلك .
(10) الصديق من م فقط .
(11) في م ود : وصدر .
(12) أنظر البيانين 7 و 3 من الفقرة 53 حيث وقع تخريج تعقيب ابن شهاب الزهري على حديث يروريه عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة .
(13) ما بين العلامتين ساقط من ر .

عن النظر في جمع[1] المسلمين عليها . ويحتمل أن يكون رأى في[2] قيام الناس في آخر الليل وقوتهم عليه ما كان أفضل عنده من جمعهم على إمام في أوّل الليل[3] .

وأمّا علي بن أبي طالب[4] – رضي الله عنه ! – فروى أبو عبد الرحمان السُّلَمي[5] عن علي أنّه صلّى بهم في شهر رمضان فكان[6] يسلّم بهم من[7] كلّ ركعتين ويقرأ[8] في كلّ ركعة بخمس آيات .

وإنّما نسب *إلى عمر – رضي الله عنه ! – ما نُسب*[9] لأنّه جمع الناس على أُبيّ بن كعب[5] فكان[10] يصلّي بهم عشرين ليلة ؛ فإذا كان العشر الأواخر تخلّف في بيته فيقال : « أين أُبيّ[5] ؟ »[11] .

66 – وأمّا الجماعة في سائر النوافل فروى ابن حبيب[12] عن مالك قال[13] : « ليس من الأمر الذي تُواضِب[14] عليه العامة أن[15] يصلّي الرجل

(1) في ت ود : في جميع .
(2) في : في د فقط . أما في بقية النسخ فالحرف هو : من .
(3) هنا يستدرك الناسخ ما نسيه في أول الفقرة ونبّهنا عليه بين العلامتين ويكتب : « لانه قال فكان الأمر كذلك (...) ابي بكر وصدر (...) عمر » .
(4) بن أبي طالب : ساقطة من ت . أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ر فقط : وكان .
(7) في م وت ود : في .
(8) في ر : ابتدا ، بدل : ويقرأ .
(9) ما بين العلامتين ساقط من ت ، وقد ورد في م ور محله : الى عمر ، والإصلاح من د .
(10) في ت ود : وكان .
(11) في م : ابق ابى ، وفي ت : ابن ابى ، والإصلاح من ر ود .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) قال : ساقطة من ت .
(14) في ر : توصب ، وفي م : يواضب ، وفي ت : تواصات ، وفي د : تواصلت .
(15) ت 7 ظ .

بالنفر سَبحة الضحى وغيرها من النافلة بالليل والنهار غير نافلة رمضان [1] إلّا أن يكون نفراً قليلاً مثل [2] الرجلين والثلاثة ونحوه من غير أن يكون أمراً كثيراً مشهوراً » كأنّه خاف أن يظنّها كثير من الناس من جملة الفرائض لو [3] ظهر الإجتماع له عليها [4] وأمن [5] ذلك في رمضان لِما [6] اشتهر من [7] أنّه نافلة . وقد قيل غير ذلك .

فرع : وهل الأفضل أن تصلّى * في البيوت أو في ** المساجد والجماعات ؟

68 – قال [8] مالك [9] في **المُدَوَّنة** [9] : « قيام الرجل في بيته أحبّ إليّ لِمن قوي عليه » . قال : « وكان ربيعة [9] وغير واحد من علمائنا ينصرفون ولا يقومون مع الناس » [10] ؛ * وبه قال ابن عمر [9] . وقال عبيد الله [9] بن عبد الله [11] : « رأيت مشيختنا القاسم [9] وسالماً [12] ونافعاً [9] ينصرفون من

(1) في م ور : في رمضان .
(2) مثل : في ر فقط .
(3) في ت : أو ، ببدل : لو .
(4) في م وت : الاجتماع لها ، وقد سقط من د : له .
(5) في ت : وامر .
(6) اللام ساقطة من ر فقط .
(7) من : ساقطة من ت .
* في ر ود : يصلي .
** في : ساقطة من ت .
(8) في د : وقال .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) م 80 ظ .
(11) د 94 ظ .
(12) في ر : سالم .

العِشاء في رمضان ولا يقومون مع الناس »* [1] . وقال أبو يوسف [2] : « من قدر على [3] أن يصلّي في بيته كما يصلّى مع الإمام في رمضان فأحبّ إليّ أن يصلّي في بيته » .

69 – وقد [4] اختلف أصحاب الشافعي [5] عليه وذلك أنّه قال : « فأمّا قيام رمضان فصلاة المنفرد أحبّ إليّ منه » . فمن أصحابه من حمل كلامه على ظاهره . والمراد به [6] إذا كانت صلاته لا تخلّ [7] بصلاة أهل المسجد فإنّه يصلّي في بيته لتكون صلاته أخلص وأطول .

وقال أبو العبّاس بن سُريج [8] وأبو إسحاق المَرْوَزي [5] من أصحابه : صلاة التراويح جماعةً أفضل من الإنفراد لإجماع [9] الصحابة على ذلك لأنّ عمر – رضي الله عنه ! – جمع الناس على أُبيّ فكان يصلّي عشرين ليلة ، وإجماع أهل الأعصار [10] عليه .

وتأوّلوا قول الشافعي [5] أنّ صلاة المنفرِد أفضل منه ، يعني الوتر وركعتي الفجر .

70 – واحتجّ من اختارها في البيوت بقول النبي – ﷺ ! : ﴿ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ إِلَّا المَكْتُوبَةَ ﴾ [11] .

---

(1) ما بين العلامتين ساقط من م .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) على : ساقطة من ت .
(4) قد : ساقطة من م وت .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) به : ساقطة من ت .
(7) في م : تحل .
(8) في النسخ الأربع : أبو العباس بن شريح . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في د : لاجتماع .
(10) أهل : ساقطة من م ، وفي ت : اهل العصر .
(11) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 115 مِن الطبعة المذكورة) في باب « فضل =

قال ابن حبيب [1] : « رغّب النبي – ﷺ ! – في قيام رمضان من غير ٥ أن يأمر فيه [2] بعزيمة ، فقام الناس وحدانا ، منهم في بيته ومنهم في المسجد ؛ فمات النبي – ﷺ [ص 270] ! – والأمر [3] على ذلك . وكان الناس كذلك [4] في خلافة أبي بكر وصدراً [5] من خلافة عمر . ثمّ رأى عمر – رضي الله عنه ! – [6] أن يجمعهم فأمر [7] أُبيًّا [1] وتميمًا [1] أن يصلّيا بهم إحدى عشرة [8] ركعة بالوِتْر .

فرع [في الصلاة في البيت منفرداً أو مع أهله وإخوانه]

71 – فإذا [9] صلّاها في بيته فهل الأفضل له [10] أن يصلّيها منفرِداً أو يصلّيها بأهل بيته وإخوانه إن حضروا ؟

....

= صلاة الجماعة على صلاة الفذّ » حيث أخرج مالك – عن أبي النضْر مولى عمر بن عبيد الله عن بُسْر بن سعيد أنّ زيد بن ثابت قال – الحديث في صيغة مختلفة بعض الإختلاف عمّا أورد الطرطوشي : « أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلّا صلاة المكتوبة » .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) فيه : ساقطة من ت .

(3) والأمر : ساقطة من م ود .

(4) في ر : على ذلك ، والإصلاح من النسخ الثلاث الباقية .

(5) الألف من ت فقط .

(6) في ر فقط : ثم رءا عثمن رضى الله عنه .

(7) في ت ود : وامر ، وفي ر : فدعا .

(8) في ر : احد عشر ، وفي د : احد عشرة ، والإصلاح من م وت . وسوف لا ننبّه في ما يلي من تحقيق النص على مثل هذا الإختلاف في نَسخ أسماء العدد .

(9) في ر فقط : واذا .

(10) له : في ت فقط .

قلنا : إنّ عبد الله بن هُرْمُز[1] كان يصلّيها[2] في منزله بأهله .

72 – وأمّا قولها : « مَا كَانَ يَزِيدُ رَسُولُ اللهِ – ﷺ ! – فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي[3] غَيْرِهِ[4] عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بَعْدَهَا الوِتْرُ[5] »[6] يَدلّ على أنّ الأفضل قيام العام كلّه . ولهٰذا قالت : « وَأَيُّكُمْ[7] يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! – يَسْتَطِيعُهُ ؟ كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً . فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّ أُمَّتَهُ لَا تُطِيقُ مِنْ ذَلِكَ مَا يُطِيقُهُ حَضَّهُمْ[8] عَلَى أَفْضَلِ الأَوْقَاتِ بِالعَمَلِ وَهُوَ رَمَضَانُ »[9] .

فرع [في الكلام في عدد القيام]

73 – فأمّا[10] الكلام في[11] عدد القيام فلم يثبت فيه عدد على عهد رسول الله – ﷺ ! – لأنّه إنّما صلّى بهم ليلتين ثمّ تخلّف في بيته ، ولم ينقل[12]

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م وت : يقوم ، بدل : يصليها .
(3) في : ساقطة من م ود .
(4) د 95 و .
(5) بعدها الوتر : في ر فقط .
(6) سبق تخريج هذا الحديث في البيان 10 من الفقرة 59 . وما ورد هنا هو مطلع حديث عائشة مع اختلاف ضئيل في اللفظ ولكن مع إضافة انفردت بها نسخة الرباط : بعدها الوتر .
(7) في ر فقط : ايكم ، بدون الواو .
(8) في ر وت : حظهم .
(9) أنظر **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 314 من الطبعة المذكورة) حيث وقفنا على صيغة مختلفة بعض الإختلاف رواها مسلم عن زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم : « قال زهير : حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَ : قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئاً مِنَ الأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا ! كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً وَأَيُّكُمْ (...) يَسْتَطِيعُ » وهنا ينتهي الحديث .
(10) في د : واما .
(11) في ر فقط : على ، بدل : في .
(12) في ر : ولم تيقل ، وفي د : ولم ينقل فيها .

أحدٌ كَمْ صلّى فيها من ركعة . وأثبتُ حديث فيه ، حديث عائشة [1] – رضي الله عنها ! : « مَا كَانَ النَّبِيُّ – ﷺ ! – يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي [2] غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً » [3] . وهو الذي أمرهم به عمر في أوّل الأمر ثمّ ضعفوا على [4] طول القيام فجعلها عشرين ، على ما سنبيّنه [5] .

74 – واختلفت الرواية فيه [6] في ما كان يصلّى به في زمان [7] عمر فروى مالك [8] عن السائب بن يزيد [8] أنّ عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – أمر أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ [9] وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ [10] بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . قَالَ [11] : « وَكَانَ القَارِئُ يَقُومُ بِالْمِئِينَ [12] حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى العَصَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي بُزُوغِ [13] الفَجْرِ » [14] . وهٰذه الرواية موافقة لقول عائشة [8] – رضي الله عنها ! .

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في : ساقطة من م ود .

(3) سبق تخريج هذا الحديث في البيان 10 من الفقرة 59 .

(4) في ر وم ود : عن ، بدل : على .

(5) أنظر الفقرتين 82 ، 83 .

(6) فيه : وردت في د فقط .

(7) في م وت ود : زمن .

(8) أنظر التعليقات على الأعلام .

(9) في ر : ابيا بن كعب ، وفي د : ابيا ، فقط .

(10) في د : بالناس .

(11) في ت : وقال .

(12) في م وت ود : بالماتين .

(13) في النسخ الأربع : فروع .

(14) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص105 من الطبعة المذكورة) في باب « ما جاء في قيام رمضان » حيث أخرج مالك الحديث عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أنه قال : امر عمر (...) وبصيغة لا تختلف عما أورد الطرطوشي إلّا قليلاً : « وقد كان – العصي » .

75 – وقال مالك [1] في **مختصر ما ليس في المختصر** [لابن شعبان] [1] : « والذي آخذ به لنفسي [2] في قيام شهر [3] رمضان الذي جمع عمر بن الخطّاب [4] الناس عليه [5] إحدى عشرة ركعة بالوتر ، وهي صلاة النبي – ﷺ ! » وإحدى عشرة من ثلاث عشرة قريب .

76 – وروى يزيد بن رُومان [6] أنّ عمر – رضي الله عنه ! – لمّا جمع الناس على أُبيّ بن كعب [7] صلّى بهم عشرين ركعة .

77 – وروى [8] مالك [9] عن نافع [9] قال : « أدركت الناس يقومون بتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث » .

قال مالك [9] : « وهو [10] الذي لم يزل الناس عليه [11] ، وهو الذي كان في زمن [12] عثمان – رضي الله عنه ! [13] » .

78 – *وروي أنّ أوّل من أمرهم به معاوية [14] بن أبي سفيان* [15] –

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م وت ور : في نفسي ، بدل : لنفسي .
(3) شهر : ساقطة من د .
(4) بن الخطاب : من ر فقط .
(5) في م وت : عليه الناس .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م وت ود : ابى ، فقط .
(8) الواو ساقطة من م .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في د : وهذا .
(11) في م : لم تزل الناس عليه ، وفي ت : لم تزل عليه الناس .
(12) في م وت : زمن .
(13) في د فقط صيغة الترضي . د 95 ظ .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) ما بين العلامتين ساقط من ت .

رضي الله عنه ! [1] .

وروي أنّ عمر بن عبد العزيز[2] أمر القرّاء أن يقوموا[3] بذلك .

قال عبد الله[4] بن أبي بكر[2] : « وكنّا ننصرف فنتعجّل[5] السحور خِيفَةَ الفجر » .

79 – قال مالك[6] في كتاب ابن شعبان [**مختصر ما ليس في المختصر**][6] : « ويكره تأخير الختم إلى آخر رمضان » .

80 – وقال أبو حنيفة[7] والشافعي[7] وأحمد بن حنبل[7] : التراويح خمس ترويحات ، وكلّ ترويحة أربع ركعات بتسليمتين .

81 – ووجه[8] حديث يزيد بن رومان[9] [ص 271] ووجه[10] اختيار[11] مالك[9] اتّفاق أهل المدينة عليه . وقد[12] قال لنا بعض العلماء : « إنّما اختصّ أهل المدينة بهذا العدد لأنّهم أحبّوا أن يساووا[13] أهل مكّة *لأنّ أهل مكّة *[14] يطوفون سبعاً بين كلّ ترويحتين . فجعل أهل المدينة مكان كلّ

(1) صيغة الترضي من د فقط .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ر وت : يقومون ، وفي م : ان يقومون .
(4) في م : عبد العزيز ، بدل : عبدالله .
(5) في م : فنستعجل .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في ر : ووجيه .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) واو العطف ساقطة من ت .
(11) في م وت ود : ما اختاره .
(12) وقد : ساقطة من ت .
(13) في ر : ان يساوا .
(14) ما بين العلامتين ساقط من م .

طواف أربع ركعات فزادوا ستّ عشرة ركعة وأوتروا بثلاث ، فصار ذلك سبعاً[1] وثلاثين ركعة[2] » . قال : « فليس[3] لغير أهل المدينة أن يفعلوا ذلك لأنّ أهل المدينة شرُفوا بمسجد[4] رسول الله - ﷺ ! - وقبره . فلهٰذا أرادوا مساواة[5] أهل مكّة بخلاف غيرهم » .

82 - وأجاب أصحابنا بجواب سديد تتّفق[6] عليه الأخبار فقال[7] : « يحتمل أن يكون عمر أمرهم بإحدى عشرة ركعة وأمرهم مع ذلك بطول[8] القراءة ، يقرأ[9] القارىء بالمائتيْن في الركعة لأنّ التّطويل في القراءة أفضل للصلاة[10] . فلمّا ضعف الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة[11] تخفيفاً من طول القيام فاستدرك[12] نقص[13] الفضيلة بزيادة الركعات فكان[14] يقرأ بسورة البقرة في[15] ثماني ركعات أو اثنتي عشرة ركعة ، على حديث الأعرج[16]

(1) في م وت ود : تسعا .
(2) ركعة : ساقطة من م ود .
(3) في ت ود : وليس .
(4) في ر وت : بِمهاجرة ، وفي م : بمهاجر .
(5) في م ود : مساوات . ت 8 ظ .
(6) في ر : تتلفق ، وفي م : يتفق ، وفي ت : تتلقى ، وفي د : تتعلق .
(7) في ت ور ود : فقالوا .
(8) م 81 ظ .
(9) في ر : بقرا .
(10) في م وت ود : الصلاة .
(11) أنظر الموطأ برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 105 من الطبعة المذكورة) في باب « ما جاء في قيام رمضان » حيث أخرج مالك عن يزيد بن رومان هذا الأثر : كَانَ النَّسُ يَقُومُونَ في زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطّابِ في رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً .
(12) في ر : واستدرك .
(13) في م ود : بعض ، بدل : نقص .
(14) في ر فقط : وكان .
(15) في : ساقطة من ر فقط .
(16) أنظر التعليقات على الأعلام .

رواه[1] مالك[2] عن داود بن الحُصَين[2] عن الأعرج[2] قال : ﴿مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ . قَالَ : وَكَانَ القَارِىءُ يَقْرَأُ بِسُورَةِ البَقَرَةِ فِي ثَمَانِي[3] رَكَعَاتٍ وَإِذَا[4] قَامَ بِهَا فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[5] رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ﴾[6] . هٰذه الآثار الثَّلاثة[7] رواها مالك[2] في **مُوطّئه** .

83 – وقد[8] قيل : إنّه كان[9] يقرأ من ثلاثين آية إلى عشرين وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحَرّة[10] فثقل[11] عليهم القيام فنقّصوا من القراءة وزادوا في عدد الركعات فجُعلت ستًّا وثلاثين[12] والوِتر ثلاثاً[13] ، فمضى الأمر على ذلك .

وأمر عمر بن العزيز[14] – رضي الله عنه ! – في أيّامه[15] أن يقرأ[16] في كلّ

....

(1) في م : ورواله .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) هكذا في ر وم وت . أما في د فقد وردت : ثمان .
(4) في م وت ود : فاذا .
(5) ركعة : ساقطة من م .
(6) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 105 من الطبعة المذكورة) حيث أخرج مالك عن داود بن الحُصين أنه سمع الأعرج يقول : مَا أَدْرَكْتُ (...) فِي ثَمَانِ (...) فَإِذَا (...) خَفَّفَ أي بصيغة تكاد تكون صيغة نص الطرطوشي وبذات الإسناد .
(7) د 96 و .
(8) قد : ساقطة من د .
(9) كان : ساقطة من م .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي ر فقط : الحر .
(11) في ر فقط : ثقل .
(12) في م وت ود : ركعة .
(13) في ر : ثلاثة ، وفي م وت ود : بثلاث .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في أيامه : ساقطة من ت .
(16) في ت : يقرى .

ركعة بعشر آيات . وكره مالك[1] أن ينقّص من ذلك أو تمدّ[2] القراءة . وهٰذا[3] الذي مضى عليه الأئمّة[4] واتّفق عليه رأي الجماعة ، فكان[5] هو الأفضل لمعنى[6] التخفيف .

84 – قال الشيخ أبو القاسم[7] : « وهٰذا في الآيات الطوال ويزيد على ذلك في الآيات الخفاف » .

وإنّما هٰذا في الجماعات وفي[8] المساجد[9] ، فأمّا[10] المنفرد في خاصة نفسه فإن استطاع أن يصلّي بإحدى عشرة ركعة يقرأ في كلّ ركعة بالمائتين كان أفضل لقول النبي – ﷺ ! : ﴿أَفْضَلُ الصَّلَاةِ[11] طُولُ القُنُوتِ﴾[12] .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر ود : يمد .
(3) في م : وهو .
(4) في ر : الاثار ، وفي م : الامة ، وفي ت : الامر .
(5) في ر فقط : وكان .
(6) في ر ود وت : بمعنى .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في : من م فقط .
(9) في د : في المساجد والجماعات .
(10) في ت : واما .
(11) في ت : الصلوات .
(12) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 473 ، ع 1) وفيه خرّج فنسْك الحديث بهذه الصيغة : « أي ، فأي الصلاة أفضل ؟ قال : طول القنوت ؛ أفضل الصلاة طول القنوت » وذلك بالإحالة على **صحيح** مسلم (مسافرين) وعلى **السنن** لكل من الترمذي (صلاة) والنسائي (زكاة) وابن ماجة (إقامة) وعلى **مسند** ابن حنبل .

فرع [في الفصل بين الترويحتين بركعتين خفيفتين]

85 - وجرت عادة الأئمّة أن يفصلوا بين كلّ ترويحتين بركعتين خفيفتين يصلّونهما[1] أفراداً[2] إمّا لأنّه أقرب إلى تصحيح[3] عدد الركعات وأبعد من الغلط فيها وإمّا ليتمكّن[4] مَن فاتته ركعة مع الإمام من[5] قضائها في تلك المدّة ؛ ويجوز هٰذا لمن أراد أن يتنقّل بين الترويحتين إذا أتمّ[6] ركعتين وسلّم[7] . فأمّا أن[8] يقف ويقرأ فينتظر[9] الناس فإذا قاموا دخل معهم بإحرامه الأوّل أو بإحداث[10] إحرام فلا .

فرع : وهل يؤمّهم في* المصحف ؟

86 - كانت عائشة[11] - رضي الله عنها ! - يؤمّها غلام لها في المصحف في رمضان . وأمرت عائشة [ص 272] بنت طلحة[11] غلاماً لها

....

(1) في ر ود : يصلونها .
(2) في م وت ور : افذاذا .
(3) في ت : لتصحيح .
(4) في م وت ود : ان يتمكن .
(5) في م : مع ، بدل : من .
(6) في ت : تم .
(7) في ر : ويسلم .
(8) في م : من ، بدل : أن .
(9) الفاء من د فقط .
(10) في ر : او احداث ، وفي ت : واما باحداث ، وفي م ود : او باحداث .
* في ر فقط : بالمصحف .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .

يؤمّها في المصحف . قال الزهري[1] – رضي الله عنه[2] ! – «كان خيارنا يقرؤون[3] في المصحف ولم يزل الناس يفعلون[4] ذلك منذ كان الإسلام . وبه قال ابن سيرين[1] ويحيى بن سعيد[1] والليث[1] .

87 – وأباه[5] ابنُ المسيَّب[6] وقال : «يقرأ[7] بمَا كان معه ويعيد ولا يقرأ في المصحف» . وبه قال الحسن [البصري][8] ، قال[9] : «لا يقرأ[10] في المصحف كما يفعل[11] اليهود والنصارى» .

88 – وفي كتاب ابن شعبان [**مختصر ما ليس في المختصر**][12] قال : «لا يصلّي[13] الحافظ خلف القارىء في المصحف في شهر رمضان» . قال : «ويؤمّ الذي يحفظ شيئاً من السور الطول أو[14] يحفظ المفصَّل[15] ، يردّد ذلك في شهر رمضان أحبُّ إليّ *من أن يؤمّهم الذي لا يحفظ ويقرأ[16] في المصحف .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) صيغة التّرضي وردت في د فقط . م 82 و .
(3) في ر : يقرون ، وفي د : يقرا .
(4) ت 9 و .
(5) الكلمة ساقطة من ت .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م وت ور : يصلي ، بدل : يقرأ .
(8) الغالب على الظن أنه الحسن البصري . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) قال : ساقطة من د .
(10) في ر فقط : لا تقرون .
(11) في ت : تفعل ، وفي ر : نفعل ، والإصلاح من م ود .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) د 96 ظ .
(14) في م وت ود : ويحفظ .
(15) في ر ود : المفضّل .
(16) ويقرأ : ساقطة من م ور ولم ترد إلا في ت .

فإن [1] كان إنّما يحفظ السورة الواحدة فالذي يقرأ في المصحف أحبّ إلينا » .
قال * [2] : « وقد قيل : يؤمّهم في شهر رمضان في المصحف . ومن تَعايى [3] عن القراءة في تنفّله تفكّر قليلاً ، فإن ذكر [4] وإلّا خَطْرف ذلك وابتدأ سورة أخرى ولا يسلّم » .

....

(1) في ر : فانما قال ، بدل : فإن ، والإصلاح من م وت فقط .
(2) ما بين العلامتين ساقط من د .
(3) في النسخ الأربع : تعايا .
(4) في ت فقط : تذكر .

[باب
في فصول تتعلّق بالبدع
في شهر رمضان]

فصل [في القنوت]

89 – فأمّا القنوت وهو لعن الكَفَرة في رمضان فعن مالك[1] فيه روايتان . قال في **المُدوَّنة**[1] : « وليس العمل على القنوت في رمضان لا في أوّله ولا في آخره ولا في[2] نافلة ولا في الوِتر أصلاً » . هٰذه رواية ابن القاسم[1] وعليّ بن[3] زياد[1] .

90 – وروى ابن وهب[4] وابن حبيب[4] عن مالك[4] أنّ[5] ذلك مستحَبّ في النصف الأخير[6] من رمضان فيقنت الإمام بلعن[7] الكَفَرة ويُؤمِّن مَن خلفه . وبه قال ابن عمر[4] ومعاذ بن جبل[8] وجماعة من التابعين .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في : ساقطة من ر فقط .
(3) في ر فقط : ابن .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في م : كان ، بدل : أن .
(6) في كامل النسخ : الاخر .
(7) في ت فقط : يلعن .
(8) بن جبل : ساقطة من م وت ود .

91 – وروى محمد بن يحيى [1] عن مالك [1] في **المُدوَّنة** [1] أنّه قال : « يَلعن [2] الكَفَرة في رمضان إذا أوتر بالناس [3] فصلّى الركعتين ثمّ قام في الثالثة فركع ؛ فإذا [4] رفع رأسه من الركوع وقف يدعو على الكَفَرة ويلعنهم ويستنصر للمسلمين ، ويدعو مع ذلك بشيء خفيف غير كثير » .

وكان للإمام دعاء معروف يجهر به كما يجهر بالقراءة وإنّه لحسن ، وهو أمر محدَث لم يكن في زمان [5] أبي بكر وعمر وعثمان [6] .

92 – قال ابن القاسم [7] : «كان مالك [7] بعد ذلك [8] ينكره إنكاراً شديداً [9] » قال : « ولا أرى أن يُعمل به » .

قال محمد بن يحيى [7] عن مالك [7] : «كان [10] الناس يدعون به ليلة خمس عشرة من الشهر » .

93 – وقال أبو حنيفة [11] وأحمد [11] : يُستحبّ القنوت في الوِتر في جميع السنة . وقال الشافعي [11] : «يُستحبّ في النصف الأخير [12] من شهر [13] رمضان » .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر فقط : بلعن .
(3) في م وت ور : الناس ،والإصلاح من د .
(4) الفاء ساقطة من ر فقط .
(5) في د : زمن .
(6) وعثمان : ساقطة من ت .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) بعد ذلك : ساقطة من ت .
(9) شديدا : ساقطة من ت .
(10) في ر : ان ، بدل : كان .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في النسخ الأربع : الاخر .
(13) شهر : ساقطة من ت .

واحتجّ أبو حنيفة [1] بمَا روى أُبيّ بن كعب [1] قال : ﴿كَانَ [2] النَّبِيُّ - ﷺ ! - يُوتِرُ بِثَلَاثٍ : بـ : سَبِّحِ [3] اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى [4] و : قُلْ يَأَيُّهَا الكَافِرُونَ [5] و : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ [6] وَيَقْنُتُ فِي [7] الثَّالِثَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ ﴾ [8] .

ووجه من اختاره [9] في النصف الأخير [10] ما رُوي أنّ أُبيًّا [1] صلّى بالناس [11] * في النصف الأوّل * [12] فلم يقنت ثم مرض فصلّى مكانه معاذ [1] فقنت .

94 - وروي أنّ [13] عمر - رضي الله عنه ! - جمع الناس على أُبيّ بن كعب [14] فكان [15] يقوم بهم عشرين ليلة ولا [16] يقنت إلّا في النصف الثاني ؛

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ت : لكان ، بدل : قال كان .
(3) م 82 ظ .
(4) الآية 1 من سورة الأعلى (87) .
(5) الآية 1 من سورة الكافرون (109) .
(6) الآية 1 من سورة الإخلاص (112) .
(7) د 97 و .
(8) أنظر **السنن** (ج 2 ، ص 63 ، ر 1423) حيث أُخرج أبو داود بإسناد يصل به إلى أُبيّ بن كعب حديثا قريبا في صيغته مِمَا أورد الطرطوشي : «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُوتِرُ بـ : سَبِّحِ (...) الأَعْلَى وَ : قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا و : اللهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ» .
وأنظر كذلك في **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 472 ، ع 2) حيث خرّج فنسِنْك عن ابن ماجة (إقامة) حديثا أقرب في صيغته من نص الطرطوشي : «أن رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع» .
(9) في ر فقط : اختار ، بدون الضمير المتصل .
(10) الاخير : من م فقط .
(11) في ت : ان ابيا انما صلى بالناس .
(12) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(13) في ت : ابن ، بدل : أن .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في ر فقط : وكان .
(16) في ر فقط : فلا .

فحصل الإتّفاق منهما[1] ومن[2] سائر الصحابة – رضي الله عنهم ![3] – الذين لم ينكروا على واحد منهما على أنّ [ص 273] القنوت مشروع في النصف الأخير[4] كما اختصّ بالركعة الأخيرة[5] من صلاة الصبح[6] .

95 – ووجه الرواية الثالثة[7] ما قاله[8] مالك[9] : إنّ هٰذا الأمر لم يُدرك العمل عليه بالمدينة ولأنّها صلاة وِتر فلم يكن القنوت مشروعاً[10] فيها كالمغرب .

فأمّا[11] ما[12] احتجّ به أبو حنيفة[9] فقال أبو داود[9] : « خبر القنوت في هٰذا الحديث ليس بصحيح »[13] وعلى أنّا نخصّه بمَا ذكرناه[14] .

....

(1) في ر : بينهما .
(2) في ر : وبين .
(3) صيغة الترضي من د فقط .
(4) الأخير : من م فقط .
(5) في ر : بركعة ، فقط ، وفي ت ود : بالركعة الاخرة .
(6) أنظر **السنن** (ج 2 ، ص 65 ، ر1429) حيث أخرج أبو داود بإسناد يصل به إلى الحسن أثرا يفيد أن عمر جمع الناس على أبيّ بن كعب « فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي » .
(7) في ت ود : الثانية .
(8) في ر فقط : ما رواه .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في ر فقط : مشروع .
(11) في د : واما .
(12) في م : من ، بدل : ما .
(13) أنظر البيان 6 من الفقرة السابقة وفيه خرّجنا الأثر رقم 1429 من **السنن** لأبي داود . وقد عقّب المحدّث على هذا الأثر وعلى سابقه (ر 1428) وهو أيضاً يتعلق بقنوت أُبيّ في النصف الأخير من رمضان : « وهذا يدل على أن الذي ذكر في القنوت ليس بشيء ، وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أُبيّ أن النبي ﷺ قنت في الوتر » .
(14) في د فقط : ذكرناه ، أما في بقية النسخ فقد سقط الضمير المتصل .

96 – فهٰذه جمل من أحكام قيام[1] رمضان ومَنشئِها[2] ومُستقرِّها وما روي فيها عن الرسول – عليه السلام ! – والصحابة والتابعين وسائر الأئمّة الراشدين ، على ما رواه مالك[3] والبخاري[3] ومسلم[3] والنسائي[3] وأبو داود[3] وسائر مصنَّفات[4] المسلمين ودواوينهم الفقهيّة ، لم يرووا[5] في[6] شيء من ذلك[7] ما أحدثه[8] الناس من هٰذه البِدع[9] من نصب المنابر عند ختم القرآن والقصص والدعاء[10] بل قد[11] حفظ عنهم[12] النهي عن ذلك ، على ما رويناه[13] .

....

(1) قيام : ساقطة من ت .
(2) في م : ومنشؤها .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في م : مصنفاة .
(5) في ت : لم يروا ، وفي د : لم يُرْو .
(6) في : ساقطة من د .
(7) من ذلك : ساقطة من د .
(8) في د : مما أحدثه ، وفي ر : ما احدث .
(9) في ر فقط : البدعة .
(10) في ر : بالدعا ، والإصلاح من م وت ود .
(11) قد : ساقطة من ت .
(12) في ر فقط : عنه .
(13) في ر : روينا ، بدون الضمير المتصل ، وفي ت : رتبناه ، والإصلاح من م ود .

فصل [في ما يعقِب ختم القرآن من البدع]

97 – وأمّا[1] ما أحدثه الناس من خطب في أعقاب الختم فقال مالك[2] : « ليس ختم القرآن بسنّة لقيام رمضان » وأنكر[3] مالك[2] للأئمّة[4] أن يقرأ أحدهم في غير الموضع الذي انتهى إليه الآخر .

قال[5] مالك[2] في **المُدوَّنة**[2] : « الأمر في رمضان الصلاة وليس بالقصص[6] والدعاء[7] » فتأمّلوا – رحمكم الله ! – فقد نهى مالك[2] أن يقصّ أحد في رمضان بالدعاء . وحكى أنّ الأمر المعمول به في المدينة[8] إنّما هو الصلاة من غير قصص ولا دعاء .

98 – وروى محمد بن أحمد[9] في **المستخرجة**[10] عن ابن القاسم[9] قال : « سئل مالك[9] عن الذي يقرأ القرآن فيختمه ثم يدعو ، فقال[11] : ما سمعت أنّه يُدعا[12] عند ختم القرآن ، وما هو من عمل الناس[13] » .

---

(1) في ت ود : فاما .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في م : فانكر .
(4) في م : والايمة .
(5) في ت : فقال .
(6) في ر فقط : القصص ، بدون حرف الجر .
(7) في ت وم : بالدعاء ، وفي ر : بالدعا .
(8) في م : بالمدينة ، وفي د : في المدونة .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) د 97 ظ . أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في ر ود : قال .
(12) في ر وفي د : يدعى .
(13) في د : من اعمال التابعين .

وهٰذه المسألة ذكرها ابن شعبان [1] عن مالك [1] أيضاً في **مختصر ما ليس في المختصر**[1] وذكرها الشيخ أبو الحسن القابسي[1] بالقيروان [2] في **الكتاب** [3] **الممهّد**[4] ، وقد كانت القيروان دار العلم[5] بالمغرب ، ولم يكن في عصره من فقهاء المغرب أعلم منه .

99 – وأعظم من هٰذا مسألة [6] قالها مالك[7] في **مختصر ما ليس في المختصر**[7] قال مالك[7] : « لا بأس أن يجتمع القوم في القراءة عند من يقرئهم أو يفتح[8] على[9] كلّ واحد منهم في ما يقرأ » . قال : « ويكره الدعاء بعد فراغهم » . وهٰذا[10] غاية ما يكون في إنكار الأمور المحدَثة .

100 – وروى[11] ابن القاسم[12] أيضاً عن مالك[12] أنّ أبا سلمة بن عبد الرحمان[12] رأى[13] رجلاً قائماً عند المنبر يدعو ويرفع يديه ، فأنكر وقال : « لا تقلّصوا تقليص[14] اليهود » . قال مالك[12] : « التقليص رفع الصوت بالدعاء ورفع اليدين » .

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م وت : بالقيروان .
(3) م 83 و .
(4) الممهد : ساقطة من ر فقط .
(5) في ر فقط : علم ، بدون لام التعريف .
(6) في ت ود : هذه المسالة .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في د فقط : ويفتح .
(9) على : ساقطة من ر فقط .
(10) في د : وهذه .
(11) في م وت ود : قال وروى .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في ر : را ، وفي د : رءا .
(14) في م : بقلص ، وفي ت : لا تقلص تقليص .

وروى ابن القاسم[1] أيضاً قال : « سئل مالك[1] عمّا يعمل[2] الناس به[3] من الدعاء حين يدخلون المسجد[4] وحين يخرجون ووقوفهم عند ذلك فقال[5] : هٰذا من البِدع ، وأنكر ذلك إنكاراً شديداً » .

قال بعض أصحابنا : « إنّما عنى بهٰذا[6] الوقوف للدعاء . فأمّا الدعاء عند دخوله وخروجه بمَا شاء[7] فإنّه جائز[8] ، وقد وردت[9] فيه آثار عن النبي – ﷺ ! » .

101 – قال : « وسئل عن التكبير [ص 274] خلف الصلوات بأرض العدوّ فقال : « ما سمعته ، إنّما هو شيء[10] أحدثه[11] المسودة » .

فقيل له : « بعض البلدان يكبّرون دُبُرَ المغرب وفي[12] الصبح » ،

فقال[13] : « هٰذا ممّا أحدثوه » .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام
(2) في د : يفعل ، وفي م : تعمل .
(3) به : في ر فقط .
(4) المسجد : ساقطة من ت ود .
(5) الفاء ساقطة من ت ود .
(6) ت 10 و .
(7) في م وت : ماشيا ، وفي د : ما شآء .
(8) في م وت : فحسن جائز ، وفي د : فحسن وجايز .
(9) في ت فقط : ورد ، بدون تاء التأنيث .
(10) في د : وهذا مما .
(11) في م ود : احدثته .
(12) في : ساقطة من م وت ود .
(13) الفاء ساقطة من ت فقط .

وسئل[1] مالك عن الرجل يدعو خلف الصلاة[2] قائماً ،
فقال : « ليس بصواب ولا أحبّ[3] لأحد أن يفعله » .

فصل في توجيه هٰذا* الأصل

102 - إعلم أنّ هٰذا[4] الحرف[5] الذي يدور عليه هٰذا الباب[6] إنّما هو حماية الذرائع[7] وألّا يزاد في الفروض[8] ولا في السنن المُستنّة[9] وألّا يعتقد أيضاً في النوافل المبتداة[10] أنّها سنن مُوَقَّتة .

وهٰذا الأصل كلّ من[11] أباه في الجملة قد قال به في التفصيل[12] . فنذكر أوّلاً موافقة أبي حنيفة[13] والشافعي[13] لمالك[13] في هٰذا الأصل . فمن ذلك أنّ مالكاً[13] كره صيام ستّ من شوال ووافقه أبو حنيفة[13] فقال[14] : « لا أستحبّ

....

(1) الواو ساقطة من ت فقط .
(2) في د : الصلوات .
(3) في ت : ليس صواب ولا احبه .
* هذا : ساقطة من ر فقط .
(4) هذا : ساقطة من م وت ود .
(5) في م : الخوف .
(6) د 98 و .
(7) في م وت ود : الدرايع .
(8) في د فقط : الفرايض .
(9) في ت : المسننة ، وفي د : المعينة (؟) ، وفي ر : من المتتبه .
(10) في د : المبتدات .
(11) في د : كان ، بدل : كل من .
(12) في د : السنن ، بدل : التفصيل .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في د : فقال ابو حنيفة .

صيامها » . *وخالفهما الشافعي [1] فقال : « يُستحبّ صيامها » * [2] .

والحديث منصوص فيه رواه البخاري [1] عن النبي - ﷺ ! - أنه قال : ﴿ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا [3] مِنْ شَوَّالٍ فَكَأَنَّهُ [4] صَامَ الدَّهْرَ ﴾ [5] .

103 - ولا حجّة لمالك [6] وأبي حنيفة [6] إلّا أنّهما قالا : « التزام [7] هٰذا يؤدّي إلى الزيادة [8] في الفرض [9] فتجيء الأعراب [10] وتنشأ [11] الأطفال . فإذا [12] رأوا الأسلاف والعموم يداومون على صومها [13] اعتقدوه [14] فرضاً » .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) ما بين العلامتين ساقط من د .
(3) في م وت : بست .
(4) في د : فكانها .
(5) لم نعثر على هذا الحديث في **صحيح** البخاري - كَمَا نبّه على ذلك الطرطوشي - وإنّمَا وقفنا عليه في **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 475) في « باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان » حيث أخرجه المحدث بثلاثة أسانيد تصل كلها إلى أبي أيوب الأنصاري ، وبلفظ يكاد يكون لفظ نص الطرطوشي : « ثم أتبعه - كان كصيام » .
وكذلك فنسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 3 ، ص 214 ، ع 2) لم يقف على هذا الحديث إلّا في **صحيح** مسلم (صيام) وفي **السنن** لكل من أبي داود والترمذي والدارمي ، وفي باب الصوم منها .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م : الزام .
(8) في ت : للزيادة .
(9) في ت : الفروض .
(10) م 83 ظ .
(11) في م وت : وينشا .
(12) في ت : فان .
(13) في م وت ور : صومه .
(14) في ر : باعتقاده .

104 – وعلى[1] هٰذا المنهاج تَدرّج صيام[2] النصارى حتى صار خمسين يوماً ، وذلك أنّ الله – تعالى ! – فرض عليهم صوم شهر[3] رمضان ، وذلك بيّن في قوله – تعالى ! : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾[4] . فأقاموا[5] عليه برهة من دهرهم فاشتدّ عليهم لأنّه[6] ربّما أتاهم في الحرّ الشديد *أو في[7] البرد الشديد*[8] فيضرّهم[9] في أسفارهم ومعايشهم . فأجمع[10] رأي علمائهم ورؤسائهم على أن يجعلوا صيامهم في فصل من السنة بين الشتاء والصيف فجعلوه في الربيع وزادوا فيه عشرة أيّام كفارةً لِما صنعوا ، فصار أربعين يوماً .

ثمّ اشتكى ملك من ملوكهم[11] فجعل لله[12] عليه إن برىء[13] من مرضه أن يزيد في صومهم أسبوعاً ، فبرىء[14] فزادوه[15] ، ثم مات فوليهم آخر[16]

....

(1) الواو ساقطة من ت .

(2) في م : تزور صوم ، وفي د وت : تدرج صوم .

(3) شهر : ساقطة من ت . ومن المفيد أن نحيل هنا على « باب هل يقال : رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعاً » من **صحيح** البخاري (ج 3 ، ص 32 ، 33) وفيه يقدم حديثين ، واحدا من كل شكل .

(4) جزء من الآية 183 من سورة البقرة (2) .

(5) في ر : قاموا .

(6) في م وت ود : لانه .

(7) في : وردت في م فقط .

(8) ما بين العلامتين ساقط من ت .

(9) في ت : فضرهم .

(10) في م : فاجتمع ، وفي ت : واجتمع .

(11) في ر : منهم ، وفي م وت : لهم .

(12) في ر فقط : لله .

(13) في ر : برا .

(14) الفعل ساقط من د .

(15) في ر : فزاده .

(16) في م : فاولٰهم احد .

فقال : « لو أكملتموه[1] خمسين يوماً ! ؟ » . قاله[2] الحسن [البصري][3] والشعبي[3] وجماعة من العلماء .

وعلى[4] هٰذا دلّ حديث عثمان في الإتمام[5] في السفر ، وقد بيّنّاه[6] .

105 – وأمّا الشافعي[7] فقد وافق[8] مالكاً[7] في أنّ الأضحية سنّة ، وخالفها أبو حنيفة[7] *وقال : « واجبة »*[9] .

واحتجّ[10] أصحاب مالك[7] والشافعي[7] جميعاً بالأدلّة التي[11] ذكرناها[12] في الباب الثالث من ترك أبي بكر وعمر وجابر[7] وابن عبّاس[7] الأضحية مخافة أن يرى الناس أنّها واجبة . فهؤلاء الأئمّة الثلاثة وهم أثافيّ أهل[13] الإسلام تركوا سنّة ثابتة عن الرسول – ﷺ ! – ثم لا يجوز أن نترك[14] الخطب ونصب المنابر عند الختم في رمضان – خوفاً من[15] أن يظنّ الناس

....

(1) في ر : اكلتموه .
(2) في م وت : قال .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) الواو ساقطة من ر فقط .
(5) في د : الامامة . وكلا القراءتين مفيدتان : أنظر الفقرة 41 من هذا النص .
(6) أنظر البيان السابق .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في د : فوافق .
(9) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(10) د 98 ظ .
(11) في م وت ور : بالاسلوب الذي ، بدل : بالادلة التي .
(12) في ر : ذكرنا ، وفي م وت : ذكرناه .
(13) في م : عاثار في اهل الاسلام ، وفي ت : اثافي الاسلام .
(14) في ر : لم لا يجوز ان نترك ، وفي د : ثم لا يجوز ترك الخطب ، وفي م : لم يجوز بان يترك ، وفي ت : فلم لا يجوز أن نترك .
(15) من : ساقطة من د .

أنّ الخطبة عقِب[1] الختم في رمضان سنّة ثابتة عند هٰذين السببين[2] ، أعني الختم والصوم ! ؟ فإنّ[3] الرسول - ﷺ ! - إنّما سنّ[4] قيامه [ص 275] وتلاوة القرآن فيه على هٰذا الوجه .

وهكذا ذكر ابن شعبان[5] في كتابه [**مختصر ما ليس في المختصر**][5] عقِب[6] ذكره جملاً من هٰذه الأمور المحدَثة قال : « إنّما كرهه[7] مالك[5] خِيفةَ أن يُلحق بمَا يجب فعله حتى يُتّخذ أمراً ماضياً » .

106 - وما لنا نقدّر[8] ذلك ، بل قد وُجد ما كنّا نحذر[9] ؟ ! فأكثر المسلمين اليوم يعتقدون أنّ الرسول - عليه السلام ! - إنّما شرع قيام رمضان على هٰذا الوجه وأنّ[10] ترك ذلك بِدعة ، مع القطع بأنّ الرسول - عليه السلام ! - لم يجمع في رمضان إلّا ليلتين ولم ينقل أحد من المسلمين عدد الركوع ولا دعاء ولا خطبة ، وقد بيّنّاه .

فهٰذا[11] المذهب[12] أيسر لأنّه[13] ليس فيه ترك سنّة ، وفي[14] ترك صيام

....

(1) في م وت : عقيب .
(2) في ر : هاذين الشيئين ، وفي م : هذين السنين ، وفي ت : هذين الشيئين .
(3) في م وت ود : وان .
(4) في ر : اسن .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في م : عقيب ، وفي ت : عند .
(7) في م : كره .
(8) في م : نقد .
(9) في ر فقط : تحذر .
(10) في د : وانما .
(11) في م وت ود : وهذا .
(12) م 84 و .
(13) في د : اليس انه ، بدل : ايسرلانه .
(14) في ر : في ، بدون واو العطف .

ستّة [1] من شوال وترك الأضحية تركَ السنن فهو [2] بالإنكار أحقّ .

107 - فإن خالفنا أحد من أصحاب أبي حنيفة [3] والشافعي [3] ومالك [3] ممّن لا يطّلع على أسرار المذاهب [4] وأغوار [5] الأصول ولم يتحقّق بالكلّيّات [6] وإنّما نظر في الأطراف والجزئيّات وقال [7] : إنّ هٰذا ذكر الله - تعالى ! [8] - وتحميد وتمجيد [9] وثناء ودعاء واجتماع من المسلمين على طاعة الله وفيه إظهار شعائر الإسلام فينبغي أن يكون مشروعاً مستحبًّا كنفس القيام !

*قال الفقيه أبو بكر [الطرطوشي] - رضي الله عنه ! * [10] : والجواب أن نقول [11] : هٰذا منقوض بمَا لا قِبل [12] لكم [13] به ، منها صيام ستّة [14] من شوال على أصل أبي حنيفة [3] *وترك الأضحية على أصل الشافعي* [15] ، فإنّ هٰذه [16] قُرَب وطاعات ومناسك وعبادات ؛ ثمّ كان *تركها عند* [17] خوف

....

(1) في م ود : ستة .
(2) في د : وهو .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ت وم : المذهب .
(5) في ت : واعورار ، وفي د : وأنوار .
(6) في ت : بالكلية ، وفي د : الكلية .
(7) في م وت ود : فقال .
(8) الصيغة ساقطة من ر فقط .
(9) وتمجيد : ساقطة من ت فقط .
(10) ما بين العلامتين ورد في د فقط .
(11) في م : فالجواب ان نقول ، وفي ت : فالجواب أن تقول .
(12) في م : لا قيل .
(13) د 99 و .
(14) في ت ود : ست .
(15) ما بين العلامتين ساقط من د .
(16) في ت : هنا .
(17) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت ود : تركها عند ، وفي م : نتركها عند .

البِدعة خيراً[1] من فعلها .

108 – ثم يقول[2] : الذكر والثناء قد يكون استحبابه مشروطاً بشروط كما في الصيام والأضحية وكما أنّ قراءة القرآن في الركوع والسجود والتشهّد[3] بِدعة وإن كان على غير هٰذا الوجه قربة .

* وينتقض[4] بالخطبة والدعاء صبيحة الختمة[5] بالنهار ، فلو[6] أنّه ختم بالليل ثم نصب كرسيه واختطب ودعا بالنهار لكان مبتدعاً وإن كان ذَكر[7] الله – تعالى ! – ودعا *[8] .

وينتقض بالخطبة والدعاء[9] في * أوّل الشهر ، فإنّ الناس لو نصبوا الكراسي واختطبوا ودعوا في *[10] أوّل ليلة من رمضان وحضوا[11] المسلمين على صيامه وقيامه والتشمير للعبادة في ليله ونهاره لكان مبتدَعاً مَنهيًّا عنه[12] . وهٰذا أشبه ممّا صرتم إليه ، فإنّ الناس في أوّل الشهر أحوج إلى الخطبة والدعاء والتنبيه على خدمة مولاهم في هٰذا الشهر منهم إلى ذلك في آخره .

....

(1) في م وت ور : خير .
(2) في ت : يقول .
(3) والتشهد : ساقطة من د .
(4) في ر : وتنتقض .
(5) في م : الختم .
(6) في ر : ولو .
(7) في م : ذاكر لله .
(8) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(9) في ت : بالدعاء والخطبة .
(10) ما بين العلامتين ساقط من د .
(11) في د : وحض .
(12) عنه : ساقطة من ت .

109 – ويشهد[1] لذلك[2] أيضاً[3] أصول الشرع[4] ؛ ألا ترى أنّ يوم الفطر والأضحى إنّما شُرعت الخطبة فيهما * في أوّل النهار *[5] فتَختْطِب[6] في صبيحة الأضحى فيعلم[7] الناس أمر مناسكهم وضحاياهم وقُرُباتهم[8] ، ثم لو فعل في أوّل الشهر لم يجز وكذلك[9] في آخره .

فصل في الكلام على فريق* من العامة وأهل** التقليد

110 – قالوا : إنّ هٰذا[10] الأمر شائع ذائع في أقاليم أهل الإسلام وأقطار أهل[11] الأرض حتى قال بعض الأغبياء : « إنّ القيروان كانت دار العلم[12] بالمغرب ولم يزل هٰذا الأمر فيها[13] [ص 276] فاشياً لا مُنكِرَ له » .

....

(1) في ت : وتشهد .
(2) في ت ود : له ، بدل : لذلك .
(3) أيضاً : ساقطة من ت .
(4) في ر : في الشرع .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(6) في م : فنختطبها ، وفي د : فيخطب ، وفي ت : فيختطب في اول النهار صبيحة ...
(7) في ر ود : ويعلم .
(8) في م ور : وقربانهم .
(9) الواو ساقطة من ت وم ود .
* في م : فرق .
** ت 11 و .
(10) في ر : ان كان هذا .
(11) أهل : ساقطة من د .
(12) في د : ان القيروان كانت وان العلم .
(13) في ت ود : بها ، بدل : فيها ، والكلمة ساقطة من م .

فالجواب[1] أن نقول[2] : شيوعة[3] الفعل وانتشاره لا يدلّ على جوازه كما أنّ كتمه[4] لا يدلّ على منعه . ألا ترى أنّ بيع الباقِلّاء في قِشره[5] شائع في أقطار أهل[6] الإسلام وهو[7] *عند الشافعي[8] لا يجوز ، والإستئجار[9] على الحجّ شائع في أقطار[10] أهل الإسلام*[11] وعند أبي حنيفة[8] لا يجوز ، واقتعاط[12] العمائم شائع في أهل الإسلام وهو بدعة مُنكَرة[13] ، والإقتعاط[14] هو[15] التعميم دون الحَنَك ؟

111 – نظر مجاهد[16] رجلاً قد اعتمّ ولم يتحنّك[17] فقال : « اقتعاط كاقتعاط[18] الشيطان ! » *فهي[19] عمامة الشيطان*[20] وهٰذه كانت عمائم قوم

(1) الفاء ساقطة من د .
(2) في م وت : ان تقول ، والحرف والفعل ساقطان من د .
(3) في م وت : شيعوعة .
(4) م 84 ظ .
(5) في م : قشريه ، وفي ت : قشرته .
(6) في د : بلاد اهل ، وفي م وت : في اهل .
(7) هو : ساقط من م وت ود .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ر وم وت : الاستيجار ، وفي د : الاستجار .
(10) في م وت : بلاد ، بدل : اقطار .
(11) ما بين العلامتين ساقط من د .
(12) د 99 ظ . وفي ر : وانتعاط .
(13) منكرة : ساقطة من م .
(14) في ر فقط : والانتعاط .
(15) هو : ساقطة من ت ود .
(16) أنظر التعليقات على الأعلام .
(17) في ر ود : لم يحنك .
(18) في ر : انتعاط كانتعاط ، وفي م : اقتعاطك اكتعاط ، والإصلاح من ت ود .
(19) في ر ود : وهي .
(20) ما بين العلامتين ساقط من د .

لوط وأصحاب [1] المؤتفِكات [2] .

*وروى أبو بكر[3] محمد بن يحيى الصّولي[4] في **غريب الحديث** أنّ النبي - ﷺ ! - أمره[5] بالتلحّي [6] ونهى عن الإقتعاط [7] .

يقال للعمامة إذا لاثها[8] على رأسه ولم يجعلها تحت حَنَكه : اقتعطها [9] ، وهو المنهيّ عنه . وإذا أدارها تحت حَنَكه يقال : تلحّاها[10] ، وهو المأثور* [11] .

112 - وإسبال الثوب تحت الكعبين شائع في بلاد أهل[12] الإسلام ، وهو حرام لا يجوز .

113 - والتقنّع[13] بالثوب على الرأس شائع في بلاد أهل المغرب[14] ،

....

(1) واو العطف من الكلمة ساقطة من م وت .

(2) في ت : الموتفكة .

(3) بن : في ر فقط .

(4) في ت : الصوري .

(5) في م وت : امرنا .

(6) في ر وت : بالتحلى .

(7) في ر : الانتعاط .

(8) في ر : لاسها ، وفي م : لاتها .

(9) في ر : انتعطها .

(10) في م : تلحمها .

(11) ما بين العلامتين ساقط من د .

(12) اهل : من ت فقط .

(13) في م ور : والتقنيع .

(14) في ر : في بلاد الاسلام و ه المغرب ، ولعلّها وهو المغرب ، وفي م وت : في بلاد المغرب ، والإصلاح من د .

وهم[1] أتباع مالك بن أنس[2] . وقد سئل مالك[2] عن التقنّع بالثوب[3] فقال : « إمّا لِحَرّ أو لِبَرد[4] أو لغيره من العذر فلا بأس به . وإمّا لغير ذلك فلا » .

قال[5] : « وكان أبو النّضِر[6] يلزمه لِحَرّ يجده » .

قال[7] : « ورأت سُكَينة[2] أو فاطمة بنت الحسين[8] بعض ولدها متقنّعاً رأسه[9] فقالت : « اكشف[10] عن رأسك فإنّ القناع[11] ريبة بالليل ومذلّة بالنهار » .

قال مالك[2] : « وأنا أكرهه لغير عذر . وما علمته حراماً ولكنّه[12] ليس من لباس خيار[13] الناس » . فهٰذه بدعة منكَرة كما ترى ، قد صارت سنّة في خيار الناس اليوم .

وقد[14] روي عن أبي بكر الصديق – رضي الله عنه ! – أنّه قال : « مَا

....

(1) في ر فقط : وهو .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في م : عن التقنيع بالثوب ، وبالثوب : ساقطة من ت .
(4) في د : او برد ، بدون اللام .
(5) في م وت فقط : قال .
(6) في ت : ابو النظر ، وفي ر وم : ابو النضر ، وفي د : بن النظر .
(7) قال : ساقط من ت .
(8) في ت ور ود : الحسن ، بدل : الحسين .
(9) رأسه : ساقطة من د .
(10) في ت إضافة : القناع .
(11) في ت فقط : التقنع .
(12) في ر ود : ولكن .
(13) في د فقط : خير ، بدل : خيار .
(14) قد : ساقطة من م فقط .

دَخَلْتُ الخَلَاءَ قَطُّ [1] مَنْذُ [2] أَسْلَمْتُ إِلَّا مُقَنَّعَ الرَّأْسِ [3] حَيَاءً مِنْ رَبِّي » [4] .

114 – وأكثر أفعال [5] أهل زمانك على غير السنّة . وكيف لا وقد روينا قول أبي الدَّرداء [6] إذ [7] دخل على أم الدَّرداء [6] مُغضَباً فقالت له : « ما لك ؟ » فقال : « والله ما [8] أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد – عليه السلام ! – إلّا أنّهم يصلّون جميعاً » ؟ [9] . وما روينا هنالك من الآثار فإنّه [10] لم يبقَ فيهم [11] من السنّة إلّا الصلاة في جماعة [12] . كيف لا يكون معظم أمورهم محدَثات ؟

115 – وأمّا من تعلّق بفعل أهل القيروان فهٰذا عمل [13] يستدعي الأدب دون المراجعة فيقال [14] لهٰؤلاء الأغبياء : إنّ مالكاً [15] بن أنس [16] رأى إجماع

(1) قط : من د فقط .
(2) في ت : مذ .
(3) في م : الا مقنعا راسي ، وفي ر : الامقنعاراسي .
(4) لم نقف على هذا الأثر ، وكل ما أورد فنْسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 78 ، ع 1) هو : « ومن أتى الخلاء فليستتر ... » عن **سنن** ابن ماجة (طهارة) وكذلك (ج 5 ، ص 475 ، ع 1) : « ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة » بالإحالة على **صحيح** البخاري (مغازي) .
(5) في د : فعل .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م وت : اذا .
(8) في م فقط : لا .
(9) مر الحديث عن هذا الأثر في البيان 3 من الفقرة 35 .
(10) فإنه : ساقطة من ت .
(11) فيهم : ساقطة من ت .
(12) في ر : وجميعاعة ، وهو خطأ من الناسخ بيّن .
(13) في م ود : عقل ، بدل : عمل .
(14) في م وت ود : فنقول .
(15) في ر : مالك .
(16) أنظر التعليقات على الأعلام .

أهل المدينة حجّة فرده عليه سائر فقهاء الأمصار . هٰذا [1] وهو بلد رسول الله – ﷺ ! – وعرصة الوحي ودار *النبوّة [2] ومعدن* [3] العلم ، فكيف بالقيروان !

وأيضاً فإنّما كان يكون متعلّقاً [به] [4] لو نقلتم [5] عن علماء القيروان أنّهم أفتوا بهٰذا لأنّ الإقتداء إنّما يكون بالعلماء لا بالعوام [6] . وهٰذا ما لا ينقلونه [7] أبداً وإنّما كان [8] يفعله العوام [9] والغوغاء . فإنكارنا [10] عليهم كإنكارنا عليكم .

والدليل على هٰذا أنّ الفتيا [11] بالقيروان إنّما كانت على مذهب أهل المدينة ، وقد كان القوم من أشدّ الناس تمسّكاً [12] [ص 277] بمذهب مالك [13] ، فكان [14] علماؤها [15] إنّما يقومون رمضان [16] في بيوتهم لقول مالك [13] – رضي الله

....

(1) في د فقط : وهذا .
(2) م 85 و .
(3) ما بين العلامتين ساقط من د ، و : ودار النبوة : ساقط من ت .
(4) في ت : فيه متعلقا ، وفي م ورد : متعلقا ، مع سقوط : فيه .
(5) ت 11 ظ . وفي ت إضافة : هذا .
(6) د 100 و .
(7) في ر : يفعلونه ، وفي م : يتعلق به ، وفي د : ينظر .
(8) كان : ساقطة من ر .
(9) في د فقط : اهل العوام .
(10) في د : فانكرنا ، بدل : فإنكارنا .
(11) في ر : الفتوى ، وفي د : الفتياء .
(12) في د : اشد ، بدل : من أشد الناس .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في د : كان .
(15) في ت : علماؤنا .
(16) في ت فقط : في رمضان . أنظر **الموطأ** لمالك برواية يحيى بن يحيى (ج 1 ، ص 104 من الطبعة المذكورة) باب « ما جاء في قيام رمضان » ، أي بدون استعمال حرف الجر قبل : رمضان .

عنه ! : « قيام الرجل في بيته لمن قوي عليه أحبّ إليّ[1] » .

116 – وكان الغالب عليهم الورع والإتّباع وقد قال لهم في **المُدوَّنة**[2] : « ليس الشأن في رمضان القصص بالدعاء » .

فيبعد من حالهم أن يحدثوا مثل[3] هٰذه البِدعة وينصبوا[4] المنابر ويخطبوا[5] عند الختم . ولو كان هٰذا لشاع وانتشر وكان يضبطه[6] طلبة العلم والخلف عن السلف فيصل ذلك إلى عصرنا . فلمّا لم ينقل هٰذا أحد مِمّن يُعتمد عليه[7] ولا مِمّن هو في عدد العلماء علم أنّ هٰذه[8] حكايات العوام والغوغاء[9] .

117 – ثم يقال لكم[10] : بِمَ تنفصلون مِمّن[11] يعارضكم بشكل آخر من جنسه ، فيقال[12] لكم : إنّ قرطبة أعظم من القيروان وهي دار العلم والخلافة فقد[13] فضُلت القيروان[14] بالخلافة ثم لم يعهد[15] فيها قطّ[16] خطبة ولا

....

(1) في د : احب الي لمن قوي عليه .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) مثل : في ر فقط .
(4) في ت : وينصبون .
(5) في ت : ويخطبون ، والفعل ساقط من د .
(6) في ر : بضبطه .
(7) في ت فقط : يعتقد علمه .
(8) في د : هنا .
(9) أضاف ناسخ مخطوطة ت في الطرة : باقليمها لاغير والقيروان ليست داخلة فيها .
(10) في ت : لهم ، والكلمة ساقطة من د .
(11) في د : مما .
(12) في م وت : فيقول ، وفي د : فنقول .
(13) في م : وقد .
(14) في ر فقط : على القيروان .
(15) في م : تعهد .
(16) في ت : قط فيها .

منبر ولا دعاء ولا اجتماع عند ختم القرآن في رمضان ؟ [1] .

118 — فإن قيل : فهل يأثم فاعل [2] ذلك ؟

فالجواب أن يقال : أمّا إن [3] كان ذلك على وجه السلامة من اللغط [4] ولم يكن إلّا الرجال أو الرجال والنساء منفردين بعضهم عن [5] بعض يسمعون [6] الذكر ولا [7] تنتهك [8] فيه شعائر الرحمان فهٰذه البِدعة التي كرهها [9] مالك [10] .

وإمّا إن كان على الوجه [11] الذي يجري [12] في هٰذا الزمان من اختلاط الرجال والنساء ومضامّة أجسادهم [13] ومزاحمة مَن في قلبه مرض من أهل الرِّيب [14] ومعانقة بعضهم لبعض ، كما حُكي لنا أنّ رجلاً وُجد [15] يطأ امرأة

(1) علق ناسخ مخطوطة ت في الطرة على هذه الفقرة : ليست بأعظم منها قطعا بأمور شتى منها أنها أقدم في الإسلام وهي بلد الصحابة وأكثر علماء من التابعين وأصحاب مالك دخلها وأخذ عنهم دون قرطبة .
(2) في د : فعل .
(3) في ر : انما ، وفي د : ان .
(4) في ر : من الغلط ، وفي ت : من اللفظ ، والجار والمجرور ساقطان من د .
(5) في م : من .
(6) في م وت ود : يستمعون .
(7) في ر وم وت : ولم .
(8) في م وت : تنهتك ، والإصلاح من د .
(9) في م ور ود : كره .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) الوجه : ساقطة من ت .
(12) في د : يجرا .
(13) في د : اجسادهم .
(14) في ت فقط : الريبة .
(15) وجد : ساقطة من م .

وهما[1] واقفان[2] في زحام الناس . وحكت لنا امرأة أنّ رجلاً واقعها فما حال[3] بينهما[4] إلّا الثياب . وأمثال ذلك من الفسق[5] والخلط . فهٰذا فسوق[6] فيفسق الذي يكون سبباً لاجتماعهم .

119 – فإن قيل : أليس قد[7] روي عن[8] عبد الرزّاق[9] في **التفسير** أنّ أنساً[10] بن مالك[9] كان[11] إذا أراد أن يختم القرآن جمع أهله ؟

*قلنا : فهٰذا[12] هو الحجّة عليكم ! فإنّه كان يصلّي في بيته ويجمع أهله *[13] عند الختم . فأين هٰذا من نصبكم المنابر وتلفيق الخطب على رؤوس الأشهاد فيختلط الرجال[14] والنساء والصبيان والغوغاء وتكثر الزَّعَقات والصياح ويختلط الأمر ويذهب بهاء الإسلام ووقار الايمَان ؟

وأيضاً فإنّه ما[15] روي أنّه دعا وإنّما جمع أهله فحسب[16]

....

(1) في ر : وهو ، وفي م وت ود : وهم .
(2) في النسخ الأربع : وقوف .
(3) في ر فقط : فلم يكن .
(4) في د فقط : بينه وبينها .
(5) في د فقط : الفساد .
(6) في د فقط : فسق .
(7) قد : من د فقط .
(8) في ت فقط : عن .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في ر ود : انس .
(11) د 10 ظ .
(12) في ت فقط وردت الفاء .
(13) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(14) م 85 ظ .
(15) في د : فما .
(16) في د : وحسبك ايضا .

120 – وأيضاً[1] فإنّ عمر سمع رجلاً يقول : « واحَبَّذا[2] صفرة ماء ذراعيها ! » لماء كان[3] قد[4] توضّأت[5] به امرأة فبقي فيه[6] من[7] أثر الزعفران ، فعلاه بالدِّرَّة[8] .

وروي أنّه نهى أن يجلس الرجل في[9] مجلس المرأة عُقَيب قيامها منه[10] .

121 – فكلّ من قال بأصل الذرائع * يلزمه القول بهٰذا الفرع ، ومن أبى أصل الذرائع *[11] من العلماء يلزمه إنكاره لما يجري[12] فيه من اختلاط الرجال والنساء .

---

(1) أنظر البيان السابق .
(2) في ت : واحَيندا .
(3) في ت : لما مكان .
(4) قد : ساقطة من ر فقط .
(5) ت 12 و .
(6) فيه : ساقطة من م وت .
(7) من : ساقطة من د .
(8) في م ود : بالذرة . لم نقف على هذا الأثر في كتب المراجع .
(9) في : ساقطة من د .
(10) منه : ساقطة من م .
(11) ما بين العلامتين ساقط من د .
(12) يجري : ساقطة من م .

فصل في بيان الوجه الذي يدخل منه * الفساد على عامة المسلمين

122 – روى مسلم[1] في **الصحيح**[2] أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً *يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ *[3] وَلٰكِنْ يَقْبِضُهُ[4] بِقَبْضِ العُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً فَسُئِلُوا[5] فَأَفْتَوْا[6] بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴾[7] .

فتدبّروا[8] هٰذا الحديث فإنّه يدلّ على أنّه لا يؤتى الناسُ قطّ[9] من [ص 278] قِبَل علمائهم وإنّما يؤتونَ من قِبل أنّه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم فيؤتى الناس من قِبله !

....

* في د : الوجوه التي يدخل منها ، وفي م : الذي منه يدخل .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في د : في صحيحه عن النبي ...

(3) ما بين العلامتين ساقط من ت .

(4) في ر وم ود : يقبض العلم .

(5) فسئلوا : ساقطة من د .

(6) في م : وافتوا .

(7) أنظر **صحيح** مسلم (ج 2 ، ص 464) حيث أورد المحدث في « باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان » صيغة قريبة جدا من صيغة نص الطرطوشي وهي هذه بإسنادها : « حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (...) وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ (...) إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا (...) رُؤُوسًا (...) » . وانظر كذلك صيغة قريبة من هذه في **صحيح** البخاري (ج 9 ، ص 123) أخرجه المحدث بإسناد يصل به إلى عروة الذي سمع الحديث من عبد الله بن عمر .

(8) في د : فتدبر .

(9) قط : ساقطة من د .

وقد صرف عمر[1] هٰذا المعنى تصريفاً فقال : « مَا خَانَ أَمِينٌ[2] قَطُّ وَلٰكِنَّهُ اؤْتُمِنَ غَيْرُ أَمِينٍ فَخَانَ »[3] .

123 – ونحن نقول : ما ابتدع عالم قطّ ولكنّه استُفتي من ليس بعالم * فيؤتى الناس من قِبله *[4] فضلّ وأضلّ .

وكذلك فعل[5] ربيعة[6] : قال مالك[6] : « بكى ربيعة[6] يوماً بكاء شديداً ، فقيل له : أمصيبة[7] نزلت بك ؟ فقال : لا ! ولكنّه[8] استُفتي[9] من لا علم عنده » .

وروى البخاري[6] في **صحيحه** عن أبي هريرة[10] قال : ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! : قَبْلَ السَّاعَةِ سِتُّونَ خِدَاعَاتٍ يَصْدُقُ فِيهِنَّ الكَاذِبُ وَيَكْذِبُ فِيهِنَّ الصَّادِقُ وَيُخَوَّنُ فِيهِنَّ الأَمِينُ وَيُؤَمَّنُ[11] فِيهِنَّ[12] الخَائِنُ وَيَنْطِقُ فِيهِنَّ الرُّوَيْبِضَةُ[13] ﴾[14] . قال أبو عبيدة[15] : « هو الرجل التافه الخسيس ينطق

(1) في ت : غير ، بدل : عمر .
(2) في ت : امير ، بدل : امين .
(3) لم تقف على هذا الأثر في ما تيسر لنا الرجوع اليه من كتب الحديث وفهارسها .
(4) ما بين العلامتين من ت فقط .
(5) في ر فقط : قال ، بدل : فعل .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ر فقط : مصيبة .
(8) ولكن : في ت .
(9) في د : استفتا .
(10) د 101 و . أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في م وت : ويؤتمن ، وفي د : ويوتمن .
(12) فيهن : إضافة من د فقط .
(13) في ر : الرويبضية .
(14) لم نقف على هذا الحديث في **صحيح** البخاري ، أي في الأبواب المتوقع وروده فيها (اعتصام – فتن – رقائق) . أما **المعجم المفهرس** فيحيل على **مسند** ابن حنبل **وسنن** ابن ماجة (فتن) بمناسبة جزءين من حديث : « ويخوّن فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن » (ج 2 ، ص 92 ، ع 1) ثم : « وينطق فيها الرُّوَيْبِضَة ، قيل : وما الرويبضة » .
(15) في ر ود : ابو عبيد . أنظر التعليقات على الأعلام .

في أمور[1] العامّة » .

124 – وروي عن عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – أنّه قال : « قَدْ عَلِمْتُ مَتَى يَهْلِكُ النَّاسُ ! إِذَا جَاءَ الفِقْهُ مِنْ قِبَلِ الصَّغِيرِ وَاسْتَعْصَى[2] عَلَيْهِ * الكَبِيرُ . وَإِذَا جَاءَ[3] الفِقْهُ *[4] مِنْ قِبَلِ[5] الكَبِيرِ [وَ]تَابَعَهُ الصَّغِيرُ فَاهْتَدَيَا جَمِيعاً[6] »[7] .

وقال عبد الله بن مسعود[8] : « لَا[9] يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا العِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ ! فَإِذَا[10] أَخَذُوهُ عَنْ أَصَاغِرِهِمْ وَشِرَارِهِمْ[11] هَلَكُوا »[12] .

125 – وتناقش[13] العلماء في ما أراد عمر بالصِّغار . فأمّا عبد الله بن المبارك[14] فقال : « الأصاغر هم أهل البدع » .

وقال[15] أبو بكر بن ثابت الخطيب[14] الحافظ : « إنّما أراد به صِغَر[16]

....

(1) في ر ود وم : امر .
(2) الواو من ر فقط .
(3) جاء : ساقطة من ت .
(4) ما بين العلامتين ورد محله في د : واذا جاء العلم .
(5) في ر : من قِبَل .
(6) في م وت : فاهتديا ، وفي د : فاهتدينا ، وفي ر : فاهتدى جميعا .
(7) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في د فقط : ما ، بدل : لا .
(10) في ر فقط : واذا .
(11) في م وفي ت فقط : وشرارهم .
(12) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه .
(13) في م : وتناقشا ، وفي ت : تنافس ، وفي د : واختلف العلماء .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) م 86 و .
(16) في م : صغير ، وفي د : صغار .

السنّ » *وقال : « هٰذا نَدْب *[1] إلى التعليم في الصِّغَر[2] مثل قول عمر – رضي الله عنه ![3] – أيضاً : « تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا »[4] أي إن لم تتعلّموا صغاراً حتى تُسَوَّدوا واستحييتم من التعليم فأخذتم العلم عن صغاركم[5] .

وأمّا[6] أستاذنا القاضي أبو الوليد[7] [الباجي] فقال[8] : « يحتمل أن يكون معناه : الأصاغر مَن لا علم عنده ، وقد كان عمر بن الخطّاب[9] – رضي الله عنه ! – يستشير الصغار ، وقد كان[10] القرّاء أصحاب مشاورته ، كهولاً كانوا أو شبّاناً[11] . ويحتمل أن يريد بالأصاغر : من لا قدر له[12] ولا حال ، ولا يكون ذلك إلّا بنبذ[13] الدين والمروءة . فأمّا من التزمها[14] فلا بدّ[15] أن يسمو أمره ويعظّم قدره .

....

(1) ما بين العلامتين ورد هكذا في م : وفي هذا ندب ، وفي ت : قال وهذا ندب .
(2) في ر فقط : في الصغار .
(3) صيغة الترضي من د فقط .
(4) أنظر هذا الأثر وبهذه الصيغة بالذات وبدون إسناد في **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 28) في «كتاب العلم – باب الإغتباط في العلم والحكمة » (في الترجمة) .
(5) في د : عن أصاغركم .
(6) في د : فاما .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) ابو الوليد فقال : ساقطة من د .
(9) بن الخطاب : ساقطة من ت .
(10) في م : وقد كانوا القراء .
(11) في ت : وشبانا .
(12) في د : عنده ، بدل : له .
(13) في ت : بسد .
(14) في ر ود : التزمها .
(15) في م : فالابد .

126 – وقد[1] روي عن[2] مكحول[3] أنّه[4] قال : « تفقُّه الرعاعِ فسادُ الدنيا وتفقُّهُ السِّفْلَةِ فسادُ الدّين » .

وقال الفريابي[5] : «كان سفيان الثوري[6] إذا رأى هؤلاء النبط يكتبون تغيّر[7] وجهه [و]يشتدّ عليه[8] . فقلت له[9] : يا أبا عبد الله ! أراك إذا رأيت هؤلاء النبط[10] يكتبون العلم يشتدّ عليك ! فقال : كان العلم في العرب وفي سادة[11] الناس . فإذا[12] خرج عنهم وصار إلى هؤلاء[13] ، يعني[14] النبط والسِّفلة غُيّر الدين » .

127 – وقال[15] سفيان[16] : « وكنّا نتعوّذ[17] بالله من شرّ فتنة[18] العالِم

....

(1) ت 12 ظ .
(2) عن : ساقطة من ت .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ت : ان .
(5) هكذا في م وت ، وفي ر : الفرءاني ، وفي د : العرباى . أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ت : تغبر .
(8) يشتد عليه : ساقطة من م وت ود .
(9) له : من م ود فقط .
(10) النبط : في ر فقط .
(11) في ت ود فقط : سادات .
(12) في ت : واذا .
(13) د 101 ظ .
(14) يعني : ساقطة من ت .
(15) الواو ساقطة من د .
(16) أنظر التعليقات على الأعلام .
(17) في م وت ور : كانوا يتعوذون .
(18) من شرفتنة : ساقطة من د ، وفي ت : من شر فتن .

الفاجر[1] *ومن شرّ فتنة العابد الجاهل *[2] فإن فتنتهما[3] فتنة لكلّ مفتون » .

128 – وقال وهب بن منبّه[4] : « جمع المال وغشيان السلطان[5] لا يُبقيان *من حسنات المرء *[6] إلّا كما يُبقي[7] ذئبان جائعان سقطا[8] في حَظار فيه غنم فباتا[9] يجوسان[10] حتى أصبحا » .

وقال سفيان الثوري[4] : «كان خِيار الناس [ص 279] وأشرافهم الذين يقومون إلى هؤلاء الأمراء فيأمرونهم وينهونهم . وكان آخرون يلزمون بيوتهم فكانوا[11] لا يُنتفع بهم ولا يُذكرون . ثم بقينا حتى صار الذين يأتونهم فيأمرونهم[12] شرارَ الناس والذين يلزمون[13] بيوتهم خِيارَ الناس » .

129 – وقال محمد بن سحنون[14] : «كان لبعض أهل العلم أخ يأتي القاضي والوالي بالليل ليسلّم[15] عليهما . فبلغه ذلك فكتب إليه : أما بعد . فإنّ

....

(1) الفاجر : في ر فقط .
(2) ما بين العلامتين ساقط من د .
(3) في د : فتنتها .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ر وم : السلاطين .
(6) يا بين العلامتين ورد هكذا في د : من امرى .
(7) في ت ود : يبقا .
(8) في ر فقط : يسقطان .
(9) في ر : فياتا ، وفي ت : فماتا ، وفي م : فباتوا .
(10) يجوسان : ساقطة من ت ، وفي ر : يجوشان .
(11) في ت : فكان .
(12) في م : فيامرهم .
(13) في م وت ود : لزموا .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في ت : ويسلم ، وفي م ود : يسلم .

الذي * يراك بالليل يراك بالنهار *[1] . فهٰذا[2] آخر كتاب أكتبه[3] إليك ! »

قال محمد[4] : « فعرضته على[5] سحنون[4] فأعجبه وقال : ما أقبح[6] بالعالم أن يُؤتى إلى مجلسه فلا يوجَد فيه فيقال : إنّه[7] عند الأمير ! » قال سحنون[8] : « إذا أتى الرجل إلى[9] مجلس القاضي ثلاثة أيّام متوالية[10] من غير حاجة فينبغي ألّا تقبل شهادته » .

....

(1) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت ود : يراك بالنهار ويراك بالليل .
(2) في م وت ود : وهذا .
(3) في ت : كتبته .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في م وت : عن .
(6) في م وت ود : ما اسمجه .
(7) في ت : أنه هو .
(8) في م : وقال سحنون . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) الى : في ر فقط .
(10) في م فقط : متواليات ، والكلمة ساقطة من ت .

البَابُ الرَّابع

في نقل غرائب البِدع وإنكار العلماء لها

البَابُ الرَّابع

[فصل في بِدعة قراءة القرآن بالألحان والتطريب]

130 – فمن ذلك البِدع المحدَثة في الكتاب العزيز من[1] الألحان والتطريب . قال الله – تعالى ! : ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾[2] يعني فصِّلْه[3] تفصيلاً[4] وبيِّنْه[5] تبييناً وترسَّلْ[6] فيه[7] ترسيلاً ولا تعجلْ في قراءته .

ومن قول العرب : « ثَغرٌ رَتَلٌ[8] وَرَتِلٌ » إذا كان مُفلّجاً ذا فرج[9] .

131 – قال مالك[10] : « ولا تعجبني[11] القراءة بالألحان ولا أحبّها[12] في رمضان ولا في[13] غيره » لأنّه يُشبه[14] الغناء ويضحك بالقرآن ويقول[15] : فلان أقرأ من فلان . وبلغني أنّ الجواري يُعلَّمن ذلك كما يُعلَّمن الغناء . أترى

(1) من : ساقطة من ت ود .
(2) جزء من الآية 4 من سورة المزمل (73) .
(3) في د : تفصله .
(4) في د : تفضيلا .
(5) في د : وتبينه .
(6) في د : وتترسل .
(7) فيه : ساقطة من د .
(8) ثغر رتل : ساقطة من ر ، ومحله بياض قدر خمس كلمات .
(9) ذا فرج : ساقطة من د . وفي م : افرج .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في م ود : ولا يعجبني .
(12) في ت : ولا احبه .
(13) في : ساقطة من م ود .
(14) في ت : لانها شبه ، وفي ر : لا شبيه ، والإصلاح من م ود .
(15) في م : ويقال ، وفي ت ود : فيقال .

هٰذا من القراءة التي كان يقرأ بها[1] رسول الله – ﷺ ! – ؟

132 – وكذلك سعيد بن المسيب[2] نهى عمر بن عبد العزيز[2] وقد سمعه يطرِّب ، فأرسل إليه سعيد[2] فنهاه عن التطريب فانتهى .

وقال إبراهيم النَّخَعي[2] : «كانوا يكرهون القراءة بالتطريب[3] وكانوا إذا قُرىء[4] القرآن قرؤوه حَدَراً[5] مُرْسَلاً بحَزَن »[6] .

133 – وقال عبد الله بن عمر[7] : ﴿وَيُقَالُ[8] لِلْقَارِىءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : إِقْرَأْ وَارْتَقِ[9] ، وَازِنْ[10] وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا !﴾[11] .

وقال حُذيفة [بن اليَمَان][7] : ﴿إِذَا قَرَأْتُمُ الْقُرْآنَ فَاقْرَؤُوهُ بِحَزَنٍ وَلَا

....

(1) بها : ساقطة من د ، وورد محلها الضمير المتصل : ها . د 102 و .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في م وت ود : بتطريب .
(4) في م وت ود : قرؤوا .
(5) في ر : حدرًا ، وفي د : حزنا .
(6) بحزن : ساقطة من ت .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في د : يقول .
(9) في ت : واقرأ ، وفي د : ورقة ، وفي م : وارتق ، وفي ر : وارفه .
(10) وازن : من ر فقط .
(11) أنظر في **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 218 ، ع 1) تخريج هذا الحديث بالإحالة على **سنن** الترمذي (ثواب القرآن) وأبي داود (الوتر) وعلى **مسند** ابن حنبل . وقد أخرجه أبو داود (ج 2 ، ص 73 ، ر 1464) عن مسدد وبإسناد يصل به إلى ابن عمر وبلفظ قريب جدّاً من لفظ نص الطرطوشي : «يقال لصاحب القرآن : اقرأ وارتق ورتل (...) الدنيا» ولكن مع هذه الإضافة : « فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا » ، وذلك في « باب استحباب الترتيل في القراءة » .

تُجْفُوا[1] عَنْهُ وَتَعَاهَدُوهُ[2] وَرَتِّلُوهُ تَرْتِيلاً ﴾[3] .

134 – وقال محمد بن سيرين[4] : « أصوات القرآن محدَثة » وقال[5] كعب[4] : لَيَقْرَأَنَّ[6] الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ[7] هُمْ أَحْسَنُ أَصْوَاتاً فِيهِ[8] مِنَ الْعَزَّافَاتِ[9] بِعَزْفِهِمْ وَمِنْ حُدَاةِ[10] الإِبِلِ لإِبِلِهِمْ[11] لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »[12] .

وقال أبو ذرّ[4] : ﴿ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ ! – يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ قَوْماً يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ[13] ، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ يَؤُمُّهُمْ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ ، لَكِنْ لِيُغَنِّيَهُمْ[14] ﴾[15] .

وقال[16] عبد الله بن أحمد بن حنبل[4] : « سمعت أبي[17] وقد سئل عن

(1) في ر : ولا تجفوا .
(2) ت 13 و
(3) لم نجد في ما تيسّر لنا الرجوع إليه إلّا هذه الصيغة : « أنّ هذا القرآن نزل بحزن » خرّجها فنسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 461 ، ع 1) بالاعتماد على **سنن** ابن ماجة (إقامة) .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) وقال : واو العطف ساقطة من ر فقط .
(6) في ر فقط : ليقرءون .
(7) في م : اقواما .
(8) في م ود : به ، بدل : فيه ، والكلمة ساقطة من ر .
(9) في م ود : العزفات ، والإصلاح من ت ور .
(10) في ر : خداة ، وفي م ود : حدات .
(11) في ر : بابلهم .
(12) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسها .
(13) في ر : مزاميرا ، وفي د : من أمير .
(14) في ر : لاكن ليغنيهم ، وفي ت : الاليغنيهم ، وفي م ود : ليس الا ليغنيهم .
(15) لم نقف إلا على حديث خرّجه فنسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 343 ، ع 1) بالإحالة على **مسند** ابن حنبل وبهذه الصيغة : « ونشوا يتّخذون القرآن مزامير » .
(16) وقال : واو العطف ساقطة من ر فقط .
(17) في ر : ابياً .

القراءة بالألحان فقال : مُحدَث » .

وقال سلمان [1] : « خَطَبَنَا عَلِيٌّ يَوْماً [2] » ، فذكر خطبة له طويلة وذكر [3] فيها [4] فتنة قرّبها [5] وقال فيها [6] : ﴿ تَضِيعُ حُقُوقُ الرَّحْمَانِ وَيَتَغَنَّى [7] بِالقُرْآنِ ذُو الطَّرَبِ [8] وَالأَلْحَانِ ﴾ [9] .

135 – فأمّا أصحاب الألحان فإنّما حدثوا في القرن الرابع ، منهم محمد ابن سعيد[10] صاحب الألحان والكرماني[11] والهيثم[12] وأبان[12] ، فكانوا مهجورين عند العلماء فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون [ص 280] الأغاني فمدّوا المقصور وقصّروا الممدود وحرّكوا السّاكن وسكّنوا المتحرّك فزادوا[13] في الحرف ونقّصوا منه وجزموا المتحرّك وحرّكوا المجزوم لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) يوما : ساقطة من ت .
(3) وذكر : الواو ساقطة من د .
(4) فيها : من م وت فقط .
(5) في ر : قذائها .
(6) فيها : ساقطة من ر فقط .
(7) في ر ود : ويتغنا .
(8) ذو : ساقطة من ت ، والضرب : في د ، بدل : الطرب .
(9) كل ما وقفنا عليه هو ما أورده صاحب **المعجم المفهرس** (ج 6 ، ص 108 ، ع 1) بصيغة : « يلحن من هذه الألحان فكره ذلك أنس » (الدارمي في **السنن** : فضائل القرآن) ثم : « يرون هذه الألحان في القرآن محدثة » (المصدر ذاته وبذات الباب) وأخيرا في « باب كراهية الألحان في القرآن » (المصدر ذاته وبذات الباب أيضاً) .
(10) هكذا ، في م وت ود : وفي ر : محمد بن سعد . أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في ر : بالكرمَان . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في م وت ود : وزادوا .

ثمّ اشتقّوا لها[1] أسماء فقالوا : شَذْر[2] ونَبْر[3] وتفريق[4] وتعليق[5] وهزّ وجزّ[6] وزَمْر وزَجْر[7] وحذف[8] وتشديق[9] وإسجاع[10] وصياح .

136 — ثم يقولون : مخرج هٰذا الحرف من الأنف وهٰذا من الرأس[11] وهٰذا من الصدر[12] وهٰذا من الشِّدْق . فما خرج من القِحْف[13] فهو صياح وما خرج من الجبهة فهو زَجْر وما خرج من اللهوات[14] فهو نَبْر وما خرج من الأنف فهو زَمْر وما خرج من الحلق فهو خرير[15] وشَذْر[16] وما خرج من الصدر فهو هدير .

137 — وسمّوها لحونا[17] ثم جعلوا لكلّ لحن منها اسماً مُختَرَعاً فقالوا :

....

(1) م 87 و .
(2) في ر : شدر ، وفي م : شبر ، والإصلاح من ت ود .
(3) في ر وم : تبر ، والإصلاح من ت ود .
(4) في م ور : وتغويق ، والإصلاح من ت ود .
(5) في ت : وتغليق ، وفي د : وتفليق .
(6) في ر : وجر ، وفي م ود : وجز ، وفي ت : وخز .
(7) في د : وجزروزمر .
(8) في ر فقط : وحدف .
(9) في ت فقط : وتشريق .
(10) في ر : واشجاع ، وفي ت : اسجاح ، وفي م : اشجاج ، والإصلاح من د .
(11) من الراس : ساقطة من ر فقط . وهذا من الصدر : ساقطة من د فقط .
(12) في ر : من القحب .
(13) د 101 ظ .
(14) في ر : جرير ، وفي د وردت غير واضحة .
(15) في ر : شدن ، وفي د وردت غير واضحة .
(16) في ر : هرير ، وفي ت : هزير ، وفي د : صرير ، والإصلاح من م .
(17) في د : لحنا .

اللحن الصَّقْلبي[1] . وإذا[2] قرؤوا[3] قوله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾[4] يرقصون[5] في هٰذه الآية كرقص الصّقالبة[6] بأرجلها وفيها[7] الخلاخيل[8] ويُصفّقون[9] بأيديهم على إيقاع الأرجل ويرجّعون الأصوات بمَا يشبه تصفيق الأيدي ورقص الأرجل . كلّ ذلك على نغمات متوازنة .

138 – ومن ذلك فِعْل الرهبان[10] : نظروا في[11] كلّ[12] موضع من[13] القرآن فيه ذكر المسيح كقوله – تعالى ! : ﴿إِنَّمَا المَسِيحُ عِيسَى ابْنُ[14] مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ[15]﴾[16] وكقوله – تعالى ! : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ[14] مَرْيَمَ﴾[17] فمثّلوا[18] أصواتهم فيها[19] بأصوات النصارى والرهبان والأساقفة في

(1) في ر : السقلبي ، وفي ت : الصقلي .
(2) في م وت ود : فاذا .
(3) في د : قرأ .
(4) جزء من الآية 32 من سورة الجاثية (45) .
(5) في د : يرقص .
(6) في ر فقط : السقالبة .
(7) وفيها : الواو ساقطة من ر فقط .
(8) في ر : الخلاخل ، وفي م : الخلاجيل ، وفي د : الجلاجل .
(9) واو العطف من الفعل ساقطة من ر فقط .
(10) في ر : الواهب ، وفي ت : الرهب ، وفي د : الراهب ، وفي م : قول الرهبان ، والإصلاح من م مع تعويض : قول ، بكلمة : فعل .
(11) في ت ود : الى ، بدل : في .
(12) كل : ساقطة من م .
(13) في ر وم وت : في ، بدل : من .
(14) في ت ود : بن .
(15) رسول الله : من ر فقط .
(16) جزء من الآية 171 من سورة النساء (4) .
(17) جزء من الآية 116 من سورة المائدة (5) .
(18) في ر : يمثلوا .
(19) فيها : ساقطة من ت ، وفي م ود : فيه .

الكنائس .

139 – ومن ألحانهم في القرآن : البزنطي [1] والرومي [2] والحسّاني [3] والمكّي والإسكندراني والمصري والكاروندي [4] والراعي [5] والديباج [6] والياقوت [7] والعروس [8] والدرقون [9] والمُرجي [10] والمجوسي والمُنَمنَم [11] والسِّنْدي [12] وغيرها ، كرهنا ذكرها خوف التطويل بها [13] .

140 – فهٰذه أسماء ابتدعوها في كتاب الله – تعالى ! – ﴿ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ [14] . والتالي [15] منهم والسامع لا يقصدان [16] فهم [17] معانيه من أمر أو نهي أو وعد أو وعيد أو وعظ [18] أو تخويف أو ضرب مثل أو اقتضاء

(1) في ت : النبطي ، وفي ر : البرنطي ، وفي د : البريطي .
(2) في د : والرّوى .
(3) في ر فقط : والحسَامي .
(4) في ر فقط : والكاورندي .
(5) في د : والمراعِى .
(6) في ت ود : والديباجى .
(7) في ت : والياقوتى .
(8) في ت : والعروسى .
(9) في ت : والمدرمونى . وفي م : والررمون ، وفي د : والدرمون .
(10) في ر : والمحوج ، وفي م : والموج ، والكلمة ساقطة من د .
(11) في ر : والمتميم ، وفي ت : المتمم ، وفي د : المتمتم .
(12) في د : والنّمْرى .
(13) في ر : كرهنا التطويل بها ، وفي م وت : كرهنا ذكر التطويل بها .
(14) جزء من الآية 40 من سورة يوسف (12) ومن الآية 23 من سورة النجم (53) . ت 13 ظ .
(15) في م وت ود : فالتالي .
(16) في م وت ور : لا يقصدون ، وفي د : لا يقصرون .
(17) في ر : فيهم ، والكلمة ساقطة من ت .
(18) أووعظ : ساقطة من ت .

حكم أو[1] غير ذلك ممّا أنزل[2] به القرآن ، وإنّما هو[3] للّذّة[4] والطَّرب والنغمات والألحان كنقر الأوتار وأصوات المزامير كما قال الله – عزّ وجلّ ! – يذمّ قريشاً[5] : ﴿وَمَا كَانَ صَلاَتُهُمْ عِنْدَ البَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾[6] .

141 – وإنّما أُنزل[7] القرآن لِتَدبُّر[8] آياته[9] وتفهُّم[10] معانيه ؛ قال الله – تعالى : ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾[11] . وقال – تعالى ![12] : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ﴾[13] وقال : ﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً﴾[14] .

وهٰذا[15] يمنع أن يقرأ بالألحان المُطرِبة والمُشْبِهة[16] للأغاني[17] لأنّ ذلك

(1) وغير : في ر وم ود .
(2) في م ود : نزل .
(3) في ر : هي .
(4) في د : للرنة .
(5) يذم قريشا : ساقطة من ر .
(6) جزء من الآية 35 من سورة الأنفال (8) .
(7) في م : نزل .
(8) في ر : ليتدبر ، وفي م : ليدبروا ، وفي ت : لتتدبر .
(9) في ر فقط : أيته ، وهكذا كلما وردت في ما بعد ، وسوف لا ننبّه على ذلك في ما يأتي .
(10) في ر وم وت : وفهم .
(11) جزء من الآية 29 من سورة ص (38) .
(12) الصيغة من م فقط .
(13) جزء من الآية 82 من سورة النساء (4) .
(14) جزء من الآية 2 من سورة الأنفال (8) .
(15) د 103 و .
(16) واو العطف من ت فقط .
(17) في ر ود : الاغاني .

يُثمر[1] ضدّ الخشوع ونقيضُ[2] الخوف والوَجَل .

142 – وكذلك[3] قوله – تعالى ![4] – فيهم : ﴿ وَإِذَا[5] سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الحَقِّ ﴾[6] ، وهٰذا يقيّد[7] الأمر بتلاوته على هٰذا الوجه وأنّ[8] بكاءهم إنّما كان لِما[9] فهموا من معانيه لا من نغمات القارىء .

فأين هٰذا مِن دقّ[10] الرِّجل وتثنّي[11] العِطْف وتحريك[12] الرأس والصياح والزَّعْق والمُكاء والتَّصْدِية ؟ .

قال الله – تعالى ! : ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هٰذَا القُرْآنَ [ص 281] عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾[13] .

143 – فليت شعري ما الذي يورث[14] خشية الله – تعالى ! –[15] ؟

(1) يثمر : ساقطة من د .
(2) في ر : ويقبض ، وفي م : وينقص ، والإصلاح من ت ود .
(3) كذلك : من د فقط .
(4) الصيغة من ت ود .
(5) م 87 ظ .
(6) جزء من الآية 83 من سورة المائدة (5) .
(7) في ر ود : يفيد .
(8) الواو ساقطة من د .
(9) في ت : مما .
(10) في م : من دف .
(11) في م : وثنى ، وفي ت : وثانى ، وفي د : وثنا .
(12) في ت : وتحرك .
(13) جزء من الآية 21 من سورة الحشر (59) .
(14) في ر فقط : يورّث .
(15) الصيغة ساقطة من ر فقط .

ألحان الكرماني[1] ونغمات الترمذي[1] أو فهم معانيه وتدبّر[2] آياته واستخلاص حكمه وعجائب مضمونه ؟

قال بَهْز[3] بن حكيم[1] : « صلّيت خلف زُرارة بن أَوْفى[1] فقرأ : فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ * فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ *[4] ، فخرّ ميتاً ، فكنت مِمّن[5] حمله إلى منزله » .

144 – قال أبو الربيع إدريس الخَوْلاني[6] : « كان أبو بكر البصري[6] قد[7] أوتي الحَزَن وحسن الصوت ، وقراءتُه تقع على القلب من فضله . وكان يأتي إلى الليث بن سعد[8] فيقرأ عنده ويبكي الليث[9] وأصحابه * ويقول الليث *[10] : لقد جعل الله لقراءته[11] سلطاناً على الأعين[12] » .

145 – رقرأ رجل عند عمر بن الخطّاب : ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾[13] ، حتى إذا بلغ : ﴿ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ ﴾[14] ، قال

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر فقط : وتدبير .
(3) في ر ود : بهر ، وفي ت : فهر .
(4) الآيتان 8 و9 من سورة المدثر (74) . ما بين العلامتين ساقط من م وت ود .
(5) في م وت ود : فيمن .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في د : وقد .
(8) في ر وم : سعيد ، بدل : سعد .
(9) في ر : ويبكي ويقول الليث .
(10) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(11) في ر وم ود : لهذا ، بدل : لقراءته .
(12) في م : على اللعين .
(13) الآية الأولى من سورة التكوير (81) .
(14) الآية 14 من سورة التكوير (81) .

عمر : « لِهٰذَا جَرَى الحَدِيثُ » ، وإنّما كان[1] همّه في فهم[2] معنى الآية لا في ترجيع ونغمة .

146 – وقال ابن أبي عبلة[3] : « كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ [الصّغرى][4] تَأْتِينَا مِنْ دِمَشْقَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهَا ، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْجِبَالِ تَقُولُ[5] لِقَائِدِهَا : أَسْمِعِ الْجِبَالَ مَا وَعَدَهَا رَبُّهَا ! فَيَرْفَعُ[6] صَوْتَهُ بِهٰذِهِ الآيَةِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفاً . فَيَذَرُهَا قَاعاً صَفْصَفاً . لَّا تَرَى فِيهَا عِوَجاً وَلَا أَمْتاً ﴾[7] » .

147 – وروى مالك[8] قال : « قيل لزيد بن ثابت[9] : كَيْفَ تَرَى فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي سَبْعٍ ؟ فَقَالَ : حَسَنٌ ! وَلَأَنْ أَقْرَأَهُ فِي نِصْفِ شَهْرٍ أَوْ عِشْرِينَ[10] أَحَبُّ إِلَيَّ ! وَاسْأَلْنِي[11] : لِمَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ . قَالَ : لِكَيْ[12] أَتَدَبَّرَهُ وَأَقِفَ عَلَيْهِ ! »[13] .

....

(1) كان : سقطة من ت فقط .
(2) فهم : من ر فقط .
(3) في م : ابن ابي علية . أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في د : فتقول .
(6) في د : فيرجع .
(7) الآيات 105 إلى 107 من سورة طه (20) .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ت : عشر .
(10) في ر وم وت : وسلني .
(11) في ت فقط : كي .
(12) د 103 ظ .
(13) ت 14 و .

فصل في معنى * الألحان

148 – قد ذكرنا أنّ مالكاً[1] كره القراءة بالألحان[2] . قال مالك[1] : « لا يُعجبني النَّبْر والهَمْز[3] في الْقِرَاءَةِ » . وقال نافع بن أبي نُعيم[1] : « سمعت عبد الله بن هُرْمُز[1] يُسأل عن النَّبْر في القراءة فقال : إن كانت العرب تنْبُر فإنّ القرآن[4] أحقّ بالنَّبْر[5] » . وقال محمد بن جعفر[1] : « نُهيت عن نَبْر القرآن في النوم » .

149 – ومعنى هٰذا أن تُمطِّط[6] الحروف وتفرط[7] في المدّ وتُشْبع[8] الحركات حتى تصير حروفاً ؛ فإنّه[10] متى أَشْبَع حركة الفتح صارت ألفاً ، وإن أشْبع[9] حركة الضمّ صارت واواً ، وإن أشْبع حركة الكسر صارت ياءً . وأعظم من هٰذا أنّ الحرف الذي فيه واوٌ واحدة تصير واوات كثيرة ؛ ويكون[11] في الحرف[12] ألف واحدة[13] فيجعلونه ألفات كثيرة ؛ وكذلك لكلّ حرف من

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) أنظر هذا النص في الفقرة 131 .
(3) والهمز : ساقطة من ر وم .
(4) في م : القراءة ، بدل : القرآن .
(5) في د : ينبر ، وفي م وت : احق ان ينبر .
(6) في ر : تمطمَط ، وفي م وت ود : يمطط .
(7) في م وت ود : يفرط .
(8) في م وت ود : يشبع .
(9) فإنه : ساقطة من ر فقط .
(10) م 88 و .
(11) في ر فقط : وتكون .
(12) في ت : الحروف .
(13) تاء التأنيث ساقطة من ت فقط .

الآية يزيد فيه من الحروف على حَسَب[1] ما تحتاج[2] إليه نغمته ولحنه فيزيل[3] الحرف عن[4] معناه فيلحق الحروف الزيادة والنقصان على حسب النغمات والألحان فلا تخلو[5] من زيادة أو نقصان[6] . وهٰذا أمر ليس في كلام العرب ولا تعرفه الفصحاء والشعراء .

150 – فإذا[7] ثبت هٰذا فاختلف قول الشافعي[8] في هٰذا الأصل ، فروى عنه المُزَني[9] : « لا بأس[10] بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت » .

وروى عنه الربيع بن سليمَان الجيزي[11] أنّه كره القراءة [ص 282] بالألحان[12] .

151 – واحتجّوا لهٰذه المقالة ، أعني قول المُزَني[13] بضروب[14] من الحِجاج منها قوله – عليه السلام ! : ﴿ حَسِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ ﴾[15] .

---

(1) في ت : بحسب .
(2) في د فقط : يحتاج .
(3) في م : فينزل .
(4) في ت : من ، بدل : عن .
(5) في د : ولا تحيل .
(6) في ر فقط : ونقصان .
(7) الفاء من د فقط .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في م : المازنى ، وفي د : المدنى .
(10) في ت : ولا باس .
(11) في م : الحيرى ، بدل : الجيزي .
(12) في ت : قراءة الالحان .
(13) في د : المدنى .
(14) في د : بضرب .
(15) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 3 ، ص 436 ، ع 2) حيث أورد فنسِنْك الحديث بهاتين الصيغتين : « زيّنوا ، حسّنوا القرآن بأصواتكم » وذلك بالإحالة على **صحيح** البخاري =

قلنا : لا حجّة فيه ، فإنّ التحسين أن يقرأه ترتيلاً وحَذَراً وتحزيناً . وقد بيّنّا معنى[1] الترتيل[2] فتكون آية الترتيل[3] مفسَّرة[4] .

152 – واستدلّوا بقول النبي – ﷺ ! : ﴿مَا أَذِنَ * اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا[5] أَذِنَ * [6] لِنَبِيٍّ أَنْ يَتَغَنَّى[7] بِالقُرْآنِ﴾[8] ، هٰذا لفظ **الصحيح** [للبخاري][9] . وقد روي : « لِنَبِيٍّ[10] حَسَنِ التَّرَنُّمِ[11] بِالقُرْآنِ » .

والجواب[12] : أمّا قوله[13] : مَا أَذِنَ . معناه[14] اسْتَمَعَ[15] ؛ قال الله –

....

= (توحيد) **والسنن** لكل من أبي داود (وتر) والنسائي (افتتاح) وابن ماجة (إقامة) والدارمي (فضائل القرآن) وأخيرا **مسند** ابن حنبل .

(1) معنى : ساقطة من د .

(2) أنظر الفقرات 130 و132 و133 .

(3) في ر فقط : التنزيل .

(4) أنظر الفقرة 130 .

(5) ما : من د وت فقط .

(6) ما بين العلامتين ساقط من ر .

(7) ان : وردت في م ود فقط .

(8) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 16 ، ع 1) حيث خرّج فنسِنْك الحديث بهذه الصيغ المختلفة : « ما أذن ، لم يأذن الله لشيء ما أذن للنبي ، لنبيّ [أن] يتغنى بالقرآن ، كأذنه لنبي يتغنّى بالقرآن ، الخ » . واعتمد في التخريج على **صحيح** كل من البخاري (فضائل القرآن ، توحيد) ومسلم (مسافرين) **والسنن** لكل من أبي داود (وتر) والنسائي (افتتاح) والدارمي (صلاة – فضائل القرآن) وأخيرا **مسند** ابن حنبل .

(9) وفي ر فقط : هذا اللفظ الصحيح .

(10) لنبيّ : ساقطة من ت .

(11) وفي د : التزيين ، بدل : الترنم .

(12) الواو ساقطة من د .

(13) أما قوله : من ر ود فقط .

(14) معناه : الضمير المتصل ساقط من ر فقط .

(15) في م : ما اسمع ، وفي د : سمع .

تعالى ! : ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾[1] أي استمعت[2] .

وقال الناظم [عدي][3] [من بحر الرمل] :

« أَيُّهَا القَلْبُ تَعَلَّلْ بِدَدَنْ إِنَّ قَلْبِي فِي سَمَاعٍ وَأَذَنْ »[4]

153 – وروى عبد الله بن عمر[5] أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ ﴾[6] .

قلنا : لقظة[7] التَغَنّي تحتمل[8] ثلاثة معانٍ :

– **أحدها** الإستغناء ؛ وهكذا رواه البخاري[5] عن سُفْيان[5] مفسَّراً فقال[9] سُفْيان[5] : « يستغني به[10] »[11] . وهكذا فسّره أبو عبيد[5] فقال :

....

(1) الآية الثانية من سورة الإنشقاق (84) .

(2) في م ود : سمعت .

(3) في د : النظّام .

راجع ابن منظور في **لسان العرب** (مادة **ددن**) حيث نسب البيت لعَدِيّ وفسّر الددن باللهو واللعب . أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) في ر : بودن . في **لسان العرب** : إنّ همّي . في ر : في سماعي .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 16 ، ع 1) حيث أورد فنْسِنْك الحديث بهذه الصيغة بالذات ، متعمدا في تخريجه على **صحيح** البخاري (توحيد) **والسنن** لكل من أبي داود (وتر) والدارمي (صلاة – فضائل القرآن) **ومسند** ابن حنبل . قارن هذا بصيغة أوردها فنْسِنْك (بنفس المكان من المصدر المذكور) بالإعتماد على **السنن** لابن ماجة (إقامة) : « فمن لم يتغنّ به فليس منا » .

(7) في م وت ود : لفظ .

(8) في م : تحمل ، وفي ت ود : يحتمل .

(9) في ر : فقال قايل ، وفي د : قال ، فقط ، والإصلاح من م وت .

(10) به : ساقطة من د فقط .

(11) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 17 ، ع 1) حيث خرّج فنْسِنْك الحديث بهذه الصيغة =

« هو من الإستغناء » . وقد جاء في اللغة : يَتَغَنَّى بمعنى يستغني .

قال الناظم [الأعشى] [1] [من بحر المتقارب] :

« وَكُنْتُ امْرَأً زَمَناً بِالْعِرَاقِ عَفِيفَ المُنَاخِ طَوِيلَ التَّغَنِّ » [2]

154 – وروى الكِسائي [3] عن امرأة من العرب وقد سُئلت عن عُنُق [4] عِجَافٍ [5] في بيتها فقالت : « نَتَغَنَّى [6] بها » .

وروى ابن وهب [1] في **موطئه** أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! تَغَنَّوْا ! [7] إنَّ [8] الأَيْدِي ثَلَاثٌ [9] : فَيَدُ اللَّهِ العُلْيَا ، وَيَدُ المُعْطِي

....

= أيضاً : « ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن ... يعني يستغني به » بالإحالة على **السنن** لكل من أبي داود (وتر) والدارمي (فضائل القرآن) وكذلك على **مسند** ابن حنبل . وقد أورد ابن منظور في **لسان العرب** (مادة **غنن**) قول أبي عبيد بأكثر تفصيل : « قال أبو عبيد : كان سفيان بن عُيَيْنَة يقول : ليس منا من لم يستَغْنِ بالقرآن عن غيره ولم يذهب به إلى الصوت . قال أبو عبيد : وهذا جائز فاش في كلام العرب ، تقول : تَغنيتُ تغنّيا ، بِمعنى استغنيت ، وتغانيت تغانيا ، أيضا .

(1) في د : النظّام . أنظر **لسان العرب** (مادة **غنا**) حيث ينسب ابن منظور البيت إلى الأعشى .

(2) الواو ساقطة من ر فقط . في ر فقط : عقيب . في ر فقط : المناح . في النسخ الأربع : التغني ، والقراءة المثبتة في النص هي من **لسان العرب** .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) في م وت ود : أعنز . وفي **لسان العرب** (مادة **عنق**) نقل عن الأزهري : « العَناق الأنثى من أولاد المِعْزى إذا أتت عليها سنة ، وجمعها عُنُوقٌ وهذا جمع نادر » . وفي **اللسان** كذلك أَعْنُقٌ و عُنُقٌ .

(5) في م فقط : مجاف .

(6) في ت ود : تتغنى .

(7) في م وت ور ود : تعلموا .

(8) ان : ساقطة من ت ود ، وفي ر : أن .

(9) في م وت ور : ثلاثة .

الوُسْطَى وَيَدُ المُعْطَى السُّفْلَى . فَتَغَنَّوا وَلَوْ بِجَرِيمٍ مِنَ الحَشَفِ [1] . اللَّهُمَّ قَدْ [2] بَلَّغْتُ [3] ﴾ [4] ثلاثاً . وهٰذا واضح في [5] قول سُفيان [6] .

– **والثاني** أنّ المراد به الجهر ؛ حكى أبو [7] سليمَان الخطّابي [8] : تَغَنّى [9] إذا أعلى [10] صوته . وزعم أنّ رجلاً منهم قال لآخر : « تَغَنَّ يا ابن أخي [11] ! » . يقول [12] : سلْ حاجتك ، أي ارفع [13] صوتك [14] .

(1) في م : بجرم الحسف ، وفي ت : بجرم الخسف ، وفي د : بحرم من الحشف ، وفي ر : بحُزَمِ الحَشف . وفي **لسان العرب** (مادة جرم) الجَرِيمُ هو النّوى أو التمر اليابس ، وواحدته جَرِيمَةٌ . وفيه أيضا (مادة **حشف**) الحَشَفُ من التمر أردؤه أو اليابس الفاسد منه .

(2) في م وت ود : هل .

(3) ت 14 ظ .

(4) لم نقف على هذا الحديث بهذه الصيغة . وكل ما يحيل عليه فنْسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 4 ، ص 274 ، ع 1) هو حديث أورده النسائي في كتاب الزكاة من **السنن** (باب في فضل اليد العليا ، ج 1 ، ص 389) عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول : « اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى . قَالَ : وَالْيَدُ الْعُلْيَا يَدُ المُعْطِي وَالْيَدُ الْسُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ » . وكذلك يحيل صاحب **المعجم المفهرس** على صيغ في المعنى ذاته من **مسند** ابن حنبل . ويمكن أن نضيف إلى ما سبق صيغا في ذات المعنى من **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 413) « باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى وأن اليد العليا هي المنفِقة وأن السفلى هي الآخذة » ثم من **السنن** لأبي داود (ج 2 ، ص 123 ، ر 1649) ، من « باب في الإستعفاف » . وصيغة أبي داود هي الأقرب من صيغة الطرطوشي : « الأَيْدِي ثَلَاثَةٌ : فَيَدُ اللهِ (...) المُعْطِي الّتي تَلِيهَا وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى . فَأَعْطِ الْفَضْلَ وَلَا تُعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ » .

(5) في م وت : في صحة .

(6) أنظر التعليقات على الأعلام .

(7) م 88 ظ .

(8) سليمَان الخطابي : ساقطة من م .

(9) في ت : يتغنى ، وفي د : تغنا .

(10) في ر ود : اعلن .

(11) في ت : غن يا ابن اخى ، وفي م : يغن يا ابن اخى ، وفي د : تغن يا بن أخ .

(12) في ر : بقول .

(13) في م وت ود : وارفع .

(14) وفي **لسان العرب** (مادة **غنن**) أورد ابن منظور أيضا معنى الجهر هذا .

– **والثالث** تحسين الصوت ؛ *فعلى هٰذا نقول [1] بموجبه فإنّا نستحبّ تحسين[2] الصوت* [3] وهو الترسُّل[4] والحَذَر[5] والتحزّن .

155 – واستدلّوا بمَا رواه البخاري [6] قال : « سئل أنس [6] : كيف كانت قراءة رسول الله – ﷺ ! – فقال [7] : كَانَ يَمُدُّ مَدًّا . ثم قرأ [8] : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ *يَمُدّ [9] بِسْمِ اللَّهِ ويمُدّ [9] الرَّحْمٰنِ[10] ويمُدّ [9] الرَّحِيمِ [11] » * [12] .

وقال عبد الله بن مُغَفَّل[13] : « رَأَيْتُ النَّبيَّ – ﷺ ! – *عَلَى نَاقَتِهِ وَهْيَ تَسِيرُ بِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ[14] الْفَتْحِ قِرَاءَةً لَيِّنَةً*[15] ، يَقْرَأُ وَهْوَ يُرَجِّعُ » [16] .

....

(1) في ر : هذا القول ، بدل : هذا نقول .
(2) تحسين : من م فقط .
(3) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(4) في ت : للترتيل ، وفي م ود : الترتيل .
(5) في ر : والحزن ، والإصلاح من م وت ود .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) فقال : الفاء ساقطة من د .
(8) في ت : قال ، بدل : قرأ .
(9) في ر : بمد .
(10) في ت : بالرحمن .
(11) في ت : بالرحيم .
(12) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : اويمد بالرحيم . وأنظر **صحيح** البخاري (ج 6 ، ص ، 241) في « باب مدّ القراءة » حيث خرّج المحدث صيغة قريبة من صيغة نصنا ، وها هي بإسنادها : « حدثنا عمرو بن عاصم : حدثنا همّام عن قتادة قال : سئل أنس : كَيْفَ (...) النَّبِيّ (...) كَانَتْ مَدًّا . ثم (...) يَمُدُّ بِبِسْمِ اللهِ (...) بالرَّحْمَانِ (...) بالرَّحِيمِ » .
(13) في ت ور ود : عبد الله بن معقل . أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في ت : من سورة .
(15) ما بين العلامتين ساقط من د .
(16) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 222 ، ع 1) حيث خرّج فنْسِنْك الحديث بالإحالة =

وروى مسلم[1] في **صحيحه** عن معاوية بن قُرّة[1] : « سمعتُ عبد الله بن مُغَفَّل[2] يقول : قَرَأَ[3] النَّبيُّ – ﷺ ! – *في مَسيرَةٍ لَهُ*[4] سُورَةَ الفَتْحِ[5] عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَجَّعَ في قِرَاءَتِهِ »[6] . قال معاوية[1] : « لَوْلَا[7] أَنِّي أَخَافُ[8] أَنْ يَجْتَمِعَ[9] عَلَيَّ[10] النَّاسُ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ »[6] . وروي أنّه كان يقرأ : آ آ آ ![11] .

....

= على **صحيح** كل من مسلم (مسافرين) والبخاري (تفسير – فضائل القرآن – مغازي – توحيد) وعلى **سنن** أبي داود (وتر) .وفي **صحيح** البخاري (ج 6 ، ص 241) في « باب الترجيع » أخرج المحدث صيغة قريبة من صيغة الطرطوشي . وها هي كمَا وردت بإسنادها : « حدثنا آدم بن أبي إياس : حدثنا شعبة : حدثنا أبو إياس قال : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قَالَ : رَأَيْتُ (...) يَقْرَأُ وَهْوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِه وَهْيَ (...) الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ (...) .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ت ور و د : عبد الله بن معقل . أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ر فقط : قول ، بدل : قرأ .
(4) ما بين العلامتين ساقط من د .
(5) الفتح : ساقطة من د .
(6) أنظر **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 318) في « باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة » حيث أخرج المحدث صيغة قريبة جداً من صيغة نص الطرطوشي وها هي بإسنادها : « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا عبد الله بن إدريس ووكيع عن شعبه عن معاوية بن قرة قال : سَمِعْتُ (...) الْمُغَفَّلِ الْمُزَنِي يَقُولُ (...) النَّبِي ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرٍ لهُ سُورَةَ (...) قِراءَتَهُ » .
(7) في د : ولولا .
(8) في د : خفت .
(9) في ر فقط : ان تجتمع .
(10) علي : ساقطة من د .
(11) في د : أ أ ، مرّتين فقط . إن هذه الإضافة لا توجد في حديث مسلم الذي أوردنا صيغته في البيان 6 من هذه الفقرة . وفي **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 222 ، ع 1) إحالة إلى **صحيح** البخاري (توحيد) لتخريج هذه الصيغة : « فقلت لِمعاوية : كيف كان ترجيعه ؟ قال : آ آ آ » .

156 – فالجواب أن نقول : كلّ هٰذا حجّة عليكم إذ ليس فيه للألحان[1] ذكر لأنّ النبي – ﷺ ! –[2] كانت قراءته ترتيلاً .

قالت عائشة[3] : ﴿كَانَ النَّبيُّ – ﷺ ! – يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا[4] حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ [ص 283] مِنْهَا﴾[5] .

وهٰذا هو المرويّ عن أكثر الصحابة – رضي الله عنهم ! –[6] وهو نصّ القرآن .

157 – وقد سئل مالك[7] عن الهَذّ[8] في القراءة فقال : « من الناس مَن إذا هذّ[9] كان أخفّ[10] عليه ، وإذا رتّل أخطأ . ومن الناس من لا يحسن يهُذّ[11] . والناس في ذلك على ما يخفّ عليهم ، وذلك واسع » .

....

(1) في د : الالحان .
(2) د 104 ظ .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) فيرتلها : ساقطة من د .
(5) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 218 ، ع 1) حيث خرّج فنْسِنْك الحديث بهذه الصيغة : « وكان يقرأ بالسورة فيرتّلها حتى ... » وذلك بالإحالة على **صحيح** كل من مسلم (مسافرين) والبخاري (فضائل القرآن) **وسنن** كل من النسائي (قيام الليل) وأبي داود (وتر) والترمذي (صلاة) والدارمي (صلاة) **وموطأ** مالك (جماعة) **ومسند** ابن حنبل .
(6) صيغة الترضّي من د فقط .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في م : الحد ، وفي ت : الهز ، وفي د : القد . أنظر **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 327) « باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ وهو الإفراط في السرعة وإباحة سورتين فأكثر في ركعة » . وانظر أيضاً **صحيح** البخاري (ج 6 ، ص 240) وضمنه حديث ورد فيه : « فَقَالَ رَجُلٌ : قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ الْبَارِحَةَ فَقَالَ : هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ (...) » .
(9) في م : هدا ، وفي ت : هز .
(10) في د : خف ، بدل : كان أخف .
(11) في د : من لا يحس بهـ ، وفي م : يهد ، وفي ت : يهز .

قال القاضي أبو الوليد [الباجي] [1] : « معنى هٰذا أنّه [2] يُستحبّ لكلّ إنسان ملازمة [3] ما يوافق طبعه * ويخِفّ عليه * [4] ، فربّمَا تكلّف [5] ما يخالف [6] طبعه فَيَشُقُّ [7] عليه ويقطعه ذلك عن القراءة والإكثار منها . فأمّا [8] من تساوى في حقّه الأمران فالترتيل أولى » .

158 – ورأيت أصحاب الشافعي [9] يرفعون الخلاف ويجمعون بين قوليه فقالوا [10] : الموضع الذي قال [11] : « لا بأس * به إذا لم يُمطّط * [12] ويُفرط في [13] المدّ » ، والذي كرهه إذا أفرط فيه على الوجه الذي بيّنّاه [14] .

159 – وأمّا الترجيع فإن أراد به ترديد الكلمة مثل أن يتلو آية تخويف أو تحذير [15] فيردّدها خوفاً وخشوعاً [16] فلا بأس به [17] .

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في د : ان .
(3) في م : ماخذه .
(4) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(5) في ر فقط : يكلف .
(6) في ر : يوافق ، وفي د : يخاف .
(7) في م وت ود : ويشق .
(8) في د : واما .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) فقالوا : ساقطة من د .
(11) قال : ساقطة من م .
(12) ما بين العلامتين ساقط من د .
(13) في : ساقطة من د .
(14) الضمير المتصل ساقط من م .
(15) في ر وم وت : تخزين ، والإصلاح من د .
(16) في ت : او تخشعا .
(17) به : ساقطة من ت .

[فصل في أدب قراءة القرآن]

160 – وسئل مالك [1] عن *قرّاء مصر الذين* [2] يجتمع [3] الناس إليهم وكلّ رجل منهم يُقرىء [4] العَصَبة [5] يفتح عليهم قال : « إنّه حسن لا بأس به » . وقد قال مرّة : إنّه كرهه وعابه [6] وقال : « يقرأ ذا ويقرأ ذا . قال الله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قُرِىءَ القُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [7] . قال : وأمّا [8] أن يجتمع القوم فيقرؤون السورة [9] مثل ما يعمل أهل الإسكندريّة – وهو الذي يُسمّى [10] القراءة بالإدارة [11] – فكرهه مالك [1] وقال : « لم يكن هذا [12] من عمل الناس » .

قال القاضي أبو الوليد [الباجي] [1] : « إنّما كرهه للمجاراة [13] في حفظه والمباهاة [14] بالتقدّم [15] فيه .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) ما بين العلامتين ورد هكذا في م : فرائض الدين .
(3) في م ور : تجتمع .
(4) في د : يقرا .
(5) في م : العصيبة .
(6) م 89 و .
(7) الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(8) في د وت : قال واما ، وفي م ور : اما ، فقط .
(9) في م : في السورة ، وفي د : في الشورة .
(10) في ت : تسمى .
(11) في د : بالارادة .
(12) في ت : هذا لم يكن ، وفي د : ليس من .
(13) في م ود : للمجارات .
(14) في م ود : للمباهات .
(15) في د : بالتقديم .

161 – فأمّا القوم يجتمعون[1] في المسجد أو غيره فيقرأ لهم الرجل الحسن الصوت فإنّه ممنوع . قاله[2] مالك[3] لأنّ القراءة مشروعة على وجه العبادة والإنفرادُ بذلك[4] أولى[5] . وإنّما يقصد[6] بهٰذا[7] صرف وجوه الناس والأكل[8] به خاصة ونوع من السؤال به . وهٰذا ممّا يجب تنزيه القرآن عنه .

162 – وأمّا قراءة القرآن في الطرق فقد قال مالك[9] في **العُتْبِيّة**[9] : « أمّا الشيء اليسير فلا بأس به . *وأمّا الذي يديم ذلك فلا ! » .

163 – قال سحنون*[10] : « لا بأس أن يقرأ الراكب والمضطجع . قيل : فالرجل يخرج إلى قريته أيقرأ[11] ماشياً ؟ قال : نعم ! قيل : فيخرج إلى السوق فيقرأ في نفسه ما شاء[12] ؟ قال : أكره أن يقرأ في السوق » . قال[13] : وسئل عن القراءة في الحمّام فقال[14] : « ليس الحمّام موضع قراءة وإن قرأ الإنسان الآيات فلا بأس بذلك[15] » .

....

(1) ت 15 و .
(2) في د : قال .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ت : به .
(5) أولى : ساقطة من د .
(6) في م : تقصد .
(7) في د : بها .
(8) في ت : وللاكل . د 105 و .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام . ما بين العلامتين ساقط من د .
(11) في ر فقط : يقرا .
(12) في م وت ود : ماشيا ، بدل : ماشاء .
(13) قال : من د فقط .
(14) في د : قال .
(15) في د : به ، بدل : بذلك .

فصل : وممّا ابتدعه الناس في القرآن الإقتصار على حفظ حروفه دون التفقّه فيه

164 – وروى[1] مالك[2] في **الموطأ**[3] أنّ عبد الله بن عمر[4] مكث على[5] سورة البقرة ثماني[6] سنين يتعلّمها .

قال علماؤنا : معنى ذلك أنّه كان يتعلّم فرائضها وأحكامها وحلالها وحرامها ووعدها [ص 284] ووعيدها وغير ذلك من أحكامها .

165 – *ورُوي عن مالك[7] في **العتبيّة**[7] *[8] قال : «كُتب إلى عمر بن الخطّاب من العراق[9] يخبرونه أنّ رجالاً قد جمعوا كتاب الله – تعالى ! – فكتب لهم[10] عمر أن افرض لهم في الديوان . قال : فكثر من يطلب[11] القرآن فكتب[12] إليه مِن[13] قابِل أنّه قد جمع القرآن سبعمائة[14] رجل

(1) الواو من م فقط .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ر وم وت : موطايه . أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) بن عمر : ساقطة من د . أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ت : في .
(6) في ر ود : ثمان .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : وروا ملك في الموطا .
(9) من العراق : ساقطة من د .
(10) لهم : من ت فقط .
(11) في د : يكتب .
(12) في م ور : وكتب .
(13) من : ساقطة من د .
(14) في النسخ الأربعة وردت في كلمتين : سبعماية ، أو : سبع مائة .

فقال[1] عمر[2] : « إِنِّي لَأَخْشَى أَنْ يُسْرِعُوا[3] فِي القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ » فكتب أَلَّا[4] يعطيهم شيئاً[5] .

قال مالك[6] : « معناه[7] مخافة[8] أن يتأوّلوه غير تأويله » .

166 – وهٰذا[9] هو حال المقرئين[10] في هٰذا العصر[11] فإنّك تجد أحدهم يروي القرآن بمَائة رواية ويثقّف حروفه تثقيف القِدْح[12] وهو[13] أجهل الجاهلين بأحكامه . فلو سألتَه عن حقيقة النيّة في الوضوء ومحلّها وعزوبها ورفضها وتفريقها[14] على أعضاء[15] الوضوء لم يجد[16] جواباً ، وهو يتلو[17] عُمرَه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ *وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى المَرَافِقِ * ﴾[18] ، بل[19] لو سألتَه عن أوّل درجة فقلتَ له : « أمرُ الله –

(1) الفاء ساقطة من د .
(2) عمر : ساقطة من م .
(3) في ر وم : يشرعوا .
(4) في ت : فكان لا ، بدل : فكتب ألّا .
(5) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر لنا الرجوع من كتب الحديث وفهارسه .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) معناه : ساقطة من ت .
(8) مخافة : ساقطة من ر فقط .
(9) في د : فهذا .
(10) في ر فقط : المقربين .
(11) في م ود : هذه الاعصار ، وفي ت : هذه الاعصر .
(12) في ر فقط : القرح .
(13) م 89 ظ .
(14) وتفريقها : ساقطة من د .
(15) في م ود : ابعاض ، بدل : أعضاء .
(16) في ت : لم يخرج .
(17) في ت فقط : يتلوه .
(18) جزء من الآية 6 من سورة المائدة (5) . ما بين العلامتين من م فقط .
(19) في د : و ، بدل : بل .

تعالى ! – على الوجوب هو أَم على النّدب والإستحباب أم على الوقف أم على الإباحة » وطالبتَه [1] بفهم [2] هٰذه الدقائق ووجوبها وترتيبها لم يجد جواباً .

167 – وسئل مالك [3] عن صبيّ ابن سبع سنين جمع القرآن فقال : « ما أرى هٰذا ينبغي » .

وإنّما وجه إنكاره ما تقرّر * في الصحابة – رضي الله عنهم ! * – [4] من كراهة [5] التسرّع [6] في حفظ القرآن [7] دون التفقّه فيه . ومن ذلك حديث مالك [3] عن عبد الله بن مسعود [3] : « إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ [8] كَثِيرٍ فُقَهَاؤُهُ قَلِيلٍ قُرَّاؤُهُ ، تُحْفَظُ [9] فِيهِ حُدُودُ القُرْآنِ وَتُضَيَّعُ حُرُوفُهُ ، قَلِيلٍ مَنْ يَسْأَلُ كَثِيرٍ مَنْ يُعْطِي ، يُبَدُّونَ [10] أَعْمَالَهُمْ [11] قَبْلَ أَهْوَائِهِمْ [12] . وَسَيَأْتِي زَمَانٌ [13] قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ كَثِيرٌ قُرَّاؤُهُ [14] تُحْفَظُ فِيهِ حُرُوفُ القُرْآنِ وَتُضَيَّعُ حُدُودُهُ ، كَثِيرٌ مَنْ يَسْأَلُ قَلِيلٌ مَنْ [15] يُعْطِي ، يُبَدُّونَ [10] أَهْوَاءَهُمْ قَبْلَ أَعْمَالِهِمْ » [16] .

(1) في ت : فطلبته ، وفي م ور ود : وطلبته .
(2) في م ود : يفهم .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) ما بين العلامتين ساقط من د ، وقد سقطت من ت وم صيغة الترضّي فقط .
(5) د 105 ظ .
(6) في م : التشرع ، وفي د : الشرع من .
(7) في ر فقط : في الحفظ للقران .
(8) في م ود : زمن .
(9) في ر ود : يحفظ .
(10) في ت : يبدؤون ، وفي د : يبدءون .
(11) ت 15 ظ .
(12) في ر : هوابهم ، أما في بقيّة النسخ فكما أثبتناه .
(13) في د فقط : زمن .
(14) في ر : كثير قراوه قليل فقهاوه .
(15) من : ساقطة من ر فقط .
(16) في **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 192 ، ع 1) : « إنك في زمان كثير فقهاؤه قليل قراؤه » =

168 – وقال الحسن [البصري][1] : « إنّ هٰذا القرآن قد قرأه عبيد وصبيان لا علمَ لهم بتأويله ولم يأتوا الأمر من[2] قبل أوّله .

قال الله – تعالى ! : ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ﴾[3] . وما تدبُّر آياته إلّا اتّباعه لعلمه[4] . أمّا – والله ! – ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده حتى إنّ أحدهم ليقول : « والله لقد قرأت القرآن كلّه وما[5] أسقطت منه حرفاً ! » وقد – والله ! – أسقطه كلّه ما رئي[6] القرآن له في خلق[7] ولا عمل !

وإن[8] أحدهم ليقول[9] : « والله ! إنّي لأقرأ السورة في نَفَس[10] ! » .

= والإحالة على **الموطأ** لمَالك ثم : « وقلت فقهاؤهم » والإحالة على **سنن** الدارمي (مقدمة وأخيرا : « تحفظ فيه حدود » (ج 5 ، ص 347 ، ع 1) مع الإحالة على **الموطأ** (سفر) . وفي **كتاب البدع** (ص 229 ، ر 55 XII) أخرج ابن وضّاح أثرا عن موسى ابن معاوية وبإسناد يصل به إلى عبد الله بن مسعود وفيه يُسأل الصحابي عن ميعاد الفتنة التي أخذ يصف علاماتها فيقول : « إذا كثر قراؤكم وقل فقهاؤكم (...) » . وفي « جامع الصلاة » من **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى من الطبعة المذكورة (ج 1 ، ص 143 ، 144) أورد مالك هذا الحديث بصيغة قريبة من صيغة نصنا بإسناد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله ابن مسعود أنه قَالَ لإنسَانٍ : إِنَّكَ (...) يُعْطِي يُطِيلُونَ فِيهِ الصَّلَاةَ وَيَقْصُرُونَ الْخُطْبَةِ (...) عَلَىَ الْنَاسِ زَمَانٌ « (...) يُعْطِي يُطِيلُونَ فِيهِ الْخُطْبَةَ وَيَقْصُرُونَ الْصَّلَاةَ (...) **أَهْوَاءهُمْ فِيهِ** » .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر : ولم ياتوا الامر الا من ، وفي د : ولم ياتوا الا من قبل .
(3) الآية 29 من سورة ص (38) .
(4) في ر وم وت : بعلمه .
(5) في د : فما ، وقد سقطت واو العطف من ت ور .
(6) في ر : روى ، وفي م : مار ى و ، وفي د : مَارءة .
(7) في د : علم ، بدل : خلق .
(8) في ر : الا ان ، وفي ت وم : ان ، فقط .
(9) اللام ساقطة من ر فقط .
(10) في ر ود وت : في نفسي .

ما هؤلاء بالقرّاء ولا العلماء ولا الورعاء[1] . متى[2] كان القرّاء يقولون مثل هٰذا ؟ لا[3] كثّر[4] الله في الناس[5] مثل هٰذا !

169 – قال الحسن [البصري][6] : « ولقد قرأ القرآن ثلاثة نَفَر : **فرجل** قرأ القرآن وأعدّه[7] بضاعة يطلب بها[8] ما عند الناس من مصر إلى مصر[9] . **وقوم** قرؤوا[10] القرآن فثقّفوه كما يثقّف[11] القِدْح فأقاموا حروفه وضيّعوا[12] حدوده واستدرّوا[13] به ما عند الولاة[14] واستطالوا به على أهل بلادهم[15] . وما أكثر هٰذا [ص 285] الصنف من حَمَلة القرآن ! لا كثّرهم[16] الله – تعالى ! » . قال : « **ورجل** قرأ القرآن فتداوى[17] بدواء ما تعلّم[18] من القرآن فجعله على داء قلبه[19] فهملت عيناه وسهر نومه وتسربل

(1) في د : الورعة .
(2) متى : ساقطة من م ، وفي د : متا .
(3) لا : ساقطة من د .
(4) في م ود : اكثر .
(5) في الناس : ساقطة من ر فقط .
(6) قال الحسن : ساقطة من ر . أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م وت ود : فاعده .
(8) في د وم ور : به .
(9) إلى مصر : ساقطة من د فقط .
(10) في م : قرا .
(11) في ت : تثقيف ، بدل : كمَا يثقف .
(12) في د : وأَضاعوا .
(13) في م : واستداروا ، وفي ر بياض قدر الكلمة والإصلاح من ت ود .
(14) في م : الناس ، بدل : الولاة .
(15) م 90 و .
(16) في ت : لا اكثرهم ، وفي د : لا كثر منهم .
(17) في ر وم وت : فبدا .
(18) في م وت ور : يعلم .
(19) في ر : د ثم بياض قدر البقية : داء قلبه .

الحزنَ وارتدى[1] الخشوعَ فيهمّ[2] بسقي[3] اللهُ الغيثَ ويُتّقي[4] العدوُّ ويُدفعُ البلاءُ. فوالله لهٰذا الضرب من حَمَلة القرآن أقلّ في الناس[5] من الكبريت الأحمر » .

170 – وقد قال الله[6] – تعالى ! – في من[7] يحفظ[8] الكتب المنزَّلة * من السماء ولا يعلم أحكامها وحلالها وحرامها *[9] : ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾[10] . كانوا يحفظون التوراة[11] ولا يعلمون ما استودع * الله – تعالى ! * –[12] فيها من الحِكم والعِبر ؛ فوصفهم الله – تعالى ! – بأنّه[13] ليس عندهم من ذلك إلّا الأمانيّ[14] ، والأمانيّ التلاوة واحدها أمنية .

قال الناظم[15] [من بحر الطويل] :

....

(1) في ر ود : وارتدا .

(2) في م وت ود : فبهم .

(3) في ر : يستي ، وفي ت : يسي ، وفي د : يسقا ، وفي م : يسقى .

(4) في ت وم : وينفى ، وفي د : ويتقا .

(5) في الناس : ساقطة من د .

(6) د 106 و .

(7) في ت : فيه من ، وفي م : فيهن ، وفي ر ود : فيمن .

(8) في م : تحفظ .

(9) ما بين العلامتين ساقط من د .

(10) الآية 78 من سورة البقرة (2) .

(11) في ر ود : التورية ، وهي كتابة صحيحة للتوراة وإن كانت أقل رواجا من الأخرى .

(12) ما بين العلامتين إضافة من م ، وفي ت ود : الله ، فقط .

(13) في ت ود : انه .

(14) في ر وم وردت : الأماني ، بدون الألف واللام .

(15) في د : النّظام . ولم نقف على اسم هذا الناظم . وقد ورد في **لسان العرب** (مادة **مني**) هذا البيت .

تَمَنَّى كِتَابَ اللهِ آخِرَ لَيْلِهِ وَآخِرَهُ لَاقَى حِمَامَ الْمَقَادِرِ =

« تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ آخِرَ لَيْلِهِ   تَمِنِّيَ دَاوُدَ الزَّبُورَ المُنَزَّلَا » [1]

171 – وقال – تعالى ! : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَوْرَاةَ [2] ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً﴾ [3] . فشبّه تالي القرآن من غير أن يفهمه كمثل الحمار يحمل أسفاراً .

وفيها وجهان :

– قال [4] ابن عبّاس [5] : « قد كُلّفوا [6] العمل بها * فأقرّوا بها ثم لم يعملوا بمَا فيها * [7] .

– والثاني أنّ هٰذا من الحمالة والضمان لا من الحمل على الظهر . يقول : حُمّلوا ما في التوراة [8] ثم لم يرضوا بها .

172 – ﴿كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً﴾ [9] . قال الفَرّاء [10] :

....

= على أنه قيل في مرثية عثمان الخليفة الراشدي . ثم ساق البيت كمَا أورده الطرطوشي مع اختلاف ضئيل سوف نشير إليه . وابن منظور أيضا يفسّر التمنى بالتلاوة ويقدم للبيت هذا المعنى : « أي تلا كتاب الله مترسّلا فيه كمَا تلا داود الزبور مترسّلا فيه » .

(1) في النسخ الأربع : ليلة ، والإصلاح من **لسان العرب** ، في ت : الكتب ، بدل : الزبور ، وفي م : الزيور على . في **لسان العرب** : الزبور على رِسْلِ .

(2) هكذا في ت وم ، وفي ر ود : التورىة . أنظر البيان 6 من الفقرة 170 .

(3) جزء من الآية 5 من سورة الجمعة (62) .

(4) قال : من م ود فقط .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) في ر : خلفوا ، بسقوط : قد .

(7) ما بين العلامتين ساقط من ت .

(8) أنظر البيان 2 من هذه الفقرة .

(9) أنظر البيان 3 من الفقرة 171 .

(10) أنظر التعليقات على الأعلام .

« **الأسفار**[1] الكتب العِظام ، واحدها سِفْر ، وهو مأخوذ من الأسفار . قال الله – تعالى ! : ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ﴾[2] لأنّ الكتاب يُسْفر عمّا استودع فيه[3] . كما[4] أنّ الحمار يحملها ولا يدري ما فيها فكذلك[5] التوراة[6] والإنجيل إذ[7] دلّتهم على نبوّة محمد – ﷺ ! – ثم[8] لم يقرّوا به ولم يعملوا[9] بمَا فيها من الدلالة على نبوّته ، ثم[10] لم ينفعهم حفظُها . فدخل في عموم هٰذا من يحفظ القرآن من أهل مِلّتنا ثم لا يفهمه ولا يعمل بمَا فيه .

وفيه[11] يقول الناظم [مروان بن سليمَان بن يحيى بن أبي حفصة][12] [من بحر الطويل] :

« زَوَامِلُ لِلْأَسْفَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ ... بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الأَبَاعِرِ[13]
لَعَمْرُكَ ! مَا يَدْرِي البعِيرُ ، إِذَا غَدَا ... بِأَوْسَاقِهِ أَوْرَاحَ ، مَا فِي الغَرَائِرِ »[14]

---

(1) ت 16 و .
(2) الآية 34 من سورة المدثر (74) .
(3) في ر : عما فيه استودعته ، وفي ت وم : عما استودعته فيه .
(4) في م وت ود : فكما .
(5) الفاء ساقطة من م وت ود .
(6) أنظر البيان 3 من الفقرة 171 .
(7) في م فقط : اذا .
(8) في د فقط : و ، بدل : ثم .
(9) في ر : ويعملوا ، وفي م : ولا يعملوا ، وفي ت : ولم يعلموا ، والإصلاح من د .
(10) في م ور ود : لم ينفعهم ، والإصلاح من ت .
(11) وفيه : ساقطة من ت .
(12) في د : قال النظّام . وقد نسب البيتين صاحب **لسان العرب** (مادة **زمل**) إلى مروان المذكور في النص بين معقوفتين وبيّن أنه قالها يهجو قوما من رواة الشعر .
(13) في **لسان العرب** وفي م : للأشعار . في م : يجيدها ، وفي ت : بجيدها .
(14) في م : لا . في ت : باسفاره . في ت : اراح ، بدل : أو راح .

بِئْسَ [1] مَثَلُ القَوْمِ ! [2] .

173 – وأيضاً [3] فقد قال الله – تعالى ! : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ [4] وَالإِنْجِيلَ [5] ومَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ ﴾ [6] . قال سُفْيان [7] : « ليس في كتاب الله – تعالى ! – آية أشدّ [8] من قوله – تعالى ! : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى [9] شَيْءٍ * حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ [4] وَالإِنْجِيلَ * [10] * وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ * [11] ﴾ [6] وإقامتها فيها [12] والعمل بمَا فيها [13] » .

[فصل في ما يكره من طرق كتابة القرآن وأساليبها]

174 – ومن ذلك ما روى في **المستخرجة** [14] قال : « كره مالك [14] أن يكتب القرآن أسداساً وأسباعاً في المصاحف وشدّد فيه الكراهية [15] وعابه » .

(1) في م فقط : فبئس ، وفي البقية من النسخ : بيس .
(2) جزء من الآية 5 من سورة الجمعة (62) ، وقد سبق تخريج هذه الآية في البيان 3 من الفقرة 171 .
(3) وأيضا : الواو ساقطة من ر فقط .
(4) أنظر البيان 11 من الفقرة 170 .
(5) م 90 ظ .
(6) جزء من الآية 68 من سورة المائدة (5) .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في ر وم وت : اشد علي .
(9) د 106 ظ .
(10) ما بين العلامتين ورد محلّه في ت : الآية .
(11) ما بين العلامتين ورد في ر فقط .
(12) في م ود : واقامتها فيهما .
(13) في د وم : بهما ، وفي ت : بها .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في م ود : الكراهة .

وقال[1] : « قد[2] جمعه الله – تعالى ! – وهؤلاء يفرّقونه » .

قيل لمالك[3] : « هل يكتب في السورة عدد[4] آيها[5] ؟ » فكره ذلك في أمّهات المصاحف وكره أن يشكل أو ينقّط . فأمّا ما يتعلّم فيه الصبيان وألواحهم فلا بأس به [ص 286] .

175 – قيل لمالك[6] : « فما كُتب اليوم من المصاحف أيُكتب[7] فيه[8] على ما أحكم الناس من الهجاء اليوم ؟ » قال : « لا ! ولكن يُكتب على الكتابة[9] الأولى » . قال : « وبيان[10] ذلك أنّ بَرَاءَةٌ[11] لم يوجد في أوّلها : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ، فتُركت لئلّا يُوضَع شيء في غير موضعه ؛ ويكتب في الألواح في أوّلها : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ، سواء بدأ بأوّل السورة[12] أو غيره[13] لأنّه لا يجعل إماماً » .

176 – قيل لمالك[14] : « لِم[15] قُدّمت السور الكبار في التأليف[16] وقد

....

(1) الواو من ر فقط .
(2) قد : ساقطة من د ، وفي ت : وقد .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ت : عدة .
(5) في د : ءاياتها .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ت : يكتب .
(8) فيه : من د فقط .
(9) في ر ود : الكتبة .
(10) في م : فبيان .
(11) براءة : ساقطة من ت .
(12) في د : بدا باول السورة ، وفي م وت : بدا باول سورة ، وفي ر : في اول سورة .
(13) غيره : ساقطة من د .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في م وت ور : كيف .
(16) في ر : التلاوة .

أنزل الله بعضها[1] قبل بعض ؟ » قال : « أجل ! ولكن أراهم إنّما أَلَّفُوه على نحو[2] ما كانوا يسمعون من قراءة النبي – ﷺ ! » .

177 – قال[3] : وكره مالك[4] عَلَم الأعشار في المصحف بالحمرة وغيرها[5] وقال : « ويُعشَّر[6] بالحبر » .

وقال[7] غيره[8] : « أوّل من أحدث الأعشار والأخماس وكتب أوائل السور بالحمرة الحجّاج بن يوسف[9] .

فصل في ما أحدث من الحوادث والبدع في المساجد

178 – فمِن ذلك المحاريب . روى عبد الرزّاق[10] في **مصنّفه** قال : « جاء الحسن [البصري][11] إلى ثابت البنّاني[10] يزوره . فحانت[12] الصلاة فقال ثابت[10] : تَقَدّمْ يا أبا سعيد ! فقال[13] الحسن [البصري][11] : بل أنت

....

(1) ما بين العلامتين ورد محلّه في م وت ور : نزل بعضه .
(2) نحو : من ر فقط .
(3) قال : ساقطة من ت فقط .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ت ور : ونحوه .
(6) واو العطف من ر فقط .
(7) واو العطف من م فقط .
(8) الضمير المتصل ساقط من م فقط .
(9) وفي ر وفي الطرة : لعنه الله . أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) الظاهر أنه البصري . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في ت : فحانته .
(13) الفاء من ت ود فقط .

تتقدّم[1] ! قال[2] ثابت[3] : والله لا أتقدّمك أبداً[4] ! فتقدّم الحسن [البصري] واعتزل الطاق أن يصلّي[5] فيه[6] » .

قال : « وكره الصلاة في طاق الإمام[7] النَّخَعيُّ[3] وسفيانُ الثوري[3] وإبراهيمُ التيمي[3] » .

قال الضحّاك بن مُزاحم[8] : « أوّل شِرْك[9] كان في أهل[10] الصلاة هٰذه المحاريب » .

وصلّى في طاق الإمام سعيد بن جُبير[11] ومُعَمّر[3] .

179 – وروي أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ[12] الْمَسَاجِدِ﴾[13] .

....

(1) في م وت ور : تقدم .
(2) في د فقط : فقال .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) ت 16 ظ .
(5) في د : الطاقون يصلى .
(6) في ر : فيه .
(7) في د : المسجد ، بدل : الإمام .
(8) بن مزاحم : ساقطة من د . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في د : شر ، بدل : شرك .
(10) أهل : ساقطة من ر .
(11) في ت : جبيز . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) د 107 و .
(13) أنظر السنن لأبي داود (ج 1 ، ص 122 ، ر 448) في « باب في بناء المساجد » حيث أخرج المحدث هذه الصيغة بالذات بإسناد يصل به إلى ابن عباس .

قال ابن عبّاس [1] : « أَمَا – وَاللَّهِ – لَتُزَخْرِفُنَّهَا [2] ! » [3] .

وروي أنّ أُبَيّ بن كعب [1] وأبا الدرداء [1] ذرَعا [4] المسجد ثم أتيا النبي – ﷺ ! – بالذراع فقال النبي – ﷺ ! : ﴿ بَلْ عَرِيشٌ [5] كَعَرِيشِ مُوسَى – عليه السلام ! – ! ثُمَامٌ [6] وَخَشَبَاتٌ [7] وَالأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ ﴾ [8] .

وروى [9] البخاري [1] في **صحيحه** أنّ عمر أمر ببناء [10] مسجد وقال : « مَا كَنَّ [11] النَّاسَ مِنَ المَطَرِ ! وَإِيَّاكَ [12] أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في د : ليزخرفنها ، وفي ر : بتزخرفها .

(3) أنظر البيان 13 من هذه الفقرة . وفي الحديث ذاته تعقيب لابن عباس : « لتزخرفنّها كمَا زخرفت اليهود والنصارى » .

(4) في ت : رعا .

(5) في ر : عريس .

(6) في النسخ الأربع : تمام .

(7) في م : وخشات ، وفي د : وخشاب ، وفي ت : وخشب . وما أصلحنا به هو من **لسان العرب** لابن منظور (مادة **عرش**) : « **العريش** : خيمة من خشب وثُمَام » وكذلك من مادة **ثمم** فقد ورد ضمنها « **الثُّمام** : ما يبس من الأغصان » و « بيت مثموم : مغطى بالثمام » . وكذلك في **المعجم المفهرس** لفنْسِنْك (ج 2 ، ص 30 ، ع 1) إحالة على **صحيح** البخاري (صلاة) و**سنن** أبي داود (صلاة) و**مسند** ابن حنبل لهذه الصيغة المتعلقة بِمسجد المدينة : « وسقفه الجريد وعُمَدُه خشب النخل » .

(8) كل ما وقفنا عليه هو ما أورده صاحب **المعجم المفهرس** (ج 4 ، ص 179 ، ع 1) بالإحالة على **السنن** للدارمي (مقدمة) : « قال عريش كعريش موسى » .

(9) الواو ساقطة من ر فقط .

(10) في ت فقط : ببنيان .

(11) في ت ور ود : اكن ، بلون : ما .

(12) في ت : قال اياك .

النَّاسَ ! »[1] . وقال أنس[2] : « يَتَبَاهَوْنَ[3] ثُمَّ لَا يُعْمِرُونَهَا[4] إِلَّا قَلِيلاً[5] ؟ »[6] .

180 — وقال ابن عبّاس[7] : « لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى »[8] .

وقال أبو الدرداء[7] : « إِذَا حَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ وَزَخْرَفْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ فَالدَّبَارُ عَلَيْكُمْ ! »[9] .

---

(1) م 90 ظ . في **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 121) في « باب بنيان المساجد » ورد مجمّعا ما جزأه الطرطوشي : « وقال أبو سعيد : كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ : أَكِنَّ [والصواب أَكِنُّ] النَّاسَ مِنْ الْمَطَرِ وَإِيَّاكَ (...) النَّاسَ . وَقَالَ أَنَسٌ : يَتَبَاهَوْنَ بِهَا ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قليلاً . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَتُزَخْرِفُنَّهَا (...) والنَّصَارَى » .

(2) في النسخ الأربع : أيضاً ، بدل : أنس . والإصلاح من **صحيح** البخاري كمَا أثبتناه في البيان 1 من هذه الفقرة .

(3) في د فقط : تتباهون .

(4) في د فقط : تعمرونها .

(5) في د : قلبه .

(6) أنظر البيان 1 من هذه الفقرة .

(7) أنظر التعليقات على الأعلام .

(8) أنظر البيان 1 من الفقرة 179 .

(9) هكذا في م وت ود . وقد وردت كلمة : الدمار ، في ر وفي طرة م. والدَّبار كمَا في **لسان العرب** (مادة **دبر**) هو الهلاك . فنقول : عليه الدبار ، أي الدروس والهلاك .

ولم نقف على هذا الحديث بهذه الصيغة . وكل ما وقفنا عليه هو ما أورده الدارمي في **السنن** (ج 1 ، ص 327) في « باب في تزويق المساجد » وابن ماجة في **السنن** (ج 1 ، ص 124) في «كتاب المساجد » من حديث النبي ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ » .

وفي **لسان العرب** (مادة زخرف) : « وفي الحديث نهى أن تزخرف المساجد ، أي تنقش وتُمَوّه بالذهب ، ووجه النهي يحتمل أن يكون لئلا تشغل المصلي » .

وقال[1] حَوْشَب الطّائي[2] : « مَا أَسَاءَتْ أُمَّةٌ أَعْمَالَهَا إِلَّا[3] زَخْرَفَتْ مَسَاجِدَهَا وَلَا هَلَكَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا مِنْ قِبَلِ عُلَمَائِهَا »[4] .

وقال علي : « إِنَّ القَوْمَ إِذَا زَيَّنُوا مَسَاجِدَهُمْ فَسَدَتْ أَعْمَالُهُمْ »[5] .

181 – وأصل الزخرف الذهب ، وإنّما يعني به تمويه المساجد بالذهب وغيره[6] . ومنه قولهم[7] : زَخْرَفَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ إذا موّهه وزيّنه[8] بالباطل . والمعنى في ذلك أنّ اليهود والنصارى إنّما زخرفوا المساجد عندما حرّفوا وبدّلوا[9] فتركوا[10] العمل بمَا في كتبهم . فأنتم تصيرون إلى مثل حالهم إذا طلبتم الدنيا بالدين فتركتم[11] الإخلاص في العمل[12] وصار[13] أمركم إلى المُراءاة[14] في المساجد والمباهاة[15] بتشييدها وتزيينها[16] .

....

(1) في د : ثم .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ت فقط : الا اذا .
(4) لم نقف على هذا الأثر . أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(5) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه . أنظر البيان 9 من هذه الفقرة .
(6) في م : وخيره ، وفي ت ود : ونحوه .
(7) في م : وقوله .
(8) في د : اذا زيّنه ، فقط .
(9) في د : بدلوا وحرّفوا .
(10) في م وت ود : وتركوا .
(11) في م وت ود : وتركتم .
(12) في م وت ور : بالعمل .
(13) في م : فصار .
(14) في ر : المراياة ، وفي م : المرايات ، وفي د : المريات ، وفي ت ، كمَا أثبتناه .
(15) في النسخ الأربع : المباهات .
(16) في ر فقط : وزينتها ، بدل : وتزيينها .

ومرّ ابن مسعود [1] بالكوفة [2] على مساجد منقوشة [3] فقال : « مَنْ بَنَى [4] هٰذَا أَنْفَقَ مَالَ اللَّهِ فِي مَعْصِيَةٍ [5] » [6] . وكان يقول : « سَيَأْتِي بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَرْفَعُونَ الطِّينَ وَيَضَعُونَ [7] الدِّينَ وَيُسَمِّنُونَ [8] البَرَاذِينَ [9] وَيُصَلُّونَ [ص 287] فِي قِبْلَتِكُمْ » .

182 – وروى ابن وهب [10] عن مالك [10] قال [11] : « لقد كره الناس يوم بُني المسجد حين عُمل بالذهب والفسيفساء – يعني الفصوص [12] – ورأوا [13] أنّ ذلك ممّا يشغل الإنسان في صلاته بالنظر إليه » . قال مالك [10] : « وكان الوليد بن عبد الملك [10] بنى المسجد بناء عجيباً » .

قال ابن القاسم [10] : « سمعت [14] مالكاً [10] يذكر مسجد المدينة وما عُمل

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) بالكوفة : ساقطة من ت .
(3) في م وت ود : منقشة ، وفي ت وإثر الكلمة : بالكوفة .
(4) في ر : بنا .
(5) في ت ود : معصيته .
(6) لم نقف على هذا الأثر .
(7) في د فقط : ويضيعون .
(8) واو العطف من م ود فقط ، وفي ت : يسمون .
(9) في د ور : البرادين . وفي **لسان العرب** (مادة **برذن**) البِرْذَوْن : الدابة ، والبراذين من الخيل ، كمَا هو المقصود من النص ، ما كان من غير نِتاج العِراب ، أي ما كانت غير كرائم وسالمة من الهجنة .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) قال : ساقطة من ت .
(12) في د فقط : الجير ، بدل : الفصوص .
(13) في م : وروى ، وفي د : ورووا .
(14) واو العطف : ساقطة من د . د 107 ظ .

فيه من التزويق في قِبلته ، فقال : كره الناس ذلك حين[1] فعله[2] لأنّه[3] يشغلهم بالنظر إليه . ولمّا ولي عمر بن عبد العزيز[4] *أراد نزعه[5] فقيل له : إنّه لا يخرج منه[6] كبير شيء من الذهب فتركه[7] » .

183 – وروى سعيد بن عُفَير[8] في تاريخه أنّ عمر بن عبد العزيز[8] *[9] أمر بمسجد دمشق أن ينزع ما فيه *من التزويق في قبلته . قال : «كره الفسيفساء *[10] ومذهبُه[11] بيعُه[12] وإدخال ثمنه في بيت المال . فكلّمه كبار[13] أهل دمشق وأخبروه[14] بمَا لقي المسلمون في بنائه مع الوليد[9] السنين الطويلة وحملِ فُسَيْفسائه[15] من أرض الروم ، فأمر أن تُستر[16] عجائبه بالكرابيس – يعني ثياب القطن الغلاظ – لئلّا تلهي[17] المصلّين[18] . وإنّما فعل ذلك حين حاجّه الدمشقيّون فقال : حُمِّل الوليد[9] من ذلك ما تحمّل !

(1) في د فقط : وحتى .
(2) في د : فعلهم .
(3) في ت : ليلا ، وفي د : لا .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في د فقط : ان ينزعَه .
(6) في م : يخرج ، فقط وبسقوط : منه ، وفي د : ينزع .
(7) فتركه : ساقطة من د .
(8) في ت فقط : عفير ، وفي بقية النَسخ : غفير . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) ما بين العلامتين ساقط من ر . ت 17 و .
(10) ما بين العلامتين ورد في د فقط .
(11) في ر : وبذهبه ، وفي د : ومَذْهبة .
(12) وبيعه : في م ور ، وفي د : وبيعة
(13) في م : كبير ، وفي د : كبراء .
(14) في ر فقط : فاخبروه .
(15) في د وت : فسيفساه .
(16) في م : ان يستر .
(17) في م وت ود : يلهى .
(18) في ر وت وم : المصلي .

ثم بلغ عمَر بن عبد العزيز[1] أنّ بِطريقاً[2] عظيمًا[3] وفد من أرض رومة[4] – دمّرها الله تعالى ! – فلمّا نظر إلى مسجد دمشق وكان قبل ذلك كنيسة[5] هاله ذلك وقال : ما كنّا[6] نتحدّث بتعجيل دولتنا ! والله ما رُفع هٰذا البيت لنا ولا لغيرنا من ملوك الأرض وأهل القوّة[7] في إقبال الدنيا وعمارتها ، ورُفع لهم ذلك عند انقطاع من[8] الدنيا وإذن في خرابها وإن لهم لدولة[9] مدّة[10] طويلة ! فبلّغ مقالتَه عمرَ بن عبد العزيز[1] – رضي الله عنه ! – فقال : إنّي لا أرى[11] مسجد دمشق إلّا[12] غيظاً للكفار . فأمر كاتبه[13] بتخريق رقعة الستور[14] » .

184 – وسئل مالك[15] عن المساجد[16] هل يَكره أن يُكتب في قِبلتها بالصَّبغ[17] نحو آيَةِ الكُرْسِيِّ وقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ والمُعَوِّذَتَيْنِ ونحوها ؟ فقال

(1) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(2) م 91 ظ .
(3) عظيما : ساقطة من د .
(4) في م : رومة ، وفي د : الرومية .
(5) في ر : كستينية ، أو هكذا تبدو الكلمة .
(6) في ت : ما كنت .
(7) في م : اهل القبلة .
(8) من : ساقطة من ر فقط .
(9) في د : دولة .
(10) في ر ود : ومدة .
(11) في د : لا ارا ، وفي م وت : لا ارى ، وفي كلا الأمرين بسقوط : إني .
(12) الا : ساقطة من ر فقط .
(13) في م : كتابه .
(14) في ر ود : السترة ، وفي م : الستر .
(15) أنظر التعليقات على الأعلام .
(16) في ت : المسجد .
(17) في ر فقط : ما يصنع ، بدل : بالصبغ .

مالك [1] – رحمه الله [2] ! : « أكره أن يُكتب في القِبلة أو في المسجد [3] بشيء من القرآن [4] والتزاويق » . ويقول : « إنّ ذلك يشغل المصلّي » .

ولقد كره مالك [1] أن يُكتب القرآن في القراطيس فكيف في الجُدُران ! [5] .

185 – وقال أصبغ [6] : « كان في جوار ابن القاسم [6] مسجد بُني من الأموال الحرام . فكان لا [7] يصلّي فيه ويذهب إلى أبعد منه ولا يراه واسعاً لمن يصلّي [8] فيه . والصلاة عَظَم [9] الدين وهي أحقّ ما احتيط فيه » .

186 – قال محمد بن مسلمة [10] : « ولا يؤتى بشيء [11] من المساجد يُعتقد فيه الفضل بعد الثلاثة المساجد [12] إلّا مسجد قُباء » . قال : « وقد [13] يكره أن يُعِدّ [14] له يوماً بعينه يؤتى فيه خوفاً من البِدعة وأن يطول بالناس [15]

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) مالك رحمه الله : من ر فقط .
(3) في ت : في قبلة المسجد ، وفي م وفي د : في القبلة في المسجد .
(4) في ر فقط : من الكتاب العزيز .
(5) في م ود : في الجدر ، وفي ت : بالجدران .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) د 108 و .
(8) في ر وم وت : صلى .
(9) في ر : مُعْظَم ، وفي د : عظيم .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي د : مسلم ، بدون تاء التأنيث .
(11) في م ور ود : شيء .
(12) في ر وم وت : الثلاثة مساجد ، وفي د : الثلاثة المساجيد .
(13) في ر : وقد يكره ، وفي ت ود : قال ويكره .
(14) في م وت : يعمد ، وفي د : يتعمد .
(15) في ر فقط : في الناس .

الزمان[1] فيجعل ذلك عيداً يُعتمد أو فريضة تؤخذ[2] . ولا بأس أن يؤتى في كلّ حين ما لم تجىء فيه[3] بدعة . فأمّا ما سواه[4] من المساجد فلم أسمع عن أحد[5] أنّه أتاها[6] ماشياً ولا راكباً[7] كما أتى قباء . وقد قال عمر : « لَوْ كَانَ بِأُفُقٍ[8] مِنَ الآفَاقِ لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الإِبِلِ ![9] » .

187 – قال ابن وهب[10] : « سمعت مالكاً[10] يسأل عن مسجد بمصر يقال له مسجد الخلوق ، ويقولون فيه كذا وكذا ، حتى ذُكر أنّه رئي فيه الخَضِر – عليه السلام ! – ، أفترى أن يذهب الناس[11] إليه متعمِّدين[12] الصلاة[13] فيه[14] ؟ قال : لا والله ! » .

....

(1) في ت : زمان .
(2) في ر فقط : توجد .
(3) في د : به .
(4) في م : قال فما سواه ، وفي ت : قال فاما سواه .
(5) في ت : احدًا .
(6) في د : اتاه .
(7) في م وت : راكبا ولا ماشيا . أنظر **صحيح** البخاري (ج 2 ، ص 77) حيث أورد المحدِّث عن مسدَّد عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن قد «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَشِيًا» . ودقق البخاري أن قد « زاد ابن نمير : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ » . وفي المصدر ذاته حديثان آخران في نفس المعنى في « باب مسجد قباء » ثم في « باب من أتى مسجد قباء كل سبت » .
(8) في ت : في افق .
(9) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر النا الرجوع إليه من كتب أحاديث النبي ﷺ وآثار الصحابة .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) الناس : ساقطة من م .
(12) في م ور ود : معتمدين .
(13) في ر : للصلاة ، وفي ت : الى الصلاة .
(14) فيه : ساقطة من ت ود .

188 – قال وهب بن مُنَبِّه [1] : « وفي ما أوحى الله إلى أَشِعْيَاء [2] – عليه السلام ! : قل لبني إسرائيل أيتقرّبون [3] إليَّ بذبح الغنم وليس ينالني [4] اللحم ولا آكله ويَدَعون أن يتقرّبوا [5] [ص 288] إليّ بالتقوى والكفّ عن ذبح الأنفس التي حرّمتُها عليهم ويشيّدون البيوت ويزوّقون المساجد ؟ *وأيّ حاجة إلى تشييد البيوت ولست أسكنها ، وإلى تزويق المساجد* [6] ولست آتيها ؟ إنّما أمرت برفعها لأُذكَر فيها وأُسبَّح » .

فصل [في بِدعة القصص في المساجد]

189 – قال مالك [7] – رحمه الله ! : « وإنّي لأكره [8] هٰذه [9] القصص في المساجد [10] » . قال : « وقد قال تميم الدّاري [11] لعمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! : دَعْني أَذْكُرِ [12] اللَّهَ [13] وَأَقُصَّ وَأُذَكِّرِ النَّاسَ .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر فقط : شعيب .
(3) في م وت : يتقربون ، بدون ألف الإستفهام .
(4) في م : ليالى ، بدل : ينالني .
(5) في ر : ان يتقربون .
(6) ما بين العلامتين ساقط من م .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) وإني لأكره : ساقطة من ر .
(9) هذه : ساقطة من م وت ود .
(10) في د ور : المسجد .
(11) في ر : الذاري .
(12) في ر : ادعوا ، وفي م وت : ادعو .
(13) م 92 و .

فقال عمر – رضي الله عنه[1] ! : لَا ! فأعاد عليه فقال له[2] : أَنْتَ تُرِيدُ أَنْ[3] تَقُولَ : أَنَا تَمِيمٌ الدَّارِي فَاعْرِفُونِي ! »[4] .

190 – قال مالك[5] : « ولا أرى أن يجلس إليهم وإنّ القصص لبِدعة » . * قال مالك[5] : « وليس عليهم *[6] أن يستقبلوه[7] كالخطيب[8] » . قال[9] : « وكان ابن المسيَّب[5] وغيره * يتحلّقون والقاصّ يقصّ *[10] » . قال مالك : « ونهيت أبا قدامة[5] أن يقوم[11] بعد الصلاة فيقول[12] : افعلوا كذا وكذا ! »

191 – قال سالم[13] : « وكان ابن عمر[13] يُلفَى[14] خارجاً من المسجد

(1) صيغة الترضّي من د فقط .
(2) له : من ر فقط .
(3) ان : ساقطة من م ود .
(4) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب أحاديث النبي ﷺ وآثار الصحابة . وكل ما عثرنا عليه هو ما أورده فنْسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 391 ، ع 2) بالإحالة على **مسند** ابن حنبل : « وكان أول من قص تميما الداري » ثم : « استأذن عمرَ بن الخطاب أن يقص على الناس قائما » وبالإحالة على **المسند** بالذات والأثر ذاته (**م . م .** ، ص 392 ، ع 1) .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) ما بين العلامتين من ر وقد ورد محلّه في د : وليس على الناس ، وفي م وت قال : وليس على الناس .
(7) في م وت ود : يستقبلوهم .
(8) في م : كالخطب .
(9) قال : ساقطة من د .
(10) ما بين العلامتين ورد محلّه في ر : يتخلفون والقاص يقص ، وفي ت : يتحلقون والقصاص يقصون ، وفي د : يحلقون والقاص يقص ، وهو ساقط من م .
(11) في ر فقط : يقول . د 108 ظ .
(12) الكلمة ساقطة من د .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في م : يلقى .

فيقول : ما أخرجني إلّا صوت قاصّكم [1] هٰذا » .

وقال أبو إدريس الخولاني [2] : « لأَنْ أرى في ناحية المسجد ناراً [3] تتأجّج [4] أحبّ إليّ من أن أرى في ناحيته [5] قاصًّا يقصّ » .

قال علماؤنا – رحمهم الله ! : لم يقصّ في زمان [6] النبي – ﷺ ! – ولا في زمان [7] أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما [8] ! – حتى ظهرت الفتنة فظهر القُصّاص [9] . ولمّا [10] دخل عليٌّ المسجد أخرج القُصّاص من المسجد وقال : لا يَقُصُّ في مَسْجِدِنَا [11] . حتى انتهى إلى الحسن [البصري] [12] في علوم الأعمال والأحوال فاستمع إليه ثمّ انصرف ولم يخرجه [13] . وجاء ابن [14] عمر [12] *إلى مسجد من المساجد* [15] فوجد قاصًّا يقصّ فوجّه إلى صاحب

(1) في ر فقط : صاحبكم .
(2) الخولاني : ساقطة من م ود . أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في روت : نارا في ناحية المسجد .
(4) في ر : توجج ، وفي م ود : تاجج .
(5) في ت ود : ناحية المسجد .
(6) في ت : زمن .
(7) في د : زمن .
(8) صيغة الترضّي من د فقط .
(9) في ت : فظهرت القصص ، وفي م ود : فظهر القصص ، وفي ر : فظهر القُصَّصُ .
(10) في ت : فلما .
(11) لم نقف على هذا الأثر . وكل ما وقفنا عليه هو ما أورده فنْسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 5 ، ص 392 ، ع 2) وبالإحالة على **مسند** ابن حنبل : « لم يكن يقص على عهد رسول الله ﷺ » . ولكن وقفنا أيضا وفي المصدر ذاته (ج 5 ، ص 393 ، ع 1) وبالإحالة على **مسند** ابن حنبل كذلك ، على هذا الحديث : « خرج رسول الله ﷺ على قاص يقص فأمسك فقال رسول الله ﷺ : قص » .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في ت : ولم بحرجه .
(14) ابن : ساقطة من ت .
(15) ما بين العلامتين ورد محلّه في د وم وت : إلى مجلسه من المسجد .

الشرطة أن اخرِجْه من المسجد فأخرجه .

192 – وقال [1] مالك بن أنس [2] : «كان رجل من المنافقين يقوم كلّ يوم [3] جمعة في المسجد فيحُضّ الناس [4] على طاعة رسول الله – ﷺ ! . * فلمّا كان يوم خيبر انصرف بالناس من قتال العدوّ ، ثم قام بعد ذلك في المسجد فحضّ على طاعة رسول الله – ﷺ ! * [5] . فأمر به النبيّ – ﷺ ! – فأخرج من المسجد فقال : لا [6] أبالي ألّا أصلّي في حشّ [7] بني فلان ! »

193 – وقال أبو التّيّاح [8] : « قلت للحسن [البصري] [9] : إمامنا يقصّ فيجتمع الرجال والنساء فيرفعون أصواتهم بالدعاء ويمدّون أيديهم . فقال الحسن [8] : رَفعُ [10] الصوت بالدعاء بِدعة * ومدّ الأيدي بالدعاء بِدعة * [11] والقصّ [12] بِدعة » .

وقيل لابن سيرين [8] :. « لو قصصتَ على إخوانك ؟ [13] » فقال : قد

....

(1) واو العطف من د فقط .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ر : يوم كل جمعة ، وفي ت وم : كل جمعة ، فقط .
(4) الناس : من د فقط .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(6) في م فقط : لا ، وفي بقية النسخ : ما .
(7) في ت ود : حشر ، والحش – كمَا هو معروف – يفيد البستان أو النخل المجتمع .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي د : أبو التاج .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في ت فقط : برفع .
(11) ما بين العلامتين من ت ، وقد سقط من م ور ، وفي د : ومد اليدين بالدعاء ، فقط .
(12) في ت ود : والقصص بدعة ، وفي م : والاقصص بدعة .
(13) في د : اصحابك .

قيل [1] : لا يتكلّم على الناس إلّا أمير أو مأمور [2] أو أحمق ! ولست بأمير ولا مأمور وأكره أن أكون الثالث » .

194 – قال مُعاذ بن قُرَّة [3] : « قلت للحسن البصري [4] : أعود مريضاً [5] أحبُّ إليك أم [6] أجلس إلى قاصّ ؟ فقال [7] : عُد [8] مريضك ! فقلت [9] : أشيّع جنازة أحبُّ إليك أم [10] أجلس إلى قاصّ ؟ فقال [11] : تشيّع الجنازة ! [12] فقلت [13] : استعان بي [14] رجل في حاجته [15] أعينه [16] أم [17] أجلس إلى قاصّ ؟ فقال [18] : إذهبْ في حاجته ! [19] حتى جعله خيراً من مجالس الفراغ » .

....

(1) قد قيل : ساقطة من ت .
(2) في م ور : اميرا او مامورا .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) البصري : ساقطة من م . أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ر فقط : مريض .
(6) في م وت ور : او .
(7) في م وت : قال .
(8) د 109 و .
(9) قلت : في م وت .
(10) ام : في م فقط .
(11) الفاء من م وت فقط .
(12) في م وت ود : شيع جنازتك ، وفي ر : تشييع الجنازة .
(13) الفاء ساقطة من ت فقط .
(14) في ت : استعانني .
(15) في م وت ود : حاجة .
(16) في ر فقط : اعنه .
(17) في النسخ الأربع : او .
(18) الفاء من م فقط .
(19) في م وت ود : حاجتك . م 92 ظ .

195 – وقال ضَمُرَة [1] : « قلت للثوري [1] : نستقبل القاصّ بوجوهنا [2] فقال [3] : ولّوا [4] البِدع ظهوركم » .

وقال أبو مَعْمَر [5] : « رأيت سيّاراً [6] أبا الحكم [1] يستاك على باب المسجد وقاصٌّ [ص 289] يقصّ في المسجد ، فقلتُ [7] له : يا أبا الحكم ! إنّ الناس ينظرون إليك ! فقال : إنّي في [8] خير ممّا هم فيه . أنا في سنّة وهم في بِدعة » .

196 – ولمّا دخل سليمَان بن مهران الأعمش [9] البصرة [10] نظر إلى قاصّ يقصّ [11] في المسجد فقال : « حدّثنا الأعمش [9] عن أبي إسحاق [9] ، وحدّثنا الأعمش [9] عن أبي وائل [9] » . قال [12] : « فتوسّط الأعمش [9] الحلقة ورفع يده [13] وجعل ينتف شعر إبطه [14] فقال له [15] القاصّ : يا شيخ ! [16] ألا

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) ت 18 و .
(3) الفاء ساقطة من م وت .
(4) في د : ولو .
(5) في د : ابن عمر ، بدل : أبو معمر .
(6) في م : سهارا .
(7) في م وت ود : فقيل .
(8) في : ساقطة من ر فقط .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي ر : والاعمش .
(10) البصرة : ساقطة من ت .
(11) يقص : ساقطة من د .
(12) قال : ساقطة من د .
(13) في م وت : يديه .
(14) في م وت : ابطيه .
(15) له : ساقطة من د .
(16) يا شيخ : ساقطة من ر فقط .

تستحيي[1] ؟ نحن في علم وأنت تفعل مثل هٰذا ؟ فقال الأعمش[2] : الذي أنا فيه خير من الذي أنت فيه . قال : كيف ذلك[3] ؟ قال : لأنّي في سنّة وأنت في كذب وبِدعة[4] . أنا الأعمش[2] وما حدّثتك[5] ممّا تقول شيئاً ! فلمّا سمع الناس ما ذكر[6] الأعمش[2] انفضّوا عن القاصّ واجتمعوا حوله وقالوا : حدّثنا يا أبا محمّد ! » .

197 – وقال[7] أحمد بن حنبل[8] : « أكذب الناس[9] القُصّاص والسؤّال . وما أحوج الناس إلى قاصّ صَدوق لأنّهم يُذكّرون الموت وعذاب القبر ! » قيل له : « أكنتَ تحضر مجالسهم ؟ » قال : « لا[10] ! »

وروي أنّ عامر بن عبد الله بن قيس المعروف براهب هٰذه الأمّة[8] انقطع عَن[11] مجلس الحسن البصري[8] ، فجاءه الحسن[8] في منزله[12] فإذا عامر[8] في بيت قد لفّ[13] رأسه وليس[14] في البيت إلّا رمل . فقال له الحسن[8] : « يا أبا عبد الله ! لم نرك منذ أيّام ! » فقال له : « إنّي كنت أحضر[15] هٰذه

---

(1) في م وت : الا تستحى .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام . وفي ر : والأعمش .
(3) ذلك : من م فقط .
(4) وبدعة : من ر فقط .
(5) في ر : حدثتكم .
(6) في ر : سمعوا ذكر ، وفي ت وم ود : سمع الناس ، وما ذكر : من د فقط .
(7) واو العطف ساقطة من د .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في د : من القصاص .
(10) لا : ساقطة من ر فقط .
(11) في ت : على .
(12) في ر وت ود : في مجلسه .
(13) في ر : فدلف .
(14) في ر : وَاذا ليس .
(15) في ر وم وت : اجلس .

المجالس [1] فأسمع [2] تخليطاً وتغليطاً [3] وإنّي كنت أسمع مشيختنا [4] في ما يروى عن نبيّنا – عليه السلام ! – أنّه [5] كان يقول : ﴿ إنَّ أَصْفَى [6] النَّاسِ إيمَاناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ [7] فِكْرَةً فِي الدُّنْيَا وَأَكْثَرَ النَّاسِ ضَحِكاً فِي الْجَنَّةِ أَطْوَلُهُمْ [8] بُكَاءً فِي الدُّنْيَا وَأَشَدَّ النَّاسِ فَرَحاً فِي الآخِرَةِ أَطْوَلُهُمْ حُزْناً فِي الدُّنْيَا ﴾ [9] . فوجدت البيت أخلى [10] لقلبي وأقدر لي من نفسي على ما أريد منها » . فقال له الحسن [11] : « أما إنّه لم يَعْنِ مجلسنا هٰذا [12] ، وإنّ ما [13] عنى [14] مجالسُ القُصَّاص في الطُّرق [15] والذين يخلطون ويقدّمون ويؤخّرون » .

198 – قال ابن القاسم [16] : « وأوّل قاصّ كان [17] بالمدينة إنّما جعله عمر بن عبد العزيز [16] ولم يكن بها قبل ذلك قاصّ [٣] » .

....

(1) في 8 : هذا المجلس .
(2) في د وم : فاستمع .
(3) في ر فقط : او تغليطا .
(4) في م : مستشيختنا .
(5) أنه : ساقطة من م .
(6) في ت : اضفى ، وفي م : انا اصفا ، وفي د : ان أصفا .
(7) د 109 ظ .
(8) في ر وم ود : اكثرهم .
(9) لم نقف على هذا الحديث في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسها .
(10) في ر : اخلا .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في ت : مجالسنا هذه .
(13) في ت : ان ما ، وفي بقية النسخ : انما .
(14) في ر ود : عنا .
(15) في ر ود : الطريق .
(16) أنظر التعليقات على الأعلام .
(17) كان : ساقطة من م .
(٣) قاص : ساقطة من د .

قال مالك[1] : « لم يكن[2] القُصّاص في ما مضى حتى كان عمر بن عبد العزيز[1] أميراً[3] فجعل[4] قاصًّا ورزقه دينارين[5] في الشهر » .

وفي[6] كتاب الوضوء من **المدوّنة**[1] أنّ عمر بن عبد العزيز[1] كان له قاصّ[7] يعني واعظاً يذكّره .

فصل [في آداب السلوك في المسجد]

199 – قال الله – تعالى ! : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ[8] يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالغُدُوِّ والآصَالِ . رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْماً مَا تَتَقَلَّبُ فِيهِ القُلُوبُ وَالأَبْصَارُ ﴾[9] . دلّت الآية * على أنّ المساجد *[10] إنّما رُفعت[11] لأعمال الآخرة دون حرث الدنيا واكتسابها .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ت : تكن .
(3) في م : امير .
(4) م 93 و .
(5) في ر : دينرين .
(6) واو العطف ساقطة من م .
(7) في د : قاصا .
(8) في ت : اسم الله ، بدل : اسمه .
(9) الآيتان 36 ، 37 من سورة النور (24) .
وقد وردت الآيتان كاملتين في ت ود ، وفي م : في بيوت اذن الله الى قوله تعلى فيه القلوب والأبصار ، وفي ر : في بيوت (...) عن ذكر الله الاية .
(10) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(11) في ر : صنعت .

ولقد كره مالك[1] التابوت الذي يُجعل[2] في المسجد للصدقات ورآه من حرث الدنيا .

200 – وسئل مالك[3] عن الأكل في المسجد فقال : « أمّا الشيء الخفيف مثل السَّوِيق ويسير الطعام فأرجو[4] أن يكون خفيفاً ! ولو خرج إلى[5] باب المسجد كان أعجب إليّ ! وأمّا الكثير فلا يعجبني ولا في رحابه[6] » .

قال مالك : « وأكره المراوح[7] التي في مقدَّم المسجد التي يُروّح بها الناس[8] » . قال[9] : « وما كان يفعل ذلك[10] في ما مضى *ولا أُجيز للناس أن *[11] يأتوا بالمراوح[7] يتروّحون[12] بها » .

وقال في الذي يأكل اللحم في المسجد الجامع[13] : « أليس يخرج لغسل يده ؟ » قالوا : « بلى ! » قال : « فليخرُج ليأكل[14] » .

201 – قال[15] : « وأكره [ص 290] أن[16] يتكلّم بألسنة العجم في

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م وت ود : جعل .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ر ود : فارجوا .
(5) ت 18 ظ .
(6) في د : برحابه .
(7) في م وت : المراويح .
(8) في ر : في المسجد ، بدل : الناس .
(9) في ت : قال مالك .
(10) في م : ذلك يفعل .
(11) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت ود ، وفي م : ولا اجيز الناس ان ، وفي ر : الا اخبر الناس الا .
(12) في ت : يتوجهون .
(13) الجامع : ساقطة من ت .
(14) في ر وم ود : لياكل ، بدون الفاء .
(15) د 110 و .
(16) أن : ساقطة من ر فقط .

المسجد[1] » . قال[2] : « وإنّما ذلك لما قيل في ألسنة[3] الأعاجم أنّها خِبّ » . قال : « فلا يفعل في المسجد شيئاً[4] من الخِبّ ! » قال : « وهو لمن يحسن العربيّة أشدّ خِبًّا » .

202 – قال : « وأكره أن[5] يبني مسجداً ويتّخذ فوقه مسكناً يسكن فيه هو وأهله[6] . ولا يقلّم أظفاره في المسجد ولا يقصّ فيه شاربه[7] وإن أخذه في ثوبه . وأكره[8] أن يتسوّك[9] في المسجد من أجل[10] ما يخرج من السواك فيلقيه[11] في المسجد » . قال : « ولا أحبّ أن يتمضمض في المسجد وليخرجْ[12] لفعل[13] ذلك ! » .

....

(1) في المسجد : ساقطة من ت .
(2) قال : ساقطة من د .
(3) في ت : الالسنة .
(4) في ر وت : شي .
(5) أن : ساقطة من ت .
(6) في م وت ود : باهله .
(7) في د : ولا يقص شار به في المسجد .
(8) في ر فقط : ويكره .
(9) في ر : يتلوك ، وفي م : يسوك ، والإصلاح من ت ود .
(10) في ر : من غير ان اجل .
(11) الفاء من ت فقط .
(12) في ر : ليخرج فقط .
(13) في ت فقط : ليفعل .

فصل * [في جواز المبيت في المسجد]

203 – فأمّا[1] المبيت في المسجد فجوّزه[2] مالك[3] للغرباء دون الرجل[4] الحاضر .

وقال[5] ابن القاسم[3] في **العتبيّة**[3] : « لا بأس به للحاضر الضعيف دون من له منزل » .

وروى ابن حبيب[3] عن ابن وهب[3] : « لا يرقد شاب في المسجد » .

قال مالك[3] : « وقد[6] كان يبيت في المسجد أهل الصُّفَّة[3] وغيرهم[7] لعدم البيوت » .

قال ابن عمر[3] : « مَا كَانَ لِي مَبِيتٌ[8] وَلَا مَأْوَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ ! – إِلَّا في[9] المَسَاجِدِ »[10] .

---

* الكلمة من ر فقط .

(1) في ت : واما .

(2) في ت : يجوزه .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) الرجل : ساقطة من ر فقط .

(5) واو العطف ساقطة من ر .

(6) واو العطف من ر فقط .

(7) وغيرهم : ساقطة من د .

(8) في د : بيت .

(9) في : من ر فقط .

(10) أنظر **السنن** للدارمي (ج 1 ، ص 325) في « باب النوم في المسجد » وفيه هذا الحديث بإسناده : « حدثنا موسى بن خالد عن أبي إسحاق الفزاري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : « كُنْتُ أَبِيتُ فِي المَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي المَنَامِ (...) =

وقد كان مبيت[1] عطاء بن أبي رباح[2] في[3] المسجد أربعين سنة[4] .

وفي الحديث : قيل[5] لرسول[6] الله – ﷺ[7] ! : « *أَتَأْذَنُ لِي فِي التَّرَهُّبِ*[8] ؟ قال : تَرَهَّبْ[8] ! »[9] .

204 – قال ابن حبيب[10] : « لا بأس بالإستلقاء في المسجد للراحة[11] ولا بأس بالقائلة[12] في المسجد والنوم فيه نهارا للحاضر المقيم ولا بأس بالمبيت فيه[13] للمسافر والمُنْتاب[14] إلى أن يرتاد مسكناً . ولا ينبغي أن يتّخذه مسكناً إلّا رجل قد[15] تبتّل للعبادة وتجرّد فيه لقيام الليل ، فلا[16] بأس أن يكون فيه

....

= فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : نِعْمَ الْفَتَى (...) لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ! قَالَ : وَكُنْتُ إِذَا نِمْتُ لَمْ أَقُمْ حَتَّى أُصْبِحَ . قَالَ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي اللَّيْلَ » .

(1) في د وم : وقد كان يبيت ، وفي ر : كان بيت ، والإصلاح من ت .

(2) في ر : رياح . أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في : ساقطة من ر .

(4) في ر : ازبعين سته .

(5) في د : قال .

(6) في م وت ود : يا رسول .

(7) الصيغة ساقطة من م وت فقط .

(8) في د : اترهب ، بدل ما ورد بين العلامتين .

(9) لم نقف على هذا الحديث . وكل ما أورد صاحب **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 312 ، ع 1) قريبا من هذه الصيغة هو بالإحالة على **مسند** ابن حنبل : « فبنى صومعة وترهب فيها » .

(10) أنظر التعليقات على الأعلام .

(11) في د : قال .

(12) في ر : بالقابلة .

(13) م 93 ظ .

(14) في م ود ور : والشاب .

(15) قد : ساقطة من د .

(16) في د : ولا .

دهرَه[1] ، يعني[2] إذا كان[ـت] *مَرافقُه لوضوئه*[3] ومعاشه في غير المسجد » .

وفي الحديث : ﴿ إنَّ اللَّهَ – تبارك وتعالى ! – يَقُولُ : إنِّي[4] أَهُمُّ بِعَذَابِ عِبَادِي[5] فَأَنْظُرُ إِلَى عُمَّارِ المَسَاجِدِ[6] وَجُلَسَاءِ القُرْآنِ وَوِلْدَانُ الإِسْلَامِ فَيَسْكُنُ غَضَبِي ﴾[7] .

وروى عبّاد بن تميم[8] عن عمّه أنّه رأى النبي[9] – ﷺ ! – مستلقِياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى[10] .

قال ابن المسيّب[8] : « وَكَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ »[11] .

---

(1) في م : وهذه ، بدل : دهره .
(2) يعني : ساقطة من ت ود .
(3) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت : مرافقه لوضوءه ، وفي م : مرافقة لوضوءه ، وفي ر بياض قدر كلمتين .
(4) إني : ساقطة من م ، وفي د : اذا ، بدل : إني .
(5) في م : عبدى .
(6) في د : المسجد .
(7) لم نقف على هذا الحديث في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسه .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) د 110 ظ .
(10) أنظر هذا الحديث في **السنن** للترمذي (ج 2 ، ص 282) في « كتاب الإستئذان » وفي « باب في وضع إحدى الرجلين على الأخرى » بهذا الإسناد : « اخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف : حدثنا سفيان قال : سمعت الزهري يحدث عن عباد (...) عمه قال : رايت رسول الله ﷺ (...) الأخرى » . وقد خرّج فنسِنْك الحديث في **المعجم المفهرس** (ج 6 ، ص 144 ، ع 2) بهذه الصيغة : « باب ، رأيت رسول الله ﷺ مستلقيا ... في المسجد » بالإحالة على **صحيح** كل من البخاري (صلاة – استئذان) ومسلم (لباس) **والسنن** لكل من الترمذي والنّسائي (مساجد) والدارمي (استئذان) **وموطأ** مالك (سفر) وأخيرا **مسند** ابن حنبل .
(11) لم نقف على هذا الأثر في ما رجعنا إليه من كتب الحديث وفهارسه .

205 – قال [1] : وسئل مالك [2] عن الرجل يتّخذ في المسجد فراشاً [3] فيجلس [4] عليه أو وسادة يتّكىء عليها فقال [5] : « ليس ذلك من عمل الناس ولا أحبّه ! » .

وكان يرخّص في الخُمْرة والنُّخَاخ والمُصلّيات [6] ويقول : « قد كان ذلك يُتّخذ في مسجدنا بُسُطاً [7] ويُستدفأ به [8] من *برد الحصباء في* [9] شدّة البرد . **والخُمْرة** حصير من جريد **والنُّخاخ** بُسُط طوال » .

[فصل في جواز الأكل الخفيف والشراب في المسجد]

206 – قال : « وكانت الأَقْنَاء [10] تعلّق في المسجد على عهد [11] رسول الله – صلى الله عليه وسلم ! – لمكان أضياف النبي – صلى الله عليه وسلم ! – والمساكين [12] يأكلون

....

(1) قال : ساقطة من د .

(2) انظر التعليقات على الأعلام .

(3) في د : فراشا في المسجد .

(4) الفاء ساقطة من م ود ، وفي ت : ويجلس .

(5) الفاء ساقطة من ت .

(6) عن الخُمرة أنظر **السنن** للنسائي (ج 2 ، ص 57) وفيها حديث يصل إسناده إلى ميمونة أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ . وفي **لسان العرب** (مادة **نخخ**) **النُّخُّ** بساط طوله أكثر من عرضه ، وجمعه نُخَاخ .

(7) بسطا : الكلمة ساقطة من د ، وفي ر : بسوطا ، وفي م وت : ليستوطا .

(8) في م : ويستدفانه ، وفي د : ويستدفَى به .

(9) ما بين العلامتين ساقط من د .

(10) في ر : الافتا ، وفي م : الاقتنا . وفي **لسان العرب** (مادة **قنا**) **القِنْوُ** العذق بما فيه من الرُّطَب ، وجمعه أقناء . وفيه إحالة على الحديث أَنَّهُ خَرَجَ فَرَأَى أَقْنَاءً مُعَلَّقَةً قِنْوٌ مِنْهَا حَشَفٌ .

(11) عهد : ساقطة من م .

(12) الواو ساقطة من ت فقط .

منها[1] ، وأراه حسناً أن تعلّق[2] في سائر البلاد التي فيها التمر[3] ، في المساجد » .

207 – وسئل[4] مالك[5] عن الرجل في رمضان يكون في المسجد فيأتيه الطعام فقال[6] : « أمّا الشيء الخفيف مثل السَّويق والطعام الخفيف[7] فأرجو[8] أن يكون خفيفاً . وأمّا[9] الطعام مثل اللحم والألوان فلا يعجبني ! » . قيل له : « فرحاب المسجد ؟ » قال : « رحاب المسجد من المسجد » .

وكره أكل الإمام الطعام في المسجد ، قيل له : « فإنّ بعض الأئمّة يُعشّون الناس في المسجد ! » *قال : « ليس بإمام الذي يطعم الناس في المسجد » *[10] .

208 – قال أشهب[11] : « وسئل مالك[11] عن قوم يُفطرون في رمضان على الكعك والتمر[12] المنزوع نواه [ص 291] والزبيب ، قال : ما[13] يعجبني ! كيف يصنعون بأذاه وبالمضمضة ؟[14] . قيل : يؤتى به في منديل

(1) في م وت ود : منه .
(2) في م : يعلق ، وفي د : يتعلق .
(3) في م : الثمر .
(4) ت 19 و .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) الفاء ساقطة من ت .
(7) في م وت ود : اليسير .
(8) في ت ور : فارجوا .
(9) في م : فاما .
(10) ما بين العلامتين ساقط من م .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) أنظر البيان 3 من الفقرة 206 .
(13) في د فقط : لا .
(14) الباء ساقطة من ر .

وليس به[1] أذى ويخرجون من المسجد ويتمضمضون[2] ، قال : إذا كان هٰذا فأرجو[3] أن يكون خفيفاً[4] » .

وروى ابن وهب[5] عن مالك[5] : « ولو[6] خرج إلى باب المسجد * فأكل وشرب هناك *[7] [لـ]ـكان أحبّ إليّ ! » .

209 – وقال ابن عبد الحكم[8] : « سمعت مالكاً[9] يسأل[10] عن الماء الذي يسقى[11] في المساجد[12] أترى يُشرب[13] منه ؟ قال : نعم ! وإنّما[14] جعل للعطشان ولم يرد به أهل المسكنة فلا[15] يترك شربه . ولم يزل[16] هٰذا من أمر الناس بهٰذا المكان وغيره » .

قال ابن حبيب[5] : « رأيت القِرب بالماء[17] العذب معلّقة في مسجد

....

(1) في ر : له ، بدل : به .
(2) في م وت ود : فيتضمضمون .
(3) في ر وم ود : فارجوا .
(4) في ر : خفيفا .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) واو العطف ساقطة من ت فقط .
(7) ما بين العلامتين ورد هكذا في د وت : فشرب هناك وأكل .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ر فقط : مالك .
(10) في ر فقط : سئل .
(11) في م : يستقا ، وفي د : يسقا .
(12) م 94 و . وفي م وت ود : المسجد .
(13) في ت : نشرب .
(14) واو العطف من ت فقط .
(15) في ت فقط : فلم .
(16) د 111 و .
(17) في م : بماء .

رسول الله – ﷺ ! – على الحصباء وتحتها أقداح نُضار [1] ، فمن أحبّ شرب [2] » .

قال ابن القاسم [3] : « رأيت مالكاً [3] يشرب الماء في المسجد » .

قال ابن حبيب [3] : « وقد فعله ابن الزبير [3] في المسجد الحرام . ورأيت ابن الماجشون [3] وغيره [4] من علماء المدينة يشربون [5] الماء في المسجد » .

[فصل في السهر على نظافة المسجد]

210 – وكره مالك [6] قتل القمل ودفنها [7] في المسجد [8] ، ولا يطرحها من ثوبه في المسجد ولا يقتلها بين النعلين [9] !

....

(1) في ر : صغار ، وفي د : نطاف ، وفي ت : نصز ، والإصلاح من م . هذا وإن كانت قراءتا ر ود صالحتين إلا أن قراءة م تفيد بالإضافة إلى ذلك معنى دقيقا تتصف به الأقداح الجيدة . وذلك أن ابن منظور في **لسان العرب** (مادة **نضر**) يذكر : قدح نُضَار ، وهو ما اتخذ من نُضَار الخشب وهي أجود العيدان التي تصنع منها الأقداح والأواني . وخاصية هذا الخشب أنه من كل شجر أثْل ينبت في جبل ويعتبر لذلك أجود الخشب إذ يعمل منه مارقّ من الأقداح واتسع . ويورد ابن منظور حديثا يرويه عاصم الأحوال : « رَأَيْتُ قَدْحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ أَنَسٍ وَهُوَ قَدَحٌ عَرِيضٌ مِن نُضَارٍ » ويدقّق أي من خشب نُضَار .

(2) في م : يشرب ، وفي ت : شرب الماء .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام .

(4) وغيره : ساقطة من د .

(5) في د : يشرب .

(6) أنظر التعليقات على الأعلام .

(7) ودفنها : ساقطة من م .

(8) في م اضافة : ودفنها في المسجد .

(9) في ر وم وت : في المسجد ، وقد سقطت من د فقط .

قال مالك[1] في المُعْتكِف : « لا يُدخِل إليه حجّاماً[2] ليأخذ[3] من[4] شعره وأظفاره » . قال ابن القاسم[1] : « إنّما كرهه لحرمة المسجد » .

وروى[5] ابن حبيب[1] وابن القاسم[1] عن مالك[1] أنّه نهى عن قتل القمل[6] والبراغيث في المسجد ، ولا يدفنها فيه .

قال ابن حبيب[1] : « وأخبرني[7] مَطَرِّف[1] أنّ البرغوث كان أخفّ[8] عند مالك من القمل ، ولْيصرَّها[9] حتى يلقيها[10] خارجاً ! » .

211 – وَرَأَى[11] النَّبِيُّ – ﷺ ! – *في جِدَارِ الْمَسْجِدِ*[12] مُخَاطاً أَوْ بُصَاقاً أَوْ نُخَامَةً[13] فَحَكَّهُ[14] .

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) حجام : في م وت ود .
(3) في د فقط : فياخذ .
(4) من : ساقطة من م .
(5) في د : قال ، بدل : وروى .
(6) في م ور : القملة .
(7) أخبرني : ساقطة من ت .
(8) في م : احب ، بدل : أخف .
(9) في ر : ويصرها ، وفي م : وليسرها ، والإصلاح من ت ود .
(10) في م فقط : يلقاها .
(11) في ر : ورا .
(12) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت : في جدار ، وفي م : في جدار الكعبة ، وقد سقط من د .
(13) في د وبعد : أوبصاقا ، ورد : في جدار القبلة او نخامة .
(14) في ر فقط : فحكها . أنظر **المعجم المفهرس** (ج ١ ، ص 178 ، ع 1) حيث أورد فنْسِنْك هذه الصيغة « ان النبي ﷺ حك بزاقا في قبلة المسجد » وذلك بالإحالة على **السنن** لابن ماجة (مساجد) **وصحيح** البخاري (صلاة) و **مسند** ابن حنبل . ويمكن أن نضيف لِمَا ذكر **سنن** الترمذي (ج 1 ، ص 324 ، 325) وفيه أورد المحدّث هذه الصيغة نقلا عن ابن عمر : « قَالَ : بَيْنَا النَّبِي ﷺ يَخْطُبُ إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِد فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِد وَقَالَ : إِنَّ اللهَ قِبَلَ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَوْ قَالَ : لَا يَتَنَخَّعَنَّ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُكَّ مَكَانُهَا أَوْأَمَرَ بِهَا فَلُطِخَتْ » . ويضيف الترمذي أن حمادا قال : « وَلَا أَعْلَمُهُ =

وروى *أنس بن مالك[1] عن *[2] النبي - ﷺ ! - قال : ﴿ الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا ﴾[3] .

قال مالك[1] : « لا أرى أن يبصق على حصير المسجد ويدلكه برجله . ولا بأس أن يبصق تحت الحصير . وإن كان المسجد مُحصَّباً فلا بأس أن يحفر[4] الحصباء ويبصق فيه ويدفنه » .

قال ابن القاسم : « وإن[5] لم يكن المسجد[6] مُحصَّباً لا يقدر على دفن البصاق فيه فلا[7] يبصقْ فيه ! » .

وسئل مالك[1] عن التنخُّم في النعلين فقال[8] : « إن كان لا يصل إلى التنخّم[9] تحت الحصير فلا بأس به[10] ، وإن كان يصل فلا يتنخّمْ[11] في[12] نعليه ! » .

= إلّا قَالَ : بِزَعْفَرَانٍ » وحماد بن زيد هو الذي حدث سليمان بن حرب بالحديث نقلا عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وقد أخبر به سليمانُ المحدِّثَ الترمذي .

(1) في د وما بين العلامتين ورد محلّه : وروَا انس أن .
(2) في م وت : ان .
(3) في **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 178 ، ع 1) ورد الحديث بهذه الصيغة ذاتها مع : البزاق ، بدل : البصاق . وقد خرّجها فنْسِنْك بالإحالة على **صحيح** كل من البخاري (صلاة) ومسلم (مساجد) **والسنن** لكل من أبي داود (صلاة) والترمذي (جمعة) والدارمي (صلاة) وأخيرا **مسند** ابن حنبل .
(4) في د : تحفر .
(5) واو العطف من د فقط .
(6) المسجد : ساقطة من د .
(7) في م : ولا .
(8) فاء العطف ساقطة من د .
(9) الى : ساقطة من م وت ، وفي ت : التنخع .
(10) به : من د فقط .
(11) في ت : يتنخع .
(12) في د : عن .

قال محمد بن مسلمة[1] : « لم يزل الناس يتنخّمون في المسجد ويبصقون فيه منذ كان قبل أن يحصَّب[2] *وبعد ما حُصِّب[3] . وأخبرني مالك[1] أنّ أوّل من حصّبه عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – وأنّ الناس كانوا يبصقون قبل أن يُحصَّب *[4] عن[5] أيسارهم . قال[6] : « وكان[7] مالك[1] يفتي به في المساجد التي ليست محصَّبة » .

[فصل في ما يعكّر جوّ المسجد من سؤال وبيع وشراء]

212 – وسئل مالك[8] عن السُّؤّال الذين يسألون[9] في المساجد ويُلحّون في المسألة قال : « أرى أن يُنهوا عن[10] ذلك » .

وقال غيره : « تحرم[11] الصدقة[12] » .

213 – وروى مالك[13] في **موطئه**[14] أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ[13] كَانَ إِذَا مَرَّ

---

(1) في د وما بين العلامتين ورد محلّه : ورَوا انس أن .
(2) في ر : يحضب .
(3) ت 19 ظ .
(4) ما بين العلامتين ساقط من د .
(5) في م : على .
(6) قال : من م وت فقط .
(7) في م : فكان .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ر ود : يسلون ، وفي م : سئلون ، والإصلاح من ت .
(10) د 111 ظ .
(11) في ت ود : تحرم .
(12) م 94 ظ .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في ر ود : موطايه ، وفي ت : موطا ، والإصلاح من م .

عَلَيْهِ بَعْضُ[1] مَنْ يَبِيعُ[2] فِي الْمَسْجِدِ دَعَاهُ فَسَأَلَهُ : « مَا مَعَكَ ؟ وَمَا تُرِيدُ ؟ » . فَإِنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَبِيعَ[3] مَا مَعَهُ[4] قَالَ : « عَلَيْكَ بِسُوقِ الدُّنْيَا فَإِنَّمَا هٰذَا سُوقُ الآخِرَةِ ! »[5] .

قال القاضي أبو الوليد [الباجي] – رحمه الله ![6] : « العمل في المسجد على ضربين : قُربة وغير قُربة . **فالقُربة**[7] مثل الصلاة والتِلاوة والذّكر[8] ، ويدخل فيه درس العلم والمناظرة فيه . **وما ليس بقُربة**[9] فعلى ضربين[10] : أقوال وأفعال[11] . فأمّا الأفعال فكالبيع والشراء والأكل وعمل الصنائع ونحوه » .

214 – فأمّا البيع فروى [ص 292] ابن القاسم[12] عن مالك[12] في **المجموعة**[12] : « لا بأس أن يقضي الرجل[13] في المسجد ذهباً . وأمّا[14] ما كان

(1) بعض : ياقطة من ت .
(2) في ر : ببيع .
(3) في م وت ود : بيع .
(4) في ت : عنده .
(5) أورد مالك في **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى من الطبعة المذكورة (ج 1 ، ص 145) في « جامع الصلاة » هذا الأثر بصيغة قريبة جدا من صيغة نص الطرطوشي وقد استهله الراوي يحيى بن يحيى الليثي هكذا : « وحدثني عن مالك انه بلغه أن عطاء (...) أن يبيعه قال عليك (...) وإنما (...) » .
(6) صيغة الترحم من د فقط . أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م وت : فالقرب .
(8) في م : الذكر والتلاوة .
(9) في ر وم وت : بقرب .
(10) في د : فضربان .
(11) في ت : افعال واقوال .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في ر : الرجل الرجل .
(14) في م وت ود : فاما .

بمعنى التجارة والصرف فلا أحبّه » .

وإنّما[1] أراد بالقضاء المعتادَ الذي فيه يسير العمل وقليل العين . وأمّا لو كان قضاء لمال[2] جسيم[3] يحتاج إلى[4] المؤنة[5] والوزن والإنقاد[6] ويكثر فيه العمل فإنّه مكروه .

215 – وقال مالك[7] في **المبسوط**[7] : « لا أحبّ لأحد أن يُظهر سلعة في المسجد للبيع . وأمّا[8] أن يساوم رجلاً[9] بثوب[10] عليه[11] أو سلعة تقدّمت رؤيته لها ومعرفته بها[12] فيُواجِبه البيع[13] فيها فلا بأس به » .

وقال محمد بن مسلمة[1] : « لا ينبغي لأحد أن يبيع في المسجد ولا يشتري شيئاً حاضراً ولا غائباً . أمّا الحاضر فلِأنّ[14] المسجد ليس بموضع للسّلع[15] ، ولو جاز ذلك [لـ]ـصار المسجد سوقاً . وأمّا ما ليس بحاضر كالدور

....

(1) في د فقط : واراه .
(2) في م وت ور : المال .
(3) في ت فقط : جسيما .
(4) إلى : ساقطة من م ور .
(5) في ت : مؤنة .
(6) في م وت ور : والانتقاد .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في م وت ود : فاما .
(9) في ت : رجل .
(10) في ت : ثوبا .
(11) عليه : ساقطة من ت .
(12) في ر فقط : لها ، بدل : بها .
(13) في ر فقط : فتواجبه للبيع .
(14) في م وت ور : فان .
(15) في ت ود : البيع ، بدل : للسلع .

والأرضين[1] وبيع الصفة وأشباه ذلك *فمكروه أيضاً لما *[2] فيه من اللَّغَط واللّغو . وعلى هٰذا القول[3] دلّ قوله – تعالى ! : ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ *وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ *[4]﴾ .

وقد كره غيره[5] أن يشتري في المسجد[6] القِربة من الماء ليُسبّلها[7] وقال[8] : « يخرج[9] إلى الباب ويشتريها[10] هنالك[11] ثم يُسبِّلها[12] » .

216 – وفي الحديث[13] : ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَايَعَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ[14]﴾[15] .

....

(1) في م ور وت : والاصول .
(2) ما بين العلامتين ورد محلَّه في م وت ود : فلما .
(3) القول : ساقطة من ر فقط .
(4) جزء من الآية 36 من سورة النور (24) . أنظر الفقرة 199 حيث أوردها الطرطوشي مع الآية 37 . وما بين العلامتين ورد محلَّه في م وت : الاية .
(5) في ت : عمر .
(6) في المسجد : ساقطة من د .
(7) في د : يسبلها ، وفي ت : يُسبّلها ، وفي م : ليسليها . ومعنى تسبيل الماء واضح وهو جعله في سبيل الله .
(8) واو العطف من م وت ود .
(9) واو العطف من ر فقط .
(10) الضمير المتصل : ها ، ساقط من ر فقط .
(11) في ر وت : هناك .
(12) في م : يسيلها . أما في بقية النسخ فكمَا أثبتناه .
(13) د 112 و .
(14) في د فقط : المسجد .
(15) لم نقف على هٰذه الصيغة بالذات . وكل ما خرّجه فنسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 6 ، ص 448 ، ع 1) هو ، « باب ... في كراهية البيع والشراء وإنشاد الشعر في المسجد » بالإحالة على **السنن** للترمذي (صلاة) . والحديث أخرجه الترمذي في **السنن** (ج 2 ، ص 139 إلى 140) بإسناد يصل به إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ وَعَنِ الْبَيْعِ وَالْاِشْتِرَاءِ فِيهِ وَأَنْ يَتَحَلَّقَ النَّاسُ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَبْلَ =

وروى البخاري[1] أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ ! - سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً في الْمَسْجِدِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاشِدُ غَيْرُكَ الْوَاجِدُ ! »[2] .

وروى مسلم[1] في **صحيحه** أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ ! - سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ * نَاقَتَهُ فِي الْمَسْجِدِ *[3] فَقَالَ : لَا جَمَعَهَا[4] اللهُ عَلَيْكَ ! إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهٰذَا »[5] .

قال مالك[6] في **المبسوط**[6] : « ولو لم يرفع بذلك صوته ولكن سأل عن ذلك جلساءه غير رافع صوته فلا بأس بذلك لأنّه[7] من جنس المحادثة[8] ، وذلك غير ممنوع » .

....

= الصَّلَاةِ » . وقد أضاف المحدث معلّقاً (ص 142) : « وقد روي عن بعض أهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشراء في المسجد » .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) لم نقف على هذا الحديث في **صحيح** البخاري . أما فنْسِنْك فقد خرّج في **المعجم المفهرس** (ج 6 ، ص 448 ، ع 1) صيغا ثلاثا لهذا الحديث : « باب كراهية إنشاد الضالة في المسجد » بالإحالة على **السنن** لأبي داود (صلاة) ثم صيغتين أحالها على **سنن** ابن ماجة (مساجد) : « باب النهي عن إنشاد الضوال في المسجد » و « نهى عن إنشاد الضالة في المسجد » . وفي كلا المرجعين صيغة أقرب مما تكون إلى ما سيرويه الطرطوشي عن مسلم .

(3) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : ضالة .

(4) في ت : لا جمع .

(5) في **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 228) في « باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد »من «كتاب المساجد ومواضع الصلاة » حديث بإسناد يصل إلى أبي هريرة : « قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لَارَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ ! فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا » . وفي **السنن** لابن ماجة : « لَارَدَّ اللهُ عَلَيْكَ » (ج 1 ، ص 128) من « باب النهي عن إنشاد (كذا) الضّوال في المسجد » . وفي **السنن** لأبي داود : « لَا أَدَّاهَا اللهُ إِلَيْكَ » (ج 1 ، ص 128 ، ر 473) في « باب في كراهية إنشاد (كذا) الضالة في المسجد » . أنظر البيان 2 من هذه الفقرة .

(6) هكذا في م وت ود ، أما في ر فقد ورد : قال في المبسوط عن مالك .

(7) في د : لان ذلك .

(8) في ت فقط : المحادثات . م 95 و .

[فصل في ما يجوز من الكتابة في المسجد]

217 – وأمّا الكتابة في المسجد[1] فروى ابن القاسم[2] عن مالك[2] في **المجموعة**[2] في ذكر الحقّ[3] يكتب[4] في المسجد . قال : « أمّا الشيء الخفيف فنعم ! وأمّا شيء[5] يطول[6] فلا أحبّه » .

ويجيء[7] على أصل محمد بن[8] مَسْلَمة[2] ألّا يكتب فيه اليسير ولا الكثير .

قال القاضي أبو الوليد [الباجي][2] – رحمه الله ![9] : « ولم أرَ لمالك[2] شيئاً في كتابة[10] المصاحف في المساجد[11] . قال[12] : « فأمّا[13] الرّجل المُتوقّي[14] الذي يصون المساجد[15] ويكتب المصاحف فظاهره الجواز » .

(1) في ت : المساجد .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) الكلمة ساقطة من ر فقط ، ومحلّها بياض قدر كلمة . وهي تفيد بطبيعة الحال القرآن .
(4) في م : تكتب .
(5) في ت : الشى .
(6) في م : طويل .
(7) في ت ود : ويجرى .
(8) ت 20 و .
(9) الصيغة من د فقط .
(10) في ت ود : كتب .
(11) في م وت ود : المساجد .
(12) قال : ساقطة من ر فقط .
(13) في د فقط : واما .
(14) في م ود : المتوفى .
(15) في ت : المساجد .

218 – وأمّا تعليم الصبيان في المساجد[1] فكرهه سَحنون[2]. وينقدح[3] في تعليله وجهان: أحدهما قلّة توقّيهم للنجاسات[4] والثاني أنّه صنعة وتكسّب.

قال القاضي أبو الوليد [الباجي][2] – رحمه الله![5]: «فيلزم على[6] هٰذا التعليل منع[7] كتابة المصحف[8] فيه».

قال ابن حبيب[2]: «ويكره دخول الصبيان المسجد[9] وتعليمهم فيه * إلّا أن يدخل الصّبيّ[10] للصلاة[11] ثمّ يخرج[12]».

وقال[13] غيره: «في تعليمهم فيه[14] بالأجرة تكسّب *[15]، وهي إجارة من نوع التجارة وقد نهى عنه. ويجوز أن يؤتى بالصّبي إلى[16] المسجد إذا كان قد عُلّم الأدب ولا[17] يعبث[18] لصغره، ثم يخرج».

(1) المساجد: ساقطة من د.
(2) أنظر التعليقات على الأعلام.
(3) في ت: ويتفرع، بدل: وينقدح.
(4) في ت: للنجاسة، وفي د: النجاسات.
(5) صيغة الترحم من د فقط.
(6) في ت: مع.
(7) في م: مع.
(8) في ت ود: المصاحف.
(9) المسجد: ساقطة من د.
(10) في ت وم ود: صبي.
(11) في د: الى الصلاة.
(12) ثم يخرج: ساقطة من د.
(13) واو العطف ساقطة من م.
(14) في ت: في تعلمهم، وبسقوط: فيه، وفي م: وفي تعليمهم فيه، وكلا الجار والمجرور ساقط من د.
(15) ما بين العلامتين ساقط من ر إلا: باجرة تكتسب.
(16) إلى: من ت فقط.
(17) في م وت ود: ولم.
(18) في د: يبعث.

[فصل في منع الخياطة في المسجد]

219 – وأمّا الخياطة وغيرها من الأعمال الظاهرة التي لا تتعلّق بالقُرَب فقد قال سَحنون[1] : « لا يجلس فيه للخياطة ويلزم أن تكون[2] سائر الأعمال التي في معنى[3] الخياطة على ذلك .

فصل في البُطَيحاء * [للَّغَط والإنشاد ورفع الصوت]

220 – روى مالك بن أنس[4] أَنَّ عُمَرَ[4] بْنَ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ! – بَنَى[5] رَحْبَةً فِي نَاحِيَةِ المَسْجِدِ تُسَمَّى البُطَيْحَاءَ[6] وَقَالَ : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ[7] أَنْ يَلْغَطَ [ص 293] أَوْ يُنْشِدَ شِعْراً أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيَخْرُجْ إِلَى هٰذِهِ الرَّحْبَةِ ! »[8] .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر فقط : يكون .
(3) في د : بمعنا .
* في ت : البطحاء .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ر ود : بنا .
(6) في ت : البطحاء .
(7) في ر فقط : من اراد .
(8) أنظر **موطأ** مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي (ج 1 ، ص 145 من الطبعة المذكورة) في « جامع الصلاة » وقد ورد بهذا الإستهلال : « وحدثني عن مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب » وفي صيغة هي ذاتها صيغة نص الطرطوشي .

واعلموا أنّه لمّا رأى عمر جلوس الناس[1] في المسجد وحديثهم فيه، وربّمَا أخرجهم ذلك إلى اللَّغَط – وهو المختلِط من القول – وارتفاع الأصوات، وربّمَا تناشدوا شعراً واتّسع الخوض في أخبار الدنيا بنى[2] البُطَيحاء[3] مرتفعة نحو الذراع وحظَرها[4] بجدار قصير وبسطها[5] بالحصباء ملاصقة المسجد ليخلص المسجد لذكر الله – تعالى!.

221 – قال السائب[6]: «كُنْتُ فِي المَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ[7] عُمَرُ بنِ الخَطَّابِ – رضي الله عنه![8] – فَقَالَ لِي[9]: إِذْهَبْ فَائْتِنِي[10] بِهٰذَيْنِ! فَجِئْتُهُ[11] بهِمَا فَقَالَ لَهُمَا[12]: مَنْ أَنْتُمَا؟ وَمِنْ أَيْنَ أَتَيْتُمَا[13]؟ فَقَالَا[14]: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. فَقَالَ لَهُمَا[15]: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ هٰذَا البَلَدِ[16] لَأَوْجَعْتُكُمَا ضَرْباً[17]! تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ –

(1) في د: جلوسهم.
(2) في ر: بنا، وفي د: فبنا.
(3) في ت: البطحاء. وقد سبق أن أشرنا إلى هذا الإختلاف في موضعين قريبين.
(4) في ت ود: وحصرها.
(5) في د: ووسّطها.
(6) أنظر التعليقات على الأعلام.
(7) هو: من ر فقط.
(8) صيغة الترضي من د فقط.
(9) لي: من م وت فقط.
(10) في م: فاتى.
(11) في م: فجئت، فقط.
(12) لهما: من د فقط.
(13) في ر وم وت: انتما، بدل: اتيتما.
(14) في م وت ور: قالا.
(15) في م وت ور: قال، فقط.
(16) هذا: ساقطة من م، وفي ت: هذه البلدة، وفي د: أهل البلدة.
(17) ضربا: من د فقط، وفي ر: اوحعتكما.

ﷺ ! – ! إِنَّ مَسْجِدَنَا هٰذَا لَا تُرْفَعُ[1] فِيهِ الأَصْوَاتُ »[2] .

222 – وقال ابن القاسم[3] في **المبسوط**[3] : « رأيت مالكاً[3] يعيب على أصحابه[4] رفع أصواتهم في المسجد ، وعلّل ذلك[5] بعلّتين : **إحداهما**[6] أنّه يجب أن يُنَزّه المسجد عن[7] مثل هٰذا لأنّه ممّا أمر بتعظيمه وتوقيره ، **والثانية**[8] أنّه مَبنيّ للصلاة وقد أمرنا أن نأتيها[9] وعلينا السَّكينة والوقار . فلَأَنْ[10] يلزم ذلك في موضعها المتّخذ لها أولى[11] .

223 – قال مالك[12] في **العتبيّة**[12] : « وقد كان عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – يجلس في المسجد ويجلس إليه رجال فيحدّثهم عن أخبار الأجناد[13] ويحدّثونه * بالأحاديث » وفي لفظ آخر : « ويحدّثونه *[14] عن[15] أحاديث النبي – ﷺ ! » .

....

(1) م 95 ظ .
(2) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث والأثر وفهارسها .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في م : اصحابهم ، وفي الطرة إصلاح : لعله اصحابه .
(5) ذلك : ساقطة من د .
(6) في م ود : احدهما .
(7) في م وت ور : من .
(8) في ر فقط : والثاني .
(9) في ت فقط : ان الصلاة ناتيها .
(10) في ت وم : فبان ، وفي د : فان .
(11) في م : اولا .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في ر ود : الأخبار ، فقط ، وفي م وت : الاجناد ، فقط .
(14) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(15) في ت ود : على .

فاقتضى [1] هٰذا أنّ الحديث [2] على وجه لا لَغَطَ فيه ولا رفعَ صوت ، والأمر الخفيف من ذلك إذا لم يطل أنّه لا بأس به لا سيّمَا في [3] مثل أخبار الأجناد والسرايا .

224 – وقد روي أنّ مسجداً [4] من المساجد ارتفع إلى السماء شاكياً من أهله يتكلّمون فيه [5] بكلام الدنيا فاستقبلته الملائكة [6] وقالوا [7] : « بُعثنا لهلاكهم [8] » .

وروي أنّ الملائكة يشتكون [9] إلى الله – تعالى ! – من نتن فم المُغْتابين [10] والقائلين في المساجد بكلام الدنيا .

وروي [11] أنّ المسيح – عليه السلام ! – مرّ على قوم يتنازعون في المسجد فجعل يضربهم ويقول : « يا بني الأفاعي ! اتّخذتم مساجد الله أسواقاً ! إنّما هٰذا سوق الآخرة » .

وجوّز مالك التعزير في المسجد بالأسواط اليسيرة دون ما كثر من الضرب والحدود .

....

(1) في ت : فيقتضى .
(2) في ت : الاحاديث .
(3) في : ساقطة من ت .
(4) د 113 و .
(5) فيه : من ت فقط .
(6) ت 20 ظ .
(7) في ت : فقالوا .
(8) في م وت ود : بهلاكهم .
(9) في م وت : يشكون ، وفي د : تشكوا .
(10) في ت : المتغايبين ، وفي د : المغابين .
(11) في م : ويروى .

فصل في اجتماع الناس في سائر الآفاق يوم عرفة

225 – قال ابن وهب[1] : « سألت مالكاً [1] عن الجلوس يوم عرفة ، يجلس أهل البلد في مسجدهم[2] ويدعو[3] الإمام رجالاً يدعون الله – تعالى ! – للناس إلى غروب الشمس فقال : ما نعرف هٰذا وإنّ الناس عندنا اليوم ليفعلونه » .

قال ابن وهب[1] : « وسمعت[4] مالكاً[1] يسأل عن جلوس الناس في المسجد عشيّة عرفة بعد العصر واجتماعِهم للدعاء فقال : « ليس هٰذا من أمر الناس وإنّما مفاتيح هٰذه الأشياء من البدع[5] » .

قال مالك [1] في **العُتبيّة** [1] : « وأكره أن يجلس أهل الآفاق يوم عرفة في المساجد للدعاء . ومن اجتمع الناس إليه[6] للدعاء [7] فَلْينصرفْ ومقامه[8] في بيته[9] أحبُّ إليّ ! فإذا حضرت الصلاة رجع فصلّى[10] في المسجد » .

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر ود : مجلسهم .
(3) في ر وم ود : ويدعوا ، وسوف لا ننبّه على مثل هذا الخطا في ما يلي من تحقيق النص .
(4) في د : وسألت .
(5) في ر فقط : من الله ، بدل : من البدع .
(6) في م وت : اليه الناس .
(7) في ت : في الدعاء .
(8) م 96 و .
(9) في ر وم وت : في منزله .
(10) في ر : فصلا . وسوف لا ننبّه على مثل هذا الخطا في ما يلي من تحقيق النص .

226 – وروى[1] محمد بن وضّاح[2] أنّ الناس اجتمعوا بعد العصر يوم[3] عرفة [ص 294] في مسجد النبي – ﷺ ! – يدعون فخرج نافع مولى ابن عمر[2] فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ الَّذِي أَنْتُمْ فِيهِ بِدْعَةٌ وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ ! أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَلَا[4] يَصْنَعُونَ هٰذَا »[5] .

227 – قال مالك بن أنس[6] : « ولقد رأيت[7] رجالاً مِمّن أقتدي بهم يتخلّفون في[8] عشيّة عرفة[9] في بيوتهم » . قال[10] : « وإنّما مفاتيح هٰذه الأشياء من البِدع ولا أحبّ للرجل الذي قد عُلِم أن يقعد[11] في المسجد في[12] تلك العشيّة مخافةَ[13] أن يمتدوا[14] به . ولْيقعدْ في بيته ! »

....

(1) في م : وقال .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في ر : في يوم ، وفي م وت : من يوم .
(4) ولا : الواو ساقطة من م .
(5) أنظر **كتاب البدع** لابن وضّاح (ص 190 ، ر 1 ، VIII) وفيه ورد الأثر بصيغة قريبة من صيغة نص الطرطوشي : « اجتمع الناس يوم (...) يدعون بعد العصر فخرج (...) ابن عمر من دار آل عمر فقال (...) بسنة إنا أدركنا (...) هذا » . وقد ذيّله ابن وضّاح هكذا : « ثم رجع فلم يجلس ثم خرج الثانية ففعل مثلها ثم رجع . أما الإسناد فقد ورد بهذا الشكل : « حدثني محمد بن وضّاح قال : ثنا زيد بن البشر قال : ثنا ابن وهب عن الليث عن أبي حفص المدني قال » .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في د : ادركت ، بدل : ولقد رأيت .
(8) في : من م فقط .
(9) عرفة : ساقطة من ر فقط .
(10) قال : ساقطة من ر فقط .
(11) في ر فقط : ان يقصَدَ .
(12) في : من م فقط .
(13) في ر ود وم : اذا ارادوا ، بدل : مخافة .
(14) في ت فقط : ان يقتدى .

228 – قال الحارث بن مسكين[1] : «كنت أرى الليث بن سعد[1] ينصرف بعد العصر يوم عرفة فلا[2] يرجع إلى قُرْب المغرِب» .

وقال إبراهيم النَّخَعي[1] : «الاجتماع يوم عرفة أمر مُحدَث» .

وقال عطاء الخراساني[3] : «إن استطعت أن تخلو عشيّة عرفة بنفسك فافعلْ[4]» .

وكان[5] أبو وائل[1] لا يأتي[6] المسجد عشيّة عرفة .

229 – فاعلموا – رحمكم الله ! – أنّ هؤلاء الأئمّة علموا فضل[7] الدعاء يوم عرفة ولكن علموا أنّ ذلك بموطن عرفةَ لا في غيرها ولا منعوا من خلا بنفسه فَحَضرتْه نيّةٌ[8] صادقة أن يدعو الله – تعالى ! – وإنّما كرهوا الحوادث في الدّين وأن يظنّ[9] العوامّ أنّ من سُنّة يوم[10] عرفة الاجتماعَ بسائر[11] الآفاق[12] والدعاء فيتداعى[13] الأمر إلى أن يدخل في الدين ما ليسَ منه .

230 – وقد كنت ببيت المقدس فإذا كان يوم عرفة حشر[14] أهل السّواد

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م : ولا .
(3) في م : عطاء الخرساني .
(4) في ر فقط : فافضل ، بدل : فافعل .
(5) وفي ر : وقال .
(6) في ر : لا تاتي .
(7) في د : ان أفضل .
(8) في م : بنية ، بدل : نية .
(9) في ر : وان يظنوا .
(10) يوم : ساقطة من ر فقط .
(11) في م : كساير ، وفي ت : بسائر ، وفي د : لسآير .
(12) في م وت ود وردت كلمة : الاجتماع ، بعد المضاف والمضاف إليه .
(13) في ت : سدا على ، وفي م ود : فيتداعا .
(14) في م ور : حبس .

وكثير من أهل البلد[1] فيقفون[2] في المسجد مستقبلين[3] القبلةَ مرتفعة أصواتهم بالدعاء كأنّه موطن عرفةَ . وكنت أسمع هناك سماعاً فاشياً *منهم أنّ من وقف *[4] ببيت المقدس أربع وقفات فإنّها تعدل حجّة ، ثم يجعلونه ذريعة إلى إسقاط فريضة الحجّ إلى بيت[5] الله الحرام .

231 – وروى المالكي[6] في كتاب **رياض**[7] **النفوس** أنّ يحيى بن عمر[8] الفقيه الأندلسي كان يعْبُر[9] في القيروان على موضع ناس حاكَة[10] ؛ فإذا كانت[11] أيّام العَشْر يرفعون أصواتهم بالتكبير والتهليل ، فنهاهم فلم ينتهوا * ثم نهاهم فلم ينتهوا *[12] . وكان شديداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . قال : « فدعا الله – تعالى ! – عليهم فانقرضوا وخربت[13] ديارهم برهة من الزمان »[14] .

....

(1) في د : البلاد .
(2) في م : فيقولون ، وفي الطرة إصلاح : فيقفون .
(3) في د : مستقبلى .
(4) ما بين العلامتين ورد محلّه في م بياض قدر كلمتين ثم : واقف .
(5) في د : لبيت .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ر : بياض .
(8) ت 21 و .
(9) في ر : يغبر ، وفي م : يعبد ، وفي ت : يغير ، والإصلاح من د .
(10) في د : حاكه .
(11) في ر فقط : كان .
(12) ما بين العلامتين ساقط من م .
(13) في ر : وخربت .
(14) أنظر **رياض النفوس** (ج 1 ، ص 497) وفيه أورد المالكي النص على شيء من الإختلاف عمّا في نصنا : «كان قوم من الجزيريين بزقاق الروم يكبّرون في أيام العشر ويرفعون أصواتهم بالتكبير ، وكان يحيى بن عمر يجوز عليهم إذا مضى إلى الجامع ويسمع تكبيرهم ؛ فنهاهم عن ذلك وقال لهم : هذه بدعة ! فلم ينتهوا . فيقال : إنه دعا عليهم فصار ذلك المكان خرابا . وأقام كذلك مدة ثم عُمِّر بعد ذلك » .
=

فصل في منتصَف شعبان

232 – قال الله – تعالى ! : ﴿ حمٓ . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ * إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ . فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * ﴾ [1] .

إعلموا [2] – رحمكم الله ! – أنّ لأهل العلم في هٰذه الليلة قولين : فقال بعضهم : « هي ليلة النصف من شعبان » واستدلّوا بمَا روي [3] عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه ! – أنّ النبي – صلّى [4] الله عليه وسلّم ! – قال : ﴿ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَقُومُوا لَيْلَهَا [5] وَصُومُوا يَوْمَهَا [6] ، فَإِنَّ اللَّهَ – تعالى ! – يَنْزِلُ لِغُرُوبِ [7] الشَّمْسِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ : أَلَا [8] مُسْتَغْفِرٌ فَأَغْفِرُ لَهُ ؟ أَلَا مُبْتَلًى [9] فَأُعَافِيهِ ؟ أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزُقُهُ ؟ أَلَا كَذَا ؟ أَلَا

....

= وقد قدّم المالكي لهذه الرواية بهذه الكلمات : « ومن فضائل يحيى بن عمر : وأما استجابة دعوته وكثرة ذكره وحكمته وصنوف من كراماته فقال » (المصدر ذاته في نفس المكان) .

(1) الآيات 1 إلى 4 من سورة الدخان (44) . وما بين العلامتين سقطت الآية الأولى منه من ت فقط ، وسقطت الآية الثانية منه من كل النسخ إلا من ر .

(2) م 96 ظ .

(3) في د : رَوَا .

(4) د 114 و

(5) في م وت ود : ليلتها .

(6) في د : نهارها .

(7) في د : بغروب .

(8) في د فقط : الامن .

(9) في م ود : مبتلا .

كَذَا ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ ﴾ [1] .

233 – وهٰذا مذهب عكرمة [ص 295] مولى ابن عبّاس [2] قال : « هي ليلة النصف من شعبان يُبرَم [3] فيها أمر السَّنة ويُنسَخ [4] فيها الأحياء من الأموات ويُكتب الحاجّ فلا [5] يُزاد [6] فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد » .

وروى عثمان بن المغيرة [2] قال : ﴿ قَالَ النَّبيُّ – ﷺ ! : تُقْطَعُ [7] الآجَالُ [8] مِنْ شَعْبَانَ إِلَى شَعْبَانَ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْكِحُ وَيُولَدُ لَهُ وَلَقَدْ خَرَجَ اسْمُهُ فِي الْمَوْتَى ﴾ [9] .

234 – وقال قتادة [10] وابن زيد [10] ومجاهد [10] والحسن [10] وأبو عبد الرحمان السُّلَمي [10] وأكثر علماء العراق : هي ليلة القدر ، أنزل الله –

(1) أورد فنسِنْك في **المعجم المفهرس** (ج 3 ، ص 134 ، ع 1) هذا الحديث بهذه الصيغة وهي صيغة نصنا تقريبا : « إذا كانت (...) نَهَارَهَا » مع الإحالة على **السنن** لابن ماجة (إقامة) . إلا أن كل ما وقفنا عليه في المرجع المذكور هو ما ورد في « باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان » من « كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها » (ج 1 ، ص 233 ، ر 1140–1390) **ونصه** : « عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ اللهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ » . ويمكن أن نضيف إلى ما سبق **السنن** للترمذي (ج 3 ، ص 116 ، ر 739) في « باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان » من « كتاب الصوم » وفيه يُخرج المحدِّث حديثا عن عروة عن عائشة لا يشبه حديث نصنا إلا في نهايته : « إنَّ اللهَ – عزّ وجلّ ! – يَنْزِلُ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَغْفِرُ لِأَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمِ كَلْبٍ » .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في د : يفرّق .

(4) في م : وتنسخ .

(5) في م : ولا .

(6) في د : يزيد .

(7) في م : يقطع .

(8) في د : الاجل .

(9) لم نقف على هذا الحديث في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسها .

(10) أنظر التعليقات على الأعلام .

تعالى ! – القرآن في[1] ليلة القدر من أمّ الكتاب إلى السماء[2] الدنيا ثم أنزله على نبيّه في الليالي والأيّام . قالوا[3] : فيُبرَم[4] في[5] ليلة القدر من شهر رمضان كلّ أجل وعمل ورزق[6] وما يكون في تلك السنة .

قال سعيد بن جُبير[7] : « يؤذن للحاجّ في ليلة القدر فيُكتبون بأسمائهم[8] وأسماء آبائهم فلا[9] يغادر منهم أحد ولا يزاد ولا ينقص » .

وقال هلال بن يِساف[10] : « انتظروا القضاء في شهر رمضان » .

وعلى هٰذا القول علماء المسلمين .

235 – وروى[11] ابن وضّاح[12] عن زيد بن أسلم[12] قال : « ما أدركنا أحداً من مشيختنا ولا فقهائنا يلتفتون إلى النصف من شعبان ولا يلتفتون إلى حديث مكحول[12] ولا يرون لها فضلاً على ما سواها . وقيل لابن أبي مليكة[12] : إنّ زيادا النميري[13] يقول : إنّ أجر ليلة النصف[14] من[15] شعبان

(1) في : ساقطة من ر فقط .
(2) في د : سماء ، بدون أداة التعريف .
(3) في م ود هكذا وردت ، وفي ت : قال ، وقد سقطت من ر .
(4) في ر : فينبرم ، وفي د : وفرض .
(5) في : ساقطة من ت .
(6) ورزق : ساقطة من ت .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) في ر : اسماءهم .
(9) في م : ولا .
(10) هكذا في م وت ود ، وفي ر : هلال بن يسار . أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) واو العطف ساقطة من م .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في د وت : النمري ، وقد أصلحت في هامش د فقط : النميري .
(14) في ر وم : نصف ، بدون أداة التعريف .
(15) من : ساقطة من ر ود .

كأجر ليلة القدر ، فقال : لو سمعته وبيدي عصا لضربته . وكان زياد[1] قاصًّا »[2] .

236 – والدليل على صحة هذا القول قوله – تعالى ! : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾[3] ، وهذه الكناية كناية[4] عن غير مذكور ، إلّا أنّه قد جرى[5] في قوله – تعالى ! : ﴿ حمٓ . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ * إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ * ﴾[6] نز[و]لُ[7] القرآن كلّه جملة واحدة في[8] ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى السماء[9] الدنيا فوُضع في بيت العزّة وأملاه جبريل على السَّفَرة ثم كان ينزله جبريل – عليه السلام ! – على النبي[10] محمد – ﷺ ! – نجوماً وكان بين أوّله وآخره ثلاث وعشرون سنة . ألا تراه سمّاها

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) أنظر **كتاب البدع** (ص 189) في باب « ما جاء في ليلة النصف من شعبان » حيث أورد ابن وضّاح في حديثين ما ساقه الطرطوشي دفعة واحدة . وكلاهما أتيا على بعض الإختلاف عمّا في نصنا . وقد حدّث بالأول (ر 1 ، VII) عن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن عبد الرحمان بن زيد بن أسلم – وفي نص الطرطوشي عن زيد بن أسلم ؟ – الذي قال : « لم أدرك أحدا (...) إلى ليلة النصف من شعبان ولم أدرك احدا منهم يذكر حديث مكحول ولا يرى (...) سواها من الليالي . قال ابن زيد : والفقهاء لم يكونوا يصنعون ذلك .
وحدّث ابن وضّاح بالثاني عن ابن أبي مريم عن نعيم بن حمّاد عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ملكية الذي قال : « قيل له : إن (...) إن ليلة النصف من شعبان أجرها (...) فقال ابن أبي ملكية : لو (...)منه وبيدي (...) ضربته بها (...) قاصا » .

(3) الآية 1 من سورة القدر (97) .

(4) في ر : كتابة .

(5) في ر ود : جرا .

(6) الآيات 1 إلى 3 من سورة الدخان (44) . وما بين العلامتين ساقط من د .

(7) د 114 ظ .

(8) في : ساقطة من د .

(9) في د فقط : سماء ، بدون أداة التعريف .

(10) في م فقط : النبي . م 97 و .

مُبَارَكَة ؟ وإنّما البركة من[1] خصائص ليلة القدر من أنّها خيرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ[2] ، وهٰذا[3] هو الخير والبركة والمغفرة[4] .

237 – والإشتقاق يقتضيه أيضاً لأنّه مأخوذ من التقدير فتُقدَّر[5] فيها[6] الأشياء ، أي[7] يقضي الله – تعالى ! – فيها قضاء السَّنَة كلّها . وقيل : ليلة العظمة والشرف وعظم الشأن ، من قولك : رجل له قدر . ويقال[8] : قدّرت فلاناً ، أي عظّمته . قال الله – عزّ وجلّ ! : ﴿وَمَا قَدَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾[9] أي ما عظّموه حقّ تعظيمه . وهٰذا تأويل الزهري[10] .

وقيل : لأنّ كلّ *عمل صالح يوجد فيها من المؤمنين[11] يكون ذا قدر وقيمة عند الله – تعالى ! – لأنّه مقبول . وقيل : سمّيت بذلك*[12] لأنّ[13] من لم يكن ذا قدر وخطر يصير في هٰذه الليلة ذا قدر إذا أحياها .

....

(1) من : من د فقط .
(2) جزء من الآية 3 من سورة القدر (97) .
(3) في م وت ود : فهذا .
(4) والمغفرة : ساقطة من ت . وهنا وفي ر تعليق في الطرة وبخط مغاير : « لو قال : إن الدليل على صحة القول الأخير قوله – تعالى ! : شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ [البقرة (2) – 185] لكان أصح من قوله . فتأمّله ! » .
(5) في م : فهذا يتقدر .
(6) في د : فيه .
(7) في د : التي ، بدل : أي .
(8) واو العطف من د فقط .
(9) جزء من الآية 91 من سورة الأنعام (6) .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في ت ود : المومن .
(12) ما بين العلامتين ساقط من م .
(13) لأن : من ت ود فقط .

وهٰذه المعاني هي[1] تحقيق البركة . وأمّا[2] مجرّد فصل[3] القضاء وفرق كلّ أمر حكيم فهو عدل[4] الله – تعالى ! .

فبان بهٰذا[5] أنّ قوله – تعالى ! : ﴿ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾[6] إنّما أراد بها[7] ليلة القدر ، وقوله – تعالى ! : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾[8] ، أي يُفصل ويُبرم وهو المعنى[9] الذي [ص 296] ذكرناه في معنى القدر .

[فصل في بِدعة صلاة الرغائب في رجب وشعبان]

238 – وأخبرني أبو محمد المقدِسي[10] قال : « لم تكن[11] عندنا ببيت المقدِس قطّ[12] صلاة الرغائب هٰذه التي[13] تُصلّى في رجب وشعبان . وأوّل ما حدثت[14] عندنا في[15] سنة ثمان وأربعين وأربعمائة[16] ؛ قدم علينا *في بيت

(1) في ر فقط : في ، بدل : هي .
(2) في م وت ود : فاما .
(3) فصل : ساقطة من د .
(4) في ت : عمل ، بدل : عدل .
(5) بهٰذا : ساقطة من م .
(6) جزء من الآية 3 من سورة الدخان (44) .
(7) في م وت : به .
(8) الآية 4 من سورة الدخان (44) .
(9) في ت : وهذا ، بدل : وهو المعنى .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في م وت ود : لم يكن .
(12) قط : من ت ود فقط .
(13) في ر وت : هذا الذي .
(14) في ر : حدث
(15) في ت فقط : فق اول .
(16) في ر ود : اربعماية . وسوف لا ننبّه مرة أخرى على مثل هذا الإختلاف في ما يلي من تحقيق النص .

المقدس *[1] رجل من أهل[2] نابلس[3] يعرف بابن أبي الحمراء ، وكان حسن التلاوة ؛ فقام[4] فصلّى في[5] المسجد الأقصى[6] ليلة النصف من شعبان فأحرم خلفه رجل ثم انضاف إليهما ثالث ورابع ؛ فما ختمها إلّا وهم[7] في جماعة كثيرة . ثم جاء في العام القابل فصلّى[8] معه خلق كثير وشاعت في المسجد[9] *وانتشرت الصلاة في المسجد *[10] الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم ثمّ استقرّت كأنّها سُنّة إلى يومنا هٰذا[11] » .

فقلت[12] له : « فأنا رأيتك تصلّيها في جماعة ! » قال : « نعم ! وأستغفر الله منها » .

قال : « وأمّا صلاة رجب فلم تحدث عندنا في[13] بيت المقدس إلّا بعد سَنَة ثمانين[14] وأربعمائة وما كنّا رأيناها ولا سمعنا[15] بها[16] قبل ذلك[17] » .

....

(1) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(2) أهل : ساقطة من م وت .
(3) في م : نابلس ، وفي الطرة إصلاح : ترابلس .
(4) فقام : ساقطة من م .
(5) في : ساقطة من ر فقط .
(6) في ر ود : الاقصا ، وسوف لا ننبّه في ما يلي على مثل هذا الإختلاف .
(7) في د : وهو .
(8) في ر : فصلا ، وسوف لا ننبه في ما يلي على مثل هذا الإختلاف .
(9) د 115 و .
(10) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(11) هذا : ساقطة من ت .
(12) فاء العطف من م وت فقط .
(13) في : ساقطة من ر فقط .
(14) في ر وت : ثمان ، بدل : ثمانين .
(15) في د : وما سمعنا ، وفي ر وم : راينا هو لا سمعنا ، وفي د : رايناها وما سمعنا .
(16) في م : به ، وفي ت : ها .
(17) قبل ذلك : ساقطة من ر فقط .

[فصل في ما يُكره من البِدع حول الكعبة]

239 – وروى الأزرقي [1] في **كتاب** [**أخبار**] **مكّة** بإسناده عن عثمان الأسود [2] قال : « كنت مع مجاهد [1] فخرجنا من باب المسجد فاستقبلتُ الكعبةَ [3] فرفعتُ يدي فقال : لا تفعلْ ! إنّ هٰذا لفعل [4] اليهود » .

وروى أيضاً بإسناده عن قتادة [1] في قوله – تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [5] ، قال : « إنّما أُمِروا [6] أن يصلّوا عنده ولم يؤمروا [7] بمسحه [8] . ولقد تكلّفت هٰذه الأمّة شيئاً ما [9] تكلّفته الأمم قبلها . [ولقد] [10] ذكر لنا [بعض] [11] من رأى أثره وأصابعه [12] ، فما زالت [13] هٰذه الأمّة تمسحه حتى اخلولق [وانماح] [14] » .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر : عمه ان الاسْوَدَ .
(3) في ت : القبلة .
(4) اللام من م فقط .
(5) جزء من الآية 125 من سورة البقرة (2) .
(6) في ر : اومروا .
(7) م 97 ظ .
(8) في ر : بمسجد ، بدل : بمسحه .
(9) ما : ساقطة من ت .
(10) ما وضعناه بين قوسين معقوفتين إضافة من **تاريخ مكة** للأزرقي ، ص 273 .
(11) أنظر البيان السابق .
(12) المقصود هما قدما إبراهيم وما تركتاه من أثر في المقام ، كمَا يتّضح ذلك من بيان الأزرقي ؛ أنظر المصدر السابق ، ص 273 .
(13) في ر : فلم تزل .
(14) أنظر البيان 10 من هذه الفقرة . وقد رجع م . الطالبي إلى **تاريخ مكة** للأزرقي لتصحيح نص الطرطوشي .

فصل في [خصائص الأشهر الحُرم ومنها] رجب

240 – نذكر[1] أوّلاً الأشهر الحُرم وخصائصها وقيامها وصيامها [2] وهل أحكامها منسوخة أم لا ؟

قال الله – تعالى ! : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ * الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ [3] السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا * [4] * أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ * [5] * ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ * [6] ﴾ [7] . وهي ذو القعدة وذو الحجّة والمحرّم ورجب .

ومعنى **حُرُم** يعظم[8] انتهاك المحارم فيها بأشدّ[9] ممّا[10] يعظم في غيرها . وكانت العرب تُعظّمها حتى لو لقي الرجل منهم[11] قاتل أبيه لم يُهِجْه[12] . وكانوا

....

(1) في د : وذكر .
(2) في م وت ود : وصيامها وقيامها .
(3) في ت : خلق الله .
(4) ما بين العلامتين ساقط من م وقد ورد محله : الى .
(5) ما بين العلامتين ساقط من م ور .
(6) ما بين العلامتين من ر فقط .
(7) جزء من الآية 36 من سورة التوبة (9) .
(8) في ت : تعظم .
(9) ت 22 و .
(10) في ر فقط : ما .
(11) في د : احَدهم ، بدل : الرجل ، ومنهم : ساقطة من ر ود .
(12) في ت : يفجه ، وفي د : نحو . وفي **لسان العرب** (مادة **هيج**) تنبيه على أن فعل هَاجَ يتعدّى ولا يتعدّى واستشهاد بالحديث للدلالة على هذه التعدية وما تفيده من معنى : « وفي حديث الملاعنة : رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَلَمْ يَهِجْهُ ، أي لم يزعجه ولم ينفره » .

يسمّون رجباً[1] مُنْصِل[2] الأسنّة وينزعون[3] فيه[4] الأسِنّة من الرماح توقّياً للقتال .

وأصل[5] هٰذه اللفظة[6] من الحرام ، والحرامُ المحظور بعض أحواله[7] ؛ فالأم حرام لِحظر[8] نكاحها والخمر حرام لِحظر[8] شربها[9] والإتّخاذ لها والمعاملة بها والمسجد الحرام حرام[10] لِحظر[8] صيده وسفك الدم فيه وابتذاله بمَا يبتذل به غيره .

241 – وأمّا قوله – تعالى ![11] – في أوّل[12] بَرَاءَة : ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الحُرُمُ * فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ *﴾[13] ففيه قولان : أحدهما أنّ المراد بها هٰذه بعينها والثاني أنّ المراد[14] بها الأربعة التي جعل[15] الله لهم أن يسيحوا فيها آمنين ، وهو قوله – تعالى ![16] : ﴿فَسِيحُوا فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾[17]

---

(1) في م ود ور : رجب .
(2) في ر فقط : منمل .
(3) في م وت ور : ينزعون بدون واو العطف .
(4) في ر فقط : فيها .
(5) في م : فاصل .
(6) في م وت : هذا اللفظ .
(7) في د : أحْوالها .
(8) في ر : بِحظر .
(9) في م ود وت : شرابها .
(10) حرام : من د فقط .
(11) تعالى : من م ود فقط .
(12) في د : سورة ، بدل : أول .
(13) جزء من الآية 5 من سورة التوبة (9) ، وما بين العلامتين من د فقط .
(14) د 115 ظ .
(15) في د : جعلها .
(16) تعالى : ساقطة من ر فقط .
(17) جزء من الآية 2 من سورة التوبة (9) .

وهي عشر[1] من ذي الحجّة والمحرّم وصفر وربيع الأوّل[2] وعشرين[3] من ربيع الآخر[4] ؛ قاله الحسن[5] .

242 - فأمّا قوله - تعالى ! : ﴿ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾[6] ، فقال ابن عبّاس[7] : « الضمير عائد على الشهور كلّها » .

وقال قتادة[8] : « بل[7] هو عائد على الأشهر[9] الأربعة لِعظم أمرها » .

فإن قيل : « لِم جعل بعض الشهور أعظم حرمة من بعض ؟ »

قلنا : أفعال القديم عندنا لا تُعلَّل لأنّه - تعالى ! - لا يفعل لغرض وعلّة[10] ومن لا[11] يفعل لغرض وعلّة[12] لا يجوز أن يقال [ص 297] فيه : لِمَ فعل ؟ ولِمَ لم[13] يفعل ؟

وأصحاب اللطف[14] يجيبون عن ذلك لِما في ذلك من المصلحة في[15] الكفّ عن الظلم فيها لعِظم منزلتها في حكم خالقها . فربّمَا أدّى ذلك إلى ترك

(1) في م وت ود : عشرون ، وفي ر : عشرون ، مع إصلاحها في الطرة : عشر .
(2) الأول : من د فقط .
(3) في م وت : وعشر .
(4) في م وت ور : الاخير .
(5) أنظر االتعليقات على الأعلام .
(6) جزء من الآية 36 من سورة التوبة (9) .
(7) أنظر التعليقات على الأعلام .
(8) بل : ساقطة من د .
(9) في م وت ور : الاربعة ، بدل :الأشهر .
(10) وعلة : ساقطة من ر فقط .
(11) في ت : لم .
(12) وعلة : في ت فقط .
(13) لم : ساقطة من ت فقط .
(14) في م ود : اللفظ ، بدل : اللطف . أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في ر واو العطف ، بدل : في .

المظالم[1] رأساً لانطفاء النّائِرة[2] في تلك المدة وانكشاف الحَمِيّة ولأنّ الأشياء تجرّ[3] إلى أشكالها وتُباعد من أضدادها . وإنّما سُمّي رجب[اً] لأنّهم كانوا يرجبونه أي يعظّمونه ؛ يقال : رَجَّبْتُهُ ورَجَبْتُهُ بالتشديد والتخفيف ، أي عظّمته .

قال الكُمَيت[4] [من البحر الطويل] :

« وَلَا غَيْرُهُمْ أَبْقَى لِنَفْسِيَ جُنَّةً وَلَا غَيْرُهُمْ مِمَّنْ أُجِلُّ وَأَرْجُبُ »[5]

243 – وقيل : سمّي بذلك لترك القتال فيه ، من قولهم : رَجُلٌ أَرْجَبُ إذا كان أقطع لا يمكنه العمل .

وفي الحديث : « إِنَّ فِي الجَنَّةِ نَهْراً يُقَالُ لَهُ : رَجَبٌ ، مَاؤُهُ أَشَدُّ[6] بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ . مَنْ صَامَ يَوْماً مِنْ رَجَبٍ شَرِبَ مِنْهُ[7] . فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ »[8] .

....

(1) في م وت ود : الظلم .
(2) في ر : التايرة ، وفي ت : النامرة ، وفي د : التاثير ، وفي م : النايرة ، وفي **لسان العرب** (مادة نير) النَّائِرَةُ الحقد والعداوة . ونقل ابن منظور عن الليث أنها أيضا الكائنة تقع بين القوم .
(3) في ر : تجره .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في د : انفى . في د : حبه . م 98 و .
(6) في ر : اسنى .
(7) منه : ساقطة من د .
(8) لم نعثر على هذا الحديث بهذه الصيغة في ما تيسر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث وفهارسها . وكل ما وقفنا عليه هو ما أورد مسلم في **الصحيح** (ج 1 ، ص 468) في « باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب ألا يخلي شهرا عن صوم » وذلك بإسناد=

قال ابن عبّاس [1] باستحلال القتال [2] والغارة في جميع شهور السنة . وقيل [3] في التفسير [4] : فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ [5] أَنْفُسَكُمْ في الأشهر الحُرُم [6] بالعمل بمعصية الله – تعالى [7] – وترك طاعته .

وقال محمد بن إسحاق بن يسار [8] : « لا تجعلوا حلالها حراماً *ولا حرامها حلالاً * [9] كما فعل أهل الشرك وهي النسيء » .

قال قتادة [1] : « إنّ العمل [10] الصالح والأجر العظيم [11] في الأشهر الحُرُم ، والذنب والظلم [12] فيهنّ أعظم من الظلم في ما سواهنّ [13] ، وإن كان الظلم على كلّ حال عظيمًا ولكنّ الله – تعالى ! – يعظّم من أمره ما يشاء [14] ويصطفي من عباده ما يشاء [15] .

....

= بدايته ابن أبي شيبة ونهايته سعيد بن جبير الذي سأله عثمان بن حكيم الأنصاري عن صوم رجب فقال : « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ – رضي الله عنهما ! – يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : لَا يَصُومُ » .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في د وم وت : القتل .
(3) قيل : ساقطة من ت .
(4) الظاهر من السياق أنه تفسير ابن عباس .
(5) فيهن : من د وت فقط .
(6) في ر فقط : الحرام .
(7) الصيغة من م وت ود .
(8) محمد : ساقطة من م . وفي ر : ابن يسار . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) ما بين العلامتين ساقط من د .
(10) د 116 و .
(11) في ر وت ود : اعظم .
(12) في ت ود ور : والظلم والذنب .
(13) في م : في غيرهن .
(14) في ر وم وت : ما شا .
(15) في م : من خلقه ما شاء ، وفي ت : من خلقه من شاء ، وفي د : من خلقه من يشاء .

244 – واختلف العلماء في تحريم القتال في الأشهر الحُرُم . فقال قتادة[1] وعطاء الخراساني[1] : «كان القتال كبيرة[2] من الكبائر في إلأشهر الحُرُم ثم نُسخ *وأحلّ القتال فيه*[3] لقوله – تعالى ! : ﴿وَقَاتِلُوا[4] الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً *كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً*[5] ﴾[6] . يقول : « فيهنّ وفي غيرهنّ[7] » .

وقال[8] الزّهْري[1] : «كان النبي – ﷺ ! – يحرّم القتال في الأشهر الحُرُم بمَا أنزل الله – تعالى ! [9] – من تحريم ذلك حتى نزلت بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ[10] وأحلّ قتال المشركين » .

قال محمد بن إسحاق[11] : « سألت[12] سفيان الثوري[1] عن القتال في الشهر الحرام[13] فقال : هٰذا[14] منسوخ ولا بأس بالقتال فيه وفي غيره لأنّ

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في ر وم : كبيرا .
(3) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : والقتال فيه جايز .
(4) واو العطف ساقطة من د .
(5) وما بين العلامتين ساقط من م ود .
(6) جزء من الآية 36 من سورة التوبة (9) .
(7) ت 22 ظ .
(8) واو العطف ساقطة من د .
(9) الصيغة من م وت فقط .
(10) من الله : ساقطة من م . جزء من الآية 1 من سورة التوبة (9) .
(11) في ر : قال ابو اسحاق . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في م : فسالت .
(13) في ت ود : في الاشهر الحرم .
(14) هذا : ساقطة من ر فقط .

النبي – ﷺ ! – غزا هَوَازِن بحُنين[1] وخيبر[2] وثقيفاً[3] بالطائف[4] وحاصرهم في شوال وبعض[5] ذي القعدة ، وهٰذا واضح في استحلاله ونسخه » .

245 – وقيل : إنّه غير منسوخ . قال ابن جُرَيْج[6] : « حلف عطاء –ابن أبي[7] رباح[8] بالله ما يحِلّ للناس أن يغزوا في المُحرَّم ولا في[9] الأشهر الحُرُم ولا[10] أن يقاتلوا فيها[11] ، وما نسخت » .

قال ابن حِبّان[12] : « نَسخت هٰذه الآيةُ كُلَّ آية فيها رخصة » .

....

(1) بحنين : من م ود فقط .
(2) وخيبر : من ر فقط .
(3) في ت : وثقيف .
(4) في ر وت : والطايف .
(5) في ت : وفي .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) أبي : ساقطة من ت .
(8) في ر فقط : رياح . أنظر التعليقات على الأعلام ..
(9) في ر : والاشهر ، بسقوط : لا في .
(10) في ر وم وت : الا ، بدل : ولا .
(11) فيها : ساقطة من د .
(12) في م : ابن حيان ، وفي ت : ابن خباب .

[فصل في ما يستحبّ أو يكره من صيام الأشهر الحُرُم وخاصة منها رجب]

246 – فأمّا فضل صيامها فروى أبو داوٰد[1] أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ ! – قَالَ لِرَجُلٍ قَدْ[2] غَيَّرَهُ طُولُ الصِّيَامِ[3] : لِمَ عَذَّبْتَ نَفْسَكَ ؟ صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ وَيَوْماً[4] مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ! قَالَ : زِدْنِي فَإِنَّ بِي[5] قُوَّةً ! قَالَ : صُمْ *يَوْمَيْنِ ! قَالَ : زِدْنِي فَإِنَّ بِي[6] قُوَّةً ! قَالَ : صُمْ*[7] ثَلاثَةَ أَيَّامٍ *مِنْ كُلِّ شَهْرٍ*[8] ! قَالَ : زِدْنِي *فَإِنَّ بِي قُوَّةً ! *[9] قَالَ : صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ ! صُمْ[10] مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ ! *صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ*[11] .[12]

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) قد : ساقطة من ت ، وفي د : وقد .
(3) في ر : القيام .
(4) في ت : ويومان .
(5) في م : فى ، وفي ت ود : لي .
(6) في ت : لى ، وفي م : فى .
(7) ما بين العلامتين ساقط من د .
(8) ما بين العلامتين إضافة من د فقط .
(9) ما بين العلامتين ساقط من م ود .
(10) في ت وم ور : قال صم .
(11) ما بين العلامتين ساقط من م وت .
(12) أنظر السنن لأبي داود (ج 2 ، ص 322 ، 323 ، ر 2428) حيث ورد الحديث مع بعض الإختلافات : « أَنَّهُ [أبو بجينة أو عمها] أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ثمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالَتُهُ وَهَيْئَتُهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمَا تَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جِئْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ قَالَ : فَمَا غَيَّرَكَ وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ ؟ قَالَ : مَا أَكَلْتُ طَعَاماً إِلَّا بِلَيْلٍ مُنْذُ فَارَقْتُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لِمَ عَذَّبْتَ نَفْسَكَ ؟ ثُمَّ قَالَ : صُمْ =

أنظر في السند[1] فإنّه[2] يرويه[3] عن موسى بن إسماعيل[4] عن حمّاد[4] عن[5] سعيد الجريري[6] عن أبي السّليل[7] عن بُحينة[8] الباهليّة عن أبيها[9] أو[10] عمّها [ص 298] عن النبي – ﷺ ! .

وروى[11] أبو هريرة[4] أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ أَفْضَلُ[12] الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ المُحَرَّمُ وَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ بَعْدَ المَفْرُوضَةِ[13] صَلاَةٌ مِنْ[14] آخِرِ[15] اللَّيْلِ ﴾[16] .

= (...) يَوْمَيْنِ قَالَ : زِدْنِي قَالَ : صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ قَالَ : زِدْنِي قَالَ : صُمْ مِنَ الْحُرُمِ (...) واتْرُكْ » . وذيّل أبو داود الحديث هكذا : « وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلاَثَةَ فَضَمَّهَا ثُمَّ أَرْسَلَهَا » .

(1) في د : المسند .

(2) فإنه : ساقطة من د .

(3) في ت : يروى .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) في ر فقط : بن ، بدل : عن .

(6) في ر : الحريري ، وفي م : الحذرى ، وفي د : الخديرى ، وفي ت : الجدبرى ، والإصلاح من **السنن** لأبي داود ؛ أنظر البيان 12 من هذه الفقرة .

(7) في م : السبيل ، وفي ت : السائل .

(8) هكذا في ر وت ، وفي م : سجينة ، وفي د : بجينة . وفي **السنن** لأبي داود : مجيبة ؛ أنظر البيان 12 من هذه الفقرة .

(9) م 98 ظ .

(10) في ت : عن عمها ، وفي د : وعمها ، والإصلاح من ر وم ومن **السنن** لأبي داود ؛ أنظر البيان 12 من هذه الفقرة .

(11) في ر : وَرَوَاه .

(12) في م : فضل .

(13) في د : الفريضة .

(14) من : ساقطة من د .

(15) آخر : من م فقط ومن إضافة بالطرة بخط الناسخ على ما يبدو .

(16) أخرج هذا الحديث عن أبي هريرة وفي ألفاظ متقاربة كل من ابن ماجة في **السنن** في « باب صيام أشهر الحرم » (ج 1 ، ص 291 ، ر 1416) والدارمي في **السنن** ، وفي « باب صيام=

247 – قال عثمان بن حكيم[1] : « سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ[1] عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ[1] أَنَّ النَّبِيَّ[2] – ﷺ ! – كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ[3] : لَا يُفْطِرُ[4] وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : لَا يَصُومُ[5] »[6] .

وروى مالك[1] والبخاري[1] ومسلم[1] عن عائشة[1] أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ ! – مَا كَانَ[7] يَخُصُّ شَهْراً مِنَ السَّنَةِ بِصَوْمٍ[8] .

....

= المحرم » (ج 2 ، ص 21) . وفي الدارمي : « أَفْضَلُ (...) اللهِ الَّذِي تَدْعُونَه الْمُحَرَّمَ » وفي ابن ماجة : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : شَهْرُ اللهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ » . أما بقية ما أورده الطرطوشي من الحديث فقد خلا منها المرجعان المذكوران . أما أبو داود فقد أخرج في **السنن** (ج 2 ، ص 323 ، ر 2429) وفي « باب في صوم المحرّم » هذا الحديث بلفظ نص الطرطوشي إلّا : « صلاة من الليل » وبرواية أبي هريرة .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) د 116 ظ .

(3) في ر : يقول .

(4) في ت وقبل الفعل المنفي : انه .

(5) أنظر البيان السابق .

(6) سبق تخريج الحديث في البيان 8 من الفقرة 243 .

(7) في ت : ما يكون .

(8) في **موطأ** مالك برواية يحيى بن يحيى في الطبعة المذكورة (ج 1 ، ص 225 ، 226) لم نقف إلا على جزء من حديث ترويه عائشة في هذا المعنى : « كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ (...) وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ (...) » . وقد ورد في باب « جامع الصيام » .

وفي **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 468) وفي « باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلي شهرا عن صوم » الحديث ذاته وبرواية عائشة .

وفي **صحيح** البخاري (ج 3 ، ص 50) في « باب صوم شعبان » الحديث ذاته وبرواية عائشة .

وفي نفس الجزء ، ص 54 ، 55 وفي « باب هل يخص شيا من الأيام ؟ » من « كتاب الصوم » دائما حديث برواية عائشة ، وقد سألها علقمة : « هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ فأجابته : « لَا ! كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ! وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ =

248 – وروى ابن وضّاح [1] أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَانَ يَضْرِبُ الرَّجَبِيِّينَ [2] الَّذِينَ يَصُومُونَ [3] رَجَباً [4] كُلَّهُ [5] .

*قال أبو محمد بن أبي زيد [القيرواني] [1] : «وكره [6] ابن عبّاس [1] صيام رجب كلّه * [7] خيفة أن يراه [8] الجاهل [9] مفترضاً [10] » .

ورُوي [11] أنّ ابن عمر [1] كان إذا رأى الناس وما يعدّون لرجب كرهه وقال [12] : « صُومُوا مِنْهُ وَأَفْطِرُوا فَإِنَّمَا هُوَ شَهْرٌ كَانَتْ تُعَظِّمُهُ الجَاهِلِيَّةُ [13] » [14] .

....

= يُطيقُ ! » . وفي الجزء الثامن ، ص 122 ، 123 وفي « باب ما جاء في الرقائق وأن لا عيش إلاعيش الآخرة » أورد البخاري برواية عائشة هذا الحديث بلفظ يكاد يكون ذاته إلّا : يَسْتَطِيعُ ، مرّتين وبدل : يُطِيقُ .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في م ود : الرجلين .

(3) في م : يصومان .

(4) في م ود ور : رجب .

(5) أنظر **كتاب البدع** (ص 187 ، 7a ، VI) حيث سئل ابن وضّاح : « لأي شيء كان يضرب عمر الرّجبيّين ؟ » فأجاب : « إنّما هو خبر جاء هكذا ما أدري أيصحّ أم لا ! وإنّما معناه خوفا [بدل : خوف ، المثبتة في النص بينمَا ألحقت الكلمة المنصوبة بالبيانات الهامشية أسفل الصفحة] أن يتخذوه سنة مثل رمضان » .

(6) في د : فكره .

(7) ما بين العلامتين ساقط من م .

(8) في م وت : يرى ، وفي د : يرا .

(9) في ر وم : جاهل .

(10) في م وت ود : انه مفترض .

(11) في م وت : وروى ، وفي د : وروَا .

(12) في د : فقال .

(13) في ت : اهل الجاهلية .

(14) لم نقف على هذا الأثر ، وكل ما وصلنا إليه هو ما خرّجه صاحب **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 219 ، ع 1) : «كنا نذبح (...) في الجاهلية في رجب » وذلك بالإحالة على **السنن** لكل من النسائي (فرع) وابن ماجة (ذبائح) والدارمي (أضاحي) وأخيرا على **مسند** ابن حنبل .

وعن ابن عبّاس[1] قال[2] : « لَا تَتَّخِذُوا رَجَباً[3] عِيداً إِذَا أَفْطَرْتُمْ قَضَيْتُمُوهُ[4] »[5] .

وعن أبي بكر[6] أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ وَقَدْ أَعَدُّوا لِرَجَبٍ فَقَالَ : مَا هٰذَا ؟ فَقَالُوا : رَجَبٌ نَصُومُهُ فَقَالَ : أَجَعَلْتُمْ رَجَباً[7] كَرَمَضَانَ ؟[8] .

249 – وروي[9] عن[10] ابن عبّاس[11] أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ ! – نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ[12] .

والله أعلم بصحّة هٰذا الحديث[13] لأنّه ليس على شرط الصحّة .

وروى الفاكهي[14] في كتاب [**تاريخ**] **مكّة** بإسناده عن خَرَشَة بن الحُر[15] قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ! – يَضْرِبُ أَيْدِي أَوْ[16] أَكُفَّ

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) قال : ساقطة من م ود .
(3) في ر ود : رجب .
(4) في ر : قصيتموه .
(5) لم نقف عليه .
(6) في د : ابي هريرة .
(7) في ر ود : رجب .
(8) لم نقف عليه .
(9) في م وت ود : وقد روى .
(10) عن : من ر فقط .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) كل ما وقفنا عليه هو ما خرّجه صاحب **المعجم المفهرس** (ج 2 ، ص 219 ، ع 1) بالإحالة على **صحيح** مسلم (لباس – صيام) و**سنن** ابن ماجة (صيام) وذلك : « انك تحرم (...) صوم رجب كله » .
(13) في ر وم وت : الخبر ، بدل : الحديث .
(14) في د وت : الفاكهاني . أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في ر ود : حرشة ، وفي ت : خرسنة ، والإصلاح من م . أنظر التعليقات على ألعلام
(16) في ر فقط : و .

النَّاسِ فِي رَجَبٍ إِذَا رَفَعُوهَا حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الطَّعَامِ وَيَقُولُ : كُلُوا فَإِنَّ رَجَباً[1] كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يُعَظِّمُونَهُ »[2] .

وروى أيضاً بإسناده[3] عن ابن عمر[4] قال : « لَا تَتَّخِذُوا رَجَباً[5] عِيداً تَرَوْنَهُ حَتْماً مِثْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ إِذَا[6] أَفْطَرْتُمْ مِنْهُ الْيَوْمَ[7] صُمْتُمْ »[8] .

250 – دلّت هٰذه الآثار[9] على أنّ[10] الذي في أيدي الناس من تعظيمه إنّما هي غبرات[11] من بقايا عقودهم[12] الجاهليّة .

وروى مسلم[13] في **صحيحه** أَنَّ أَسْمَاءَ[13] أَرْسَلَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ[13] – رضي الله عنه ![14] : بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ صَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ[15] فَقَالَ لَهَا ابْنُ عُمَرَ : فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الأَبَدَ ؟[16] .

....

(1) في ر ود : رجب .
(2) لم نقف عليه في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث والأثر وفهارسها .
(3) في د : باسنادِه أيضا .
(4) في م وت ود : ابن عباس .
(5) في ر ود : رجب .
(6) في ت : ثم ، بدل : إذا .
(7) اليوم : من ت فقط .
(8) لم نقف عليه في كتب الحديث والأثر وفهارسها .
(9) ت 23 و .
(10) أن : ساقطة من ت ، وفي ر : عن ، بدل : على أن .
(11) في ت : محدثات ، بدل : غبرات .
(12) الضمير المتصل ساقط من ت فقط .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) صيغة الترضي من م فقط .
(15) كله : ساقطة من ت فقط .
(16) لم نقف على هذا الأثر في **صحيح** مسلم . أنظر البيان 12 من الفقرة 249 .

وقديمًا حُرِّف[1] العامّ[2] على الخاصّ[3] . هٰذا ابن عمر[4] كان يكره صوم[5] رجب كلّه إمّا حذراً أن يعتقد الجاهل أنّه مفروض[6] وإمّا حذراً أن يعتقد أنّه[7] سُنّة ثابتة مؤقّتة[8] فقال[9] الناس : « حرّم ابن عمر[9] صيام[10] رجب » . وهٰذا التحريم ديدن[11] الناس اليوم . والله المستعان ! [12] .

251 - وفي الجملة[13] إنّه يكره صومه على أصل[14] ثلاثة وجوه[15] ، أحدها[16] أنّه إذا خصّه المسلمون[17] بالصوم في كلّ عام حَسِبَ[18] العوامّ[19] ومن لا معرفةَ له بالشريعة *مع ظهور صيامه*[20] إمّا[21] أنّه فرض كرمضان ،

....

(1) في م : جي ، بدل : حرف .
(2) في ت : العامى ، بدل : العام .
(3) في ت : العاصى ، بدل : الخاص .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) صوم : ساقطة من ر فقط .
(6) في ت : مفروض .
(7) في ر وت : ان يعتقده ، وفي م : أن يعتقدوا انه .
(8) مؤقتة : ساقطة من د .
(9) في ت : فقام .
(10) صيام : ساقطة من ر فقط .
(11) في ر : دين ، وفي م : ديدان ، وفي ت : دِبْدَنُ ، وفي د : وهذا التحريف مُوجدٌ من .
(12) د 117 و .
(13) في د : وبالجملة .
(14) في م وت ود : احد ، بدل : أصل .
(15) في م وت ود : اوجه .
(16) م 99 و .
(17) في د إضافة : الناسَ .
(18) في ر : حسبه .
(19) في م : العام .
(20) ما بين العلامتين ساقط من د .
(21) إمّا : ساقط من ت .

وإمّا [1] أنّه [2] سُنّة ثابتة [وقد] خصّه [3] الرسول بالصوم كالسّنن الرّاتبة ، وإمّا لأنّ [4] الصوم فيه [5] مخصوص بفضل ثوابه [6] على سائر [7] الشهور جرى [8] مجرى [9] صوم [10] عاشوراء وفضّل آخر الليل على أوّله في الصلاة ، فيكون [11] من باب الفضائل *لا من باب السنن والفرائض . ولو كان من باب الفضائل [12] * [13] لنبّه [14] – عليه السلام ! – عليه [15] أو فَعَله ولو [16] مرّة واحدة [17] العمر كما فعل في [18] صوم عاشوراء وفي الثلث الآخر [19] من الليل . ولمّا لم يفعل ذلك [20] بطل كونه مخصوصاً بالفضيلة ولا هو فرض ولا سنّة باتّفاق .

....

(1) إمّا : ساقطة من ت .
(2) أنه : ساقط من م .
(3) في د : خصها .
(4) في ت : وان ، بدل : وإنا لأنّ .
(5) فيه : ساقطة من ت .
(6) الضمير المتصل ساقط من م وت ود .
(7) في د : صيام ، بدل : سائر .
(8) في ر : جاري ، وفي م : جار .
(9) في د : يجرى .
(10) في د : يوم .
(11) في م : فتكون .
(12) في ت : الفضل .
(13) ما بين العلامتين ساقط من د .
(14) في ت : لسنه ، وفي د : نبه .
(15) عليه : ساقطة من ت .
(16) ولو : ساقطة من ت .
(17) واحدة : من د فقط .
(18) في : ساقطة من م .
(19) في م وت : الغابر ، بدل : الآخر .
(20) ذلك : من د فقط .

فلم يبقَ لتخصيصه بالصيام وجه فكره صيامه والدوام عليه حذراً [1] من أن يُلحق [2] بالفرائض [ص 299] أو بالسنن[3] الراتبة [4] عند العوامّ . وإن [5] أحبّ امرؤ أن [6] يصومه على وجه يؤمن [7] فيه الذريعة وانتشار الأمر حتى لا [8] يعدّ فرضاً أو سنّة [9] فلا بأس بذلك .

فصل في جوامع من * البِدع .

252 – وروى[10] محمد بن وضّاح [11] قال : «كان نافع [11] يكره الضجّ مع الإمام حين يقرأ : ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى﴾[12] ونحوه . وكرهه سفيان[11] »[13] .

....

(1) في ر ود : حذارا .
(2) في ت : يلتحق .
(3) في م وت ور : والسنن .
(4) في ت : الواجبة .
(5) في م وت ود : فان .
(6) أن : ساقطة من ت .
(7) في م وت ود : تومن .
(8) لا : ساقطة من ر .
(9) في م : ولاسنة .
* من : ساقطة من ت .
(10) واو العطف من د فقط .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) جزء من الآية 24 من سورة النازعات (79) .
(13) أنظر **كتاب البدع** (ص 191 ، 5 ، VIII) حيث يروي ابن وضّاح الخبر عن « غير واحد منهم زيد عن سفيان عن موسى بن أبي عيسى » بلفظ يختلف قليلا عن لفظ الطرطوشي : « ان نافعا كره (...) يقرأ مثل قوله أنا (...) الأعلى ومثل قوله : مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَاهٍ غَيْرِي [جزء من الآية 38 من سورة القصص 28] . قال سفيان : إنّما ينصت .

وقال المَعْرور بن سُويد [1] : « خَرَجْنَا حُجَّاجاً مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ! – فَلَقِينَا مَسْجِداً فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِيهِ فَقَالَ عُمَرُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاتِّبَاعِ مِثْلِ هٰذَا حَتَّى اتَّخَذُوهَا بِيَعاً . فَمَنْ عَرَضَتْ لَهُ فِيهَا [2] صَلَاةٌ فَلْيُصَلِّ [3] ! وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ فِيهَا [3] صَلَاةٌ فَلْيَمْضِ ! » [4] .

253 – وروى مالك [5] أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ! [6] – ضَرَبَ المُنْكَدِرَ [5] عَلَى صَلَاتِهِ [7] بَعْدَ العَصْرِ [8] . ورواه غيره : « فَقِيلَ لَهُ : أَعَلَى الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : لَا ! [9] عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ ! » [10] .

....

(1) في ر وم وت : المغرور بن سويد ، والإصلاح من د . أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) فيها : ساقطة من د .
(3) في د إضافة : فيها .
(4) أنظر **كتاب البدع** (ص 185) حيث أورد ابن وضاح أثرين عن المعرور بن سويد (1 ، VI ثم 2 ، VI) في ذات الغرض ، إلا أن صيغة الثاني أقرب إلى نص الطرطوشي فنقتصر عليها . وقد رواها المؤلف عن موسى بن معاوية عن جرير عن الأعمش عن المعرور المذكور . ونصها : « خرجنا (...) الخطاب فعرض لنا في بعض الطريق مسجد فابتدره الناس (...) عمر : مَا شأنهم ؟ فقالوا : هذا مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فقال عمر : أيها (...) باتباعهم (...) له فيه صلاة (...) فيه صلاة (...) .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) صيغة الترضي من د .
(7) في ت ود : صلاة .
(8) أنظر **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى وفي الطبعة المذكورة (ج 1 ، ص 172) في باب « النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر » من «كتاب القرآن » حيث يحدث يحيى بن يحيى الليثي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَضْرِبُ الْمُنْكَدِرَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ العَصْرِ » .
(9) لا : من ر فقط .
(10) لم نقف على هذه الرواية الثانية ، ولم يخرّج صاحب **المعجم المفهرس** (ج 4 ، ص 241 ، ع 2) بهذا المعنى إلّا حديث **الموطأ** السابق الذكر .

254 – وقال[1] ابن عبّاس[2] : ﴿ قَالَ لِي[3] النَّبِيُّ – ﷺ ! – غَدَاةَ العَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ : هَاتِ اللَّقَطَ ![4] فَلَقَطْتُ[5] لَهُ[6] حُصَيَّاتٍ مِثْلَ حَصَى[7] الخَذْفِ فَقَالَ : مِثْلُ[8] هَؤُلَاءِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَإِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ[9] فِي الدِّينِ * فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالغُلُوِّ فِي الدِّينِ *[10] »[11] .

255 – وقال مالك[12] في **المدوّنة**[12] : « بلغني أنّ بعض[13] أصحاب النبي – ﷺ ! – كانوا يكرهون أن يترك[14] الرجل العمل يوم الجمعة كما

....

(1) واو العطف من ر فقط .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) لي : ساقطة من م ود .
(4) في ر وت : القط .
(5) في د : فلْتَقطت .
(6) له : ساقطة من م .
(7) حصى : ساقطة من ر ، وفي م ود : حصا .
(8) هنا ننتقل من ورقة 23 و وقبل نهاية الصفحة بخمسة أسطر أقحمت فيها وهي عبارة عن جمل مقتطفة من فقرات لاحقة من قبيل : يقولون ماذا قال يقولون هذا الحسن رجل صالح ... إلى ورقة 28 و ومن مخطوطة ت التونسية .
(9) واو العطف ساقطة من د .
(10) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(11) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 474 ، ع 2) حيث خرّج فنْسِنْك أحاديث « حصى الخذف » بالإحالة على **صحيح** مسلم (حج) **والسنن** لكل من أبي داود (**مناسك**) والترمذي (حج) والنسائي (حج) وابن ماجة (**مناسك**) والدارمي (**مناسك**) **ومسند** ابن حنبل . وأقرب صيغة لمَا أورده الطرطوشي هي ما أخرج ابن ماجة (ج 2 ، ص 177، ر 2455) في « باب قدر حصى الرمي » عن ابن عباس : « قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ : أُلْقُطْ لِي حَصًى ! فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حُصَيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ . فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ : أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا . ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِيَّاكُمْ (...) الدِّينِ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ (...) بِالدِّينِ » .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) بعض : ساقطة من د .
(14) في ت : يتر فقط .

تركته[1] اليهود والنصارى[2] يوم[3] السبت والأحد » .

256 – وروى أستاذنا[4] القاضي[5] أبو الوليد [الباجي][6] في **المنتقى** أنّ ابن عمر[6] حضر جنازة فقال : « لَتُسْرِعُنَّ بِهَا وَإِلَّا رَجَعْتُ ! »[7] .

أنظروا – رحمكم[8] الله ![9] – لمّا ترك الإسراع *وهو[10] السُّنَّة*[11] همّ ابن عمر[6] بالإنصراف ولم يرَ أنّ قيراطين من الأجر تَفِيان[12] بترك سُنّة من سُنن النبي – ﷺ ! .

---

(1) في م وت ور : تركت .
(2) في ر : النصرى .
(3) في م وت ور : في ، بدل : يوم .
(4) في ر : الاستاذ .
(5) القاضي : ساقطة من د .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) لم نقف على هذا الأثر بهذه الصيغة لا في **المنتقى** ولا في **المعجم المفهرس** . وكل ما ذكره الباجي في «كتاب الجنائز» في الجزء الثاني من **المنتقى** ، ص 34 ، 35 هو حديث عن « مالك عن نافع أن أبا هريرة قال : أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ فإِنَّمَا هُوَ خَيْرٌ [ص 35] تُقَدِّمُونَهُ إِلَيْهِ أَوْ شَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » . وفي يلي الحديث من شرح لا ذكر للباجي لأثر يتصل بابن عمر ويتعلق بهذا الموضوع . وحتى الحديث الذي أخرجه أبو داود في **السنن** (ج 3 ، ص 205 ، ر 3181) في « باب الإسراع بالجنازة » والقريبة صيغته ممّا ورد في **المنتقى** فهو برواية أبي هريرة كذلك ، وهو « يبلغ به النبي ﷺ » وقد حدث به صاحب **السنن** عن مسدد عن سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن الصحابي المذكور .
(8) م 99 ظ .
(9) الصيغة من م فقط .
(10) في ت : وهي .
(11) ما بين العلامتين ساقط من د .
(12) في ر ود : تني ، وفي ت : يفى ، وفي م : نفى ، مع إصلاح في الطرة بخط الناسخ : لعله بقيا .

257 – وسئل مالك[1] : « هل يقول عند الأضحية[2] : اللهمّ منك وإليك ؟ » فقال[3] : « لا ! وهٰذه[4] بِدعة » .

قال مالك بن أنس[1] : « وليس هٰذا أيضاً[5] موضع الصلاة على النبي – ﷺ ! » .

258 – قال مالك بن أنس[6] : « وقول الناس : يبدأ[7] بيمين النعش ، هٰذه[8] بِدعة » .

وقال عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ![9] – لِكَعب[10] : « مَا أَخْوَفَ مَا تَخَافُ[11] عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ – ﷺ ! – ؟ » قَالَ : « أَئِمَّةٌ مُضِلِّينَ ! » قَالَ : « صَدَقْتَ ! *قَدْ أَسَرَّ إِلَيَّ ذَلِكَ*[12] رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! – »[13] .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م وت ود : اضحيته .
(3) فاء العطف من م فقط .
(4) واو العطف ساقط من د .
(5) في م وت : ايضا هذا .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام . بن انس : من م وت فقط .
(7) في ت : يبدؤا .
(8) في ت : هذا .
(9) صيغة الترضي ساقطة من ر فقط .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في م : نجاف ، وفي ر : يخاف ، والإصلاح من ت ود .
(12) ما بين العلامتين ورد هكذا في ت : امر ذلك الى ، وفي د : اشر ، مع إصلاح في الطرة لعله : ياثر ذلك الى .
(13) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 3 ، ص 517 ، ع 2) وفيه تخريج حديث : « إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون » بالإحالة على **مسند** ابن حنبل ، وكذلك (ص 518 ، ع 1) تخريج حديث : « وإن ممّا أتخوف على أمتي أئمة مضلين » مع الإحالة على **السنن** لابن ماجة (فتن) ثم تخريج : « أخاف ... الأئمة المضلين » بالإحالة على **السنن** لكل من أبي داود (فتن) والترمذي (فتن) والدارمي (مقدمة – رقاق) وأخيرا على **مسند** ابن حنبل .

وقال سهل[1] بن عبد الله[2] : « آخر عقوبة يُعاقَب[3] بها ضُلّال هٰذه الأمّة كُفر النِّعم واستحسان المساوىء » .

259 – وقال مالك[4] – رحمه الله ! [5] : « دخلت يوماً على ابن هُرمُز[4] فذكر[6] شرائع الإسلام *وما انتقص منها*[7] وما يخاف من ضيعته ، وإنّ دموعه لتسيل على لحيته .

قال مالك[4] : « وأخبرني من دخل على ربيعة بن أبي عبد الرحمان[8] فوجده يبكي فقال : ما يبكيك ؟ أدخلت عليك مصيبة ؟ قال : لا ! ولكن استُفتي من لا علم له[9] فظهر[10] في الإسلام أمر عظيم .

260 – وقال سيّار أبو الحكم[11] : « خرج رهط من القُرّاء[12] منهم معضد[13] وعمرو بن عتبة[14] حتى بنوا مسجدا بالنخيلة[15] قريباً من الكوفة

(1) في ر ود : سهيل .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في م وت : تعاقب .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) صيغة الترحم من ت فقط .
(6) في ت : وقد ذكرنا .
(7) ما بين العلامتين ساقط من ت ، وفي م : منه .
(8) بن أبي عبد الرحمان : ساقطة من ر وت وم . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ت : عنده .
(10) في م وت ود : وظهر .
(11) في ر : يسار ابو الحكيم ، وفي ت : يسار ابو الحكم ، والإصلاح من م ود . أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في ر : القرى ، بدل : القراء .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في ر : عمر بن عقبة ، وفي م : عمرو بن عقبة ، وفي د : عمر بن عتْبهْ ، والإصلاح من ت .
(15) في ر : بالنجيله ، وفي د : بالمتحلِيةِ .

فوضعوا جرّاراً [1] من ماء [2] وجمعوا [3] أكواماً [4] من الحصى للتسبيح ثم أقاموا [5] يصلّون في مسجدهم ويتعبّدون وتركوا الناس . فخرج إليهم ابن مسعود [6] فقالوا : مَرْحَباً يَا أَبَا [7] عَبْدِ الرَّحْمَانِ ! إِنْزِلْ ! فَقَالَ [8] : وَاللَّهِ مَا أَنَا بِنَازِلٍ حَتَّى يُهْدَمَ [9] مَسْجِدُ الخَبَالِ [10] هٰذَا ، فَهَدَمُوهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُمْ [11] : وَاللَّهِ إِنَّكُمْ [12] لَمُتَمَسِّكُونَ [13] بِذَنَبِ ضَلَالَةٍ [14] أَوْ لَأَنْتُمْ [15] أَهْدَى مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ؟ أَرَأَيْتُمْ [ص 300] لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ صَنَعُوا مَا صَنَعْتُمْ مَنْ كَانَ يَجْمَعُهُمْ [16] لِصَلَاتِهِم [17] فِي مَسَاجِدِهِمْ وَلِعِيَادَةِ مَرْضَاهُمْ وَلِدَفْنِ مَوْتَاهُمْ ؟ فردّهم إلى الناس » [18] .

....

(1) في م : جروزا .
(2) من ماء : ساقطة من ت فقط .
(3) في ر ود : ووضعوا .
(4) في ر : اكواما .
(5) في ر وم ود : قاموا .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في م : يابى ، وفي ت : بابى .
(8) د 118 و .
(9) في م : نهدم .
(10) في د : الخيال . وفي **لسان العرب** لابن منظور (مادة **خبل**) : « **الخَبَال** : الفساد ، وفي حديث ابن مسعود أن قوما بنوا مسجدا بظهر الكوفة فأتاهم وقال : جئت لأكسر مسجد الخبال ، فكسره ثم رجع . قال شمر : الخَبَال والخَبْل : الفساد والحبس والمنع » .
(11) لهم : ساقطة من ت .
(12) ت 28 ظ .
(13) في ت : لمتسمون .
(14) في ر : ضلاله .
(15) في ت : انتم ، بسقوط لام التأكيد .
(16) في ت : لجمعهم .
(17) في د : لصلاة ، بدون الضمير المتصل .
(18) ورد هذا الخبر في **كتاب البدع** (ص 160 ، 161 ، ر 2 ، II) حيث أورده ابن وضّاح بأكثر تفصيل عن أسد عن الربيع بن صبيح عن عبد الواحد بن صبرة وبهذه الصيغة : « بلغ =

261 – وقال [1] ابن مسعود [2] : « إِنَّ مُنْكَرَ اليَوْمِ لَمَعْرُوفُ قَوْمٍ [3] مَا جَاءُوا بَعْدُ ، وَإِنَّ مَعْرُوفَ اليَوْمِ لَمُنْكَرُ قَوْمٍ مَا جَاءُوا بَعْدُ [4] » [5] .

قال حَسّان بن عَطيّة [2] : « ما من قوم يحدثون في دينهم بِدعة إلّا نزع [6] الله من دينهم من السُنّة مثلها [7] ثم لا يعيدها عليهم إلى يوم القيامة » [8] .

ابنَ مسعود أن عمرو بن عتبة في أصحاب له بنوا مسجدا بظهر الكوفة فأمر عبد الله بذلك المسجد فهدم . ثم بلغه أنهم يجتمعون في ناحية من مسجد الكوفة يسبحون تسبيحا [ص 161] معلوما ويهلّلون ويكبّرون . قال : فلبس برنسا ثن انطلق فجلس إليهم . فلمَا عرف ما يقولون رفع البرنس عن رأسه ثم قال : أنا أبو عبد الرحمان . ثم قال : لقد فضُلتم أصحابَ محمد ﷺ علما أو لقد جئتم ببدعة ظلما ؟ قال : فقال عمرو بن عتبة : نستغفر الله ، ثلاث مرات . ثم قال رجل من بني تميم – ويقال له [معضد] – : والله ما فضلنا أصحابَ محمد علماً ولا جئنا ببدعة ظلماً ! ولكنّا قوم نذكر ربّنا . فقال : بلى ! والذي نفس ابن مسعود بيده لقد فضُلتم أصحابَ محمد علماً أو جئتم ببدعة ظلماً ! والذي نفس ابن مسعود بيده لئن أخذتم آثار القوم ليسبقنكم سبقاً بعيداً ولئن حرتم يميناً وشمالاً لتضلّنّ ضلالاً بعيداً ! » .

وقد نبّهت المحقّقة الإسبانية إلى ورود هذا الخبر مع بعض الإختلاف في **مصنف** عبد الرزّاق **والسنن والمسند** (مقدمة) للدارمي **وطبقات** ابن سعد وأخيرا **الحوادث والبدع** للطرطوشي ؛ أنظر المصدر المذكور ، قسم الترجمة الإسبانية للنص ، ص 277 ، بيان 2 .

(1) في ت : فقال .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في ت وبعد : قوم ، إضافة : غدا ، وقد شطبت من النص ثم نسخت في الهامش .

(4) ما بين العلامتين ساقط من د .

(5) لم نقف على هذا الأثر في كتب الحديث والسير والتراجم التي تيسّر لنا الرجوع إليها . إلّا أن ابن وضّاح قد أورد في **كتاب البدع** (ص 222 ، ر 28 ، XII) صيغة قريبة ممَّا في نص الطرطوشي وقد حدّث بها عن زهير بن عباد عن ابن مسعود : « يأتي على الناس زمان تكون السنّة فيه بدعة والبدعة سنّة والمعروف منكرا والمنكر معروفا ، وذلك إذا اتبعوا واقتدوا بالملوك والسلاطين في دنياهم » .

(6) في م : نزل ، بدل : نزع .

(7) في د : مثلها من السنة .

(8) أنظر **كتاب البدع** (ص 182 ؛ ر 4 ، V) حيث حدّث ابن وضّاح عن أبي أيوب عن سحنون عن ابن وهب عن الأوزاعي عن حسان بن عطية : « ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلّا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لم تعدها [والأولى : يعدها] إليهم إلى يوم القيامة » .

262 – وكان عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – ينهى الإماء[1] عن لبس الإزار[2] ويقول : « لَا تَتَشَبَّهْنَ[3] بِالحَرَائِرِ ! »[4] . وقال لابنه عبد الله[5] : « أَلَمْ أُخبَرْ أَنَّ جَارِيَتَكَ لَبِسَتِ الإِزَارَ[6] ؟ لَوْ[7] لَقِيتُهَا لَأَوْجَعْتُهَا ضَرْباً ! »[8] .

ومعلوم أنّ هٰذه[9] سترة ولكن فهموا أنّ مقصود الشرع المحافظة على حدوده وألّا يظنّ الناس أنّ[10] الحرّة والأمّة في السترة[11] سواء فتموت سنّة وتحيى[12] بدعة .

263 – وقال[13] الحسن [البصري][14] : « حسْب المؤمن[15] من الشرّ أن يشار إليه بالأصابع ؛ *في دينه أو[16] دنياه ! » فقيل : « يا أبا سعيد ! إنّ الناس إذا رأوك أشاروا إليك بالأصابع »*[17] ؛ *قال[18] : « يقولون ماذا ؟ »

(1) في م : الايمٰى .
(2) في ر : الأزر ، وفي ت : البزار ، والإصلاح من م ود .
(3) في م : يشبهن ، وفي د : تشبهن .
(4) لم نقف على هذا الأثر في كل ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب الحديث والسيرة واللغة .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ت : البزار .
(7) م 100 و .
(8) أنظر البيان 4 من هذه الفقرة .
(9) في ر : هذا .
(10) في ر : بان ، والحرف ساقط من ت .
(11) في ت : الستر .
(12) في ر ود : وتحي .
(13) واو العطف ساقطة من م .
(14) أنظر التعليقات على الأعلام .
(15) في م وت : المرء ، بدل : المؤمن .
(16) في د : و ، بدل : أو .
(17) ما بين العلامتين ساقط من ر .
(18) قال : ساقطة من ت ود .

قالوا[1] * [2] : « يقولون : هٰذا الحسن[3] رجل صالح ! » قال[4] : « الحمد لله الذي ستر القبيح وأظهر الجميل ! » .

إنّما أريد بذلك البِدع في الدين والفسوق في الدنيا . فأخبر أنّ الشهرة[5] ليست في الأصلح[6] .

264 – وقال[7] عوف بن مالك الأشجعي[8] : « نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ ! – إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : هٰذَا أَوَانُ رَفْعِ[9] العِلْمِ ! فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ[10] يُرْفَعُ العِلْمُ وَقَدْ أُثْبِتَ فِي الكِتَابِ وَوَعَتْهُ[11] القُلُوبُ ؟ قَالَ[12] : إِنْ كُنْتُ لَأَحْسَبُ أَنَّكَ[13] أَفْقَهُ أَهْلِ المَدِينَةِ ! ثُمَّ ذَكَرَ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى[14] وَضَلَالَتَهُمْ[15] عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ – تعالى ! »[16] .

(1) ما بين العلامتين ساقط من د .
(2) في م وت : قال .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في م وت ود : فقال .
(5) في ت : السترة .
(6) في ت : الاصلاح .
(7) واو العطف ساقطة من د .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام ، وفي م : الاسجعى .
(9) في ر وم ود : يرفع .
(10) واو العطف ساقط من ت .
(11) في ر : واوعته ، وفي م : وواعته .
(12) في م وت ود : فقال . نهاية و28 ظ وبداية و23 ظ . أنظر البيان 8 من الفقرة 254 .
(13) في ر وم وت : لاحسبك .
(14) في ر : النصرى ، وهذه آخر مرة ننبه فيها على مثل هذا االخطا في النسخ .
(15) في ر : وصلالتهم .
(16) أنظر **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 135 ، ع 2) حيث خرّج فنسِنْك هذه الصيغة : « **هذا أوان العلم أن يرفع** » بالإحالة على **مسند** ابن حنبل **والسنن** لكل من الترمذي (علم) وابن ماجة (فتن) . وصيغة ابن ماجة (ج 2 ، ص 377 ، ر 3272 من « باب ذهاب القرآن والعلم ») قريبة نسبيا من صيغة الطرطوشي ، وقد حدّث بها عن زياد بن لبيد الذي=

قال عوف [1] : « أَلَا أُخبِرُكُمْ [2] بِأَوَّلِ ذَلِكَ ؟ يُرْفَعُ الخُشُوعُ حَتَّى لَا يُرَى خَاشِعٌ ! » [3] .

ومعنى قول النبي [4] – ﷺ ! : ﴿ هٰذا أَوَانُ [5] يُرْفَعُ العِلْمُ ﴾ [6] أي قد [٤] قرب .

265 – وروى [7] محمد بن وضّاح [8] أنّ عمر [9] بن الخطّاب – رضي الله عنه ! – أمر بقطع الشجرة التي بُويع [10] تحتها * النبي – ﷺ ! – لأنّ

....

= يروي أن النبي ﷺ قال وقد ذكر شيئا : « ذاك عند أوان ذهاب العلم » فسأله الصحابي : « يا رسول الله ! وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقرئه أبناءنا ويُقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة ؟ » فأجابه النبي ﷺ : « ثكلتك أمك زيادا ! إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة ! أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل ، لا يعملون بشيء ممّا فيهما ؟ ».

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في د : انى لاخبركم .

(3) في السنن للترمذي (ج 5 ، ص 31 ، ر 2653) وفي « باب ما جاء في ذهاب العلم» عقّب المحدّث كذلك على حديث النبي ﷺ ولكن التعقيب هو لجُبَيْر بن نُفَيْر الذي يروي الحديث عن أبي الدرداء : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ (...) اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ » . والصيغة – كمَا نبّهنَا على ذلك منذ قليل – أبعد نسبيا من نص الطرطوشي . أما التعقيب فهو : « فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ إِلَى مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَالَ : صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ! إِنْ شِئْتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ ؟ الْخُشُوعُ ! يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلاً خَاشِعاً » .

(4) في م وت ود : قوله .

(5) في ت : هذا وان .

(6) قد : ساقطة من ر فقط .

(7) واو العطف ساقطة من م .

(8) أنظر التعليقات على الأعلام .

(9) د 118 ظ .

(10) في د : يركع ، بدل : بويع .

الناس كانوا[1] يذهبون تحتها *[2] فخاف عمر الفتنة عليهم[3] .

قال : « وكان مالك[4] وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد *وتلك الآثار *[5] التي[6] بالمدينة ما عدا قُباء وأُحُداً[7] »[8] .

ودخل سفيان[9] بيت المقدس وصلّى فيه ولم يتّبع تلك الآثار ولا[10] الصلاة فيها . وكذلك فعل غيره أيضاً[11] ممّن يقتدى به[12] .

قال محمد بن وضّاح[9] : « وكم[13] من أمر هو[14] اليوم معروف عند كثير

---

(1) في ر : كان .

(2) ما بين العلامتين ساقط من د .

(3) أنظر **كتاب البدع** (ص 186 ، ر 3 ، VI) حيث أورد ابن وضّاح الأثر وقد سمعه من « عيسى بن يونس مفتي أهل طرسوس » وفي صيغة قريبة من صيغة نص الطرطوشي : « أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِقَطْعِ (...) ﷺ فَقَطَعَهَا لِأَنَّ النَّاسَ (...) فَيَصَلُّونَ تَحْتَهَا (...) عَلَيْهِمِ الفِتْنَةَ » . وفي المصدر ذاته (ر 4 ، VI) توضيح من عيسى بن يونس : « وهو عندنا من حديث ابن عون عن نافع » .

(4) في ت : وقد ملك .

(5) ما بين العلامتين ساقط من د .

(6) التي ساقطة من ت .

(7) في ر وم وت : واحد .

(8) أنظر **كتاب البدع** (ص 186 ، ر4a ، VI) حيث أورد ابن وضّاح القول بالصيغة ذاتها تقريبا : « وكان مالك بن أنس (...) الآثار للنبي ﷺ (بالمدينة) (...) أحدا » .

(9) أنظر التعليقات على الأعلام .

(10) لا : ساقطة من د .

(11) أيضا : ساقطة من د .

(12) أنظر **كتاب البدع** (ص 186 ، ر4a ، VI) حيث أورد ابن وضّاح بعد قول مالك السابق هذا الخبر وساقه هكذا : « قال ابن وضّاح : وسمعتهم يذكرون أن سفيان الثوري دخل مسجد بيت المقدِس فصلى (...) يفتدى به وقدم وكيع أيضا مسجد بيت المقدِس فلم يعد فعل سفيان » .

(13) في ت : فكم .

(14) في ر : وهو .

من الناس كان[1] منكراً عند من مضى ! وكم من متحبِّب إلى الله – تعالى ! [2] – بمَا يبغضه الله[3] ومتقرِّب إلى الله بمَا يبعده الله[3] منه ! وَكلّ بدعة عليها زينة وبهجة ! »[4] .

266 – وسئل سفيان الثوري[5] عمّن يقرأ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[6] لا يقرأ غيرها ، فكرهه وقال : « إنّما أنزل القرآن ليقرأ ولا[7] يخصّ شيء[8] دون شيء . وإنّما أنتم متّبعون . ولم يبلغنا عنهم مثل هٰذا »[9] .

وسئل مالك بن أنس[4] عن قراءة : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[6] في ركعة مراراً فكرهه وقال : « هٰذا من محدَثات الأمور »[10] .

....

(1) في ر : صار .
(2) الصيغة من د فقط .
(3) الله : من ت فقط .
(4) أنظر **كتاب البدع** (ص 186 ، ر 4a ، VI) وفيه ورد : « قال ابن وضّاح : فعليكم بالإتباع لأئمة الهدى المعروفين ! فقد قال بعض من مضى : كم من أمر (...) مضى ومتحبب إليه بِمَا يبغضه عليه ومتقرت إليه بِمَا يبعده منه (...) بهجة » .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) الآية 1 من سورة الإخلاص (112) .
(7) في م : ليقرى لا .
(8) في د وم : شيئا .
(9) أنظر **كتاب البدع** (ص ١٨٦ ، ر 5 ، VI) وفيه أورد ابن وضّاح هذا القول عن محمد بن عمرو وعن مصعب بهذه الصيغة : « سئل سفيان عن رجل يكثر قراءة قُلْ (...)غيرها كمَا يقرؤها فكرهه وقال : إنمَا أنتم متبعون فاتبعوا الأولين ! ولم يبلغنا عنهم نحو هذا او إنّمَا نزل القرآن ليقرأ ولا يخص (...) شيء » .
(10) أنظر **كتاب البدع** (ص 186 ، ر 6 ، VI) حيث يحدّث ابن وضّاح عن سحنون وحارث عن ابن القاسم عن مالك بهذه الصيغة : « سئل عن قراءة (...) مرارا في ركعة فكره ذلك وقال (...) الأمور التي أحدثوها » . وقد أحالت المحقِّقة الإسبانية للنص على **كتاب البيان والتحصيل** لابن رشد الجد (طبعة بيروت) ج 1 ، ص 371 – 73 ، أنظر الترجمة الإسبانية من الكتاب ، ص 307 ، بيان 13 .

267 – وقال الأوزاعي [1] : « بلغني أنّ من ابتدع بِدعة [2] خلّاه [3] الشيطان والعبادة وألقى عليه الخشوع والبكاء لكي يصطاد به » .

وقال بعض الصحابة : « أشدّ الناس عبادة مفتون » واحتجّ بقول النبي – ﷺ ! – في الخوارج : ﴿ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ [ص 301] وَصِيَامَهُ فِي صِيَامِهِ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ﴾ [4] .

268 – وقال حُذَيفة [بن اليمَان] [5] : « كُلُّ عِبَادَةٍ لَمْ يَتَعَبَّدْهَا

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) م 100 ظ .
(3) في ت : حلاه .
(4) **أنظر المعجم المفهرس** (ج 3 ، ص 7 ، ع 2) حيث خرّج **فنسِنْك** هذه الصيغة : « يمرقون من الدين كمَا يمرق السهم من الرمية » بالإعتماد على **الصحيح** لكل من البخاري (مغازي – فضائل القرآن) ومسلم (زكاة) وكذلك على **السنن** لكل من أبي داود (سنة) والترمذي (فتن) والنسائي (زكاة – تحريم) وابن ماجة (مقدمة) والدارمي (جهاد) ثم على **موطأ** مالك (قرآن) وأخيرا **مسند** ابن حنبل . وقد بدا لنا نصّ **الموطأ** الأقرب من نص الطرطوشي . وقد ساقه مالك في باب « ما جاء في القرآن » (ج 1 ، ص 161 و162) بإسناد يصل إلى أبي سلمة بن عبد الرحمان الذي يروي الحديث عن أبي سعيد وقد سمع النبي ﷺ يقول : « يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ يَقْرَؤُونَ (...) وَلَا يُجَاوِزُ (...) الرَّمِيَّةِ ، تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَنْظُرُ فِي القِدْحِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَتَمَادَى فِي الفُوقِ » . وانظر هذا الحديث كذلك في **صحيح** مسلم (ج 1 ، ص 425 و428) حيث ساق صيغه المختلفة في « باب ذكر الخوارج وصفاتهم » ، وهو ما يتفق مع ما نصّ عليه الطرطوشي من ورود الحديث فيهم . وانظر كذلك **سنن** الترمذي (ج 4 ، ص 417 و418 ، ر 2188 ، « باب في صفة المارقة »)؛ يدقّق المحدّث أنْ قد رُوى عن النبي ﷺ ما يفيد أنّ « هَؤُلَاءِ القَوْمَ الَّذِينَ يَقْرَؤُون الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهم » و « يَمْرُقُونَ مِنَ الْدِّينِ كمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ إِنمَّا هُمُ الْخَوَارِجُ والْحُرورِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ » (ص 418 من المصدر المذكور) .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

أَصْحَابُ النَّبِيِّ – ﷺ ! – فَلَا تَتَعَبَّدُوهَا [1] فَإِنَّ الأَوَّلَ لَمْ يَدَعْ لِلآخِرِ مَقَالاً . فَاتَّقُوا يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ وَخُذُوا طَرِيقَ [2] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ! » [3] .

269 – قال مجاهد [4] : « كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَثَوَّبَ [5] رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ أَوِ [6] العَصْرِ فَقَالَ : اخْرُجْ بِنَا فَإِنَّ هٰذِهِ بِدْعَةٌ ! » [7] .

....

(1) في ر وم ود : فلا تعبدوها .

(2) في ت : بطريق .

(3) أنظر **كتاب البدع** لابن وضّاح (ص 161 ، 162 ، القسم II ، الفقرات 4 ، 6 ، 8 ، 9) ؛ إلا أن ما ورد في الفقرة 4 هو أقرب ما يكون إلى نص الطرطوشي ، وقد حدّث به المؤلّف عن أسد عن عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عون عن إبراهيم عن حذيفة بن اليمان ، ونَقَل القول : « إتَّقُوا اللهَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ ! خُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ! لِئَن اسْتَقَمْتُم لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقاً بَعِيداً وَلَئِنْ تَرَكْتُمُوهُ يَمِيناً وَشِمَالاً لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالاً بَعِيداً » .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) في ر فقط : فتثوب .

(6) في ت : و ، بدل : أو .

(7) أنظر هذا الأثر في **السنن** لأبي داود (ج 1 ، ص 148 ، ر 538 ، « باب في التثويب » من « كتاب الصلاة » وقد أورده المحدّث بإسناد يصل إلى مجاهد وبلفظ هو ذاته لفظ نص الطرطوشي إلا : قال ، بدل : فقال .

إلّا أن الناظر في **المعجم المفهرس** (ج 1 ، ص 308 ، ع 1) يلاحظ أن فنسِنْك قد أورد صيغا لا تقلّ عن ثلاث عشرة وكلها تثبت سنة التثويب أو الأمر بها خاصة في صلاتي الصبح والفجر . ومن ذلك : « ثَوِّبْ (...) أو أَذِّنْ أو أَقِمْ » مع الإحالة على **مسند** ابن حنبل ، ثم : « إذا ثُوِّبَ بالصلاة فُتِحت أبواب السماء » مع الإحالة إلى **المسند** أيضا ، ثم : « إذا كان بالعَرْج ثُوِّب بالصبح » مع الإحالة على كتاب **السنن** لكل من النسائي (حج – أذان) وأبي داود (صلاة وإن كنا لَم نقف فيه إلا على ما ذكرناه) والدارمي (مناسك – صلاة) وأخيرا : « أمرني رسول الله ﷺ أن أثوّب في الفجر ونهاني أن أثوب في العِشاء » مع الإحالة على **السنن** لابن ماجة (أذان) .

وقد جاء في **كتاب البدع** لابن وضّاح (ص 183 و 184 ، ر 13 و 14 من القسم V) ما يفيد كره مالك للتثويب واعتباره بدعة وأنه لا يراه حتى في صلاة الفجر مؤكد أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك طيلة مقامه بالمدينة ، وكذلك لم يفعله أبو بكر ولا عمر ولا عثمان .

ومعنى التثويب هؤلاء الذين يقفون [1] على أبواب المساجد فينادون [2] : « الصَّلَاة ! الصَّلَاة ! » .

270 – وقال علي [3] : « كان للمجوس [3] كتاب يدرسونه [4] فوقع ملكهم على أخته [5] فأرادوا [6] إقامة الحدّ عليه فامتنع [7] وقال : لا أعلم ديناً خيراً من دين آدم وإنّه زوّج ابنه من ابنته [8] ولا أرغب بكم عن دينه . ثم أمر أهله فقاتلوا القوم فأسْري [9] بكتابهم ورُفع العلم من صدورهم » [10] .

271 – وكان يجلس إلى سفيان الثوري [11] فتى كثير التفكّر طويل الإطراق فأراد سفيان أن يحرّكه ليسمع كلامه فقال : « يا فتى ! [12] إنّ [13] مَن كان قبلنا [14] مرّوا على خيل عِتاق وبقينا على حُمُر دُبُر [15] » فقال [16] : « يا أبا [17]

....

(1) في ت : يقومون .
(2) الفاء ساقطة من ر ود .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ت : كانوا يدرسونه .
(5) في م : اخيه ، وفي الطرة أيضا : ابنة .
(6) د 119 و .
(7) فامتنع : ساقط من د .
(8) في ر : ابنته من ابنه ، وفي ت : ابنيه ، فقط .
(9) في ت : فسرى ، وفي د : فآسرًا .
(10) لم نقف على هذا الأثر في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من المصادر .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في د : بلغني ، بدل : يا فتى .
(13) إن : ساقطة من م .
(14) في ت : من قبلنا .
(15) في م وت ود : دبرة . وفي **لسان العرب** (مادة **دبر**) : **الدَّبَرَة** قرحة الدابة والبعير ، ج دَبَر وأدبار . والبعير دَبِرٌ وَأَدْبَرُ .
(16) فاء العطف من د فقط .
(17) أبا : ساقطة من ر فقط .

عبد الله ! إن كنّا على أوّل[1] الطريق فما أسرع لَحُوقنا بهم ! » .

272 – قال مالك[2] : « ولم تكن القراءة في المصحف[3] في المسجد من أمر الناس القديم . وأوّل[4] من أحدثه الحجّاج[2] وقال : وأكره أن يقرأ في المصحف في المسجد[5] »[6] .

(1) أول : من ت فقط .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في المصحف : ساقطة من م . ت 24 و .
(4) واو العطف ساقطة من د .
(5) في المسجد : ساقطة من م وت .
(6) هنا أقحم في ت فقط ما يقرب من صفحة من هذه المخطوطة (إلا عشرة أسطر) .وسنرى أن الفحوى منه لا علاقة له بمَا قبله ولا بمَا بعده ، ولهذا السبب أدرجناه هنا في البيان الهامشي . أنظر بهذا الصدد **التعريف بتحقيق كتاب الحوادث والبدع** لمحمد المختار السّلامي (ص 18 و19) الذي وقف على نص مالك بقسيمه – أي ما سقناه هنا في النص ثم ما سيليه مباشرة – منقولا في **شرح** الحطاب على خليل (ج 2 ، ص 37) . وقد رأى الكاتب أن ما تفرّد به ناسخ المخطوطة التونسية لا يمكن اعتباره من البدع « بالإصطلاح الذي جاء عنه النهي في الشريعة » (ص 19) إذ هو لا يعدو أن يكون « مِمّا يدور على ألسنة العوامّ » و يتعلق به الدراويش (ص 19 أيضا) . وعلى كل فهذا هو المزيد نضعه بين قوسين معقوفتين [ ] مدرجين تعليقاتنا بين قوسين عاديتين ( ) :

[ومن البدع اجتماع الناس بأرض الأندلس على ابتياع الحلوى ليلة سبع وعشرين من رمضان وكذلك على إقامة يَنَّيْر بابتياع الفواكه (في الأصل : الواكه) وإقامة العَنْصَرَة وَخَمِيس أبْرِيل بشراء المُجبّنات والإسْفَنْج ، وهي من الأطعمة المبتدعة .

وخروج الرجال جميعا أو أشتاتا مع النساء مختلطين للتفرّج ، وكذلك يفعلون في أيام العيد ويخرجون إلى المصلّى . ويقمن فيه الخِيَم للتفرّج لا للصلاة . ودخول الحمام للنساء مع الكتابيّات بغير مئزر ، والمسلمين مع الكفار في الحمام ، والحمام من البدع ومن النِّقَم (في الأصل وردت الكلمة غير واضحة : التميم) .

ورجع الناس ينافسون في الضحية للإفتخار لا للسنة ولا لطلب الأجر بل لإقامة الدنيا .

ومن البدع قراءة القارىء يوم الجمعة عشرا من القرآن عند خروج السلطان . وكذلك الدّعاء بعد الصلاة وقراءة الحزب في جماعة وقراءة سورة الكهف بعد العصر في المسجد في جماعة . وكذلك قول من يقول عند قيام الإمام في المحراب قبل تكبيرة الإحرام : « اللهم أقمها وأدمها ما دامت السماوات والأرض ! » . وهذا دعاء المحال لأن ما بقي لقيام الساعة أقل ممّا =

قال[1] : « وأرى أن يقاموا من المسجد[2] إذا اجتمعوا[3] للقراءة في[4] يوم الخميس أو[5] غيره » .

قال مالك[6] في **مختصر ما ليس في المختصر**[6] : « ولا تُكتَب المصاحف بالذّهب[7] ولا تُعشّر به ولا تُزوَّق » .

قال[8] : « ومن قرأ منكوساً أُدِّب . والذي يقرأ السورة من آخرها إلى

= مضى بدليل قوله ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ » وقرن السّبّابة والوسطى (أنظر **المعجم المفهرس** ، ج 2 ، ص 389 ، ع2) حيث خرّج فنسِنْك الحديث باللفظ ذاته تقريبا – وقرن بين – وذلك بالإحالة على **الصحيح** لكل من البخاري : طلاق ، ومسلم : جمعة – فتن ، وكذلك على **السنن** لكل من الترمذي : فتن ، وابن ماجة : مقدمة ، وأخيرا على **مسند** ابن حنبل) .

ومن البدع اتخاذ الألوان والأكل على الخوان واستعمال الطيب في آنية الذهب . ويَرجع من الوليمة عند رؤية آنية الفضة .

ومن البدع الإنذار للعرس وللجنازة للمُباهاة والتفاخر لكثرة الناس . وكذلك الإنشاد ورفع الصوت عند حمل الجنازة .

ومن البدع (في الأصل : البدعة) السؤال في المسجد والكلام (في الأصل : وترك الكلام) ولا سيمَا والإمام يخطب للجمعة ، وكذلك الإنذار للصلاة قبل الإمام وبعده وعمل التوابيت (في الأصل : التوابت) للموتى وحفر القبر دون لحد ، وكذلك الإجتماع لغير ذكر الله في المسجد .

وكذلك تقديم اللحم على الفاكهة والله – تعالى ! – يقول : «وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ» (الآية 20 من سورة الواقعة : 56) . والأولى استعمال أدب القرآن وتقديم ما قدّم الله وتأخير ما أخّر الله وأكل اللحم من غير نهش وشرب الماء غير مصّ واستعمال السواك غير عرض ، والأكل بأزيد من ثلاثة أصابع مكروه] .

(1) قال : ساقطة من د .
(2) في م ود : المساجد .
(3) في ت إضافة : فيه .
(4) في : ساقطة من د .
(5) في م : و ، بدل : أو .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ر : بالزهر .
(8) قال : ساقطة من د .

أوّلها يؤدّب » .

قال أبو وائل[1] : « جاء رجل إلى ابن مسعود [2] فقال : إنّ رجلاً [3] يقرأ القرآن منكوساً ، فقال [4] : ذلك رجل [5] منكوس القلب [6] » .

قال : « ولا تتّخذوا [7] على القبور مساجد[8] ويكره أن يُبنى على القبور [9] بالحجارة » .

قال ابن شعبان [2] : « معناه البلاط الذي يُنقش فيه[10] عند رأس الميت [11] .

273 – واعلم أنّه روى البخاري[12] أنّ [13] النبي – ﷺ ! – جعل[14] حَجَراً عند قبر عثمان بن مظعون[15] وقال : ﴿ أَتَعَلَّمُ[16] بِهِ قَبْرَ أَخِي وَأَدْفِنُ إليه[17]

....

(1) في ت : ابو اوائل ، وفي م : ابو اوايل .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) في د : رجل ، فقط .
(4) الفاء من م وت فقط .
(5) رجل : من د فقط .
(6) ت 24 ظ .
(7) في ت ور ود : يتخذ .
(8) في ر : مساجدا .
(9) في ت : القبر .
(10) في ت : البلاطة التي ينقش فيها ، وفي د : بالبلاط .
(11) في ت : الرجل ، بدل : الميت .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في د : عن ، بدل : أن .
(14) في د : انه جعل .
(15) في م : مضعون ، بدون إشالة على الضاد . أنظر التعليقات على الأعلام .
(16) في ر : انعلم ، وفي د : اعلم ، والإصلاح من م وت .
(17) في م وت إضافة : إليه .

مَنْ مَاتَ [1] مِنْ أَهْلِي ﴾ [2] .

وهٰذا دليل على استحسان جعل الأحجار على القبور علامة [3] . ويحمل [4] قول مالك [5] على ظاهره وألّا تُبنى القبور بالحجارة [6] لأنّه قد [7] ثبت أنّ قبر الرسول – عليه السلام ! – و[قبْرَي] صاحبَيه [8] مُبطّحة [9] ببطحاء العرضة الحمراء . رواه [10] أبو داود في **السنن** [11] .

....

(1) م 101 و .

(2) ورد الحديث عن حضور دفن النبي ﷺ لعثمان بن مظعون في كتب الطبقات (ابن سعد) وتراجم الصحابة (**الإستيعاب** لابن عبد البر) و «كتاب الجنائز» من **سنن** ابن ماجة وأبي داود من كتاب **الموطأ** لمالك ول**صحيح** البخاري . إلّا أن أقرب رواية ممّا أورد الطرطوشي هي لأبي داود (ج 3 ، ص 212 ، ر 3206) في « باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلّم » . وقد جاءت بسند يصل إلى كثير بن زيد المدني الذي يروي عن المطلب : « لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونَ أُخْرِجَ بِجَنَازَتِهِ فَدُفِنَ [فَـ]أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمْلَهُ . فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ (...) ثُمَّ حَمَلَهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَالَ : أَتَعَلَّمُ بِهَا (...) أَهْلِي » .

(3) علامة : ساقطة من د .

(4) في ت فقط : وحمل .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) في م : الاحجار .

(7) قد : ساقطة من د .

(8) وصاحبيه : ساقطة من م .

(9) في ر فقط : مُسْطَحَةٌ .

(10) في ر : روى .

(11) أنظر الحديث في **السنن** (ج 3 ، ص 215 ، ر 3220) في « باب في تسوية القبر» وقد أخرجه المحدّث عن عمرو بن عثمان بن هاني عن القاسم الذي دخل على عائشة وقال لها : « يَا أُمَّهْ اكْشِفِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ رَضي الله عنهما !. فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلاَثَةِ قُبُورٍ لَا مُشْرِفَةٍ وَلَا لَاطِئَةٍ مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرَصَةِ الْحَمْرَاءِ . ويضيف أبو داود : « قَالَ أَبُو عَلِيّ : يُقَالُ [إِنَّ] رَسُولَ اللهِ ﷺ مُقَدَّمٌ وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ وَعُمَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيْ رَسُولِ الله ﷺ (...) .

274 – ولا يتمسّح بقبر النبي – ﷺ ! – *ولا يمسّ[1] وكذلك المنبر[2] ولكن يدنو من القبر[3] فيسلّم على النبي – ﷺ ! –*[4] ثم يدعو مستقبلـ[ـلَ] القِبلة ، يوليه[5] ظهره . وقيل : لا يوليه ظهره ويصلّي ركعتين قبل السلام عليه . وقيل : واسع[6] أن يسلّم عليه قبل أن يركع .

275 – قال : ويكره السجع في الدعاء وغيره . وليس[7] من كلام الماضين[8] .

روى ابن وهب[9] عن عروة بن الزبير[9] أنّه كان إذا عُرِض عليه دعاء فيه سجع عن النبي – ﷺ ! – وعن أصحابه قال : «كَذَبُوا ! لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه – ﷺ ! – وَلَا أَصْحَابُهُ سَجَّاعِينَ» .

وروى البخاري[9] في **صحيحه** أنّ ابن عبّاس[9] قال لعُبيد بن عُمير[10] : «أُقْصُصْ يَوْماً *وَدَعْ يَوْماً*[11] وَلَا تُمِلَّ النَّاسَ[12] ! وَإِيَّاكَ وَالسَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّ النَّبِيَّ – ﷺ ! – وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ ، أَيْ تَرْكَ [ص

....

(1) في ت : يمسح .
(2) في ر فقط : المنار ، بدل : المنبر .
(3) في ت : المنبر ، بدل : القبر .
(4) ما بين العلامتين ساقط من م .
(5) د 119 ظ .
(6) هكذا في النسخ الثلاث ، وفي د : وردت غير واضحة . والأولى أن نقرأها : ويسع ، أو : ويسعه .
(7) وليس : ساقطة من د .
(8) في د : المصلين ، بدل : الماضين .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في د : لسعيد بن عمر ، وفي م وت : لعبيد بن عمير ، وفي ر : لعبيد الله بن عمير . أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) ما بين العلامتين ساقط من د .
(12) الناس : ساقطة من د .

302] السَّجْعِ ! »[1] .

276 – قال مالك[2] : « ويقول[3] الدّاعي في دعائه : اللَّهُمَّ *ارْحَمْني يَا رَحِيمُ *[4] *يَا رَحْمَانُ يَا كَرِيمُ *[5] ! ، كما جاء في القرآن ، *أحبُّ إلينا من قوله : يَا اللَّهُ ! » يريد كما جاء في القرآن *[6] : اللَّهُمَّ ! ، فقط .

277 – قال[7] : « ولا يؤذّن بالجنائز على أبواب المساجد » .

قال[8] : « ولا بأس أن يمشي في الخلق ويذكر[9] ذلك خفية[10] » .

قال : « ولا يصاح عليها في الطريق ! » .

قال : « ولا *يُعزَّى المسلم بقريبه *[11] الكافر لقول[12] الله – تعالى ! :

(1) أنظر الحديث في **صحيح** البخاري (ج 8 ، ص 91 و92) في « كتاب الدعوات » وفي « باب ما يكره من السجع في الدعاء » . وقد أخرجه المحدّث بلفظ مختلف عمّا أورد الطرطوشي وبأكثر تفصيل ، وذلك بإسناد يصل به إلى عكرمة الذي يروي عن ابن عباس : « حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ! فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ ! فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مِرَارٍ وَلَا تُمِلَّ النَّاسَ هٰذَا الْقُرْآنَ ! وَلَا أُلْفِيَنَّكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِن حَدِيثِهِمْ فَتَقُصُّ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلُّهُمْ ! وَلَكِنْ أَنْصِتْ فَإِذَا أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ [ص 92] يَشْتَهُونَهُ ! فَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ ! يَعْنِي إِلَّا ذَلِكَ الْإِجْتِنَابَ » .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) واو العطف ساقطة من ر فقط .

(4) ما بين العلامتين من ت فقط .

(5) في م ود : رحيم ، بدل : كريم . وما بين العلامتين ساقط من ت فقط .

(6) ما بين العلامتين ساقط من ر وت .

(7) ساقطة من م .

(8) قال : ساقطة من ر فقط .

(9) في ر وت : يذكر ، بسقوط الواو ، وفي م : فذكر ، والإصلاح من د .

(10) في م وت ور : في خفية .

(11) ما بين العلامتين ورد هكذا في د : يقرا السلام قريبة .

(12) في د : يقول .

﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَّلَايَتِهِم مِنْ شَيْءٍ ﴾ [1] » .

قال [2] : « وما [3] أعرف رشّ القبور بالماء حين يفرغ من دفن الميت » .

قال : « ولا بأس أن ينزل في [4] القبر بخُفّيْه ونعليْه » .

قلت : وإنّ الناس *ليقبلون القصّة اليوم* [5] .

278 – وقال غير مالك [6] وهو الشافعي [6] : « من بنى [7] مسجداً في طريق واسع بغير إذن الإمام فإن كان لخاصّة [8] نفسه لم يجز ، وإن كان لجماعة المسلمين فهدَمه [9] إنسان فمات ففي وجوب الضمان عليه قولان . وكذلك لو حفر بئراً في طريق المسلمين لمنفعة جميعهم مثل أن يحفر بئراً لماء المطر ونحوه [10] . وكذلك إذا سقف مسجداً فوقع على إنسان أو فرش حصيراً في مسجد [11] فعثر فيه [12] إنسان أو وضع فيه جذعاً أو رفًّا [13] فوقع على إنسان فإن كان بإذن الإمام فلا ضمان عليه وإن كان [14] بغير إذنه ففي [15] الضمان قولان » .

....

(1) جزء من الآية 72 من سورة الأنفال (8) .
(2) قال : ساقطة من ر فقط .
(3) في م : ولا .
(4) في : ساقطة من د .
(5) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : ليفعَلوُن اليه اليومَ ، وفي م : لا يقلبون ... ، وفي ر : ليقلبون ... .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) في ر : بنا ، وفي بقية النسخ : بنى .
(8) في ر : لخاص ، وفي د : لحاجة ، والإصلاح من م وت .
(9) في د وت : فصلمه ، وفي م : فصرفه .
(10) في م : او نحوه .
(11) في م وت ود : في المسجد .
(12) في م فقط : به .
(13) في م : رقا ، وفي د : زقا .
(14) م 101 ظ .
(15) د 120 و .

279 – قال أصحاب الشافعي [1] : « إذا بالت دابّة [2] في الطريق فزلق فيه [3] إنسان وسقط ومات وجبت دِيَته على عاقلة مَن يدُه [4] على الدابة [4] سواء كان راكبَها أو قائدَها أو سائقَها . وكذلك إذا رشّ ماء في الطريق ليزيل شعَثه [5] فزلق به إنسان [6] أو طرح فيه قشور بطّيخ [7] أو غيره فزلق به إنسان فمات [8] فإنّ الدِّيَة تجب على عاقلته .

فصل [في تحرّي مواضع صلاة النوافل]

280 – ومن [9] لطيف الكلام في هٰذا الباب : هل الأفضل أن تتحرّى [10] النوافل [11] في المواضع التي كان يتحرّاها [12] الرسول – عليه السلام ! – أم لا ؟ [13] .

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م : دابته .
(3) في م ور ود : به .
(4) في ر بياض بعد : من ، وقبل : على ، مقداره كلمة ، وفي د : عاقلته مزيدة ، والإصلاح من م وت .
(5) في م : شعته .
(6) إنسان : ساقطة من د .
(7) في م : بطبخ .
(8) فمات : من ر فقط .
(9) واو العطف ساقطة من م وت .
(10) في ر : تتخذ .
(11) في د : الصلاة ، بدل : النوافل .
(12) في ر : يتخذها .
(13) أم لا : ساقطة من ت ، وفي د : اولا .

قال مالك[1] في **مختصر ما ليس في المختصر**[2] : « فأمّا موضع النافلة في مسجد النبي – صلى الله عليه وسلم ! – فالأفضل موضع مصلّاه » .

وقد[3] قيل : إنّه أبى أن يُحدّ[4] لموضع منه في[5] النافلة استحباباً[6] .

281 – **شرح**[7] : وهٰذان قولان[8] في تعيين الفعل :

– **أحدهما** ألّا[9] يتعيّن[10] للفضيلة[11] ، وإليه صار عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه ! ؛ فروى المعرور بن سويد[12] قال : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ فِيهَا : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ * فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الفِيلِ *[13]﴾[14] و﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾[15] . ثُمَّ رَأَى[16] النَّاسَ يَذْهَبُونَ مَذَاهِبَ فَقَالَ : أَيْنَ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ ؟ فَقِيلَ : يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ! مَسْجِدٌ[17] صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم ! – فَهُمْ يُصَلُّونَ فِيهِ ! فَقَالَ : إِنَّمَا

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) في م : المختصر ، فقط . أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) قد : ساقطة من د .
(4) في ر : يتخذ .
(5) منه في : ساقطة من م .
(6) استحباب : في ت فقط .
(7) شرح : ساقطة من ت .
(8) في ر ود : القولان .
(9) ر وم ود : لا ، بدل : الا .
(10) في م وت ود : تتعين .
(11) في م ود : الفضيلة .
(12) في ر : المغرور بن سُوبه ، وفي د : المعزوز بن سويد ، وفي م : المغرور بن سويد .
(13) ما بين العلامتين ساقط من م وت ، بينَمَا لم يثبت منه في د إلا : فعل .
(14) الآية 1 من سورة الفيل (105) .
(15) الآية 1 من سورة قريش (106) .
(16) في ت : ردا .
(17) في م ور ود : مسجدا .

هَلَكَ[1] مَنْ كَانَ[2] قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هٰذَا ! كَانُوا[3] يَتَّبِعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ وَيَتَّخِذُونَهَا كَنَائِسَ وَبِيَعاً . فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ مِنْكُمْ فِي هٰذِهِ المَسَاجِدِ فَلْيُصَلِّ ! وَمَنْ [لَمْ تُدْرِكْهُ][4] فَلْيَمْضِ وَلَا يَتَعَمَّدْهَا ! »[5] .

وهكذا أيضاً[6] أرسل عمر فطمس الشجرة التي بايع تحتها النبيَّ - ﷺ ! -[7] أصحابُ الشجرة . وقد ذكرناه[8] .

282 - **والقول الثاني** أنّه[9] يتعيّن[10] للفضيلة[11] . وبه قال[12] ابن عمر[13] وسَلَمة بن الأكوع[13] .

أمّا سَلَمة[13] فكان يصلّي عند الأسطوانة التي عند المصحف[14] فقال له يزيد بن أبي عبيد[13] : « أَرَاكَ تَتَحَرَّى[15] الصَّلَاةَ هُنَا[16] » قَالَ : « فَإِنِّي رَأَيْتُ

....

(1) في ت : اهلك .
(2) كان : ساقطة من ر فقط .
(3) كانوا : ساقطة من ت .
(4) في ر وم وت : ومن لا ، وفي د وبعد : لا ، بياض بقدر كلمة .
(5) أنظر البيان 4 من الفقرة 252 حيث سبق التعرّض لهذا الأثر وإن قد ورد بصيغة أكثر إيجازا .
(6) أيضا : ساقطة من ت .
(7) في م ور وت ود : تحتها الصحابة ، و : النبي صلى الله عليه وسلم ، إضافة من م فقط .
(8) أنظر الفقرة 265 ، وكذلك البيان 3 من الفقرة داتها وإن الحديث فيها قد ورد بصيغة : أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ .
(9) انه : ساقطة من م وت ود .
(10) في ت : بتعيين ، وفي د : تتعين .
(11) في ر ود : الفضيلة .
(12) في ت : قاله ، بدل : وبه قال .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في ر : المنحف .
(15) في ر ود : تتحرا . وكذلك بالنسبة الى : يتحرى ، في السطر الموالي .
(16) في ت : ههنا ، وفي د : هاهنا .

النَّبيَّ – صلّى الله [ص 303] عليه وسلّم ! – يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا[1] » .

وأمّا ابن عمر[2] فرُوي عنه أنّه جاء إلى مسجد بني معاوية من الأنصار فسأل[3] أَيْنَ صَلَّى النَّبيُّ – ﷺ ! – *مِنْ مَسْجِدِهِمْ . ثم صلّى فيه ابن عمر[2] .

وسأل[4] ابن عمر[2] بلالاً[2] : أَيْنَ صَلَّى النَّبيُّ – ﷺ ! –*[5] *يَوْمَ دَخَلَ الكَعْبَةَ ؟*[6] . فصلّى فيه . وكذلك فعل في مسجد قباء[7] .

وروى البخاري[2] : قال موسى بن عقبة[2] : « رَأَيْتُ سَالِمَ[8] بْنَ

....

(1) في د : عند هذا . ورد هذا الأثر في **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 134) في « باب الصلاة إلى الأسطوانة » وقد أخرجه المحدّث بإسناد يصل به إلى يزيد بن أبي عُبيد الذي قال : كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ (...) الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ! أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ ! قَالَ : فَإِنِّي (...) عِنْدَهَا » .
والملاحظ أن يداً – قد تكون هي يد ناسخ مخطوطة الرباط – قد استحسنت أت تعلّق في الطرة على هذا القول الثاني : « وهذا القول الأخير هو المشهور عند الفقهاء المالكية حسبما اختصر عليه سيدي خليل ونصه : وايقاع نفل به بمصلاه عليه السلام والفرض بالصف الأول » .

(2) أنظر التعليقات على الأعلام .

(3) في د وت : فقال .

(4) في ت : ثم سال .

(5) ما بين العلامتين ساقط من م ود .

(6) ما بين العلامتين ساقط من د فقط .

(7) أنظر **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 134 و135) وفيه أخرج المحدّث في « أبواب سُترة المصلّى » أثرا يصل إسناده إلى موسى بن عقبة الذي يروي عن نافع « أَنَّ عَبْدَ اللهِ [بْنَ عُمَرَ] كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ (...) [ص 135] صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ صَلَّى فِيهِ » . ويعقّب البخاري على الأثر بقول لابن عمر : « قَالَ : وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ » .

(8) في ت وم : سالما .

عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى[1] أَمَاكِنَ[2] مِنَ الطَّرِيقِ[3] وَيُصَلِّي[4] فِيهَا *وَيُحَدِّثُ أَنَّ[5] أَبَاهُ *[6] كَانَ يُصَلِّي فِيهَا وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ ! - يُصَلِّي في *تِلْكَ الأَمْكِنَةِ *[7] »[8] .

وقد روي أنّ[9] ابن عمر[10] أدار راحلته في الطريق مرّتين أو ثلاثاً فسئل عن ذلك فقال : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ ! - أَدَارَ رَاحِلَتَهُ »[11] .

283 - وأصل هٰذا الباب أنّ زمان[12] الفعل ومكانه *وقرائنه ، هل *[13] ذلك شرط في الفعل *وجوباً أو استحباباً *[14] ؟

وقد بيّنّاه في **أصول الفقه**[15] .

....

(1) في ر : يتخذ ، وفي د : يتحرا .
(2) في ر : اماكنا ، وفي د : اماكن الطريق .
(3) من الطريق : ساقطة من م .
(4) واو العطف ساقطة من ر فقط .
(5) أن : ساقطة من د .
(6) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط ، وقد ورد محلّه : ويتحرا اماكنا .
(7) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : الأماكن .
(8) أنظر **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 130) في « باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلّى فيها النبي ﷺ » حيث أخرج المحدّث الأثر بإسناد يصل إلى موسى بن عقبة وينقل قوله : « رَأَيْتُ (...) فَيُصَلّي (....) الْأَمْكِنَةِ » .
(9) أن : ساقطة من م ود .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في **صحيح** البخاري (ج 1 ، ص 130 إلى 132) من الباب المذكور في البيان 8 من هذه الفقرة ، أخرج المحدّث عدة أحاديث تفيد كلها تحرّي ابن عمر لأماكن محدّدة كان قد رأى النبي ﷺ يصلّي فيها .
(12) في د : ان اصل زمان .
(13) ما بين العلامتين ورد محلّه في ت : وقرابته كل .
(14) ما بين العلامتين ورد محلّه في ت : ووجوبا واستحبابا .
(15) يذكر ابن فرحون في **الديباج** (ج 2 ، ص 245) كتابا للطرطوشي بهذا العنوان .

مسألة * في قراءة القرآن بالإدارة

284 – قال مالك [1] في مختصر [2] ما ليس في المختصر لابن شعبان [1] : « ولا يجتمع [3] القوم يقرؤون في سورة واحدة كما يفعل [4] أهل الإسكندريّة ! هٰذا مكروه [5] ولا يعجبنا » .

قال : « ويكره [6] أن يُقرىء المقرىء [7] جماعة ثم خفيف الجماعة [8] » .

وذكر في المنتقى [9] [للباجي] قال : « سئل مالك عن *قرّاء مصر* [10] الذين يجتمع الناس إليهم ، فكلّ قارىء [11] منهم يُقرىء العَصَبة يفتح عليهم » قال : إنّه [12] حسن لا بأس به [13] .

....

* في ت : فصل .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في م : المختصر ، وهكذا كلما وردت .

(3) في ر فقط : يجتمعون .

(4) في ر : تفعل .

(5) في د : معروف ، بدل : مكروه .

(6) في د : وكره ، بدل : قال ويكره .

(7) في ر : القارى .

(8) في ر : ثم خفف في الجماعة بعد ، وفي ت : خفف للجماعة بعد ، وفي م : خفف الجماعة بعد ، والإصلاح من د . ت 25 ظ .

(9) في ر : المنتقا . أنظر التعليقات على الأعلام .

(10) ما بين العلامتين ورد محلّه في م : فرايض .

(11) في د : كل واحد .

(12) في ت : فاته .

(13) أنظر الفقرة 99 من هذا النص وفيها ورد حديث لمالك في هذا المعنى وإن كان مصدره من المختصر لا من المنتقى : « لا بأس أنْ يجتمع القوم في القراءة عند من يقرئهم أو يفتح على كل واحد منهم في ما يقرأ » .

وقد قال مرّة : إنّه كرهه وعابه وقال : يقرأ ذا ويقرأ ذا لِقول [1] الله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قُرِىءَ القُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا﴾[2] . قال : ولو كان يقرأ * واحد [3] ويستثبت من يقرأ أو [4] يقرأ *[5] عليه [6] واحد بعد واحد لم أرَ به بأساً . وأمّا أن يجتمع [7] القوم فيقرؤون [8] في السورة الواحدة [9] مثل ما يقرأ في الإسكندريّة ، وهو الذي يسمّى [10] الإدارة ، فكرهه مالك[11] وقال : *لم يكن هٰذا *[12] من عمل الناس »[13] .

285 – وقال في **مختصر**[14] **ما ليس في المختصر**[15] : « والذين يجتمعون ويقرؤون [16] سورة واحدة حتى يختموها يختمها[17] كلّ واحد على أَثَر صاحبه

....

(1) في م وت ور : يقول .
(2) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(3) في د : وحد ، وهكذا كلما وردت في ما يلي .
(4) في ت ود : ويقرا .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(6) عليه : ساقطة من د .
(7) في ر : يجتمعون .
(8) في د : ويقرءون .
(9) الواحدة : من ر فقط .
(10) في ت : تسمى .
(11) أنظر التعليقات على الأعلام .
(12) في ت : هذا لم يكن .
(13) لم نقف على هذا النص في **المنتقى** للباجي .
(14) في م : المختصر . وقد سبق أن نبهنا على مثيل له في البيان ٢ من الفقرة 284 . وسوف لا ننبه عليه في ما يلي .
(15) أنظر التعليقات على الأعلام .
(16) ويقرؤن : الواو ساقطة من د .
(17) يختمها : من ر فقط ..

مكروه مُنكَر . ولو قرأ[1] أحدهم[2] منها[3] آيات ثم قرأ الآخر على أَثَر صاحبه والآخر كذلك لم يكن به[4] بأس ، هؤلاء يعرضون بعضهم على بعض » .

286 – **شرح** : لم يختلف قوله[5] : « إنّهم إذا قرؤوا جماعة *في سورة واحدة » واختلف قوله : « إذا قرؤوا جماعة *[6] معاً على المقرىء وسواء على هٰذا[7] كانوا[8] في سورة واحدة أو سُوَر[9] مختلفة » .

والمسألتان لا تفترقان لأنّ قوله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾[10] يمنع قراءة اثنين معاً ، سواء قرىء[11] على مقرىء واحد[12] في سورة واحدة أو سور أو قرؤوا بالإدارة في سورة .

287 – فإن قيل في مسألة الجماعة على المقرىء : « *قد وُجد الإنصات من المقرىء *[13] ولم يوجد في الإدارة » .

قلنا : قوله – تعالى ! : ﴿وَأَنْصِتُوا ﴾[14] خطاب لجميع الحاضرين[15] .

(1) في ت : قال فلوقرا .
(2) في م وت : احد منهم .
(3) منها : ساقطة من ت .
(4) في م ور ود : بذلك ، بدل : به .
(5) في ت : قولهم .
(6) ما بين العلامتين ساقط من م وت .
(7) على هذا : ساقطة من د .
(8) د 121 و .
(9) في ت : سورة .
(10) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(11) في م : قرءا ، وفي ت : قدموا .
(12) واحد : من د فقط .
(13) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(14) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(15) في ت : للجميع الحاضرين ، وفي د : للحاضرين .

فلو قرأ[1] اثنان وأنصت[2] ألف دخل الإثنان في النهي لأنّ[3] قوله – تعالى ! : ﴿وَأَنْصِتُوا﴾[4] متوجّه إليهما[5] . ثم يلزم[6] على هٰذا إذا قرأ جماعة بالإدارة في[7] سورة واحدة[8] وواحد[9] منصت يستمع[10] أن ترتفع الكراهة .

والصواب أن يردّ أحد جوابيه[11] إلى الآخر فيُمنع[12] في الموضعين *أو يباح في الموضعين*[13] . ووجه[14] المنع[15] قوله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قُرِىءَ القُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا [ص 304] لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾[16] .

288 – فإن قيل : « إنّ هٰذه الآية إنّما نزلت في الصلاة بإجماع العلماء : قال ابن مسعود[17] : كُنَّا يُسَلِّمُ[٢] بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الصَّلَاةِ فَنَزَلَتِ

....

(1) م 102 ظ .
(2) في ر فقط : وانصتا .
(3) في ت : لانه .
(4) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(5) في ت : اليهم .
(6) في ر فقط : لم يلزم .
(7) في : ساقطة من ت .
(8) واحدة : ساقطة من د فقط .
(9) في م : واحد ، بدون الواو .
(10) في ت : يسمع .
(11) في م : جوانبه .
(12) في د : فيمتنع .
(13) ما بين العلامتين ساقط من م وت .
(14) في م : وواجه .
(15) في ر : الجمع .
(16) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(17) أنظر التعليقات على الأعلام .
(٢) في ت : كنا نسلم ، وفي ر : كان يسلم .

الآيَةُ[1] ، وقال بشير[2] بن جابر[3] : صلّى ابن[4] مسعود[3] فسمع ناساً[5] يقرؤون مع الإمام فقال لهم : ﴿أَمَا آنَ لَكُمْ أَنْ تَتَفَقَّهُوا[6] ؟ وَإِذَا[7] قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا[8] ﴾[9] ، قلنا : من أصلنا أنّ الخطاب إذا ورد[10] على سبب وكان مستقلاً[11] بنفسه وجب حمله على العموم ولا يقتصر[12] على سببه .

289 – فإن قيل : « فقد[13] قال[14] مالك[15] في **مختصر ما ليس في المختصر**[15] : من سمع رجلاً يقرأ * فليس عليه أن يستمع له ، قال : ولا حرج

(1) الآية : من د فقط . أنظر **جامع البيان** للطبري (ج 9 ، ص 110) حيث أخرج المفسّر هذا الأثر بإسناد بدايته أبو كريب نهايته المسيّب بن رافع : «كَانَ عَبْدُ اللهِ [بن مسعود] يَقُولُ : كُنَّا (...) الصَّلاَةِ سَلاَمٌ عَلَى فُلاَنٍ وَسَلاَمٌ عَلَى فُلاَنٍ قَالَ : فَجَاءَ الْقُرْآنُ : وَإِذَا قُرِئَ (...) » .
(2) في ر وت ود : بشر .
(3) أنظر التعليقات على الأعلام .
(4) في ر : بنُ .
(5) في ر : ناسٌ .
(6) في د : تنتهوا .
(7) في ر وت : فاذا .
(8) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(9) أنظر **جامع البيان** للطبري (ج 9 ، ص 110) حيث أورد المفسِّر هذا الأثر بلفظ يختلف بعض الإختلاف عمّا جاء في نص الطرطوشي : « قَالَ [بشير بن جابر] : صَلَّى ابْنُ مَسْعُودٍ (...) الإِمَامِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : أَمَا (...) تَتَفَقَّهُوا ؟ أَمَا آنَ لَكُمْ أَنْ تَعْقِلوا ؟ وَإِذَا (...) وَأَنْصِتُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ » .
وقد أخرج الطبري الرواية بإسناد بدايته أبو كريب ونَهايته بشير بن جابر .
(10) في ر وم وت : نزل .
(11) في د : سبب مستقل .
(12) في م وت ود : ولا يقصر .
(13) الفاء ساقطة من م ود .
(14) قال : ساقطة من ت .
(15) أنظر التعليقات على الأعلام .

على متكلّم وقارىء يقرأ *[1] ؛ قال ابن شعبان[2] : هٰذا إجماع الأمّة ففيه دليل على قوله – تعالى[3] ! : ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾[4] في الصلاة .

قلنا : معنى هٰذا إذا قعد جماعة لمعايشهم وأشغالهم فابتدأ أحدهم بالقراءة من غير إذنهم فليس عليهم أن يستمعوا له[5] ويتكلّموا في ما يعنيهم لأنّ القارىء قد أذاهم وقطعهم عن منافعهم وتجارتهم ، فقد فعل[6] مكروهاً .

فأمّا إذا[7] اجتمع القوم للتلاوة والعبادة أو قرأ[8] القارىء بإذن الجماعة أو مرّ الناس إلى مجالس[9] القرّاء فعليهم أن ينصتوا للقارىء ولا يتكلّموا . فهٰذا المراد بقوله – تعالى ! : ﴿وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾[4] .

ألا ترى أنّ في الخطبة وفي الإمام إذا جهر في[10] الصلاة لا يقرأ المأموم ولا يتكلّم وإن كان[11] لو[12] جاء رجل يعظك[13] ويقرأ القرآن[14] بحضرتك من غير أن تأمره بذلك لم يجب عليك الإستماع وكان[15] لك أن تتكلّم في ما[16] يعنيك ؟

---

(1) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(2) أنظر التعليقات على الأعلام .
(3) الصيغة من م وت ود فقط .
(4) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(5) في د : يستمعوه ، وفي ر : يسمعوه .
(6) ت 26 و .
(7) في ر ود : فاذا .
(8) في ت : وقرا .
(9) د 101 ظ .
(10) في ر : بالصلاة ، وفي د وردت غير واضحة .
(11) وان كان : ساقطة من د .
(12) في ت : او ، بدل : لو .
(13) في ر : ان يعظك .
(14) في ت : الناس ، بدل : القرآن .
(15) وكان : ساقطة من ت .
(16) في د : بما .

290 – فإن قيل في الصلاة والخطبة[1] : « هما واجبتان[2] فكان الإستماع والإنصات واجبين[3] . * فأمّا اجتماع الجماعة للتلاوة فليس بواجب فلم يكن الإنصات فيه[4] واجباً *[5] * فنشأ منه جواز القراءة بالإدارة » .

قلنا : إن[6] لم يكن واجباً *[7] إلّا أنّ تلاوة[8] القرآن فضيلة واستماعه * أيضاً فضيلة *[9] . فإذا كان أصل القراءة على وجه مأمور به مندوب[10] إليه جاز أن يكون * الإستماع مندوباً إليه مأموراً به *[11] .

291 – وقد علّل القاضي أبو الوليد [الباجي][12] المنع من قراءة الإدارة قال[13] : « إنّما كرهه[14] مالك[12] للمجاراة[15] في حفظه والمباهاة[16] بالتقدّم[17] فيه[18] » .

....

(1) في د : وفي الخطبة .
(2) في م وت ود : واجبان .
(3) في م ور ود : واجبا ، وفي ت : فيه واجبا .
(4) فيه : من ت فقط .
(5) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(6) في ت : وان .
(7) ما بين العلامتين ساقط من د .
(8) في د : قراءة .
(9) ما بين العلامتين ورد محلَّه في د : فضيلة ايضا .
(10) في م ور : مندوبا .
(11) ما بين العلامتين ورد محلَّه في ر : الاستماع اليه مندوبا مامورا به ، وفي ت : الاستماع مامورا به مندوبا اليه .
(12) أنظر التعليقات على الأعلام .
(13) في د : فقال .
(14) في د : منعه .
(15) في ر : للمحاراة .
(16) في ر : والمباهات .
(17) في ت : بالتقديم .
(18) فيه : ساقطة من د .

فصل [في جواز قراءة القرآن بالإدارة]

292 – وروى أبو داود[1] في **السنن** عن أبي هريرة[1] أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ[2] – تعالى ! – يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ[3] فِي مَا بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِم السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ[4] المَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي مَنْ عِنْدَهُ ﴾[5] .

وروى مسلم[6] في **صحيحه** عن أبي هريرة[1] قال : ﴿ قَالَ النَّبِيُّ – ﷺ ! : مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ[7] يَوْمِ القِيَامَةِ . ومَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ . وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ . وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ[8] عِلْماً سَهَّلَ[9] اللَّهُ بِهِ[10] طَرِيقاً إِلَى الجَنَّةِ . وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ – تعالى ! – يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ[11] إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِم

---

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) الله : ساقطة من م .

(3) الضمير المتصل ساقط من ت .

(4) في ت : وحفت بهم .

(5) أنظر **السنن** لأبي داود (ج 2 ، ص 71 ، ر 1455) في « باب في ثواب قراءة القرآن » حيث ورد الحديث عن أبي هريرة كذلك وبلفظ يكاد يكون لفظ نص الطرطوشي : « بَيْنَهُمْ ، بدل : فِي مَا بَيْنَهُمْ » .

(6) في ت بياض محل : مسلم ، إلا انه لا يتسع لأكثر من حرفين .

(7) في د : كرب الآخرة .

(8) في د : فيها .

(9) في ر وت : سلك .

(10) في د : عليه ، بدل : به .

(11) بينهم : ساقطة من د .

السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ[1] المَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ [ص 305] فِي مَنْ عِنْدَهُ . وَمَنْ بَطَأَ بِهِ[2] عَمَلُهُ[3] لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ ﴾[4] .

وروى مالك[5] في **الموطأ**[6] عن محمد بن سيرين[5] أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ – رضي الله عنه ! –[7] كَانَ فِي قَوْمٍ وَهُمْ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ[8] ثُمَّ رَجَعَ وَهْوَ[9] يَقْرَأُ القُرْآنَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ! أَتَقْرَأُ[10] القُرْآنَ[11] وَلَسْتَ عَلَى وُضُوءٍ ؟ فَقَالَ لَهُ[12] عُمَرُ : مَنْ[13] أَفْتَاكَ بِهٰذَا ؟ أَمُسَيْلِمَةُ[14] ؟ »[15] .

293 – فالجواب أنّ هٰذه الآثار تقتضي جواز[16] الإجتماع لقراءة القرآن

....

(1) في م وت : وحفت بهم .

(2) في م : بطاء ، وفي د : أبطأبه .

(3) في ت : علمه .

(4) أنظر صحيح مسلم (ج 2 ، ص 473) في « باب فضل الإجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر » حيث أخرج مسلم هذا الحديث بإسناد يصل به إلى أبي هريرة وبلفظ قريب جدا من لفظ الطرطوشي : « (...) الآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ . وَاللهُ فِي عَوْنِ (...) سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً (...) بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ (...) نَسَبُهُ » .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) في د : موطايه .

(7) صيغة الترضي من م ود .

(8) في ت : لحاجة ، وفي م : بحاجته .

(9) د 122 و .

(10) في م : تقرا .

(11) القرآن : ساقطة من م .

(12) في ت : فقال عمر ، وفي ر : فقال عمر له .

(13) في م : ومن .

(14) في م : مسلمة .

(15) أنظر **الموطأ** (ج 1 ، ص 158) في باب « الرخصة في قراءة القرآن على غير وضوء » حيث أورد مالك الأثر بإسناد يصل به إلى محمد بن سيرين وبلفظ يكاد يكون لفظ الطرطوشي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ (...) فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ (...) أَمُسَيْلِمَةُ ؟ » .

(16) جواز : ساقطة من ر فقط .

على معنى الدرس له [1] والتعلّم [2] والمذاكرة وذلك يكون [3] بأن يقرأ * المعلِّم على المتعلِّم ويقرأ المتعلِّم على المعلِّم * [4] إذ [5] يتساويان [6] في العلم فيقرأ أحدهما على الآخر على وجه المذاكرة والمدارسة . هكذا [7] يكون التعليم والتعلّم [8] دون القراءة معاً .

294 – * وجملة الأمر أنّ هٰذه الآثار عامّة في قراءة الجماعة معاً * [9] على مذهب الإدارة وفي قراءة الجماعة على المقرىء . وقوله [10] – تعالى ! [11] : ﴿ وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ [12] خاص [13] في وجوب الإنصات عند القراءة .

295 – * فإن قيل : « الآية خاصة في وجوب الإنصات عند القراءة * [14] عامة [15] في المحلّ فنخصّ [16] عمومها ونحمله [17] على صلاة الجهر

---

(1) في ت : به .
(2) في د : بالتعليم .
(3) يكون : ساقطة من م .
(4) في م ود : المتعلم على المعلم او يقرا المعلم على المتعلم ، وقد سقط من د ألف : أو ، وسقط من ت : ويقرأ المعلم على المتعلم .
(5) في م وت ود : او ، بدل : إذ .
(6) في ر وت ود : يتساويا .
(7) في ر : هاكذا .
(8) في ر : والتعليم .
(9) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(10) في ت : وفى قوله .
(11) الصيغة من م وت ود .
(12) جزء من الآية 204 من سورة الأعراف (7) .
(13) م 103 ظ .
(14) ما بين العلامتين ساقط من د .
(15) في د : عام .
(16) في م : فتخص ، وفي ت : فيخص .
(17) في م وت : وتحمله .

وعلى الخطبة بدليل حديثنا[1] الخاص وهو قوله – ﷺ ! : ﴿ مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ (...) يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ (...) بَيْنَهُمْ (...) ﴾[2] .

قلنا : وحديثكم أيضاً خاصّ من وجه * عامّ من وجه *[3] . فخصوصه في تدارس القرآن وعمومه في وجه التدارس إذ[4] لم يُبيّن[5] على أيّ وجه يتلونه ويتدارسونه لأنّ التدارس يحتمل ما قلتم وما قلنا . فنفس[6] الإنصات خصوص غير[7] محتمل . وإنّما عمومه في شيء آخر . فأمّا التلاوة والتدارس فعامّ في نفسه * على ما ذكرنا *[8] فيقضي عليه خصوص[9] آيتنا . والسرّ فيه أنّ[10] قوله – ﷺ ! : ﴿ يَتْلُونَهُ وَيَتَدَارَسُونَهُ ﴾[2] خطاب عربي . ومعلوم من لسان العرب أنّهم لو رأوا جماعة قد اجتمعوا لقراءة القرآن على أستاذهم[11] ورجلٌ واحد يقرأ القرآن[12] لجاز أن يقولوا[13] : هؤلاء جماعة يقرؤون القرآن أو[14] يتدارسونه[15]

....

(1) في ت : حديثه ، وفي م : حديث .
(2) أنظر البيان 5 من الفقرة 292 ثم البيان 4 من الفقرة ذاتها .
(3) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(4) في ت ود : اذا .
(5) في م ود : يتبين .
(6) في ر فقط : بنفس .
(7) في د : من ، بدل : غير .
(8) ما بين العلامتين ساقط من د .
(9) خصوص : ساقطة من د .
(10) ان : ساقطة من م .
(11) في د : استاذه .
(12) القرآن : من م فقط .
(13) في م : يقول .
(14) في م ود : و ، بدل : أو .
(15) في ر وم : يتدارسون القران .

وإن كانوا كلّهم[1] سكوتاً . وكذلك لو مرّ[2] عربي[3] بجماعة قد[4] اجتمعوا لتدريس العلم * والتفقّه فيه أو[5] لسماع حديث رسول الله - ﷺ ! - لجاز أن يقول[6] : هٰذه جماعة يدرسون العلم ويقرؤون العلم *[7] والحديث وإن كان القارىء واحداً .

فصل في التعزية

296 - إعلم أنّ التعزية لأهل المصيبة سنّة مرغّب فيها . والدليل عليه أنّ النبي - ﷺ ! - قال : ﴿ مَنْ عَزَّى مُسْلِماً مُصَاباً كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ﴾[8] .

وروى أبو داود[9] عن عبد الله بن عمر[9] قال[10] : « قَبَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ -

....

(1) كلهم : ساقطة من د .
(2) في ر : قرا .
(3) في ت ود : العربي ، وفي م : العرب .
(4) قد : ساقطة من ت .
(5) في م وت : و ، بدل : أو .
(6) في م وت : يقول .
(7) ما بين العلامتين ساقط من د .
(8) أنظر **سنن** الترمذي (ج 3 ، ص 385 ، ر 1073) في « باب ما جاء في أجر من عزّى مصابا » وفيه أخرج الترمذي الحديث بإسناد يصل به إلى علي بن عاصم ثم محمد بن سوقة ثم إبراهيم ثم الأسود ثم عبد الله بن عمر وبلفظ يكاد يكون لفظ الطرطوشي ذاتَه : « مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ » . وقد عقّب الترمذي على الحديث يقول أبي عيسى : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه مرفوعا إلّا من حديث علي بن عاصم » وبرواية بعضهم عن محمد بن سوقة « بهذا الإسناد مثله موقوفا ولم يرفعه » وأخيرا بقول لا يذكر صاحبه : « أكثر ما ابتُلي به علي ابن عاصم بهذا الحديث ، نقموا عليه » .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) د 122 ظ .

صلى الله عليه وسلم ! – مَيْتاً . فَلَمَّا فَرَغْنَا [1] انْصَرَفَ وَانْصَرَفْنَا مَعَهُ [2] . فَلَمَّا حَاذَى [3] بَابَهُ لَقِيَ فَاطِمَةَ [4] فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ لَهَا [5] : مَا أَخْرَجَكِ يَا فَاطِمَةُ ؟ قَالَتْ : أَتَيْتُ – يَا رَسُولَ اللَّهِ ! – أَهْلَ هٰذَا البَيْتِ [6] فَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ أو عَزَّيْتُهُمْ بِهِ [7] . فَقَالَ *النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم ! * [8] : فَلَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى [9] ؟ فَذَكَرَ تَشْدِيداً [10] فِي ذَلِكَ » [11] .

قال ربيعة [4] وغيره : **الكُدَى** القبور ، وكأنّه مأخوذ من الكُدْيَة وهي القطعة [12] الصّلبة من الأرض . والقبور إنّما تُحفَر في [13] المواضع الصلبة لئلّا تنهار [14] .

....

(1) في د : فرغ ، والفعل ساقط من ر .

(2) معه : ساقطة من د .

(3) في ر : حاذا ، وفي م ود : جاء .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) لها : ساقطة من ت .

(6) في ر : هذه الميت ، وفي د : هذا الميت .

(7) به : ساقطة من د .

(8) ما بين العلامتين ورد محلَّه في د : لها .

(9) في ر ود وت : الكدا : وهكذا كلمَا وردت .

(10) في ر فقط : شديدا .

(11) أنظر هذا الحديث في **سنن** أبي داود (ج 3 ، ص 192 ، ر 3123) في « باب [في] التعزية » وقد أخرجه المحدّث بإسناد يصل به إلى عبد الله بن عمرو بن العاص – لا إلى عبد الله بن عمر كمَا ذكر الطرطوشي – بلفظ يختلف بعض الإختلاف عمَا ورد في النص : « قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِي مَيِّتًا (...) انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَانْصَرَفْنَا (...) بَابَهُ وَقَفَ فَإِذَا نَحْنُ بامْرَأَةٍ مُقْبِلَةٍ . قَالَ : أَظُنُّهُ عَرَفَهَا .

فَلَمَّا ذَهَبَتْ إِذا هِيَ فَاطِمَةُ [عليها السلام !] فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم (...) فَاطِمَةُ مِنْ بَيْتِكَ ؟ قَالَتْ (...) فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم (...) الْكُدَى قَالَتْ : مَعَاذَ اللهِ ! وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِيهَا مَاتَذْكُرُ قَالَ : لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى . فَذَكَرَ تَشْدِيداً فِي ذَلِكَ . فَسَأَلْتُ رَبِيعَةَ عَنِ الْكُدَى فَقَالَ : الْقُبُورُ فِي مَا أَحْسِبُ » .

(12) القطعة : ساقطة من د .

(13) في ر وم وت : بالمواضع .

(14) في ر : تنهاور .

297 – وروي أنّ النبي – صلّى [ص 306] الله عليه وسلّم ! –[1] لمّا تُوفّي جاءت التعزية ؛ فسمعوا صوتاً من جانب البيت يقول : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ – تعالى ! – وَبَرَكَاتُهُ ! إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ وَخَلَفاً مِنْ هَالِكٍ وَدَرَكاً مِنْ كُلِّ فَائِتٍ ! فَبِاللَّهِ فَتَقَوَّوْا[2] وَإِيَّاهُ فَارْجُوا ! فَإِنَّ المُصَابَ مَنْ حُرِمَ[3] الثَّوابَ ! »[4] . ويقال : إنّه كان الخَضِر – عليه السلام ! .

298 – وإذا[5] ثبت هٰذا فإنّ العزاء من حين يموت الميت إلى أن[6] يُدفن وعُقَيب[7] الدفن ؛ وبه[8] قال الشافعي[9] .

وقال أبو حنيفة[9] والثوري[9] : لا يُعزّى[10] بعد الدّفن لأنّ الدّفن عاقبة[11] أمره كما لو طال الزمان .

ودليلنا قوله – عليه الصلاة والسلام ! : ﴿مَنْ عَزَّى[12] مُصَاباً كَانَ لَهُ

....

(1) م 104 و .
(2) في م : فاتقوا ، وفي ت : فثقوا ، وفي د : تقوا .
(3) في ر : يحرم .
(4) لم نقف على هذه الرواية .
(5) واو العطف من ر فقط .
(6) في د : الى حين .
(7) في ر ود : وعقب .
(8) وبه : الواو ساقطة من م .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) في م ور ود : يعزا .
(11) في م ور ود : غاية .
(12) في م ور ود : عزا .

مِثْلُ[1] أَجْرِهِ﴾[2] ولم يفرّق . وأيضاً فإنّ عُقَيب[3] الدفن يكثر الجزع لأنّه وقت مفارقة شخصه والإنقلاب عنه فتُستحبّ[4] التعزية .

فحصل اتّفاق أبي حنيفة[5] والشافعي[5] على أنّه لا يعزّى[6] بعد الدّفن إذا طال .

299 – ورْوي أنّ[7] محمد بن عبد الحكم[8] كتب[9] إلى الشافعي[8] يعزّيه[10] في ميت له ببيتين[11] [من البحر البسيط] :

« إِنَّا مُعَزُّوكَ لَا أَنَّا عَلَى ثِقَةٍ مِنَ البَقَاءِ وَلٰكِنْ سُنَّةُ الدِّينْ[12]
فَمَا المُعَزَّى بِبَاقٍ بَعْدَ صَاحِبِهِ وَلَا المُعَزِّي وَإِنْ عَاشَا إِلَى حِينْ »[13]

300 – وأحسن ألفاظ التعزية ما ذكرناه من[14] تعزية الخضر – عليه السلام ![15] – لأمّة محمد – ﷺ ! – فيه .

---

(1) مثل : ساقطة من د .
(2) أنظر البيان 8 من الفقرة 296 .
(3) في د : عقب .
(4) في ر : فتسحب ، وفي ت : فيستحب ، والإصلاح من م ود .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في م ور ود : يعزا .
(7) أن : ساقطة من م .
(8) في م : محمد ابن عبد الحكم ، وفي ت : محمد بن الحكم . أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في م وت : ارسل .
(10) في ت : بعزيه .
(11) ببيتين : من د فقط .
(12) في ت : لانا .
(13) في ر وم وت : فلا . في ر : باق .
(14) في د : في .
(15) الصيغة من د فقط .

ويُعزّى [1] الكبير والصغير والرجل والمرأة [2] إلّا أن تكون شابة فلا [3] يعزّيها إلّا ذو رحِم .

301 – قال علماؤنا المالكيّون : التصدّي للعزاء [4] بِدعة ومكروه [5] . فأمّا إن قعد [6] في بيته أو في المسجد محزوناً من غير أن يتصدّى [7] للعزاء فلا بأس به ، فإنّه لمّا جاء النبيَّ – ﷺ ! – نعيُ جعفر [8] جلس في المسجد محزوناً وعزّاه الناس .

قال مالك [8] : « ولا بأس أن يَبعث إلى أهل الميت [9] طعاماً [10] وسواء فيه القريب والبعيد ، وذلك أنّ [11] النبي – ﷺ ! – لمّا جاءه [12] نعيُ جعفر [بن أبي طالب] [8] قال : ﴿ اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرَ طَعَاماً فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَهُمْ [13] مَا يَشْغَلُهُمْ عَنْهُ ﴾ [14] .

---

(1) في ر وم ود : ويعزا .
(2) في د وم : والمراة والرجل .
(3) في م : ولا .
(4) د 123 و .
(5) في د : مكروهة .
(6) في د : نقعد .
(7) في م ور ود : يتصدا .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في ر : البيت .
(10) في ت : طعام .
(11) في د : لان .
(12) في ر وم ود : جاء .
(13) في ت : قد جاءه .
(14) أنظر الحديث في السنن لأبي داود (ج 3 ، ص 195 ، ر 3132) في « باب صنعة الطعام لأهل الميت » حيث أخرجه المحدّث بسند يصل به إلى جعفر بن خالد ثم أبيه ثم عبد الله بن جعفر وبلفظ يكاد يكون لفظ الطرطوشي : « اصْنَعُوا (...) قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ » .

وهٰذا الطعام مستحَبّ عند معظم العلماء لأنّ ذلك من البِرّ[1] والتقرّب[2] للأهل والجيران فكان[3] مستحبًّا . فأمّا إذا صنع[4] أهل الميت[5] طعاماً ودعوا[6] الناس إليه فلم يُنقل فيه عن القدماء شيء . وعندي أنّه بِدعة ومكروه ؛ وهٰذه المسألة ممّا وافقنا عليها[7] الشافعي[8] .

قال أبو نصر بن الصبّاغ[9] في **الشامل** : « لم يُنقل فيه شيء ، وهو بِدعة ، غير مستحَبّ » .

302 – وقد روى أبو داود[10] في **السنن** أنّ النبي – ﷺ ! – قال : ﴿ لَا عَقْرَ[11] فِي الإِسْلَامِ ﴾[12] .

وذلك[13] أنّه كان أهل الجاهليّة يعقرون الإبل على[14] قبر الرجل الجواد

....

(1) في ت : السر .
(2) في د : والتقريب .
(3) في م : وكان .
(4) في ر : صلح ، وفي م وت : اصلح .
(5) في م : البيت .
(6) في ت : ودعى .
(7) في ت : عليها وفي بقيّة النسخ : عليه .
(8) أنظر التعليقات على الأعلام .
(9) في م : يصر ، بدل : نصر . أنظر التعليقات على الأعلام . م 104 ظ .
(10) أنظر التعليقات على الأعلام .
(11) في ر وكلمَا وردت وفي أية صيغة كانت : عقد .
(12) أنظر **السنن** لأبي داود (ج 3 ، ص 216 ، ر 3222) في « باب كراهية الذبح عند القبر » حيث أخرج الحديث بإسناد يصل إلى عبد الرزّاق ثم معمر ثم ثابت ثم أنس وبلفظ الطرطوشي ذاته ، ومع هذا التعقيب : « قال عبد الرزاق : كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة » .
(13) في ت : وكان ، بدل : وذلك .
(14) في د : عند .

ويقولون[1] : نجازيه[2] على فعله لأنّه كان يعقرها في حياته ويطعمها[3] الأضياف . فنحن نعقرها على قبره لتأكلها[4] الطيور[5] والسّباع فيكون مُطعِماً[6] بعد مماته كما كان مُطعماً[6] في حياته . ومنهم من كان يذهب في ذلك إلى أنّه إذا عُقرت راحلته عند قبره حشر يوم[7] القيامة راكباً . ومن لم تُعقَر[8] عنده[9] حشر راجلاً .

وهٰذا *رأي من كان *[10] يرى البعث[11] بعد الموت ، فجاء الإسلام بإبطال هٰذا[12] .

فصل [في وجوب الصبر وتحريم إظهار الجزع]

303 – إعلم أنّ الصبر[13] واجب وإظهار الجزع حرام [ص 307] *والنّياحة حرام *[14] والبكاء مباح[15] .

---

(1) واو العطف ساقطة من م وت ود .
(2) في ر : تجازيه .
(3) في م وت ود : فيطعمها .
(4) في د : لياكلها .
(5) في م وت ود : الطير .
(6) في د : معظما .
(7) في م وت : في ، بدل : يوم .
(8) في م وت ود : يعقر .
(9) في م وت ود : عنه .
(10) ما بين العلامتين ورد محلّه في د : كان يرا من .
(11) في ت : ابن البعث .
(12) في ت : ذلك .
(13) في ت : التصبر .
(14) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(15) في ت : حرام .

فأمّا الصبر فالقرآن جميعه دالّ [1] عليه ؛ قال الله – تعالى ! : ﴿ الّذِينَ [2] إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [3] . ثم وعد عليه ما عملتْ [4] . وقال الله [5] – تعالى ! : ﴿ مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ * إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ * [6] أَنْ نَبْرَأَهَا [7] ﴾ [8] إلى قوله : ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا [9] عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا * [10] بِمَا آتَاكُمْ ﴾ [11] . وقد قيل : « إنّه ليس في كتاب الله – تعالى ! – آية [12] أسلى [13] من هٰذه الآية » .

304 – فأمّا الجزع فليس هو [14] ألّا تجد [15] مرارة الفقد ومَضاضة الثُّكْل فهٰذا [16] * مركوز في الجِبِلّة * [17] . وإنّما [18] المذموم وإظهار [19] ما لا ينبغي

(1) في ت : دل ، بدل : دال .
(2) في ر : والذين .
(3) جزء من الآية 156 من سورة البقرة (2) .
(4) في م وت ور : علمت . والإصلاح من د وهو أيضا مستوحى من مدلول الآية التالية من سورة البقرة (157) وهي : « أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ » .
(5) الله : من د فقط .
(6) ما بين العلامتين ساقط من ت .
(7) أن نبرأها : ساقط من م وت .
(8) جزء من الآية 22 من سورة الحديد (57) .
(9) ت 27 ظ .
(10) ما بين العلامتين ساقط من م ور .
(11) جزء من الآية 23 من سورة الحديد (57) .
(12) آية : من د فقط . د 123 ظ .
(13) في د ور : اسلا .
(14) هو : ساقطة من ر فقط .
(15) تجد : ساقطة من ت فقط .
(16) في م ور وت : فان .
(17) ما بين العلامتين ورد محلّه في م : مذكور في الجملة ، وفي د : مركب في الحيلة ، والإصلاح من ر وت .
(18) في ر فقط : واما .
(19) في ر فقط : فاظهار .

إظهاره [1] بالقول والفعل .

وقد قيل لبعض الحكماء *وقد ظهر عليه الحزن والجزع* [2] : « أَخرجْ هٰذا الهمّ من قلبك ! » فقال [3] : « ليس بإذني دخل » .

305 – وأمّا [4] النّياحة فحرام . روى [5] أبو سعيد الخِدْري [6] – رضي الله عنه ! – قال : ﴿قَالَ النَّبيُّ – ﷺ ! : *لَعَنَ اللَّهُ النَّائِحَةَ وَالمُسْتَمِعَةَ !﴾ [7] .

وقال النبي – ﷺ ! : ﴿لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ﴾ [8] .

ومن صحيح مسلم [9] عن أبي موسى الأشعري [9] قال : ﴿قَالَ النَّبيُّ – ﷺ ! *[10] : لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَمَنْ سَلَقَ وَمَنْ خَرَقَ [11]﴾ [12] . وقال

(1) اظهاره : الضمير المتصل ساقط من ر .
(2) ما بين العلامتين ساقط من د ، وفي ت : وقد ظهر عليه الجزع والحزن .
(3) الفاء من د فقط .
(4) في د وقبل : وأما ، فصل .
(5) في م : فروى ، وفي ت : وروى .
(6) في م : الخدرى . أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) أنظر **السنن** لأبي داود (ج 3 ، ص 193 و194 ، ر 3128) في « باب في النوح » حيث أخرج الحديث بإسناد يصل إلى أبي سعيد الخدري وبلفظ يكاد يكون لفظ الطرطوشي ، وذلك أن صاحب القول في **السنن** هو الصحابي : « لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ » .
(8) أنظر **الصحيح** للبخاري (ج 2 ، ص 103 و 104) في « باب ليس منا من شق الجيوب » حيث أخرج الحديث بإسناد يصل إلى إبراهيم ثم مسروق ثم عبد الله وبلفظ أكثر توسعا من لفظ الطرطوشي : « لَيْسَ (...) الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » .
(9) أنظر التعليقات على الأعلام .
(10) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(11) في ر : خزق .
(12) روى مسلم في **الصحيح** (ج 1 ، ص 56) في « باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب =

الرسول - ﷺ ! : ﴿ تُكْسَى النَّائِحَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ سِرْبَالاً [1] مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعاً مِنْ جَرَبٍ ﴾ [2] ؛ رواه مسلم [3] في **الصحيح** . وفيه أخبار كثيرة عن الرسول - ﷺ ! - لأنّ [4] ذلك يُشبه التظلّم والإستغاثة [5] على الله - تعالى ! - وفيه تشبّه [6] بالإستعلاء [7] ، وما فعله الله - تعالى ! - فهو [8] حقّ وعدل .

وكذلك لا يجوز الصّراخ * على الميت * [9] والدعاء بالويل والثبور .

306 - وأمّا [10] البكاء من غير شيء من ذلك فهو مباح . والدليل عليه أنَّ النّبيَّ - ﷺ ! - جَعَلَ ابْنَهُ فِي حِجْرِهِ وَكَانَ يَنْزَعُ فَبَكَى [11] عَلَيْهِ * وَقَالَ :

= والدعاء بدعوى الجاهلية » هذا الحديث بصيغتين ، الأولى : « أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ » وبإسناد يصل به إلى عبد الرحمان بن يزيد وأبي بردة بن أبي موسى الذين يرويان قصة رواية الحديث : « أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ أُمُّ عَبْدِ اللهِ تَصِيحُ بِرَنَّةٍ » قالا : « ثُمَّ أَفَاقَ . قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمِي ؟ وَكَانَ يُحَدِّثُهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ » ؛ والثانية هي ذاتها وصيغةَ الطرطوشي وقد رواها بإسناد يصل به تارة إلى عياض الأشعري ثم امرأة أبي موسى ثم أبي موسى بالذات وأخرى إلى صفوان بن محرز ثم أبي موسى وثالثة إلى ربعي بن حراش عن أبي موسى .

(1) في ر فقط : سربال .

(2) أنظر **الصحيح** لمسلم (ج 1 ، ص 372) في « باب التشديد في النياحة » حيث ورد الحديث بإسناد يصل إلى أبي مالك الأشعري وبلفظ أكثر توسعا : « أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ : الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ . وَقَالَ : النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ (...) وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ » .

(3) أنظر التعليقات على الأعلام

(4) في م : ولان .

(5) في د : والاستعانة ، بدل : والاستغاثة .

(6) في د : شبه .

(7) في د : بالاستدعاء .

(8) فهو : ساقطة من ر فقط .

(9) ما بين العلامتين ساقط من د .

(10) في م وت : فاما .

(11) في ر ود : فبكا .

تَدْمَعُ العَيْنُ وَيَحْزَنُ القَلْبُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي[1] الرَّبَّ وَإِنَّا بِكَ - يَا إِبْرَاهِيمَ ! - لَمَحْزُونُونَ »[2] .

ورُوي أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ ! - فَاضَتْ عَيْنَاهُ *[3] فَقَالَ لَهُ سَعْدُ[4] : « مَا هٰذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ : « إِنَّهَا رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ . وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ! »[5] .

307 - وإذا[6] ثبت هٰذا فإنّ[7] البكاء مباح إلى أن تخرج[8] الروح . فإذا خرجت كره البكاء لِما روى عبد الله بن عتيك[9] قال : « جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ -

....

(1) في ر فقط : ما يسخط ، بدل : إلا ما يرضي .

(2) أنظر **السنن** لأبي داود (ج 3 ، ص 193 ، ر 3126) في « باب [في] البكاء على الميت » حيث أخرج الحديث بإسناد يصل إلى أنس بن مالك وبلفظ يختلف بعض الإختلاف عمَا أورد الطرطوشي : « قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أَبِي ، إِبْرَاهِيمَ . فذكر الحديث . قال أنس : لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَكِيدُ بِنَفَسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : تَدْمَعُ (...) رَبَّنَا ، إِنَّا (...) لَمَحْزُونُونَ » .

(3) ما بين العلامتين ساقط من د .

(4) أنظر التعليقات على الأعلام .

(5) أنظر **السنن** لأبي داود (ج 3 ، ص 193 ، ر 3125) في « باب [في] البكاء على الميت » حيث أخرج الحديث بلفظ أكثر توسعا وبإسناد يصل إلى أسامة بن زيد الذي يروي « أَنَّ ابْنَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ -وَأَنَا مَعَهُ وَسَعْدٌ وَأَحْسَبُ أُبَيًّا- أَنَّ ابْنِي -أَوْ بِنْتِي - قَدْ حُضِرَ فَأَشْهِدْنَا ! فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ فَقَالَ : قُلْ : لله مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى ! وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ ! فَأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عَلَيْهِ . فَأَتَاهَا فَوُضِعَ الصَّبِيُّ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ . فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : «مَا هَذَا ؟ قَالَ (...) وَضَعَهَا (...) الرُّحَمَاءُ » .

(6) في م : فاذا .

(7) في م وت : فانها .

(8) في م وت : يخرج .

(9) في **الموطأ** حيث أخرج مالك الحديث (ج 1 ، ص 181) في باب « النهي عن البكاء على الميّت » ورد الإسناد هكذا كاملا وبرواية يحيى بن يحيى عن مالك : « عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتيك عن عَتيك بن الحارث وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه =

ﷺ ! – إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ[1] يَعُودُهُ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ . فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَاسْتَرْجَعَ النَّبِيُّ – ﷺ ! – وَقَالَ : غُلِبْنَا[2] عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ ! فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ . فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ[3] يُسَكِّتُهُنَّ[4] فَقَالَ النَّبِيُّ – ﷺ ! : دَعْهُنَّ ! فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ ! »[5] ، يعني مات[6] .

فصل [في منع المآتم]

308 – فأمّا المآتم فممنوعة بإجماع العلماء ؛ قال الشافعي[7] : « وأكره المأتم[8] وهو اجتماع الرجال والنساء لما فيه من تجديد الحزن » . قال : « ويكره المبيت في[9] المقبرة[10] لما فيه من الوحشة » .

....

= أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله ﷺ جاء (...) » . أنظر التعليقات على الأعلام .

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .

(2) في م : علينا ، بدل : غلبنا .

(3) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة ثم البيان 5 منها .

(4) في ت : يسكنهن .

(5) أنظر البيان 9 من هذه الفقرة . أما المتن فقد ورد في **الموطأ** في صيغة أكثر توسّعا وعلى شيء من الإختلاف عمّا ساقه الطرطوشي : «جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ (...) عَلَيْهِ فَصَاحَ (...) فاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللهِ (...) فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّتُهُنَّ (...) رَسُولُ اللهِ (...) بَاكِيَةٌ ! قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا الْوُجُوبُ ؟ قَالَ : إِذَا مَاتَ» . وبقية الحديث تتعلق بتبيين الأصناف السبعة من الشهداء – أي بإضافة ستة إلى القتيل في سبيل الله – وذلك عندما رجت ابنة عبد الله بن ثابت أمام الرسول ﷺ أن يكون أبوها قد مات شهيدا إذ قد كان قد قضى جهازه .

(6) أنظر البيان السابق .

(7) أنظر التعليقات على الأعلام .

(8) في د : المأثم .

(9) في ر : على .

(10) د 124 و .

والمأتم[1] هو الإجتماع في الصبحة[2] وهو بِدعة منكَرة لم يُنقل فيها[3] شيء . وكذلك ما بعده من الإجتماع في الثاني والثالث[4] والسابع والشهر والسنة ، فهو طامَّة .

وقد بلغني[5] عن الشيخ أبي عمران الفاسي[6] – وكان من أئمّة المسلمين – أنّ بعض أصحابه حضر صبحة[2] فهجره شهرين وبعض الثالث حتى استعان الرجل عليه فقبله[7] وراجعه وأظنّه استتابه[8] ألّا[9] يعود .

309 – فأمّا ما يوقد فيها من الشمع والبخور فتبذير وسرف . وإن أنفقه [ص 308] الوصي من مال[10] التركة ضمنه وسقطت به عدالته واستأنف[11] الحاكم النظر في الوصاية[12] .

310 – قال ابن السمّاك[13] : « سألت[14] بعض رهبان الأكراح[15] :

....

(1) في ت : والمائم .
(2) في د : الصيحة .
(3) في ت : فيه .
(4) في ت فقط إضافة : والرابع .
(5) في ر : بلغنا .
(6) أنظر التعليقات على الأعلام .
(7) هنا ننتقل من ت 27 ظ إلى ت 29 و .
(8) في م : استثابه .
(9) في م : ان لا .
(10) مال : ساقطة من ر فقط .
(11) في ر ود : ويسنانف .
(12) في ر ود : الوصية .
(13) أنظر التعليقات على الأعلام .
(14) في د : سيل .
(15) في ر : الاكرام ، وفي ت : الاكواج ، وفي م : الاكواخ ، وفي د : الأكراخ ، وقد أصلحناه بِمَا بدا لنا مناسبا للمَقام : الكِرْح ، ج أكراح ، هو بيت الراهب . وجاء في =

لِم سُمّي الاجتماع في المصيبة [1] مأتماً ؟ » . قال [2] : « فبكى ثم قال : لأنّ المجتمَع عليه ومن أجله لم يتمّ » .

فصل [في كراهة خروج النساء إلى الجنازة]

311 – ومن البِدع المنكَرة [3] عند جماعة العلماء خروج النساء لاتّباع الجنائز . والدليل عليه حديث فاطمة [4] الذي [5] ذكرناه [6] في أوّل الفصل [7] .

قال مالك [4] : « وأكره [8] أن يخرج النساء إلى الجنازة [9] – وإن كان من أقاربها – إلّا الأبوين والزوج والولد والإخوة » .

....

= **لسان العرب** (مادة **كرح**) « **الأُكَيرَاح** بيوت ومواضع تخرج إليها النصارى في بعض أعيادهم » . ويسوق ابن منظور بيتاً لأبي نواس من البحر البسيط :

يَا دَيْرَ حَنَّةَ مِنْ ذَاتِ الْأُكَيْرَاحِ   مَنْ يَصْحُ عَنْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِالصَّاحِي » .

وفي حواشي **لسان العرب** (باب الكاف ، رقم 48) يذكّر المعلّقان ، ي. خياط ون. مرعشلي بأنّ الكلمة هي تصغير جمع كِرْح ، ويوردان قول ياقوت نقلاً عن الخالدي وفيه تعريف للكلمة بأنّها « رستاق نزه بأرض الكوفة » وكذلك « بيوت صغار تسكنها الرهبان الذين لا قلالي لهم » أي ما يشبه الصوامع ومفرده قِلّيّة .

(1) في ر فقط بالوليمة ، بدل : المصيبة .
(2) قال : ساقطة من م . وفي د خلط الناسخ بين الكلمات فكتب : المصيبة ما يلقاك فبكا ثم قال لا يلق المجتمع .
(3) في د : والمنكر ، بدل : المنكرة .
(4) أنظر التعليقات على الأعلام .
(5) في ر وت : التي .
(6) في ت : ذكرنه .
(7) أنظر الفقرة 296 من هذا النص .
(8) واو العطف ساقطة من د .
(9) في ر وم ود : للجنازة .

قال علماؤنا : فيجبر الزوج على مضيّها [1] خلفه * إلى الجنازة دفعة واحدة * [2] لأنّ في منعها إضراراً [3] بها . فإن حلف عليها [4] بالطّلاق لم يحنث لأنّ ما يدخل عليها من ضرر بالطّلاق [5] أكثر من ضرر الزيارة ، بخلاف ما لو حلف عليها ألّا تصلّي ولا تصوم فإنّها تصلّي وتصوم وتُحنّثه [6] ؛ قاله [7] مالك ؛ قال [8] : « ولا ينبغي لها [9] أن تخرج في من عداهم [10] لا من عمّ [11] أو خال أو [12] غيرهما [13] . فأمّا الصلاة فإذا [14] حضرن [15] جاز لهنّ [16] الصلاة على الجنازة [17] .

....

(1) في د : مضيبها .
(2) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(3) في م : ضرارا .
(4) عليها : ساقطة من ت .
(5) بالطلاق : الباء من ر فقط .
(6) في ت : ويحنث .
(7) قاله : الضمير المتصل ساقط من ت .
(8) قال : ساقطة من م وت ود .
(9) لها : ساقطة من د .
(10) في ر : عذاهم .
(11) لا : ساقطة من ت ، وفي د : لابن عم .
(12) خال او : ساقطة من ت .
(13) في ت ود : غيرهم .
(14) فإذا : الفاء ساقطة من م .
(15) في ت وم ود : حضرت .
(16) لها : في ت وم .
(17) في د : الجنآيز .

فصل [في النهي عن النعي]

312 – قد ذكرنا عن مالك[1] أنّه *قال : « لا يجوز أن *[2] يؤذن بالجنائز على أبواب المساجد » .

ولا بأس أن يمشي في الخلق[3] يذكر ذلك في خفية بلا صياح[4] عليها في الطريق ؛ وهٰذا مذهب أبي حنيفة[1] والشافعي[1] .

313 – وقد يُحكى عن أبي حنيفة[5]. أنّه قال : « يجوز[6] أن ينادى على الميت » .

وليس يعني ما يفعله الناس اليوم بأرض مصر من الصّياح بين يدي الجنازة من حين يخرج الميت *إلى أن يتمّ من دفنه *[7] . وإنّما يعني إعلام الناس في مثل أبواب المساجد ومجامع الناس .

ودليلنا ما روي عن حذيفة بن اليمَان[8] قال : « إِذَا مِتُّ فَلَا تَنْعَوْني

....

(1) أنظر التعليقات على الأعلام .
(2) ما بين العلامتين من د ، وقد ورد محلّه في ر وم وت : لا .
(3) في م : الحلق .
(4) في م ود : ولا الصياح ، وفي ت : ولايصاح .
(5) أنظر التعليقات على الأعلام .
(6) في ت : لا يجوز ، وقد سقط الفعل من د .
(7) ما بين العلامتين ساقط من ر فقط .
(8) في م وت ور : اليماني . وفي ر وردت : ابن ، بزيادة الألف . أنظر التعليقات على الأعلام .

فَإِنِّي[1] سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ ! - *بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ*[2] يَنْهَى[3] عَنِ النَّعْيِ »[4] .

قال عبد الله بن المبارك[5] : « تأويله النداء على الميّت » . والله أعلم وأحكم[6] .

كمل[7] *الجزء الأوّل من*[8] **كتاب الحوادث والبدع** بحمد الله -

....

(1) في م : لأني .

(2) ما بين العلامتين ساقط من د .

(3) في ت : نهى .

(4) أنظر هذا الحديث في **سنن** الترمذي (ج 3 ، ص 313 ، ر 986) حيث ورد بإسناد يصل إلى حذيفة بن اليمان وبلفظ مختلف بعض الإختلاف : « إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا بِي ! إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْياً. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ » . وقد علّق عليه الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » . وقد ورد في « باب ما جاء في كراهية النعي » من **السنن** .

(5) أنظر التعليقات على الأعلام .

(6) واحكم : ساقطة من ت .

(7) في ت وم ود : تم .

(8) ما بين العلامتين ساقط من م وت ود . وذلك أن النسخة المغربية (ر) هي التي انفردت باعتبار هذا الكتاب الجزء الأول من **كتاب الحوادث والبدع** ، أما الجزء الثاني منه فيتمثل في **كتاب تحريم الغناء واللهو على الصوفية في رقصهم وسماعهم** ، كمَا ورد في ورقة 122 ظ من المخطوطة الإسبانيّة (م) ، أو **كتاب تحريم السماع** ، كمَا جاء في ورقة 125 ومن النسخة الإيرلندية (د) . وإن نسخة - ر - لا تذكر لهذا الجزء الثاني عنوانا وإنّما تستهله هكذا : « الجزء الثاني من كتاب الحوادث والبدع تصنيف (...) الطرطوشي (...) (ص 308) . وتختمه بهذه العبارات : « تم **كتاب الحوادث والبدع** بحمد الله (...) (ص 334) .

والملاحظ أيضا أن ناسخ المخطوطة - م - كتب في الطرة كَتّنْبيه على انتقاله إلى كتاب جديد وحذو : « لبسم الله الرحمن (...) » : « هذا أيضا من جملة التأليف الأول (و 105 ظ) . وعندما انتهى من نسخ **كتاب تحريم الغناء** (...) وانتقل إلى كتاب ثالث للطرطوشي هو **كتاب بر الوالدين** سجل في الطرة وللمرة الثانية : وهذا الكتُب من جملة التاليف ايضا (و 122 ظ) . ولا يُذكر اسم الناسخ إلّا في نهاية هذا الكتاب الثالث بعد : «كمل بحمد الله (...) على يد عبيد الله محمد بن محمد (...) (و 141 و) .

والمستنتَج من كل هذا أن النسخة التونسية لم تحو إلا النص الذي حققناه هنا ، بينما احتوت =

* تعالى ! – وحسن عونه *[1] وصلّى الله على * سيّدنا محمد وآله وصحبه *[2] .

....

= النسخة الإيرلنديّة ثلاثة من النصوص وقد فرقت بينها والنسخة الإسبانية ثلاثة أيضا وإن اعتبرتها كلها كتابا واحدا . أما نسختنا الأصل هذه ، أي النسخة المغربية ، فاحتوت كتابين وإن قدمتهما على أنهما جزآن لكتاب واحد . أنظر القسم الثالث من هذا التمهيد في حديثنا عن النسخ المعتمَدة لتحقيق الكتاب .

(1) ما بين العلامتين من ت ، وفي ر وم ورد محلّه : وعونه .

(2) في م وت ورد هكذا ما بين العلامتين : محمد وءاله وسلم . وفي د وردت الخاتمة هكذا : تم بعون الله تعلى وتوفيقه والحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على محمد نبيه وعلى اله وصحبه سلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين . وفي ت وعقب ما ذكر إضافة : والصلاة التامة على سيدنا محمد وعلى آله في صبيحة يوم الاثنين من اواسط شهر الله المحرم مفتتح شهور عام ثمانية وخمسين والف [1058] وغفر الله بفضله لكاتبه ومالكه ولمن دعا لنا بالمغفرة ولجميع المسلمين ولمن قال آمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم وكتب من نسخة عتيقة نسخت عام تسعة واربعين وثمانمائة [849] وما نقص (في الأصل : نقط) عنه فهو من اصلها » . ويتبع هذا جمل قصيرة وبيت شعر في التذكير بالموت والتحذير من كثرة الرقاد والعقلة . وبها تنتهي الورقة ٢٩ وجها .

فهارس الكتاب

تشتمل هٰذه الفهارس على :

- التعليقات والأعلام * .
- الآيات القرآنيّة .
- الأحاديث النبويّة وآثار الصحابة والتابعين .
- الأبيات الشعريّة .
- قائمة المراجع والمصادر باللغة العربيّة .
- قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .
- موضوعات الكتاب .

فهي إذن لا تحيل على المصطلحات الفنّيّة الواردة في الكتاب والمتعلّقة بالفقه وأصوله والعقيدة والكلام فيها والبدع بصورة خاصة .

وهي كذلك لا ترجع إلى الأعلام المشهورين والواردة أسماؤهم في كلّ صفحة تقريباً من الكتاب وأكثر من مرّة أحياناً ، مثل : الله ، ربّ ، الكتاب ، النبي ، الرسول ، محمد ، المؤمنون ، المسلمون ، أهل الإسلام .

وقد اقتصرنا فيها على ما ورد بمتن الكتاب ، أي مخطوط الطرطوشي ، فلا

* جمعنا بين التعليقات والأعلام خلافا لعادة الفصل بين الصنفيْن ، وذلك لِما يوفّره الجمع من إيجاز ثم لأنّ الإحالة على فقرات الكتاب غالبا ما أتت مفردَة أو اقتصرت على اثنتين أو ثلاث .

تحيل القارىء الكريم على البيانات الهامشيّة أسفل الصفحات ولا على ما ورد بها من الكلمات الصالحة للفهرسة ولا شكّ ، وذلك لقلّة فائدتها في حدّ ذاتها ثم رغبة منّا في تيسير العمل المطبعي . وعلى هٰذا الإعتبار لم نهتمّ بالأعلام الواردة بالتمهيد أو بقائمة المصادر والمراجع ، سواء منها العربيّة أو المؤلّفة باللغات الأجنبيّة .

ولمّا صنّفنا الكلمات لم نأخذ بعين الإعتبار **ابن** و**أبو** وكذلك أداة التعريف مهما كان محلّها من الإسم . وكذلك في الآيات والأحاديث والآثار والأشعار فلم تعتبر هٰذه الأداة إذا كانت في مطلعها .

وتيسيراً للعمل المطبعي فضّلنا الإحالة إلى الفقرات لا إلى الصفحات .

I

فهرس التعليقات والأعلام

تشتمل هٰذه التعليقات على أسماء الأعلام من الصحابة والتابعين والأئمّة والفقهاء والمتكلّمين . ولم نستثنِ من الصحابة إلّا الخلفاء الراشدين لشهرتهم التي تغني عن كلّ تعريف .

ووردت بعض أبيات شعريّة في الكتاب فعرّفنا بأصحابها كلّما تأكّد لدينا صحّة نسبتها لشاعر معروف أو يمكن التعريف به . وذكر الطرطوشي كذلك عناوين كتب مع أصحابها أو خالية من كلّ نسبة . فعرّفنا بمؤلّفيها كلّما تيسّر ذلك ، أي في معظم الحالات . وقل مثل ذلك عن بعض أسماء بلدان أو نِحل بدت لنا في حاجة إلى بضعة أسطر لتحديد معالمها .

ولقد اتّبعنا هنا أيضاً الترتيب الأَبجدي ولم نأخذ بعين الإعتبار **ابن وأبو** ، وأداة التعريف مهما كان محلّها من الإسم العَلَم ، وتسبق التعريفَ الإحالةُ على فقرات النصّ بمقتضى ورودها فيها .

ويلاحظ القارىء الكريم اختلافاً في حجم هٰذه التعليقات وذلك حسب نطاق شهرة الإسم المعلّق عليه . فإذا كانت الشهرة كافية بحيث تغني عن التعريف – كما يقال – اقتصرنا على القليل من المعلومات الذي لا بدّ منه كتدقيق تاريخ الوفاة أو الإحالة على دراسة حديثة بدت لنا أساسيّة . وأمّا إذا كانت – حسب تصوّرنا واطّلاعنا وتثبّتنا – غير كافية أخذناها ببعض التفصيل وذلك كلّما سمحت به مصادرنا ومراجعنا .

كما يلاحظ القارىء الكريم أنّنا توقّفنا عند بعض الأسماء – وهي قليلة

والحمد لله ! – وذلك لأنّ كتب التراجم التي اعتمدناها ووصلت إليها أيدينا لم تخصّها بشيء ما أو لم تتعرّض لها مطلقاً . وهكذا فضّلنا ترك المجال مفتوحاً لاجتهاد القارىء وذلك خشيةً منّا تضليله أو تقديم إليه مادة قد لا تفيده بأيّة حال من الأحوال .

ولتحرير هٰذه التعليقات رجعنا إلى كتب التراجم التقليديّة كتلك التي خُصّصت لطبقات الصحابة والتابعين والأئمّة والحفّاظ والقرّاء والفقهاء والمتكلّمين . إلّا أنّنا في أحيان كثيرة فضّلنا الإستفادة من أعمال سابقة بدت لنا جدّيّة ومفيدة وتمثّلت في تحقيق نقدي وعلمي لعدد من كتب الأصول الفقهيّة صدرت في السنوات العشر الأخيرة خاصة ، مفهرسةً على الطريقة الحديثة . فأوّلاً **شرح الكوكب المنير** لابن النجّار ، فنحن مدينون بفضل كبير لمحقِّقَيْه العالِمَين الأستاذَين محمد الزّحيلي ونزيه حمّاد . وكذلك استفدنا من تحقيق نصّ فخر الدين الرازي ، **المحصول في علم أصول الفقه** الذي أصدره العالم طه جابر فيّاض العلواني . ورجعنا أيضاً إلى التعليقات التي أثرى بها تحقيق كتابَي الجويني كلٌّ من الدكتورة فوقيّة حسين في **الكافية في الجدل** والأستاذ عبد العظيم الدّيب في **البرهان في أصول الفقه** . وكانت استفادتنا ذات بال من تحقيق الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد لكتاب **الوصول إلى الأصول** لابن بَرهان . وقد سبق لنا أن حقّقنا نصّ **المنهاج** للباجي ونصّ **إحكام الفصول** له أيضاً وكذلك نصّ **شرح اللمع** للشيرازي ، فلم نجد بدًّا من الرجوع إلى الأعلام التي سبق لنا أن حقّقناها وعرّفنا بها مضيفين إليها عند الإقتضاء معلومات كانت قد ظهرت في دراسات حديثة تابعة في الزمن لأعمالنا الثلاثة المذكورة . وأخيراً – وليس آخراً – اعتمدنا تحقيق **التمهيد** للكَلَوذاني وهو جدّي ومفيد [1] .

(1) يجب أن نذكّر بِمَا سبق أن صرّحنا به في التمهيد خاصة وهو أن استفادتنا من « فهرس الأعلام » الذي حرّره م . الطالبي كانت جدّ ضئيلة . وسيتأكّد القارئ من هذا عند الرجوع إلى هذه التعليقات العامة .

ويجب أن ننبّه القارىء إلى أنّنا كلّما رجعنا إلى هٰذه النصوص المحقَّقة والمفهرَسة أحلنا طبعاً إلى مكان الإستفادة منها ، ولكن حرصنا أيضاً على نقل ما جاء بها من إحالات إلى كتب التراجم نقلاً سريعاً على الأقلّ ، وذلك اعتقاداً منّا أنّ القارىء قد لا تصل يده في يسر وعند الحاجة إلى هٰذه النصوص المحقَّقة . أمّا عند رجوعنا إلى مراجع أصبحت منذ صدورها كأدواة بحث أساسيّة وضروريّة مثل **تاريخ الأدب العربي** لبروكلمان أو **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين أو **دائرة المعارف الإسلاميّة** في طبعتيها الأولى والثانية الفرنسيّتين أو **معجم المؤلّفين** لكحّالة أو **الأعلام** للزركلي ، فقد اقتصرنا على تدقيق مكان الإحالة من كلّ واحدة منها دون التذكير بأسماء كتب المراجع والمصادر المعتمَدة فيها ؛ وذلك لسببين ، أوّلاً لسَعة انتشارها انتشاراً بفضله أصبحت أدوات بحث أساسيّة وضروريّة ، وثانياً لكثرة ما ورد فيها من كتب المراجع والمصادر ، كثرة يصعب الإلمام بها ، بقطع النظر عن قلّة جدوى إثباتها من جديد .

وقبل ختام تقديمنا لهٰذه التعليقات العامّة فلا بأس من أن نلاحظ للقارىء الكريم أنّنا بهٰذا العمل نقدّم إليه نتائج بحوث متفاوتة في الإفادة . فإذا اعتبر معنا أنّ الغرض الأساسي من التحقيق العلمي والنقدي لأيّ مخطوط من التراث هو تقديم نصّ أمين في أداء رسالة مؤلِّفه قدر الإمكان أوّلاً ، وواضح إلى أقصى ما تسمح به حدود الإيضاح والبيان ثانياً ، أدرك معنا أيضاً أنّ علينا أن نضع نصب أعيننا بلوغ هٰذين الهدفين معاً ، بدل الإندفاع في عمليّة آليّة قد تصيب هٰذين الهدفيْن معاً أو أحدهما أحياناً وقد تحيد عنهما الإثنين في أحيان أخرى . وهٰذا يبرّر في نظرنا ما سبق أن أشرنا إليه منذ قليل من اتّباع خطّة تعتمد التفصيل حيناً والإيجاز حيناً آخر . فإن كانت قد بدت لنا أعلاه اضطراريّة فهي هنا اختياريّة لهٰذا السبب المحدَّد .

وعلى كلّ فليس صدفة إن نحن أثبتنا التعليقات في هٰذا المكان بالذات من كتابنا ، لا في أسفل نصّ الطرطوشي حسب السنّة المألوفة في التحقيق . فليس

يهمّنا أكثر من أن يجد القارىء ضالّته المنشودة في النصّ المحقَّق على أربع نسخ ، بل حتّى في اختلاف القراءات المثْبَتة في ذيل كلّ صفحة ، فلا يلتفت إلى هٰذه التعليقات إلّا عند الحاجة المِلحَّة . وعلى كلّ فهٰذه التعليقات كغيرها التي سبقتها أو التي تتلوها في الزمن من المُقَدَّر لها أن تؤدّي وظيفة أخرى أساسيّة تُضاف إلى التي تؤدّيها عادة بحظّ مختلِف ومتفاوت في التوفيق ، وذلك عندما تقدّم مادّة تريدها دقيقة ودسمة وأحياناً نادرة وفريدة لتأليف معجم آخر للمؤلّفين والأعلام يُرجى له المزيد من الدقّة والشمول والتفصيل .

ويلاحظ القارىء الكريم أنّنا قمنا أثناء تحقيق النصّ بتخريج الأحاديث النبويّة وآثار الصحابة . وقد سعينا جهد الطاقة لتخريجها جميعاً اللهمّ إلّا البعض النادر واليسير منها قد استعصى علينا الوقوف على مظانّه ، ولا نظنّه يتجاوز عدد أصابع اليد الواحدة .

وقد اعتمدنا كتب الحديث والسنن والتفسير والسِّير كلّما تيسّر ذلك . ولكنّ عملنا سهل – والحقّ يقال – بفضل ما وصل إلى أيدينا من نصوص التّراث الإسلامي في أصول الفقه محقّقة تحقيقاً علميًّا وجدّيًّا صدر معظمها في السنوات العشر الأخيرة وأشرنا إليها في مطلع هٰذا التمهيد للتعليقات والأعلام. ويجب أن نضيف إليها **الملخّص في الجدل** للشيرازي بتحقيق م. ي. آخندجان نيازى في نسخته المرقونة في جزءين والتي وصلت إلى أيدينا بفضل مساعدة الزميل والأخ الدكتور نزيه حمّاد من جامعة أمّ القرى بمكّة المكرّمة حيث كان المشرف على إعداد هٰذه الرسالة الجامعيّة . فجزاه الله عنّا كلّ خير !

– آدم : 270 .

– آلهة (الكفّار) : 11 .

– أبان : 135 .

في **غاية النهاية** لابن الجزري (ج 1 ، ص 4 ، ر 1 و 2) ذكر لاثنين

يحتمل أن يكون أحدهما المعنيّ بالذكر :

– أبان بن تغلب الربعي الكوفي النحوي ، قرأ على عاصم وأبي عمرو الشيباني وطلحة بن مصرف والأعمش ، وقد توفي في 141 / 758 أو 153 / 770 .

– أبان بن يزيد بن أحمد أبو يزيد العطّار النحوي ، قرأ على عاصم وروى الحروف عن قتادة بن دعامة ، وتوفي سنة بضع وستّين ومائة أو بعد ذلك .

– إبراهيم (النبي) : 48 .

– إبراهيم : أنظر النَّخَعي .

– إبراهيم (بن محمد ﷺ) : 306 .

– إبراهيم التيمي : 178 .

ذكره السيوطي في **طبقات الحفّاظ** (ص 44 و 45) في ترجمة الحكم بن عُتيبة الكندي المتوفّى سنة 113 / 731 أو 114 أو 115 . ومن جملة من روى عنهم الحكم ، إبراهيم التيمي وزيد بن أرقم وعبد الله بن أبي أوفى وإبراهيم النَّخَعي وطاوس .

– أُبَيّ بن كعب : 58 – 60 – 65 – 69 – 70 – 74 – 76 – 93 – 94 – 179 .

وأُبَيّ بن كعب بن قيس أبو المنذر وأبو الطفيل الأنصاري والنجاري توفي في ما بين 19 و 30 / 640 و 650 والأقرب الثاني . يُعتبر سيّد القرّاء ، شهد العقبة الثانية وبدراً والمشاهد بعدها . وقرأ النبي ﷺ عليه القرآن فكان أوّل من كتب له الوحي وجمع القرآن والنبي حيّ . وكان أحد المفتيين من الصحابة ويرجع إليه عمر في النوازل والمعضلات . أنظر عنه **شرح اللمع** للشيرازي (ج 2 ، ص 1135) وبه الإحالة إلى **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 151 ، ب 4) الذي يحيل إلى **الإصابة والإستيعاب** وتهذيب **الأسماء وطبقات القرّاء**

ومشاهير علماء الأمصار والخلاصة وحلية الأولياء! ومعرفة القرّاء الكبار .

– أبو إدريس الخولاني : 191 .

وهو عائذ الله بن عبد الله بن عمر . أنظر عنه **الإستيعاب** ، ج 4 ، ص 1594 و 1595 ، ر 2834 .

ولد عام حُنين فيعدّ إذن في كبار التابعين . تولّى قضاء دمشق لمعاوية ثم لابنه يزيد إلى عهد عبد الملك بن مروان ومات في آخر عهده وهو قاضٍ . سمع من الصحابة أمثال عبادة بن الصامت وحذيفة بن اليمَان وأبي الدرداء وعبد الله ابن مسعود . وقد روى عنه أمثال ابن شهاب الزهري وبشر بن عبد الله وغيرهما .

ويدقّق الذهبي في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 56 و 57 ، ر 39) أن قد مات سنة 80 / 699 وينقل توثيق المحدِّثين له وتقديم الفقهاء إيّاه .

– أُحُد (جبل) : 265 .

– أحمد بن حنبل : 80 – 93 – 134 – 197 .

أحمد الأئمّة الأربعة ولد ببغداد في 164 / 780 ونشأ وطلب الفقه والحديث بها ونشر مذهبه فيها وبها توفي في 241 / 855 . وهو أشهر من أن يُعرّف به .

أنظر عنه فصلاً طويلاً بـ**دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. ، بقلم هـ. لَاوُوسْت H. Laoust بعنوان Ahmad (بن حنبل) وكذلك **شرح الكوكب** خاصة لإحالاته المتعدِّدة (ج 1 ، ص 21 ، ب 1) .

– كتاب [**أخبار**] **مكّة** للأزرقي : أنظر الأزرقي .

– أرض الروم أو أرض رومة : 183 .

– الأزرقي : 239 .

أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد ، مؤرّخ مكّة وحرمها . وقد استفاد لتاريخه ممّا جمع جدّه من معلومات وأخبار ورتّبها وتوسّع فيها وأخرج منها **أخبار مكّة** . وأهمّ ما يرويه هو عن ابن عبّاس ، كما أفاد عن تاريخ مكّة في الجاهليّة ممّا كتبه ابن إسحاق والكلبي ووهب بن مُنبِّه . أمّا عن وصف خِطط مكّة فأهمّ ما فيه من مؤلّفنا أبي الوليد . ونشر الكتاب في ليبْزيغْ Leipzig في ألمانيا الشرقيّة وسْتنْفِيلْد Wüstenfeld في 1858 .

وانتحل كتابه حوالي سنة 272 / 885 و 886 محمد بن إسحاق الفاكهي كما أفاد منه سعد الله بن عمر الإسفراييني حوالي 762 / 1361 وكتب الكرماني مختصراً له في 821 / 1418 . أنظر عنه **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) ، بقلم ج. هـ. فِيكْ J. W. Fück وعنوانه : الأزرقي Azraqî

وفي **معجم المؤلّفين** (ج 10 ، ص 198) توفي في 244 / 838 .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 1 ، ص 553 و 554 ، ر 3) وهو يعتبر الكتاب أقدم ما وصل إلينا عن مكّة . وينبّه على نشاطه كمحدِّث إذ روى عن ابن سعد وابن حنبل . ويذكر كأهمّ مصادره كتاب عثمان ابن عمرو بن ساج القرشي . ويؤرّخ وفاته بـ 222 / 837 . وقد أحصى من مصادر ترجمته سبعة وذكر مخطوطات **أخبار مكّة المشرّفة** أو **كتاب فضائل مكّة** .

– الأساقفة : 138 .

– أبو إسحاق المروزي : 69 .

وهو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إسحاق فقيه شافعي أصولي من أصحاب المزني . تتلمذ لأبي العبّاس بن سُريج وأقام ببغداد دهراً طويلاً يدرّس ويفتي ، فتخرّج عليه خلق كثير . كان معروفاً بورعه وزهده . ولقد انتهت إليه رئاسة الشافعيّة ببغداد بعد ابن سُريج . توفي في 340 / 951 بمصر . له **شرح مختصر المزني** – **الفصول في معرفة الأصول** – **الشروط والوثائق** – **كتاب**

الخصوص والعموم .

أنظر عنه **معجم** كحّالة ، ج 1 ، ص 3 و 4 ، وكذلك **تخريج أحاديث اللمع** ، ص 91 ، ب6 ، وفيه إحالة على **الفتح المبين** للمراغي .

– أبو إسحاق : 196 .

كلّ ما يذكره الطرطوشي أنّ الأعمش روى عنه . وبهٰذا الإعتبار يمكن أن يكون أحد اثنين ذكرهما ابن الجزري في **غاية النهاية** :

– ج 1 ، ص 602 ، ر 2457 : أبو إسحاق السبيعي توفّي في 132 / 750 أو 128 وهو معدود من كبار القرّاء ، رأى من الصحابة عليًّا وابن عبّاس وابن عمر ، وأخذ القراءة عنه عرضاً حمزةُ الزيّات . وهو الذي رجّحه م. الطالبي ، ص 171 .

– ج 1 ، ص 169 ، ر 788 : إسماعيل بن مسلم أبو إسحاق المخزومي المعروف بالمكّي . قرأ على ابن كثير .

– الإسكندراني (من ألحان القرآن) : 139 .

– الإسكندريّة : 284 .

– أسماء : 250 .

يذكر ابن عبد البرفي **الإستيعاب** ما لا يقلّ عن ثماني نساء بهٰذا الإسم (ج 4 ، ص 1781 إلى 1788) : أسماء بنت أبي بكر – أسماء بنت سلمة – أسماء بنت الصّلت السلميّة – أسماء بنت عمرو بن عديّ (...) أمّ منيع الأنصاريّة – أسماء بنت عُميس – أسماء بنت مرثد – أسماء بنت النعمان – أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاريّة . وكلّهنّ من الصحابيات وبعضهنّ من أزواج النبي ﷺ (أسماء بنت الصّلت – أسماء بنت النعمان) . ولا نرجّح إحداهنّ على الأخرى لتكون المعنيّة بالأمر اللهمّ إلّا إذا كانت أشهرهنّ وعند ذلك نرجّح الأولى منهنّ .

– الأشعري (أبو موسى) : 305 .

أبو موسى بن قيس ، صحابي وقائد حربي من أصل يمني . ولد حوالي 614 ، وغادر جنوب الجزيرة بحراً مع جمع من قبيلته ، بني الأشعر ، ولحقوا بالنبي – ﷺ – في خيبر في عام 7 / 628 لإعلان إسلامهم . وشهد حنيناً في السنة الموالية . وأرسله النبي برفقة معاذ بن جبل لنشر الإسلام في ايمن ، فكان في هٰذه الناحية أحد أنصار النبي وأبي بكر من بعده . واستعمله عمر والياً على البصرة خَلَفاً للمُغيرة بن شُعْبة في 17 / 638 ، ثم على الكوفة في 22 / 642 بطلب من أهلها ثم أعاده إلى البصرة بعد بضعة أشهر . ومن البصرة نظّم فتح خوزستان بحيث يعتبر منفذه بين 17 و 21 . وأسهم في فتح الجزيرة بين 18 و 20 . وقد عزله عثمان عن البصرة بطلب من أهلها في 29 / 649 وأرجعه إلى الكوفة في 34 / 654 بطلب من أهلها أيضاً . وبعد مقتل عثمان بايع عليًّا باسم أهل الكوفة فأقرّه عليها . إلّا أنّه لمّا لازم الحياد في حرب عليّ مع عائشة عُزل من الكوفة . وكان أحد الحَكَمَيْن في صِفّين سنة 37 / 657 لحسم الخلاف بين علي ومعاوية ، نائباً عن علي . واعتزل في مكّة لمّا تمّ الأمر لمعاوية وانصرف عن السياسة . توفي في 42 / 662 على الأرجح . كان قارئاً مجوّداً للقرآن محبَّذاً ، وله مصحف بقي له أثر بعد المصحف العثماني وإن كان محدوداً في بعض الجهات . أنظر عنه في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I ، مقال ل. فيكِيا فاڤلِياري L. Veccia Vaglieri وكذلك **الإستيعاب** من جملة ما تحيل عليه العالمة الإيطاليّة ، ج 4 ، ص 1762 – 1764 ، ر 3193 : الأشعري أبو موسى .Al-Ash'arî Abû Mûsa

– أشعيا (النبي) : 188 .

– أشهب : 208 .

أبو عمرو وأشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي المعافري الجعدي ، اسمه

حاجة إليه . ثم إنّ الحكمة والعقل والنبوّة وأوامر الله تهدي الإنسان إلى الخير بدون قسر . وإنّ الله لقادر على أن يخرج عبده من الكفر إلى الإيمَان إلّا أنّ لطفه لا يحول دون الإيمَان عن إرادة . وإنّ ما دعا إليه المعتزلة من نظريّة اللطف الواجب على الله لاقت معارضة شديدة من الأشاعرة الذين يطلقون معنى اللطف على الله في كلّ أفعاله مهما كان وقعها على العبد . وكذلك قاوم الأشاعرة ما دعا إليه خصومهم من وجوب معنوي يبعث الله بمقتضاه أنبياء إلى البشر حتى يبلّغهم أوامره . ولقد ذهب الحلي الشيعي إلى اعتبار الإمامة – على غرار النَبوّة – كلطف واجب إذ أنّ الله لم يخلق العالم إلّا لما فيه صلاح الإنسان . وذهب بعض المعتزلة إلى أنّ الإنسان قادر على أن ينظّم حياته الإجتماعيّة بدون حاجة إلى نبوّة أو إمام ولكنّهم كانوا يقولون باللطف الواجب لتسيير العالم .

أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I ، بعنوان لطف Lutf وقد كتبه أ. م. هـ. لِيمَانَ O. N. H. Leaman وأحال فيه على الشهرستاني والأشعري والجويني وعبد الجبّار والحلّي .

– أصحاب مالك أو أصحابنا أو أتباع مالك : 82 – 100 – 105 – 107 – 113 – 301 – 311 .

– أصحاب المؤتفِكات : 111 .

وفي **لسان العرب** لابن منظور (مادة **أفك**) : « والمؤتفِكات مدائن لوط – على نبيّنا وعليه الصلاة والسلام ! – سُمّيت بذلك لانقلابها بالخَسْف (...) . قال الزجّاج : المؤتفِكات ج مؤتفِكة : ائتفكت بهم الأرض أي انقلبت . وفي مكان آخر : والإئتفاك عند أهل العربيّة الإنقلاب كقريات لوط التي ائتفكت بأهلها أي انقلبت » .

– **أصول الفقه** للطرطوشي : 283 .

– الأعراب : 41 – 103 .

– الأعرج : 82 .

« أبو داود عبد الرحمان بن هُرْمُزْ ، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني كاتب المصاحف » . يذكر عنه الذهبي في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 97 ، ر 89) كذلك أنّه قد « سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري وعبد الله بن بحينة » وغيرهم وأن قد حدّث عنه الزهري وأبو الزناد وصالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وعبد الله بن لهيعة وغيرهم .

ويضيف أنّه يعتبر ثقة وعالماً مقرئاً وقد تحوّل في آخر حياته إلى ثغر الإسكندريّة حيث توفّي بها مرابطاً في 117 / 735 .

– الأعشى : 153 .

المعني بالذكر هو الشاعر المشهور ، وهو ميمون بن قيس ، من قيس بن ثعلبة من بكر بن وائل . ولد قبل 570 بدُرْنا جنوب الرياض حاليًّا ومات بها في 3 / 625 . كان به عشى عمي منه بعدما تقدّمت به السنّ . تنقّل كثيراً بين الشام والعراق واليمن حتى الحبشة . وبعد عماه أصبح يعيش على مديح أمراء العرب . وله ديوان شعر مطبوع . أنظر عنه فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بعنوان Al-A'shâ . وهو بقلم و. كَسْكلْ W. Caskel . ويحيل عليه عادة أصحاب الأصول كالشيرازي في **شرح اللمع** والباجي في **إحكام الفصول** .

– الأعمش : 196 .

سليمَان بن مِهران أبو محمد ، محدّث وقارىء . ولد في 60 / 679 أو 61 من أب فارسي وعاش بالكوفة ومات على الأرجح في 148 / 765 . مولى بني كاهل . كان محدّث الكوفة وعالمها وقد روى الحديث عن الزهري وأنس بن مالك وأخذ القراءة عن مجاهد وإبراهيم النخعي ويحيى بن وثّاب وعاصم ، وأخذ عنه حمزة . وتعتبر قراءته التي تنتمي إلى طريقة ابن مسعود وأُبيّ من القراءات

الأربع عشرة المعروفة . وقد دفعه تعلّقه بعلي بن أبي طالب إلى أن قدّم للشاعر السيّد الحِمْيري مادة مدائحة في علي : أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (E. I. (2 لمقال كـ. بُروكلمانْ وش. بلّا . C. Brockelmann - Ch. Pellat وعنوانه Al-A'mash

وانظر كذلك **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 68 – 69 ، ب 5) في إحالاته على **وفيات الأعيان وطبقات القرّاء وتذكرة الحفّاظ وشذرات الذهب وتاريخ بغداد وطبقات الحفاظ ومشاهير علماء الأمصار** .

– الإمام – الأئمّة (من العلماء – أئمّة الصلاة) : 83 – 85 – 90 – 91 – 96 – 97 – 105 – 178 – 207 – 225 – 229 – 252 – 258 – 278 – 288 – 289 – 308 .

– أبو إمامة الباهلي : 61 .

صُدَي بن عجلان ، واختلفوا في نسبه إلى باهلة رغم أنّه يُعتبر منهم باتّفاق . وهو مالك بن يعصر بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر . سكن مصر ثم حمص ومات بها . كان من المكثرين في الرواية عن النبي – ﷺ – وأكثر حديثه عند الشاميّين . توفّي في 81 / 700 أو 86 . ويعتبره بعضهم آخر من مات بالشام من الصحابة . أنظر **الإستيعاب** ، ج 4 ، ص 1602 ، ر 2853 .

– الأمّة أو أمّتي : 4 – 15 – 16 – 19 – 22 إلى 24 – 62 – 63 – 72 – 134 – 180 – 197 – 239 – 258 – 289 – 300 .

– الإنجيل : 172 – 173 .

– الأندلسي : 231 .

– أنس بن مالك : 27 – 37 – 40 – 119 – 155 – 179 – 211 .

هو ابن النضر أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ، خادم النبي – ﷺ – وأحد المكثرين من الرواية عنه . خرج معه إلى بدر وهو غلام يخدمه ، وأقام معه بالمدينة وغزا معه ثماني غزوات ، ثم شهد الفتوح وسكن البصرة إلى أن مات بها ، وهو آخر الصحابة موتاً بالبصرة . والأرجح أنّه توفي سنة 93 / 711 . أنظر **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 164 ، ب 3) وبه الإحالات إلى **الإصابة والإستيعاب** و**تهذيب الأسماء** و**الخلاصة** و**شذرات الذهب** . وانظر أيضاً فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) ، بقلم أ. ج. فنسِنْك وج. رُوبْسُنْ A. J. Wensinck - J. Robson بعنوان: Anas b. Mâlik وفيه إشارة لمساندته لعبد الله بن الزبير في 65 / 684 عندما خرج على الخليفة الأموي ، وإلى مناصرته لثورة عبد الرحمان بن الأشعث وتعرّضه لأذى الحجّاج لهٰذا السبب في 72 / 691 .

وكذلك ينبّه المؤلّفان إلى رواية الطيالسي عنه في **المسند** وأحمد بن أحنبل في **مسنده** أيضاً وإلى إشارة الذهبي عن أخذ البخاري ومسلم عنه 278 حديثاً . وكثرة الرواية بهٰذا القدر لا تستغرب من صحابي خدم النبي – ﷺ – ولازمه .

– أهل دمشق : 183 .

– أهل الردّة : 65 .

– أهل الصُّفّة : 203 .

وهم جماعة من الصحابة تذكرهم كتب الزُّهاد والمتصوِّفة خاصة ، يمثّلون الفقر والعبادة . والصُّفّة عبارة عن سقيفة كانت بمسجد المدينة يأوي إليها الراغبون في الدرس والعبادة في غير أيّام الجهاد . وقد ذكر السيّد مرتضى قائمة بها 92 أو 93 من أسمائهم .

والظاهر من القوائم المتأخِّرة التي وصلت إلينا أنّ البعض منهم كان فقيراً والبعض الآخر تقيًّا ، وهٰذا يعني أنّ الفقر والتقوى لم يكونا صفتين لازمتين لهم على الدوام . أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I في مقال Ahl al-Suffa بقلم و. مُونْتقُومِري وَاطْ . W. Montgomery Watt .

– أهل الطائف : 221 .

– أهل القبلة : 24 .

– أهل القَدَر أو القَدَريّة : 20 إلى 22 – 24 .

وهم المتكلّمون الذين يقولون بالقَدَر أو بقدرة الإنسان على أفعاله وحرّيّة تصرّفه فيها واختياره لها . وهي حركة ظهرت ابتداء من 70 / 690 إلى بداية القرن الثالث الهجري ، أي الفترة التي تمركز فيها الإعتزال . هٰذا في اصطلاح علماء الإسلاميّات في العصر الحديث .

أمّا في كتب النحل والملل ومقالات الإسلاميّين التي كتبها العلماء المسلمون في العصر الوسيط فالكلمة تطلق إمّا على الفريق المعتزلي المذكور وإمّا على أعدائهم المجبّرة القائلين بقدرة الله المطلقة التي تحلّ بالتّبعيّة من قدرة الإنسان . أنظر عنها المقال العميق والثري الذي حرّره ج. فَانْ آسْ J. Van Ess في **دائرة**

المعارف الإسلاميّة ، ط. 2 E. I. (2) : Qadariyya

– أهل القيروان : 115 .

– أهل الكتاب : 19 – 173 .

– أهل المدينة : 81 – 115 – 221 – 264 .

– أهل مكّة : 81 .

– أهل نابلس : 238 .

– الأوزاعي : 267 .

أبو عمرو عبد الرحمان بن عمرو ، أهمّ ممثّل المدرسة الشاميّة القديمة في الفقه . ونسبته إلى الأَوْزَع من ضواحي الشام وهي بدورها نسبة إلى قبيلة أو مجموعة من البطون (أَوْزَع) من جنوب الجزيرة . ويذكر له صاحب **الفهرست** **كتاب السنن في الفقه وكتاب المسائل في الفقه** كما يُذكر له **مسند** . هٰذا وإن لم يصلنا شيء ممّا كتب إلّا أنّ آراءه يرويها أبو يوسف في **الردّ على سيرة الأوزاعي** وهو كتاب ألّفه للردّ على نقده لأبي حنيفة . وبصورة عامّة تمثّل آراء الأوزاعي أقدم الحلول الفقهيّة . وهكذا يرجع إليه الفضل في احتفاظه لآراء سابقية من الجيل السابق لجيله والتي لم تصل إلينا . وقد اشتهر مذهبه في الشام وكذلك في المغرب والأندلس قبل أن تحلّ محلّه المالكيّة . توفي في 157 / 775 . أنظر عنه مقال ي. شَخْتْ J. Schacht في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بعنوان Al-Awzâ'î

– أيلة ف 5 .

شاطىء في شمال خليج العقبة ومكانه اليوم مدينة العَقَبة . أنظر عنه مقال هـ. و. قلِيدّنْ H. W. Glidden في **دائرة المعارف الإسلاميّة**(2) (2) E. I. بعنوان Ayla . وهو مفيد خاصة باستعراضه تاريخ أيلة منذ العهود القديمة بمَا فيها العهد اليهودي على أيّام سليمَان والمعنيّ بالذكر في كتاب الطرطوشي الذي

نحققه ، وكذلك العهد الإسلامي الأوّل إذ قد فُتحت صلحاً سنة 9 / 630 ، ثم عهد الحروب الصليبيّة .

– أبو أيّوب الأنصاري : 42 .

الصحابي خالد بن زيد بن كُليب أبو أيّوب الأنصاري الخزرجي المدني ، من السابقين إلى الإسلام . وقد شهد جميع المشاهد مع النبي – ﷺ – ونزل عنده النبي في المدينة إثر قدومه إليها مهاجراً وأقام عنده شهراً . وله منزلة رفيعة في الإسلام ومناقبة عديدة . روى عنه البخاري ومسلم كما روى عنه عدد من الصحابة . واستخلفه عليّ على المدينة لمّا خرج مهاجراً إلى العراق ، ثم لحق به وشهد معه قتال الخوارج . ولزم الجهاد في سبيل الله بعد النبي إلى أن توفّي بأرض الروم غازياً سنة 52 / 760 ، وقيل غير ذلك .

أنظر في **الكافية في الجدل** (ص 316 ، ب 104) الإحالة إلى **كتاب التاريخ الكبير** وفي **شرح الكوكب** (ج 3 ، ص 118 ، ب7) الإحالة إلى **الإصابة وأسد الغابة والخلاصة وتهذيب الأسماء ومشاهير علماء الأمصار** . وانظر أيضاً فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط . 2 (2) .E. I بقلم إ. ليفي بُرُوفَنْسَالْ E. Lévi-Provençal بعنوان Abû Ayyûb al-Ansârî.

– الباجي (أستاذنا القاضي أبو الوليد أو القاضي أبو الوليد أو صاحب **المنتقى**) : 125 – 157 – 160 – 213 – 217 – 218 – 256 – 284 – 291 .

أشهر من أن يُعرّف به ، أبو الوليد سليمَان بن خلف الأندلسي ، من كبار متكلّمي الأشعريّة وفقهاء المالكيّة فروعاً وأصولاً وجدلاً . ولد في 403 / 1012 في عائلة أصيلة بَطَلْيَوْس وقد انتقلت منها إلى باجة جنوب البرتغال اليوم وإليها يُنسب . درس في قرطبة ثم سافر إلى المشرق وأقام في كبرى عواصمه من 426 / 1035 إلى 439 / 1047 حيث تتلمذ على كبار المحدّثين والفقهاء وأحكم فنّ

الجدل خاصة في أصول الفقه . وعند رجوعه إلى الأندلس ناظر ابن حزم الظاهري المشهور ، في جزيرة ميورقة وكان سبباً في خروجه منها . وسفر بين ملوك الطوائف ليحملهم على الوحدة إزاء خطر الزّحف المسيحي . وتوفّي في 474 / 1081 .

أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I بعنوان الباجي al-Bâdjî وهو بقلم د. م. دنْلُوبْ D. M. Dunlop ؛ وهو يكتفي بتقديم صورة موجزة عن حياته وتآليفه مقتصِراً منها على **المنتقى وجوابه على الراهب من إفرنسة ورسالة الحدود** .

ولزيادة التفصيل عن تكوّنه المشرقي وخاصة في ميدان الجدل وعن تآليفه ، أنظر تحقيقنا **لإحكام الفصول في أحكام الأصول** للباجي ، المقدّمة ، ص 98 إلى 123 ثم 125 إلى 155 .

– الباقلاني (أبو بكر) : 63 .

هو القاضي محمد بن الطيّب بن محمد بن جعفر بن القاسم ، اشتهر بالباقلاني نسبة إلى بيع الباقلاء ، البصري الفقيه الأصولي والمتكلّم الأشعري . يعتبر « شيخ أهل السنّة » و « المتكلّم على مذهب أهل السنّة وأهل الحديث وطريقة الأشعري » و « الفقيه الذي انتهت إليه رئاسة المالكيين بالعراق » ، حسب عبارة مخلوف . وقد قال عنه ابن تيميّة : « وهو أفضل المتكلّمين المنتسبين إلى الأشعري ليس فيهم مثله لا قبله ولا بعده » . ومن مصنّفاته **أمالي إجماع أهل المدينة والإرشاد في أصول الفقه والمقنع في أصول الفقه** . وقد توفي في 403 / 1012 .

وانظر عنه فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I بقلم ر. ج. مَكـْكَرْتي R. J. Mc Carthy بعنوان al-Bâqillânî

وكذلك **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 82 ، ب1) الذي يحيل على **الديباج المُذْهَب وشذرات الذهب ووفيّات الأعيان وترتيب المدارك** وكذلك

المحصول (ج 1 ، ص 117 ، ب 1) الذي يحيل على ما لا يقلّ عن 13 من كتب التراجم والطبقات .

– بجينة الباهليّة : 246 .

وفي **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1793 ، ر 3248) بجينة بنت الحارث ، أقطع لها النبي – ﷺ – من خيبر ثلاثين وَسْقاً . وقد ذكرها ابن هشام نقلاً عن ابن إسحاق .

– البخاري : 18 – 28 – 31 – 35 – 40 – 53 – 96 – 102 – 123 – 152 – 153 – 155 – 179 – 216 – 247 – 275 – 282 .

وهو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري ، أبو عبد الله المحدّث الشهير صاحب **الجامع الصحيح** ، ولد سنة 194 / 810 وتوفي في 256 / 870 . أشهر من أن يعرّف به ، ولذلك نكتفي بإحالة القارىء إلى فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ،ط. 2 (2) .E. I ، بقلم ج. رُوبْسُنْ J.Robson بعنوان al-Bukhârî وإلى **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين (النصّ المعرب ، ج 1 ، ص 173 – 206) و**شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 215 ، ب 2) الذي يحيل على **تهذيب الأسماء واللغات والمنهج الأحمد وطبقات المفسّرين وطبقات الحنابلة ووفيات الأعيان وطبقات الشافعيّة** للسبكي و**شذرات الذهب** .

– البزنطي : 139 .

– بشر بن جابر : 288 .

في **الإستيعاب** (ج 1 ، ص 177 ، ر 207) بشير بن جابر بن غراب ، وقيل : ابن عراب بن عوف بن ذؤالة العَتَكي ، وقيل : الغافقي . ذُكر في من شهد فتح مصر ، وقيل : له صحبة ولكن ليس له رواية .

– البصرة : 196 .

– البصري (أبو بكر) : 144 .

يذكره الطرطوشي كقارىء من القرّاء . وفي **غاية النهاية** لابن الجزري (ج 2 ، ص 123 ، ر 2944) محمد بن الحسن بن هلال بن محبوب أبو بكر الملقّب بالبصري ، مولى قريش ، مشهور . روى القراءة عن شِبْل بن عبّاد ومسلم بن خالد وأبي عمرو بن العلاء ، كما روى القراءة عنه محمد بن يحيى القطعي وخلف بن هشام وروح بن عبد المؤمن وخلف بن خيّاط ، وحدّث عنه ابن حنبل ومحمد بن سنان القزّاز ، وأخرج له البخاري . والظاهر من كلّ هٰذا أنّه المعنيّ بالذكر .

– البصري : أنظر الحسن .

– البصريّون (من أهل القدر) : 21 .

– البطريق : 183 .

أنظر عن هٰذه الكلمة الفصل الهام الذي حرّره لـ**دائرة المعارف الإسلاميّة** ط . 2 (2) .E. Ï بعنوان . Bitrîq عِرْفانْ كَوَار Irfan Kawar

– البغداديّون (من أهل القدر) : 21 .

– أبو بكر (الصدّيق) : 42 – 53 – 65 – 70 – 91 – 105 – 113 – 191 – 248 – 273 .

– أبو بكر بن ثابت الخطيب الحافظ : 125 .

أشهر من أن يعرف به . ذكره السيوطي في **طبقات الحفّاظ** (ص 434 إلى 436 ، ر 982) ونعته بالحافظ محدِّث الشام والعراق . وهو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي . ولد في 392 / 1001 وتفقّه بأبي الحسن المحاملي وبالقاضي أبي الطيّب الطبري حتى عدّ من كبار الشافعيّة . أثنى على معرفته للحديث أبو إسحاق الشيرازي . ومن مصنّفاته المشهورة **تاريخ بغداد**

والسابق واللاحق في الحديث وقد طبع أخيراً محقّقاً . مات في 463 / 1070 .

ولبقيّة المصادر وما يمكن أن نستفيد منها نحيل على مقال الخطيب البغدادي al-Khatîb al-Baghdâdî . في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I.(2) وهو بقلم ر. سَالْهَايْم R. Sellheim

– بلال : 42 – 282 .

وهو ابن رباح ، مؤذّن النّبيّ ، مولى أبي بكر اشتراه ثمّ أعتقه ، وكان له خازناً وللنبي مؤذّناً . شهد المشاهد كلّها ، وهو من المسلمين السبعة الأوائل ، وقد عذّبه المشركون من قريش لأوّل إسلامه إلى حين اشتراه أبو بكر من سيّدته . مات بدمشق بين 17 و 21 / 638 – 642 . وكان تِرباً لأبي بكر ، حسب ما يقال . روى عنه كبار تابعي المدينة والشام والكوفة ، بل حتى جماعة من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وابنه عبد الله . أذّن في حياة النبي – ﷺ – ثم على عهد أبي بكر ، ولم يؤذّن في خلافة عمر ، أو أذّن مرّة حين دخوله الشام . أنظر فصل Bilâl بقلم و. عرفات W. ʿArafat في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) . ويضاف إلى المراجع المذكورة فيه **الإستيعاب** ، ج 1 ، ص 178 – 182 ، ر 213 .

– بنو إسرائيل : 28 – 46 إلى 49 – 61 – 188 .

– بَهْز بن حكيم : 143 .

هو ابن معاوية بن حَيْدة أبو عبد الملك القشيري البصري . روى عن أبيه وزارة بن أوفى . وفي نصّ الطرطوشي إشارة إلى علاقته بزرارة وشهادته وفاته وهو يقرأ في صلاته الآية : ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ وحمل جثمانه إلى منزله . روى عنه الزهري وابن عون وسليمَان التيمي وسفيان الثوري والحمّادان وغير هؤلاء . ذكره البغوي في الصحابة ولم يوافقه على ذلك ابن حجر . وثّقه ابن معين وصحّح يحيى إسناده عن أبيه عن جدّه .

أنظر **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 70 ، ب 2) وفيه إحالة على **تهذيب الأسماء والإصابة والإستيعاب وميزان الإعتدال والخلاصة** .

– بيت الله الحرام : 230 .

– بيت المقدِس : 146 – 230 – 238 – 265 .

– التابعون : 90 – 96 .

– **تاريخ** سعيد بن عُفير : أنظر سعيد بن عُفير .

– كتاب **تاريخ مكّة** : أنظر الأزرقي .

– أنظر الفاكهي .

– الترمذي : 135 – 143 .

ذكر م. الطالبي (ص 203 و 204) بالإحالة على **كتاب الأغاني** لأبي الفرج الأصفهاني (ج 2 ، ص 58 ، ج 21 ، ص 228 و 235 من طبعة بولاق) أنّه محمد بن سعيد الترمذي من أبناء الكتاب وأنّه نشأ بسُرَّ مَن رَأى وأنّه قارىء مغنّ صحب إسحاق الموصلي وتردّد على القصر العبّاسي . ويضيف أنّه عاش في أواخر القرن الثاني وأوائل الثالث .

والملاحظ أنّ الطرطوشي ذكر في هٰذا النصّ مرّة محمد بن سعيد صاحب الألحان (ف 135) على أنّه من جملة أصحاب الألحان الذين حدثوا في القرن الرابع ثم مرّة ثانية (ف 143) عرّج على نغمات الترمذي فقط .

– **تفسير** عبد الرزّاق : أنظر عبد الرزّاق .

– تميم (الداري) : 70 – 74 – 189 .

الصحابي تميم بن أوس بن خارجة الداري ، أبو رقيّة . كان على النصرانيّة لمّا أسلم سنة 9 من الهجرة . روي له تسعة عشر حديثاً . غزا مع النبي – ﷺ – وعاش في المدينة ثم انتقل إلى بيت المقدِس بعد مقتل عثمان بن عفّان .

ومات في فلسطين سنة 40 / 660 . ويعتبر أوّل من قصّ على الناس وقد أذن له عمر في ذلك . ويشير الطرطوشي في هٰذا النصّ إلى استئذانِه عمر في ذلك ورفضه الإذن أوّلاً ثم سماحه له بذلك ولكن على مضَض كما يبدو من جوابه : « أَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ : أَنَا تَمِيمٌ الدَّارِي فَاعْرِفُونِي ! » أنظر **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 355 ، ب 5) وفيه إحالات على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء والخلاصة** .

– **التوراة** : 170 إلى 173 .

– أبو التيّاح : 193 .

يفيد م. الطالبي (ص 176) بالإحالة على **طبقات** ابن سعد أنّه يزيد بن حميد أبو التيّاح الضبعي وأنّه محدّث القرن الأوّل للهجرة . ويذكر الطرطوشي في النصّ أنّه حدّث الحسن البصري المتوفّى في 110 / 728 .

– ثابت البناني : 178 .

ثابت بن أسلم أبو محمد البنّاني البصري ، توفّي في 123 / 741 على أرجح الروايات وقد جاوز الثمانين من عمره . وقد اشتهر بأخذه عن أنس بن مالك المتوفّى بعد سنة 90 / 708 . أنظر **إحكام الفصول** (ص 892) وفيه الإحالة إلى **تذكرة الحفّاظ** ، مرّة إلى الجزء الأوّل ص 125 ر 110 ومرّة ثانية إلى الجزء ذاته ، ص 44 و 45 ، ر 23 (أنس بن مالك) .

– ثقيف : 244 .

– ثُمامة بن أشرس : 22 .

أبو معن ثُمامة بن أشرس النميري ، من المعتزلة . أخذ عن أبي الهذيل العلّاف ولكنّه على غرار أصحاب مدرسته كان ينزع إلى الإستقلال في الرأي والتفلسف في الطبيعة . أخذ عنه الجاحظ . وكانت له حظوة كبرى لدى الخلفاء العبّاسيّين من هارون الرشيد إلى المأمون . ويدعى أتباعه بالثمامية . توفي في 213 / 828

وقيل أيضاً بين 227 و 232 . أنظر **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين للإحالات المتعدّدة لكتب المصادر وعددها 12 ولبيان المصادر التي احتفظت ببعض آثاره وعددها لا يقلّ عن 7 .

– الثوري : أنظر سفيان .

– جابر : 105 .

هو الصحابي بن الصحابي جابر بن عبد الله بن عمرو ، أبو عبد الله الأنصاري السُّلمي المدني ، أحد المكثرين من الرواية عن النبي – ﷺ – ، روى عنه جماعة من أئمّة التابعين . وغزا مع النبي 19 غزوة ولم يشهد بدراً ولا أحداً ، منعه أبوه من ذلك . وكان لجابر حلقة علم في المسجد النبوي ، وكان آخر الصحابة موتاً بالمدينة حوالي 78 / 697 . أنظر عنه للإحالات **المنهاج** (ص 112 ، ب 4) **والبرهان** (ج 2 ، ص 591) **والمحصول** (ج 2 ، ق 1 ، ص 113 ، ب 4) **وشرح الكوكب** (ج 2 ، ص 53 ، ب 3) الذي يحيل على **الإصابة والإستيعاب** و**تهذيب الأسماء وشذرات الذهب والخلاصة** . وانظر بصورة خاصة الفصل الطويل والغزير المادة والمتعدّد الإحالات (Djâbir) والذي عقده م. ج. كِسْتَرْ M. J. Kister في **ملحق دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. ، وأهميّة هٰذا الفصل تتمثّل في دراسة مكانة هٰذا الصحابي الرفيعة عند الشيعة .

– جبريل : 236 .

– ابن جُريج : 245 .

أبو الوليد أو أبو Gregorius خالد عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج . محدّث وفقيه ومفسّر . ويعتبر أوّل مكّي رتّب الحديث ترتيباً حسَب المواضيع . ولد في 86 / 699 وتوفّي في بغداد في 150 / 767 أو 151 . أنظر **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين (ج 1 ، ص 130 ؛ ر 1) للإحالات المتعدّدة على

من ترجم له أو كتب عنه ، وعددهم 14 وكذلك لآثاره : **كتاب السنن** الذي لم يصل إلينا منه إلّا أحاديث محفوظة ومجموعة بتهذيب ابن مخلد بن حفص العطّار ثم **كتاب التفسير** الذي لا نعرف منه إلّا ما اقتبس عنه الطبري . والظاهر أنّ ابن جُريج يعتمد على تفسير ابن عبّاس وعكرمة ومجاهد وعطاء بن رباح . والملاحظ أنّ الطرطوشي يذكره في هٰذا النصّ كمفسّر للقرآن .

– جعفر بن أبي طالب : 301 .

هو ابن عمّ النبي – ﷺ – وأخو عليّ كان يكبره بعشر سنوات . من المهاجرين الأوّلين . هاجر إلى أرض الحبشة وقدم منها حين فتح النبي خيبر . غزا غزوة مؤتة في أرض الشام البيزنطي تحت قيادة زيد بن حارثة . وقتل مع زيد وعبد الله بن رواحة . وفي **إحكام الفصول** للباجي (فـ 514) إشارة إلى موت الصحابي وتأثيره المحتمَل في عدم صحّة إجماع الصحابة الباقين وهو احتمال يرفضه الباجي . وقد قاتل جعفر حتى قطعت يداه وقُتل . وحزن النبي – ﷺ – عليه حزناً شديداً وكان يقال : كان أشبه الناس به خَلْقاً وخُلُقاً . وكانت سنّه يوم مات 41 عاماً .

أنظر عنه **الإستيعاب** (ج 1 ، ص 242 إلى 245 ، ر 327) وانظر كذلك للإحالات الإضافيّة مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 ، E. I. (2) b. Abî Tâlib Dja'far بقلم ل. فاكْيا فَاكْلِيَارِي L Veccia Vaglieri

– جعفر بن مبشّر : 22 .

معتزلي من أصحاب إبراهيم النظّام ، توفّي في 234 / 848 . وقد أحال م. الطالبي (ص 166) عنه إلى **الملل والنحل** للشهرستاني ، ص 86 من طبعة بتحقيق م. بن فتح الله بدران وبدون تاريخ .

– الجماعة (من العلماء) : 83 .

– الحارث بن مسكين : 228 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 2 ، ص 569 إلى 577) أبو عمرو الحارث ابن مسكين بن محمد بن يوسف ، مولى محمد بن زياد بن عبد العزيز بن مروان . سمع من ابن القاسم وأشهب وابن وهب ودوّن أسمعتهم وبوّبها . وبهم تفقّه حتى عدّ من كبار أصحابهم . حدّث ببغداد ومصر ، وروى عنه أبو حاتم الرازي والنسائي وابن وضّاح وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم ووثّقه أكثر من محدّث . تولّى قضاء مصر سنة 237 / 851 من قِبل المتوكّل بعد أن امتحنه المأمون وصرفه من مصر إلى العراق حيث أقام ستّ عشرة سنة حتى وفاة المأمون . وتوفّي هو في 250 / 864 أو 248 / 862 (والقاضي عياض يصوب السنة الأولى) عن 95 عاماً .

– الحافظ (للقرآن) : 88 .

– ابن حِبّان : 245 .

أبو بكر محمد بن حِبّان التّميمي البُسْتي الشافعي ، محدّث . ولد في بُسْت حوالي 270 / 883 وسافر في طلب الحديث من مصر إلى ما وراء النهر وتتلمذ على أبي بكر بن خُزيمة الشافعي النيسابوري الذي علّمه التدقيق في معنى الحديث لاستنباط مادّته الفقهيّة . وقاومه بعض الحنابلة لمسائل تتعلّق بالكلام حتى إنّه اتُّهم بالزندقة . تولّى قضاء سمرقَنْد حوالي 320 / 932 ولقي خطوة عند أميرها ممّا سبّب له عداوة الكثير من أقرانه . فانتقل إلى قضاء نَساء ورجع إلى نيسابور في 337 / 948 حيث بنى خانقاه . وفي 340 غادرها إلى سِجسْتان . وتوفي في بُسْت عن أكثر من ثمانين سنة في 354 / 964 . ويُذكر له من التآليف 40 مصنّفاً وصل إلينا منها **المسند الصحيح** على التقاسيم والأنواع و**تأريخ الثقات** ومنه قطعة هي **كتاب مشاهير علماء الأمصار**، ولنا من ابن حِبّان كذلك **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء** . أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بعنوان – Ibn Hibbân وبقلم ج. و. فيك J. W. Fück

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين للإحالات إلى كتب التراجم والمراجع وقد ذكر منها 11 وكذلك للبيانات عن المخطوطات التي وصلت إلينا من آثاره وعددها لا يقلّ عن 10 ، وأخيراً للتدقيقات لما طبع منها حتى ساعة كتابة **تاريخ التراث** .

– حبشي : 25 .

– ابن حبيب : 66 – 70 – 90 – 203 – 204 – 209 – 210 – 218 .

هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمَان السُّلمي المِرداسي الإلبيري القرطبي ، ولد في 174 / 790 في حِصْن وَاطْ ودرس في إلبيرة وقرطبة وحجّ وأخذ عن علماء المدينة ومصر المالكيّة . ويعتبر فقيهاً بكتابه **الواضحة** وقد وصل إلينا منها قسم واحد فقط . والظاهر أنّ الطرطوشي يحيل عليها في هٰذا النصّ . وهو أيضاً مؤرّخ وله كتاب **التاريخ** وصل إلينا . وله كذلك العديد من الكتب لم يصل إلينا منها كاملاً أو ناقصاً إلّا سبعة حسب سزكين . أنظر له **تاريخ التراث العربي** (ج 2 ، ص 586 و 587 ، ر 3) للإحالات على كتب المصادر والمراجع وكذلك لتدقيق بيانات مخطوطات كتب المؤلِّف .

وانظر كذلك **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I في فصل Ibn Habîb بقلم أ. ويثي ميراندا A. Huici Miranda وهو يؤرّخ حياته بسنة 180 / 796 ووفاته بسنة 238 / 853 .

– الحجّاج بن يوسف : 177 – 272 .

ابن الحكم بن عقيل الثقفي أبو محمد أشهر ولاة بني أميّة وأقدرهم . وهو من أحلاف بني ثقيف . ولد في الطائف حوالي 41 / 661 في عائلة فقيرة ولُقّب بالكُليب في صغره وكان معلّم صبيان في شبابه . صعد نجمه على عهد عبد الملك ابن مروان إذ انتقل من الطائف إلى دمشق ليلتحق بالشرطة حيث نجح في فرض

الحوادث * 24

النظام على جيوشها مستعملا في ذلك العنف والقسوة . وشارك في قتال مُصْعب ابن الزبير في العراق ثم قاد حملة ضد عبد الله أخيه الذي ثار هو أيضاً على الخليفة ولكن في مكّة فحاصره هناك وانتصر على جيوشه وقتله في 73 / 692 كما قاد حملة ضدّ الخوارج الثائرين وقضى عليهم . وهكذا نجح في العمل على توطيد أمن الدولة الأمويّة وكذلك في مسعاه في عمارة البلاد الإسلاميّة بعد انتهاء الثورات التي أنهكتها وخرّبتها طيلة عشرين سنة . وكان سعيه شاملاً لكلّ أنواع الحياة من علميّة واقتصاديّة وماليّة وفلاحيّة بحيث أعتبر أحسن من خدم الدولة الأمويّة .

هٰذا ورغم ما وصفه به المؤرّخون من قسوة وعنف فقد عدّه كاتب مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ط. 2 (2) E. I. من أعظم رجال الدولة لا على عهد الأمويين فحسب بل حتى في تاريخ الإسلام قاطبة . وعنوان المقال Al-Hadjdjâdj b. Yûsuf وصاحبه أ. دِيتْرِيْش A. Dietrich

– حُذيفة بن أَسِيد : 42 .

أبو سُرِيحة بن خالد (...) الغِفاري . كان من الصحابة الذين بايعوا النبي – ﷺ – تحت الشجرة بيعة الرضوان . روى عنه أبو الطفيل والشعبي . ويُعدّ في الكوفيّين وقد مات في الكوفة .

أنظر عنه الإستيعاب ، ج 4 ، ص 335 و 336 ، ر 1493 ثم ص 1667 و 1668 ، ر 2988 .

– حُذيفة بن اليمَان : 133 – 268 – 313 .

أبو عبد الله العبسي ، حليف بني عبد الأشهل من الأنصار وأصله من اليمن . أسلم وأبوه وهاجر إلى النبي – ﷺ – ويعتبر من كبار الصحابة . شهد أحداً والخندق وحضر حرب نهاوَنْد وفتح الرَّيّ وهَمَذان والدِّيَنَوَر وشهد فتح الجزيرة . واستعمله عمر على المدائن وبقي بها حتى مات بعد مقتل عثمان ومبايعة

عليّ بأربعين يوماً وذلك في 36 / 656 . ويُعتبر صاحب سرّ النبي – ﷺ .

أنظر **البرهان** (ج 1 ، ص 627) الذي يحيل على **شذرات الذهب** وبه رواية حديث معرفة النبي – ﷺ – أهل النفاق بأعيانهم وقد سمّاهم لحُذيفة .

وانظر أيضاً **الكافية** (ص 619 ، ت 156) وبها نقل ما يُؤثَر عن هٰذا الصحابي من قوله : ﴿لَا يَقْضِي عَلَى النَّاسِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ رَجُلٌ عَرَفَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ . وَالرَّابعُ مُتَكَلِّفٌ أَحْمَقُ﴾ .

وانظر كذلك **المحصول** (ج 2 ، ص 441 و 442 ، ب 1) وفيه ردّ مفصّل وشديد اللهجة على النظّام الذي ينسب لحُذيفة أنّه كان يحلف لعثمان بالله على أشياء على أنّه ما قالها وأنّ الصحابة سمعوه قالها ، وذلك تقيّة منه إذ كان يقول معلّلاً : ﴿إِنِّي أَشْتَرِي دِينِيَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ﴾ .

وانظر أخيراً **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 54 ، ص 8) في إحالاته على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء والخلاصة وحلية الأولياء** .

حسّان بن عطيّة : 261 .

حدّث عنه الأوزاعي الذي توفّي في 157 / 773 الحديث المرويّ في نصّ الطرطوشي عن ابن وضّاح (أنظر **كتاب البدع** لابن وضّاح ص 182 ، 4 ، V) .

وقد عثر م الطالبي (ص 135) على ترجمة له في **التاريخ الكبير** للبخاري (2 / 1 : 31 ، بدون ذكر للطبعة) .

– الحسّاني : 139 .

– الحسن البصري : 38 – 39 – 87 – 104 – 169 – 178 – 191 – 194 – 197 – 234 – 241 – 263 .

أبو سعيد بن الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، من أئمّة التابعين . وُلد

لسنتين بقيتا من خلافة عمر وتوفّي في 110 / 728 . إمام أهل البصرة في كلّ فنّ ، قد جمع بين العلم والزهد والورع والعبادة . أشهر كتبه **تفسير القرآن** . أنظر عنه **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2).E. I بعنوان Al-Hasan al-Basrî وبقلم هـ. رِيتّرْ .H. Ritter

وانظر كذلك **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 246 ، ب 1) الذي يحيل على **طبقات المفسّرين** و**وفيات الأعيان** و**شذرات الذهب** و**تهذيب الأسماء واللغات** و**المعارف** و**صفوة الصفوة** . ويضاف إليه **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 71 و 72) وفيه بيان حفظه للقرآن في خلافة عثمان وبلوغه سنّ 14 عاماً يوم الدار أي يوم حصار عثمان في داره وكذلك كتابته لدولة معاوية . وهو في الحقيقة أشهر من أن يُعرَّف به .

– أبو الحسن القابسي : 98 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 4 ، ص 616 إلى 621) أبو الحسن علي ابن محمد بن خلف المعافري المعروف بابن القابسي . سمع من رجال إفريقية ثم رحل وحجّ وسنّه إذ ذاك 52 سنة . سمع بمصر وكذلك بمكّة . وله كتب عدّة ، **المُهذَّب في الفقه** و**أحكام الديانة** و**أحكام المتعلّمين والمعلّمين** و**كتاب ملخّص الموطأ** و**رسالة في البدع** . إلّا أنّ الطرطوشي لا يذكر إلّا **الكتاب المهّد** ولم نقف عليه في قائمة ما ينسب إليه القاضي عياض من التآليف وهي في مجموعها 15 كتاباً . ويضيف صاحب **ترتيب المدارك** (ص 64) : « ولم يكن أبو الحسن قابسيًّا وإنّما كان له عمّ يشدّ عمامته مثل القابسيّين فسُمّي بذلك ، وهو قيروانيّ الأصل » . وتوفّي بالقيروان في 403 / 1012 عن نحو 80 سنة .

وانظر أيضاً **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 162 و 163 ، ر 31) وفيه إحالة على 15 مصدراً ومرجعاً بمَا فيها **ترتيب المدارك** وذكر لاثنين من كتبه وصلا إلينا ، **الملخّص لما في الموطأ من الحديث المسند** و**الرسالة المفصِّلة**

لأحوال المتعلّمين وأحكام المعلّمين والمتعلّمين وقد نُشرت .

– الحكماء : 304 .

– الحلوليّة : 24 .

من المفيد أن نحيل عنهم إلى مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (E. I. (2 بقلم ل. ماسينيُون ثم ج. س. قنواتي L. Massigon, G. C. Anawati وعنوانه Hulûl . وللكلمة معانٍ عدّة إلّا أنّ ما يعنيه الطرطوشي في هٰذا النصّ هي نظريّة حلول الخالق في المخلوق وهي مقالة نقضها علماء الكلام المسلمون . ولهم فرق عديدة ومنها الصوفيّة وهم يقعون في ما بين الحلول والإتّحاد . ويسمّي ابن تيمية وحدة الوجود عند الإتّحاديّة بالحلول المطلق .

حمّاد : 246 .

يذكر الذهبي في **تذكرة الحفاظ** أربعة ممّن يسَمَّون حمّاداً وفي **ميزان الإعتدال** ما لا يقلّ عن خمسين (ج 1 ، ر 2235 إلى ر 2284) ؛ إلّا أنّ أشهرهم ، وهو طبعاً المقصود هنا ، حماد بن سَلَمة أبو سلَمة البصري (ر 2251 ، ص 590 – 95) ؛ يقول عنه المؤلّف : «كان ثقة ، له أوهام» . وكلّ الأئمّة يتّفقون على علمه وروايته وورعه وفضله وتقدّمه وإمامته ، توفّي في سنة 167 / 783 .

– ابن أبي الحمراء : 238 .

لا نعرف عنه أكثر ممّا ذكر الطرطوشي نقلاً عن أبي محمد المقدسي ، أي أنّه رجل من أهل نابلس قدم إلى بيت المقدس في 448 / 1056 وأحدث في المسجد الأقصى صلاة الرغائب التي تُصلّى في رجب وشعبان . وكان حسن التلاوة فصلّى ليلة النصف من شعبان فأحرم خلفه الناس الواحد بعد الآخر حتى صاروا جماعة . وكرّر الصلاة في السنة الموالية حتى انتشرت في المدينة إلى حدّ أنّها اعتُبرت سُنّة حتى سَنة مرور المؤلّف بها .

– حملة القرآن : 169 .

– ابن حنبل : أنظر أحمد بن حنبل .

– أبو حنيفة : 80 – 93 – 95 – 102 – 103 – 105 – 107 – 110 – 298 – 312 – 313 .

هو الإمام النُّعمان بن ثابت المتكلّم ومؤسّس المذهب المشهور . ولد حوالي 80 / 699 وتوفّي في 150 / 767 . ولا يحتاج إلى تعريف . ويمكن الرجوع بشأنه إلى مقال يوسف شَخْت J. Schacht في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. وبعنوان Abû Hanîfa ، وكذلك إلى **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 151 ، ب 3) وبها إحالات متعدّدة .

– حُنين : 28 – 244 .

– كتاب **الحوادث والبدع** للطرطوشي : 313 .

– حَوْشَب الطائي : 180 .

يذكر ابن حجر في **لسان الميزان** (ج 2 ، ص 369) حَوْشَب بن عبد الكريم ويتعرّض لروايته عن عبد الله بن واقد الهروي إلّا أنّه يرى فيه جهالة .

ويذكر أيضاً : حوشب عن زياد بن يزيد الرقاشي ويقول عنه : مجهول .

– الخاصّة : 2 .

– خالد بن زيد الخزاعي : 15 .

في **الإستيعاب** لابن عبد البرّ (ج 2 ، ص 434 ، ر 617) خالد الخزاعي ، روى عنه ابنه نافع ولم يروِ عنه غيره عن النبي – ﷺ – هٰذا الحديث : ﴿سَأَلْتُ رَبِّيَ ثَلَاثاً فَأَعْطَانِي اثْنَيْنِ وَمَنَعَنِي الثَّالِثَة﴾ وهو الحديث الذي ساقه الطرطوشي في هٰذا النصّ .

– الخِدْري (أبو سعيد) : أنظر أبو سعيد .

– خَرَشة بن الحُرّ : 249 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 445 و 446 ، ر 641) خَرَشَة بن الحُرّ الفزاري أو الأزدي نزيل حمص . من الصحابة ، يروي عن النبي – ﷺ – حديثاً واحداً في الدعوة إلى الإمساك عن الفتنة . وأخته سلامة من الصواحب ولها عن النبي أحاديث . كان يتيمًا في حجر عمر بن الخطّاب وقد روى عنه كما روى عن أبي ذرّ وعبد الله بن سلام . وروى عنه جماعة من التابعين منهم المسيّب ابن رافع وربعي بن خراش . وقد ذكره الطرطوشي لروايته أثراً يتّصل بعمل عمر ابن الخطّاب .

– الخَضِر (النبي) : 187 – 297 – 300 .

– الخطّابي (أبو سليمَان) : أنظر أبو سليمَان .

– الخَلَف : 116 .

– الخلفاء الراشدون : 25 .

– الخولاني (أبو إدريس) : أنظر أبو إدريس .

– الخولاني (أبو الربيع إدريس) : أنظر الربيع إدريس .

– الخوارج : 20 – 267 .

– خَيْبَر : 244 .

– أبو داود : 19 – 25 – 26 – 53 – 54 – 56 – 58 – 95 – 96 – 246 – 273 – 292 – 296 – 302 .

هو صاحب **السنن** ، أشهر من أن يُعرَّف به وبكتابه . توفّي في 275 / 888 . وعن هٰذا المحدّث ، سليمَان بن الأشعث ، المولود في 202 / 817 والذي عاش في البصرة بعد أسفار طويلة في طلب العلم والذي يعتبر كتابه في السنن من الكتب الستّة ، أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** (ط. 2)

E. I. (2) بقلم ج. رُوبْسُنْ J. Robson وبعنوان Abû Dâ'ûd

– داود (النبي) : 6 – 170 .

– داود بن الحُصَيْن : 82 .

ذكر م. الطالبي داود بن الحصين المدني كمحدّث من القرن الثاني ومحيلاً على **التاريخ الكبير** للبخاري (2 / 1 : 211) بدون ذكر للطبعة .

– أبو الدرداء : 35 – 36 – 38 – 114 – 179 – 180 .

هو عُوَيْمِر ، تأخّر إسلامه فما شهد إلّا ما بعد أحد من المشاهد . وقد آخى النبي – ﷺ – بينه وبين سلمان الفارسي . وكان صحابيًّا فقيهاً حكيمًا عالماً . توفّي في خلافة عثمان بين 31 / 651 و 34 في دمشق ، بعد أن ولي القضاء لمعاوية في خلافة عثمان ؛ بل لعلّه وليه قبل ذلك لعمر على دمشق . أنظر **الإستيعاب** ، ج 4 ، ص 1646 – 1648 ، ر 2940 .

وفي **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 24) أبو الدرداء عويمر بن زيد – رضي الله عنه ! .

– أمّ الدرداء : 35 – 114 .

في **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1835 ، ر 3331) خيرة امرأة كعب بن مالك الأنصاريّة الشاعرة . ويقال : حيرة . وحديثُها عند الليث بن سعد من رواية ابن وهب وغيره بإسناد ضعيف لا تقوم به الحجّة أنّ رسول الله – ﷺ – قال : ﴿لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ فِي مَالِهَا أَمْرٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا﴾ .

وفي **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 53 ، ر 37) هيمجة الوصّابيّة الحميريّة زوجة أبي الدرداء فقيهة عالمة قد روت الكثير عن أبي الدرداء كما روت عن سلمان وعن عائشة . حجّت سنة 81 / 700 وقد خطبها معاوية فأبت التزوّج منه .

– أمّ الدرداء الصغرى : 146 .

الظاهر من ترجمتها أنّها هي السابقة وإن كان ابن الجزري في **غاية النهاية** (ج 3 ، ص 354 ، ر 3783) يدعوها أمّ الدرداء الصغرى . إلّا أنّه يضيف أنّها زوجة أبي الدرداء وقد أخذت القراءة عنه . واسمها عنده قريب ممّا يذكر الذهبي عن السابقة وهو هجيمة بنت حيّ الأوصابيّة بينما عند الذهبي : هيمجة الوصّابيّة الحميريّة . وسنة وفاتها بعد الثمانين . والمهمّ أنّ ابن الجزري يدقّق أن قد أخذ القراءة عنها إبراهيم بن أبي عبلة كما أخذها عنها كذلك عطيّة بن قيس ويونس بن هبيرة منبِّهاً إلى أنّها كانت فقيهة كبيرة القدر . ومن الملاحظ أنّ صاحب **غاية النهاية** يؤرّخ وفاة ابن أبي عبلة بمَا بعد 150 . فإن صحّ كلّ هٰذا التدقيق فالمستنتَج منه أنّ تلميذ أمّ الدرداء كان من المعمَّرين .

ومن المفيد أن نذكّر بأنّ م. الطالبي لم يرد التفريق بين المرأتين وبأنّه اكتفى بهٰذا التعريف : «أم الدرداء : زوج أبي الدرداء» (181) .

– دمشق : 37 – 146 .

– الدمشقيّون : 183 .

– ذات أنواط (سدرة للمشركين بمكّة) : 28 .

– أبو ذرّ الغِفاري : 134 .

جندب بن جندب ، من الصحابة . يقال : إنّه كان موحِّداً قبل إسلامه . ويعتبر من أوائل المسلمين ، رابعهم أو خامسهم إسلاماً . ورجع إلى قومه بعد اعتناقه الإسلام وأقام بينهم حتى معركة الخندق في 5 / 627 . ثم أقام بالشام إلى أن دعاه الخليفة عثمان لشكوى عن معاوية منه وعاش بقيّة حياته بالرَّبْذَة حيث توفّي في 32 / 652 . كان معروفاً بتواضعه وزهده حتّى كان يُشبَّه بالمسيح . وكان حريصاً على طلب العلم حتّى لقد كان يزاحم ابن مسعود في الرواية . وهكذا تُنسب إليه رواية 281 حديثاً روى منها الشيخان 31 . انظر عنه

فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (E. I. (2 بقلم ج. رُوبْسُنْ . J. Robson وبعنوان Abû Dharr al-Ghifârî

– أبو الرّبيع إدريس الخولاني : 144 .

في **لسان الميزان** لابن حجر (ج 1 ، ص334 ، ر 1019) إدريس بن الفضل بن سليمَان الخولاني أبو الفضل . قال عنه : « ذكره ابن النجاشي في مصنّفي الشيعة وقال : كان ثقة » . ولسنا ندري إن كان المعنيّ بالذكر لأجل الكنية ثمّ الإنتساب إلى الشيعة شأن معظم من يُسمّى إدريس ممّن ذكرهم ابن حجر (ص 332 إلى 335) .

– الربيع بن سليمَان الجيزي : 150 .

الربيع بن سليمَان بن داود الجيزي أبو محمد الأزدي بالولاء ، المصري . من الفقهاء والرجال الصالحين . روى عن الشافعي وعبد الله بن وهب وإسحاق بن وهب وعبد الله بن يوسف وغيرهم . روى عنه أبو داود والنسائي وأبو جعفر الطحاوي وغير هؤلاء . توفّي في 256 / 869 أو 257 . وهو الذي روى عن الشافعي أنّ قراءة القرآن بالألحان مكروهة كما يذكّر بذلك الطرطوشي في هٰذا النص . أنظر **طبقات الشافعيّة الكبرى** للسبكي (ج 2 ، ص 132 ، ر 28) .

– ربيعة : 68 – 123 – 259 – 296 .

ربيعة بن عبد الرحمان ، ويذكر الشيرازي في **شرح اللمع** (ف 758) : بن أبي عبد الرحمان . وهو أبو عثمان ربيعة بن عبد الرحمان فروخ مولى المُنكَدِر المدني المعروف بربيعة الرأي مفتي المدينة ؛ يذكره صاحب **شجرة النور** ضمن من أخذ عنهم مالك ويترجم له (ر 1 ، ص 46) فيؤكّد أنّه أدرك جماعة من الصحابة وأخذ عنهم ، منهم أنس ؛ وينسب لمالك هٰذا القول : « ذهبت حلاوة الفقه منذ مات ربيعة الرأي » . وقد توفّي سنة 136 / 753 . أمّا الذهبي (**ميزان الإعتدال** ج 2 ، ر 2704) فلا يذكر غير اسمه ، وإن كان خصّص له بياناً

يزيد على الصفحة في **تذكرة الحفاظ** ج 1 ، ر 153 ، ص 157 و 158 . والملاحظ أنّ الذهبي يذكر ربيعة بن **أبي** عبد الرحمان وكذلك الباجي في **المنهاج** (ص 84) والقاضي عياض في **المدارك** وكلّما ذكره ، والشيرازي في **شرح اللمع** كما سبق ذكره .

أمّا الخبر الذي يذكره الشيرازي فقد ورد في **المنهاج** للباجي ولكن بعبارة أدقّ وهي : « ولهٰذا كان سُهيل بن أبي صالح يروي حديث اليمين مع الشاهد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمان عنه عن أبيه عن أبي هريرة لأنّه كان حدّث به ربيعة فنسيه ثمّ سمعه من ربيعة ؛ فكان يحدّث به عن ربيعة عنه) (ص 84) .

– رجب (نهر في الجنّة) : 243 .

– الرجبيّون : 248 .

– الرهبان : 138 – 310 .

– الروافض : 20 .

– الرومي : 139 .

– **رياض النفوس** للمالكي : أنظر المالكي .

– ابن الزبير : أنظر عبد الله .

– زُرارة بن أوفى : 143 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 517 ، ر 809) زُرارة بن أوفى النَّخَعي . له صحبة ومات في زمن عثمان بن عفّان .

– الزهري : أنظر ابن شهاب .

– زياد النَّمِيري : 235 .

هو من الصحابة . أنظر عنه **كتاب البدع** لابن وضّاح (ص 310 ، ب 3) حيث تنقل المحقِّقة الإسبانيّة م. إ فِيرُّو M. I. Fierro بالإعتماد على

عبد الرحمان بن علي الجوزي (597 / 1200) في **كتاب القصّاص والمذكّرين** رواية مفادها أنّ زياد النميري ذكر أنّ أنس بن مالك جاءه وطلب منه أن يقصّ. فلمّا أجابه : «كيف يفعل ذلك والناس يعتبرون القصص بدعة ؟» قال له أنس : «لو كان ذلك بدعة لما أوصاه به» . ويضيف ابن الجوزي : «وهكذا يقصّ زياد إذ أجاز له ذلك أنس» .

– ابن أبي زيد القيرواني : 5 .

أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمان القيرواني النفزي . ولد في 310 / 922 وتوفّي في 386 / 996 وقبره بالقيروان معروف إلى اليوم . وهو رئيس مدرسة القيروان الفقهيّة . درس بهذه المدينة وهي مسقط رأسه ، على عدد من علمائها منهم أبو بكر محمد بن اللباد وأبو الحسن الخولاني وأبو العرب التميمي . وكان يلقّب بمالك الصغير . وتعتبر رسالته أوضح عرض لفقه المالكيّة وقد طبعت عدّة مرّات وترجمت إلى أكثر من لغة . وتأثّر بالأشعريّة إلّا أنّه قاوم التصوّف المتطرّف . وله الفضل في تدعيم المالكيّة في فترة القطيعة بين الفاطميين الإسماعليين وبني زيري على عهد المُعزّ بن باديس . أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. في فصل هـ. ر. إدريس H. R. Idris وبعنوان Ibn Abî Zyad al-Qayrawânî . ويضاف إلى قائمة المصادر والمراجع التي قدمها ، **ترتيب المدارك** لعياض ، ج 3 و 4 ، ص 492 إلى 497 .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 154 إلى 160) لمصادر ترجمة ابن أبي زيد وعددها 13 وكذلك لبيان المخطوطات التي وصلت إلينا من كتبه وقد أحصى منها 8 ؛ وأهمّها **الرسالة** وشروحها ومخطوطاتها المتعدّدة ثم **النوادر والزيادات على ما في المدوّنة وغيرها من الأمّهات وتهذيب العتبيّة والذبّ عن مذهب مالك** وكتاب **السنن** أو **كتاب الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ** .

– ابن زيد : 234 .

ولم نتمكّن من التعرّف عليه لكثرة من يُسمّى أبوه بزيد من المحدِّثين . أنظر على سبيل المثال **لسان الميزان** في باب زيد ، ج 2 ، ص 501 إلى 513 **وتقريب التهذيب** ، ج 2 ، ص 162 في باب **محمد** .

– زيد بن أسلم : 235 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 536 ، ر 838) صحابي ، زيد بن أسلم بن ثعلبة بن عديّ بن العجلان العجلاني ثم البلوي ثم الأنصاري ، حليف لبني عمرو ابن عوف . شهد بدراً في ما ذُكر وشهد كذلك أحداً .

– زيد بن ثابت : 147 .

زيد بن ثابت بن الضحّاك أبو سعيد الأنصاري النجّاري المدني ، كاتب الوحي . أسلم قبل مقدَم النبي – ﷺ – إلى المدينة واستُصغِر يوم بدر ، إلّا أنّه شهد الخندق وما بعدها وأعطاه الرسول يوم تبوك راية بني النجّار . وكتب للنبي المراسلات إلى الناس ثم كتب لأبي بكر وعمر في خلافتهما . وهو أحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف . وكان عمر وعثمان يستخلفانه إذا حجّا . وكان أعلم الناس بالفرائض . وتوفي بالمدينة سنة 54 / 673 أو غير ذلك بقليل . أنظر عنه مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. ، بقلم ج. ليفي دالّا فيدا G. Levi Della Vida ، وكذلك **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 240 – 241 ، ب 4) وبه إحالات إلى **الإصابة والإستيعاب** و**تهذيب الأسماء والخلاصة وتذكرة الحفاظ** .

– السائب بن يزيد : 74 – 221 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 576 و 577 ، ر 902) السائب بن يزيد ابن سعيد بن ثمامة ... ، وقد اختلف في نسبه . ولد في السنة الثانية أو الثالثة من الهجرة وكان عاملاً لعمر على سوق المدينة وتوفي في 80 / 699 أو 86 أو 91 /

709 . وفي النصّ يذكر له الطرطوشي أثراً يتعلّق بعمر بن الخطّاب ، كما يذكر رواية مالك عنه .

– سالم بن عبد الله : 68 – 191 – 282 .

سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطّاب ، أبو عمر وقيل : أبو عبد الله ، القرشي العَدَوي التابعي . أجمعوا على إمامته . وقال عنه ابن سعد إنّه كان كثير الحديث عالياً من الرجال وورعاً . وعدّه ابن المبارك من فقهاء المدينة السبعة . ويعتبر أصحاب الحديث أنّ أصحّ الأسانيد كلّها الزهري عن أبيه عبد الله بن عمر وهي سلسة الذهب . وقد توفي في 106 / 724 وقيل غير ذلك . أنظر **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 452 و 453 ، ب 5) وفيه إحالات على **طبقات الحفاظ** و**تذكرة الحفاظ** و**تهذيب الأسماء** و**حلية الأولياء** و**شذرات الذهب** و**طبقات القرّاء** و**طبقات الفقهاء** للشيرازي .

– سحنون : 129 – 163 – 218 – 219 .

وهو في الحقيقة أشهر من أن يُعرّف به . أبو سعيد سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي القيرواني . وقد عقد له عياض في **ترتيب المدارك** (ج 2 ، ص 585 إلى 626) ترجمة مفصّلة . ولد في 160 أو 161 / 777 وتوفي في 240 / 854 . أنظر عنه **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 138 إلى 143 ، ر 10) وقد أحصى الباحث لترجمة المؤلّف 9 مصادر إلّا أنّه لم يذكر من بينها **ترتيب المدارك** وقدّم بياناً مفصَّلاً عن آثار سحنون ومخطوطاتها التي وصلت إلينا وعدّ منها 8 كتب وأهمُّها بلا منازع **المُدوَّنة الكبرى** وقد تعرّض لمخطوطاتها ومخطوطات شروحها وهي عديدة

– ابن سريج (أبو العبّاس) : 69 .

وهو أحمد بن عمر بن سريج البغدادي القاضي أبو العبّاس ، الفقيه فروعاً وأصولاً ومناظرة ، المتكلّم . ويُعتبر أبرز شافعيّ بعد الطبقة الأولى لتلاميذ

الإمام ، بل إنّ البعض من المؤرّخين يُفضّله على المُزَني . وقد تتلمذ بالأخصّ على عثمان بن سعيد الأنماطي تلميذ المزني هذا . ويعتبره الشافعيّة مجدّد قرنه . وكان قد ناظر محمد بن داود بحضرة الوزير علي بن عيسى الذي كانت تربطه به صداقة . وكان ولي قضاء شيراز في شبابه ، إلّا أنّه في آخر حياته رفض قضاء بغداد الذي عرضه عليه الوزير ابن عيسى المذكور . وكان له إزاء الصوفيّة موقف حياد حتى إنّه رفض الإفتاء في قضيّة الحلّاج . وتوفّي في بغداد في 306 / 918 ، عن 57 سنة . وله عدّة مؤلّفات في فقه الفروع (فروق – فرائض – ردود على الحنفيّة – تقريب بين المزني والشافعي) والأصول أيضاً (**كتاب في الردّ على ابن داود في القياس**) . أنظر عنه للإحالات المتعدّدة فصل يوسف شَخْت Ibn Suraydj J. Schacht في الطبعة الثانية من **دائرة المعارف الإسلاميّة** (2) .E. I وكذلك **شرح الكوكب** ، ج 1 ، ص 223 ، ب 2 ، وذلك **لتهذيب الأسماء واللغات وطبقات الشافعيّة الكبرى** للسبكي **ووفيّات الأعيان وشذرات الذهب والمنتظم والفتح المبين** .

– سعد : 306 .

يقصد الطرطوشي أشهر من تسمّى من الصحابة بسعد ، وهو بطبيعة الحال سعد بن أبي وقّاص مالك بن وهب القُرَشي الزُّهْري المكّي ، من السابقين إلى الإسلام ومن المهاجرين الأوائل . شهد بدراً وما بعدها من المشاهد . وهو أحد الستّة أصحاب الشورى . استعمله عمر على الجيوش التي بعثها إلى بلاد فارس فهزم الفرس بالقادسيّة . وولّاه عمر على الكوفة ثم عزله عنها في 21 / 641 لمّا شكاه أهلها ؛ ثم ولّاه عليها عثمان أيضاً . واعتزل الفتن بعد مقتل عثمان ، وهو آخر العشرة المقرّبين عند النبي – ﷺ – موتاً . توفي بقرب المدينة ودفن بالبقيع سنة 55 / 674 ، وقيل غير ذلك . أنظر **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 630 ، ب 1) وفيه إحالات على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء والخلاصة وأسد الغابة وحلية الأولياء** . ويضاف إليها **تذكرة الحفّاظ** ، ج 1 ، ص 22 – 23 ، ر 9 .

– سعيد بن جُبير : 178 – 234 – 247 .

في **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 76 و 77 ، ر 73) سعيد بن جبير الوالبي بالولاء الكوفي المقرىء الفقيه . سمع ابن عبّاس وابن عمر وعبد الله بن مغفّل وغيرهم . وعنه روى طائفة منهم الأعمش وعطاء بن السائب . قتله الحجّاج في 95 / 713 وله 49 سنة وقيل : أكثر من 50 . وسبب قتله أنّه قاتل الحجّاج مع ابن الأشعث . وكان ابن عبّاس ممّن يقدّر علمه . وكان كثير القراءة للقرآن . ويروي الذهبي كالطرطوشي في هٰذا النصّ أنّ إسماعيل بن عبد الملك قال : « رأيتُ سعيد بن جبير يصلّي في الطاق » ويضيف : « ولا يقنت في الصبح ويعتمّ ويرخيها شبراً من ورائه » .

– سعيد الجريري : 246 .

في **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 155 ، ر 150) أبو مسعود سعيد بن إياس البصري الجريري ، حدّث عن جماعة منهم أبو الطفيل عامر بن واثلة وعبد الله بن بريدة ، وحدّث عنه جماعة كشعبة والثوري والحمادان وابن المبارك ويزيد بن هارون . أثنى على علمه بالحديث ابن حنبل ، إلّا أنّه اختلط قبل موته فتغيّر حفظه كما يؤكّد ذلك أبو حاتم وابن أبي عديّ وإن كان غيرهما لا يثبت ذلك كابن عليّة الذي يقول عنه : كبر الشيخ فرقّ ، ويزيد بن هارون الذي دخل عليه البصرة في 142 / 759 وسمع منه ولم ينكر منه شيئاً . توفي في 144 / 761 .

– أبو سعيد الخدري : 305 .

وهو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنّان الخِدْري المخزومي الأنصاري ، الصحابي بن الصحابي ، كثير الرواية عن النبي – ﷺ – وأصحابه ومن أفقه أحداث الصحابة . توفّي في 63 أو 65 / 682 أو 684 .

أنظر عنه **الإصابة** لابن حجر ، ج 2 ، ر 4088 .

– سعيد بن عُفير : 183 .

في **تذكرة الحفاظ** (ج 2 ، ص 427 ، ر 435) أبو عثمان سعيد بن كثير ابن عُفير بن مسلم الأنصاري بالولاء المصري . سمع يحيى بن أيّوب ومالكاً والليث وسليمَان بن بلال وغيرهم من طبقتهم ، وروى عنه البخاري وغيره وهم كثرة . وثّقه البعض وتحامل عليه البعض الآخر . وقال ابن يونس : «كان من أعلم الناس بالأنساب والأخبار الماضية وأيّام العرب والتواريخ . كان في ذلك عجباً . ويحيل الطرطوشي في النصّ على تاريخه . وقد عرف بفصاحته وحضور حجّته وغزارة علمه وإفادة مجالسه . ولد في 146 / 763 وتوفي في 226 / 840 .

– سعيد بن المسيب : 132

– سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران المخزومي ، أبو محمد القُرَشي . فقيه الفقهاء . أثنى عليه المديني ولم ير في التابعين أوسع علماً منه . قال عنه ابن حنبل إنّه كان سيّد التابعين . وقال عنه يحيى بن سعيد : «كان أحفظ الناس لأحكام عمر وأقضيته» . جمع الحديث والتفسير والفقه إلى جانب الورع والعبادة والزهد واتّفق المحدّثون على أنّ مرسَلاته أصحّ المراسيل . تلميذ زيد بن ثابت وصهر أبي هريرة . توفي في 93 / 711 أو 94 . أنظر عنه **الكافية** (ص 617 ، ت 145) وخاصة **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 232 ، ب 2) وفيه إحالات على **تذكرة الحفاظ** و**طبقات الفقهاء** و**مشاهير علماء الأمصار** و**وفيّات الأعيان** و**شذرات الذهب** و**الخلاصة** و**طبقات الحفاظ** و**حلية الأولياء** . ويضاف إليها **تذكرة الحفاظ** ، ج 1 ، ص 54 – 56 و 38 و**تقريب التهذيب** ، ج 1 ، ص 260 و 261 ، ر 260 .

– سُفيان الثوري : 126 إلى 128 – 153 – 154 – 173 – 178 – 195 – 244 – 252 – 265 – 266 – 271 – 298 .

سُفيان الثوري بن سعيد بن مسروق أبو عبد الله الثوري الكوفي الملقَّب بأمير المؤمنين في الحديث والمعتبَر سيّد الحُفّاظ وأحد الأئمّة المجتهدين . عُيّن على قضاء الكوفة فامتنع واختفى . أثنى عليه ابن حنبل وابن المبارك والأوزاعي كمحدِّث ، كما أثنى ابن حِبّان على حفظه المتقَن وفقهه في الدين ولزومه الحديث ومواظبته على العبادة حتى صار علماً يرجع إليه في الأمصار . ولد في حوالي 97 / 715 وتوفّي في 161 / 777 في البصرة . أنظر الإحالات عنه في **الوصول** للشيرازي (ص 121 – 122 ، ب 4) **والمحصول** (ج 2 ، ق 1 ، ص 189 ، ب 1) وخاصّة **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 122 ، ب 5) الذي يحيل على **وفيّات الأعيان وطبقات المفسّرين وطبقات الفقهاء وتاريخ بغداد وتذكرة الحفاظ وحلية الأولياء وطبقات الحفّاظ وشذرات الذهب والفهرست** .

– سُكَينة بنت الحسين : 113 .

أنظر عنها مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 1 (1) .E. I بقلم ه. ماسّي . H. Massé وبعنوان Sukayna . وهي حفيدة علي بن أبي طالب وابنة رَباب بنت امرىء القيس بن عديّ بن أوس . واسمها أيضاً أُمَيْمَة ، بل الأرجح : آمِنَة وأَمِينَة . شاعرة ولوعة بالشعر والغناء ومن شهيرات عصرها ذكاء وعفّة ولطفاً وظرفاً حتى إنّ ذِكرها ليرد في كتب الأدب ككتاب **الأغاني** لأبي الفرج الأصبهاني . كان بها ميل إلى المداعبة والمازحة وكانت فخورة بجمالها – وجمال شَعَرها مشهور – وبأجدادها وبابنتها كذلك .

كانت صغيرة السنّ عند مقتل أبيها وإذ نقلها وأهلَها الناجين من القتل في واقعة كَرْبَلاء يزيد بن معاوية إلى المدينة . اشتهرت بزيجاتها المتعاقبة . توفيت في المدينة في 117 / 735 .

وانظر كذلك **أعلام النساء** لكحّالة (ج 2 ، ص 202 إلى 224) وذلك خاصة للإحالات إلى مجموعة كبيرة من المصادر المتنوّعة .

ويورد الطرطوشي ذكرها في هٰذا النصّ في حديثها لابنها وهي تدعوه إلى كشف القناع عن رأسه : « فإنّ القناع ريبة بالليل ومذلّة بالنهار » . ولعلّ من المفيد أن ننبّه إلى أنّها لم تكن تلزم نفسها بلبس الحجاب كما كان يفعل نساء المدينة وخاصّة منهنّ نساء النبيّ – ﷺ .

– السلف : 116 .

– سلمان : 134 .

سَلْمان الفارسي وهو أبو عبد الله سَلْمان الخير ، مولى رسول الله – ﷺ . أوّل مشاهده الخندق ولم يتخلّف عن مشهد بعده ؛ وهو الذي أشار بحفر الخندق حين جاء الأحزاب لمحاصرة المدينة . آخر النبي بينه وبين أبي الدرداء . ويعتبر من فضلاء الصحابة وزهّادهم وعلمائهم . سكن العراق وتوفّى بالمدائن سنة 35 / 655 أو 36 . وقد روي له ستّون حديثاً . أنظر عنه في **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 243 و 244 ، ب 5) الإحالات إلى **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء والخلاصة وحلية الأولياء** .

– سَلَمة بن الأكوع : 282 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 639 و 640 ، ر 1016) سَلَمة بن عمرو ابن الأكوع ، واختلف في كنيته والأكثر أبو إياس . كان ممّن بايع النبي – ﷺ – تحت الشجرة يوم الحديبيّة . سكن بالرَّبْذة وتوفي بالمدينة سنة 74 / 693 عن ثمانين سنة . وعُرف بسخائه وكذلك بشجاعته في الغزوات التي شارك فيها . روى عنه جماعة من تابعي أهل المدينة منهم ابنه إياس ويزيد بن أبي عبيد .

– أبو سلمة : 59 – 100 .

وهو ابن عبد الرحمان بن عوف الزهرة المدني ؛ روى عن أبيه يسيراً وكذلك عن جماعة من الصحابة منهم عثمان وعائشة وأبو هريرة وحسّان بن ثابت ؛ وروى

عنه سالم أبو النضر وأبو الزناد والزهري ويحيى بن أبي كثير وغيرهم ، وينبّه الطرطوشي إلى رواية مالك عنه . يُعتبر من كبار أئمّة التابعين . عُرف بغزارة علمه ووثّقه المحدِّثون . وكان يناظر ابن عبّاس . وتوفّي في 94 / 712 أو 104 / 722 . أنظر عنه **تذكرة الحفاظ** للذهبي ، ج 1 ، ص 63 ، ر 52 .

– السُّلَمي (أبو عبد الرحمان) : أنظر أبو عبد الرحمان .

– أبو السَّليل : 246 .

في **تقريب التهذيب** لابن حجر العسقلاني (ج 1 ، ص 374 ، ر 23) ضُرَيب بن نُقَير أبو السَّليل القيسي الجُرَيْري . وهو ثقة ومن السادسة ، أي كما يوضح ذلك ابن حجر في المصدر ذاته (ص 5 و 6) من طبقة عاصروا الخامسة – الطبقة الصغرى من التابعين – ولم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة وذلك كابن جُرَيج (86 / 699 – 150 / 767) . إذاً فأبو السَّليل هو ممّن عاش في النصف الأوّل من القرن الثاني ، خاصّة .

– أبو سليمَان الخطابي : 154 .

في **تذكرة الحفاظ** للذهبي (ج 3 ، ص 1018 إلى 1020 ، ر 950) أبو سليمَان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطّاب البُسْتي الخطّابي . سمع بمكّة وبغداد والبصرة ونيسابور ويُعتبر من كبار محدّثي عصره ، ثقة ثبتاً غزير العلم . صنّف الكثير من الكتب مثل **غريب الحديث** وكتاب **معالم السنن** وكتاب **شرح الأسماء الحسنى** . توفّي في بُسْت في 388 / 899 .

وانظر أيضاً **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين (ج 1 ، ص 345 إلى 347) وفيه إحالات لترجمته إلى ما لا يقلّ عن 11 مصدراً ومرجعاً ، مع إضافة **تذكرة الحفاظ** . وانظر أيضاً بيانه المفصّل والمدقّق عن مخطوطات كتبه التي وصلت إلينا وهي 8 مصنّفات .

– سليمان بن مهران الأعمش (أبو محمد) : أنظر الأعمش .

– ابن السِّماك : 310 .

هو أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقّاق ابن السِّماك ، أصله من بغداد . محدّث ثقة ، روى عنه الدارقطني والحاكم النيسابوري ومن في طبقتهما . توفّي في 344 / 955 في بغداد . أنظر عنه **أخبار التراث** لفؤاد سزكين (ج 1 ، ص 299 و 300 ، ر 190) للإحالات على مصادر ترجمته وقد ذكر منها أربعة ، وكذلك للبيان عن مخطوطات آثاره التي وصلت إلينا وعددها خمسة ومنها كتاب في الحديث .

– سهل بن عبد الله : 258 .

ذكره الذهبي في **تذكرة الحفاظ** (ج 2 ، ص 685 ، ر 705) وقال عنه : « شيخ الصوفيّة سهل بن عبد الله التُّسْتَري توفي في 283 » أي 896 للميلاد .

وانظر **تاريخ التراث العربي** (ج 2 ، ص 452 إلى 454 ، ر 20) حيث يؤرّخ فؤاد سزكين ولادته بعام 203 / 818 ويحيل على مصادر أخرى غير **تذكرة الحفاظ** ، وهي 10 منها **حلية الأولياء** لأبي نُعيم و**طبقات الصوفيّة** للسُّلمي . أمّا آثاره التي وصلت إلينا فقد ذكر منها 8 بمخطوطاتها وأهمّها **التفسير** .

– أبو سُهيل بن مالك : 36 .

وهو عمّ مالك بن أنس . في **تقريب التهذيب** لابن حجر (ج 2 ، ص 296 ، ر 25) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي أبو سهيل – لا أبو سهل والصواب من ص 422 ، ر 93 من المصدر ذاته وكما في نصّ الطرطوشي – يُعتبر ثِقة . وهو من الرابعة ، أي كما في المصدر المذكور ، ج 1 ، ص 5 ، طبقة جلّ روايتهم عن كبار التابعين ، أمثال الزهري وقتادة . مات بعد

140 / 757 .

– السِّنْدي : 139 .

– **السنن لأبي داود** : أنظر أبو داود .

– سيّار أبو الحكم : 195 – 260 .

في **تقريب التهذيب** لابن حجر (ج 1 ، ص 343 ، ر 627) سيّار أبو الحكم العَنَزي ، وَرَدان ، أو ورد أو غير ذلك ، أخو مساور الورّاق « ثِقة وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة » أي طبقة لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة من أمثال ابن جريج (المصدر ذاته ، ص 6) مات في 123 / 740 .

– ابن سيرين : أنظر محمد .

– الشافعي (الإمام) : 69 – 80 – 93 – 102 – 105 – 107 – 110 – 150 – 278 – 298 – 299 – 301 – 308 – 312 .

لعلّه من فضول القول أن يُعرّف بمؤسّس المذهب المنسوب إليه وواضع علم أصول الفقه في **الرسالة** والمتوفّى في 204 / 819 ، ونفضّل أن نحيل على **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 1 (1) E. I. في مقال و. هفّنِينْق W. Heffening . لمن يرغب التدقيق في حياته وأفكاره وآرائه ومدرسته ، وعنوانه al-Shâfiʿî .

– **الشّامل** لأبي نصر الصبّاغ : أنظر أبو نصر الصبّاغ .

– ابن شعبان ، صاحب **مختصر ما ليس في المختصر** : 75 – 79 – 88 – 98 – 105 – 272 – 284 – 289 .

أنظر **ترتيب المدارك** لعياض (ج 3 ، ص 293 و 294) حيث ذُكر من أهل مصر باسم ابن القرطبي . وهو أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة (...) بن عمّار بن ياسر ، يُعرف بابن القرطبي . ويُعتبر رأس

الفقهاء المالكيّة بمصر في عصره . ويقال إنّه كان يلحن مع غزارة علمه وسَعة روايته وكثرة حديثه . وقد وافق موتُه دخولَ بني عُبيد الشيعيّين إلى مصر عن سنّ جاوزت الثمانين . وكان شديد الذمّ لهم شأنَ الطرطوشي كما نبّهنا إلى ذلك في استعراضنا لأهمّ أحداث حياته في التمهيد لتحقيق هٰذا النصّ . ويروي عياض أنّ في كتبه غرائب من قول مالك وأقوال شاذّة عن قوم لم يشتهروا بصحبته ليست ممّا رواه ثقات أصحابه واستقرّ من مذهبه . وذكر عياض من تآليفه كتاب **مختصَر ما ليس في المختصر** كما ذكر له كتابه **الزاهي الشعباني** المشهور في الفقه وكتاب في **أحكام القرآن** وغير ذلك .

– الشعبي : 104 .

هو عامر بن شراحيل أبو عمرو الهمداني الكوفي ، علّامة التابعين . ولد في أثناء خلافة عمر ومات سنة 106 / 724 أو قبلها بقليل . كان إماماً حافظاً فقيهاً روى عن خلق كثير من الصحابة والتابعين ، إلّا أنّه لم يكن يدوّن شيئاً ويقول في ذلك : « ما كتبت سوداء في بيضاء » .

روى عنه كثير من الأئمّة منهم أبو حنيفة . ويقال عنه : « مُرسَل الشعبي صحيح لا يكاد يُرسل إلّا صحيحاً » . أنظر عنه **الوصول** للشيرازي (ص 121 ، ب 2) الذي يحيل إلى البيان المسهب والشامل للذهبي في **تذكرة الحفاظ** ، وخاصّة **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 122 ، ب 4) الذي يرجع إلى **وفيّات الأعيان وتذكرة الحفاظ وتاريخ بغداد وحلية الأولياء وطبقات القرّاء وطبقات الحفّاظ وطبقات الفقهاء والخلاصة والمعارف وشذرات الذهب** .

– الشعراء : 149 .

– ابن شهاب الزهري : 53 .

في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 108 إلى 113 ، ر 97) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن زهرة (....) القُرَشي الزهري

المدني . ولد سنة 50 / 670 وحدّث عن صغار الصحابة من طبقة ابن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك وسعيد بن المسيّب وغيرهم ، كما حدّث عن كبار التابعين ؛ وحدّث عنه صالح بن كيسان ومعمر وشُعيب بن أبي حمزة والأوزاعي والليث ومالك وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث وسفيان بن عُيينة وغيرهم . روى من الحديث العدد الجمّ حتى إنّ أبا داود عدّ منها 1200 النصف منها مسند . وكان جمّاعة للعلم في القرآن والسنّة والأنساب ، وأثنى عليه كلّ من روى عنه . وختم الذهبي بيانه الطويل عنه في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 108 إلى 113 ، ر 97) قائلاً : « مناقب الزهري وأخباره تحتمل أربعين ورقة وقد طوّل ذلك الحافظ ابن عساكر . وتوفّي في 124 / 741 .

وانظر كذلك مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 1 (1) E. I. بعنوان Al-Zuhrî وبقلم ج. هُرُوفِيتْز J. Horovitz وفيه تعيين سنة ولادته بين 50 / 670 و 57 / 677 وتدقيق لسنة وفاته المذكورة أعلاه .

– الصبّاغ (أبو نصر) : أنظر أبو نصر .

– الصحابة أو أصحاب النبي – ﷺ : 3 – 34 – 36 – 43 – 69 – 94 – 96 – 156 – 167 – 255 – 267 – 275 .

– **صحيح** البخاري : أنظر البخاري .

– **صحيح** مسلم : أنظر مسلم .

– الصقلبي أو الصقالبة : 136 .

– الصُّولي (أبو بكر محمد بن يحيى) : 111 .

في **معجم المؤلّفين** لكحّالة (ج 12 ، ص 105 و 106) محمد بن يحيى ابن عبد الله بن العبّاس بن محمد بن صول تكين البغدادي الشطرنجي المعروف بالصُّولي أبو بكر (– 335 / 947) وُلد في بغداد وأخذ فيها عن المبرّد وثعلب

وأبي داود السِّجِسْتاني ، وأخذ عنه الدارقطني وغيره . اتّصل بالخلفاء وجالسهم وتوفّي بالبصرة . ومن آثاره **الأوراق في أخبار الخلفاء والشعراء** ، **والشامل في علم القرآن** وكلاهما لم يتمّه ، **وكتاب الشطرنج** . ولا ذكر لـ**غريب الحديث** الذي أحال عليه الطرطوشي في هٰذا النصّ . وانظر الإحالات المتعدّدة إلى كتب المصادر والمراجع في **المعجم** المذكور .

– **الضحّاك** بن مُزاحم : 178 .

في **تقريب التهذيب** (ج 1 ، ص 373 ، ر 17) الضحّاك بن مُزاحم الهلالي أبو القاسم ، أو أبو محمد ، الخراساني ، « صدوق كثير الإرسال » من الطبقة الخامسة ، أي الصغرى من التابعين ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش كما في المصدر ذاته ، ص 5 و 6 . مات بعد المائة .

– **ضَمُرة** : 195 .

في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 353 ، ر 342) أبو عبد الله ضَمُرة بن ربيعة القرشي بالولاء الدمشقي ثم الرَّمْلي ، سمع إبراهيم بن أبي عبلة والثوري وابن شوذب والأوزاعي ، وعنه روى عمرو بن عثمان وأبو عُمير عيسى بن النحّاس وغيرهما . وقد وثّقه ابن معين وابن سعد كما استحبّ أحمد ما يرويه . مات في 202 / 817 عن ثمانين سنة .

– **الطائف** : 244 .

– **طاووس** بن كَيْسان : 42 .

وهو أبو عبد الرحمان اليمَاني الحميري بالولاء ، من كبار التابعين وجِلّة العلماء . قال عنه ابن الجوزي إنّ إسمه ذكوان ولقبه طاووس باعتباره طاووس القرّاء . وتروى عنه قصّة شهامة وجرأة مع الحكّام . مرض بمنى وتوفّي بمكّة في 106 / 724 . يروي عن ابن عبّاس كما أشار إلى ذلك الباجي في **الإحكام** (ف 755) ، كما يروي عن زيد بن ثابت وعائشة وأبي هريرة . وقد حدّث عنه ابنه

عبد الله والزهري . أنظر عنه في **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 152 ، ب 3) الإحالات إلى **تهذيب الأسماء وطبقات الحفّاظ وطبقات الفقهاء وطبقات القرّاء وتذكرة الحفّاظ وحلية الأولياء ووفيات الأعيان وشذرات الذهب والخلاصة** وغيرها .

– الطرطوشي (أبو بكر) : 1 – 107 .

– الطور (جبل) : 5 .

– عائشة (أمّ المؤمنين) : 45 إلى 47 – 50 – 54 – 55 – 57 – 59 – 62 – 72 إلى 74 – 86 – 247 .

أسلمت صغيرة وتزوّجها النبي – ﷺ – قبل الهجرة وبنى بها بعدها . وهي من أكثر الصحابة رواية . قال عطاء : «كانت عائشة من أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً» . ماتت سنة 57 / 677 أو 58 ودفنت بالبقيع . وهي ابنة أبي بكر . مات عنها النبي وسنّها ثماني عشرة سنة . رُميت بالإفك ونزل القرآن ببراءتها فجُلد الذين قذفوها ثمانين جلدة . وحدث القذف بمناسبة خروجها مع النبي في غزوة بني المصطلق في 5 / 627 . وكانت أحبّ الناس إلى النبي . وحاربت عليًّا في واقعة الجمل في 35 / 656 فانتصر عليها عليّ . أنظر عنها **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 151 و 152 ، ب 5) وفيه الإحالات على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء وطبقات الفقهاء** .

وانظر أيضاً **المحصول** (ج 1 ، ق 2 ، ص 212 و 213 ، ب 6) وفيه ما لا يقلّ عن 24 مرجعاً من كتب تراجم الصحابة والفقهاء والعلماء .

وانظر أخيراً فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بعنوان ‘A'isha وبقلم و. مُنْتكُوميري واط W. Montgomery Watt **فهو** ثريّ بالتدقيقات والإحالات .

– عائشة بنت طلحة : 86 – 156 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 606 ، ر 5) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التميميّة ، أمّ عمران . كانت فائقة الجمال وتعتبر ثقة . وهي من الطبقة الثالثة ، أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن البصري وابن سيرين كما يدقّق ذلك ابن حجر في المصدر المذكور ، ص 5 .

– عاشوراء : 251 .

– أبو العالية : 15 .

في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 61 و 62 ، ر 50) أبو العالية الرياحي رفيع بن مَهْران البصري ، الفقيه المقرىء ، مولى امرأة من بني رياح بطن من تميم . قرأ القرآن على أُبيّ وغيره وسمع من عمرو ابن مسعود وعلي وعائشة وغيرهم . وعنه سمع قتادة وخالد الحذّاء والربيع بن أنس وأبو عمرو بن العلاء وغيرهم . وأثنى عليه أبو بكر بن داود لعلمه بالقرآن ووثّقه أبو زرعة وأبو حاتم وغيرهما . توفّي في 90 / 708 والأصحّ 93 .

– العامّة أو العوامّ أو عامّة المسلمين أو أهل السواد : 2 – 66 – 109 – 115 – 116 – 121 – 123 – 229 – 230 – 251 .

– عامر بن عبد الله بن قيس المعروف براهب هٰذه الأمّة : 197 .

في **تقريب التهذيب** (ج 1 ، ص 388 ، ر 54) عامر بن عبد الله بن قيس أبو بردة بن أبي موسى .

وفي المصدر ذاته (ج 2 ، ص 394 ، ر 7) (...) أبي موسى الأشعري ، ثقة من الثالثة ، أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين كما يبيّن ذلك في ج 1 ، ص 5 من ذات المصدر . مات سنة 104 / 722 أو غيرها وقد جاوز الثمانين .

– عبّاد بن تميم : 204 .

في **تقريب التهذيب** (ج 1 ، ص 391 ، ر 85) عبّاد بن تميم بن غزيّة

الأنصاري المازني المدني ثقة من الطبقة الثالثة ، أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين كما يبيّن ذلك ابن حجر في المصدر المذكور ، ص 5 . ويذكر – تصحيحاً لما ورد في ابن ماجة – أنّ عبّاد بن تميم حدّث مباشرة عن عمّه وهو عبد الله بن زيد بن عاصم أخو أبيه لأمّه . وفي نصّ الطرطوشي ذكر لروايته عن عمّه أنه رأى النبي – ﷺ – مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى .

– أبو العبّاس : أنظر ابن سريج .

– ابن عبد الحكم : أنظر عبد الله بن عبد الحكم .

– أبو عبد الرحمان السلمي : 65 – 234 .

في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 58 و 59 ، ر 43) عبد الله بن حبيب ابن ربيعة أبو عبد الرحمان السلمي الكوفي ، مقرىء الكوفة وعالمها . قرأ على عثمان وعلي وابن مسعود وسمع منهم ومن عمر . وتصدّر للإقراء في خلافة عثمان إلى سنة مماته في 73 / 692 أو بعدها . وقرأ عليه عاصم وحدّث عنه إبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وعطاء بن السائب وإسماعيل بن عبد الرحمان السُّدّي وعلقمة بن مرثد .

وقد خصّص له ابن الجزري أيضا ترجمة طويلة في **غاية النهاية** ، ج 1 ، ص 413 ، ر 1755 و 1756 .

– عبد الرحمان بن عبد القاري ، أبو محمد : 60 .

في **الإستيعاب** (ج 2 ، ص 839 ، ر 1433) وفي ترجمته ذكر للقارة وهم بنو الهُون بن خزيمة ، أخو أسد وكنانة . ولد على عهد النبي – ﷺ – ولكن ليس له منه سماع ولا له عنه رواية . وقد عدّه الواقدي من الصحابة رغم ذلك . وكان على بيت المال مع عبد الله بن الأرقم في خلافة عمر ، وابن عبد البرّ يعتبره من جلّة تابعي الصحابة وعلمائها . وتوفي في 81 أو 78 أو 80 / 699 .

– عبد الرزّاق صاحب **المصنّف والتفسير** : 47 – 119 – 178 .

عبد الرزّاق بن همام بن نافع الحِمْيَري الصنعاني ، أبو بكر ، الحافظ ، أحد الأئمّة العلماء . روى عن أبيه وابن جُرَيج ومَعْمر بن راشد وسُفْيان ومالك والأوزاعي وخلق كثير ، وروى عنه الأئمّة كأحمد وإسحاق وابن معين وابن المَديني وخلق غيرهم . قال عنه أحمد بن حنبل إنّه لم يرَ أحسن حديثاً منه ؛ ولكن سماعه أصبح ضعيفاً بعدما ذهب بصره فكان يُلقَّن بعد ذلك . ولد سنة 126 / 743 وتوفّي في 211 / 826 . أنظر عنه في **شرح الكوكب** (ج 3 ، ص 556 و 557 ، ب 8) الإحالات إلى **طرح التثريب وشذرات الذهب وشرح علل الترمذي وتاريخ** يحيى بن معين **وتذكرة الحفاظ** .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سزكين (ج 1 ، ص 144 و 145 ، ر 25) لبقيّة الإحالات على ما لا يقلّ عن 12 مصدراً ومرجعاً بمَا فيها **شذرات الذهب وتذكرة الحفاظ** وكذلك للبيان عن مخطوطات **المُصنّف في الحديث** – وقد طبع محقّقاً بعناية حبيب الرحمان الأعظمي في 1390 / 1971 – وكذلك **التفسير** وهي عديدة . وكلا الكتابين أحال عليهما الطرطوشي في هٰذا النصّ . وقد ذكر سزكين عدداً من المخطوطات المحفوظة لأربع من آثاره .

– عبد الله بن أبي بكر : 78 .

ذكر الباجي في **الإحكام** (ف 801) أنّ مالكاً يروي عنه . وقد ذكره عياض في **ترتيب المدارك** (ج 1 ، ص 66) ونقل فيه رأي مالك : « رأيتُ محمد بن أبي بكر بن عمر بن حزم وكان قاضياً وكان أخوه عبد الله كثير الحديث رجل صدق . فسمعتُ عبد الله إذا قضى محمد بالقضيّة قد جاء فيها الحديث مخالفاً للقضاء يعاتبه ويقول له : ألم يأتِ في هٰذا حديث كذا ؟ فيقول : بلى ! فيقول الآخر : فما لَكَ لا تقضي به ؟ فيقول : فأين الناس عنه ؟ يعني ما أجمع عليه من العلماء بالمدينة ، يريد أنّ العمل بها أقوى من الحديث » .

وفي **شجرة النور** (ص 47 ، ب 6) ذكر مخلوف أبا عبد الله محمد بن أبي بكر بن عوف الثقفي الحجازي ووصفه بالثقة الأمين وذكر روايته عن أنس ورواية مالك عنه مدقّقاً أنّ له حديثاً واحداً عن أنس وأن ليس له سواه لا عن أنس ولا عن غيره .

والظاهر أنّ أبا عبد الله هٰذا هو غير محمد السابق إذ يفترقان في الجدّ ولربّما في ما بعده . ولا ننسى كذلك محمد بن أبي بكر الصدّيق وإن كان من طبقة متقدّمة عن هٰذين . والذي نرجّحه هو الأوّل لشهرته بين المالكيّة كما بيّنّا .

– عبد الله بن أحمد بن حنبل : 134 .

أبو عبد الرحمان عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أصله من بغداد . ولد في 213 / 828 ودرس الفقه والحديث وتتلمذ على يحيى بن معين وسمع من والده **المسند والناسخ والمنسوخ وجوابات القرآن** . تولّى القضاء على عهد المتوكّل في مناطق مختلفة من خراسان . توفي في 290 / 903 . أنظر **تاريخ التراث العربي** (ج 2 ، ص 211 و 212) لمصادر ترجمته وقد ذكر منها سزكين عشرة وكذلك للمخطوطات التي وصلت إلينا من آثاره وهي **كتاب السنّة ومسند الأنصار وفضائل عثمان بن عفّان** وتنقيح **مسائل** أحمد بن حنبل وثلاثيّات من **مسنده** .

– عبد الله بن ثابت : 307 .

في **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 875 ، ر 1476) عبد الله بن ثابت الأنصاري أبو الربيع ، توفّي على عهد النبي – ﷺ – وقال فيه : ﴿ غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ ! ﴾ كما ذكّر بذلك الطرطوشي . وكفنه في قميصه وقال لجُبير ابن عتيك إذ نهى النساء عن البكاء عليه : ﴿ دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَانِ فَلْيَبْكِينَ أَبَا الرَّبِيعِ مَا دَامَ بَيْنَهُنَّ ! ﴾ وذلك بلفظ قريب من لفظ الطرطوشي في هٰذا النصّ .

ويعتبر ابن عبد البرّ مالكاً أحسن الناس سياقاً لحديثه في الإسناد والمتن. وروى عنه ابن جريج وإن لم يقم إسناده بألفاظ غير خارجة عن معنى أحاديث مالك عنه. وحديثه في **الموطأ** كما في غيره.

– عبد الله بن الزبير: 209.

نقل فيه الطرطوشي في هٰذا النصّ قولاً لابن حبيب (– 238 / 852) وهو شربه للماء في المسجد الحرام: «وقد فعله ابن الزبير (...)». ونحن بين افتراضين:

– إمّا أن يكون معاصراً لابن حبيب وعندها نرجّح أنّ المعنيّ هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القُرَشي الأسدي المكّي، أبو بكر الحميدي، محدِّث مكّة وفقيهها. وقد روى عن الشافعي (– 204 / 819) وذهب معه إلى مصر وكذلك عن سُفيان بن عُيينة، كما روى عنه كبار المحدّثين كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيّيْن. وقد أثنى عليه ابن حنبل وأبو حاتم والشافعي وسفيان وإسحاق بن راهويه وغيرهم. وقد توفّي بمكّة في 219 / 834. أنظر عنه **طبقات الشافعيّة الكبرى** للسبكي، ج 2، ص 140 إلى 143، ر 31. وهو الذي اختاره م. الطالبي للتعريف به، في إيجاز على عادته، ص 182.

– وإمّا أن يكون التابعي المشهور وعندها يروي ابن حبيب أثراً يتعلّق به فقط.

وهو عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي القُرَشي الصحابي؛ وهو أوّل مولود ولد في الإسلام وذلك في السنة الأولى بعد الهجرة؛ وأمّه أسماء بنت أبي بكر. ويعتبر فارس قريش. وقد شهد اليُرموك وفتح إفريقية. وكان عدوّ حزب بني أميّة وعليّ أيضاً؛ رفض مبايعة يزيد بن معاوية وأعلن خلعه فحاصره يزيد في مكّة؛ وإثر موت يزيد رُفع الحصار وأعلن نفسه أمير المؤمنين، فبويع بالخلافة سنة 64 / 683 وغلب على اليمن والحجاز والعراق وخراسان. إلّا أنّ بني أميّة قاتلوه

حتى انتصروا عليه في الكعبة فقتلوه وصلبوه سنة 73 / 692 على عهد عبد الملك بن مروان ، وسُلّمت جثّته إلى أمّه فدفنته بالمدينة . وكان منشهوراً بفصاحته وكثرة مواظبته على العبادة والجلوس في المسجد . وإثر اندلاع الفتنة الكبرى دافع عن عثمان وكان محاصَراً في داره حتى قُتل . أنظر عنه **شرح الكوكب** ، ج 3 ، ص 158 ، ب 1 وبه الإحالات إلى **الإصابة وأسد الغابة والمعارف وفوات الوفيات والعقد الثمين والبداية والنهاية وتاريخ الخلفاء وحلية الأولياء** . وانظر أيضاً **المحصول** (ج 2 ، ق 1 ، ص 565 ، ب 5) وكذلك فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) بقلم هـ. أ. ر. قِيبْ H. A. R. Gibb . وعنوانه : 'Abdallah b. al-Zubayr . وفيه أنّ ابن الزبير يعتبر الممثّل الرئيسي للطبقة الثانية من كبرى العائلات المكّيّة التي أغضبها احتكار الأمويين للحكم ، خاصة أنّهم لا يمثّلون وحدهم إلّا أقليّة قرشيّة ، حتى لو اعتبرنا انتماءهم لبني عبد شمس .

– عبد الله بن عبّاس : 7 – 14 – 15 – 42 – 44 – 105 – 171 – 179 – 233 – 242 – 243 – 247 إلى 249 – 254 – 275 .

عبد الله بن عبّاس بن عبد المطّلب ابن عمّ النبي – ﷺ . ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات ومات بالطائف سنة 68 / 888 وهو ابن سبعين أو 71 ، أو حتى 74 حسب رواية أخرى . ويُعتبر حِبْر الأمّة وترجمان القرآن وأحد الستّة المكثرين من الرواية عن النبي . دعا له النبي بقوله : ﴿اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ !﴾ . وكان عمر يحبّه ويقرّبه ويشاوره مع جِلّة من الصحابة . وكان يفقّه الناس . أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ط. 2 E. I. (2) في مقال ل. فاكِيا فَاكْلِياري L. Veccia Vaglieri التي تؤرّخ وفاته بسنة 66 / 886 وعنوان الفصل 'Abdallâh b. 'Abbâs . وانظر **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 97 ، ب 3) الذي يحيل إلى **الإصابة والإستيعاب وشذرات الذهب وطبقات المفسّرين وتهذيب الأسماء واللغات** .

– عبد الله بن عبد الحكم : 209 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 2 ، ص 523) عبد الله بن عبد الحكم أبو محمد ، مولى عُمَيْرة امرأة من موالي عثمان بن عفّان . سمع مالكاً والليث وعبد الرزّاق والقَعْنبي وابن لَهيعة وابن عُيَينة وغيرهم ، كما روى عن ابن وهب وابن القاسم وأشهب . وقد أثنى ابن عبد البرّ على صلاحه وتحقّقه بمذهب مالك كما وثّقه غير واحد من المحدّثين . واعتبره الشيرازي رئيس المالكيّة بمصر بعد أشهب . وله سماع من **موطأ** مالك . وصنّف كتاباً اختصر فيه أسمعته ثم اختصر منه كتاباً صغيراً ؛ وعن هٰذين الكتابين ينقل المالكيّون من البغداديين في المدارسة . وامتُحن في القرآن وضُرب بالسياط في مسجد نصر أيّام المأمون وقاضي قضاته المعتزلي أحمد بن أبي دؤاد وسُجن على عهد المعتصم فمرض ومات في 214 / 829 عن ستّين سنة . وله أبناء ترجم لهم القاضي عياض أيضاً .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 136 و 137 ، ر 7) حيث أورد من مصادر ترجمته سبعة ولم يذكر **ترتيب المدارك** ، كما قدّم من آثاره ثلاثة أهمّها **المختصر الكبير في الفقه** الذي وصل إلينا في مخطوط القرويين وشرحه لمحمد بن عبد الله الأبهري (– 375 / 986) الذي وصل إلينا في مخطوط الأزهر .

– عبد الله بن عتيك : 307 .

في **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 946 و 947 ، ر 1605) عبد الله بن عتيك الأنصاري من بني عمرو بن عوف . استشهد يوم اليمَامة . إلّا أنّ عبد البرّ ينقل عن ابن الكلبي وأبيه أنّ عبد الله هٰذا شهد صِفّين مع علي ، أي ما يفيد أنّه لم يقتل يوم اليمَامة .

وفي **الإستيعاب** وفي ترجمة عبد الله بن ثابت (أنظر أعلاه) – كما في نصّ الطرطوشي – يروي ابن عبد البرّ أنّ عبد الله بن عتيك قد شهد احتضار عبد الله

ابن ثابت . وكان النبي - ﷺ - حاضراً كذلك وبكى النسوة وسكّتهنّ جابر بن عتيك أخو عبد الله فطلب منه النبي أن يتركهنّ يبكين . إلّا أنّ ابن عبد البرّ ينقل عن ابن إسحاق قولاً يفيد أنّ عبد الله ليس بأخ لجابر بن عتيك .

- عبد الله بن عمر : 30 - 45 - 52 - 68 - 90 - 133 - 153 - 164 - 191 - 203 - 248 إلى 250 - 256 - 262 - 269 - 282 - 296 .

عبد الله بن عمر بن الخطّاب القُرَشي العَدَوي ، أبو عبد الرحمان . أسلم مع أبيه قبل بلوغه وهاجر قبل أبيه ولم يشهد بدراً لصغر سنّه ، وقيل : شهد أحداً ، وقيل : لم يشهدها . وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد . وشهد غزوة مُؤْتة واليُرموك وفتح مصر وإفريقيا . وكان حريصاً على اتّباع آثار النبي - ﷺ - وهو أحد الستّة المكثرين من الرواية عنه . كان قد أشكلت عليه حروب علي وقعد عنه وندم على ذلك حين حضرته الوفاة . توفي بمكّة سنة 73 / 692 وقيل غير ذلك . يقال إنّه كان من أعلم الصحابة بمناسك الحجّ . أنظر ترجمته في **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 179 ، ب 3) الذي يحيل على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء وحلية الأولياء والخلاصة وطبقات الفقهاء وتذكرة الحفّاظ وطبقات القرّاء ونَكَت الهميان وطبقات الحفّاظ** . أنظر أعلاه سالم بن عبد الله .

- عبد الله بن المبارك : 125 - 313 .

عبد الله بن المبارك ، أبو عبد الرحمان الحنظلي . ولد في 118 - 736 أو 119 . كان يجمع بين الدراسة والتجارة . وتنقّل كثيراً وتتلمذ على العديد من الأئمّة منهم أبو حنيفة . وقد جمع من الحديث العدد العظيم حتى إنّ ابن معين يتحدّث عن 20000 من الأحاديث التي جمعها ، وذلك بعد أن سمع لأربعة آلاف محدّث ونقل عن ألف منهم . وقد نقل عنه مسلم في **الصحيح** بعض أحاديثه . واهتمّ أيضاً بالمسائل الفقهيّة ودرس الفقه على يدي سفيان الثوري

ومالك بن أنس وروى عنه **الموطأ** . وكان من العبّاد والزهّاد وكان يحجّ سنة ويغزو سنة . ومات بعد غزوة هِيتْ على الفرات في 181 / 797 . أنظر عنه فصل ج. رُوبْسُنْ J. Robson في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. وبعنوان Ibn al-Mubârak

– عبد الله بن مسعود : 15 – 17 – 48 – 124 – 167 – 181 – 260 – 261 – 272 – 288 .

عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب أبو عبد الرحمان ، أحد السابقين إلى الإسلام والمهاجرين إلى الحبشة والمدينة . شهد مع النبي – ﷺ – بدراً وأحداً والخندق وبيعة الرضوان وسائر المشاهد . شهد له الرسول بالجنّة . توفي في 32 / 652 . كان معروفاً بحسن قراءته القرآن « غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ » ، وكان بالكوفة يُعرف بحفظه المصحف عن ظهر قلب . روي أنّه حين أمر عثمان في المصاحف بأن تجمع في واحد احتجّ عليه وذكر له أخذه من فم النبي سبعين سورة « وَزَيدُ بْنُ ثَابِتٍ لَذُو ذُؤَابَةٍ يَلْعَبُ بِهِ الغِلْمَانُ » . وقد كان النبي قد آخى بينه وبين الزبير . أنظر **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 151 ، ب 1) وفيه إحالات إلى **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء واللغات** . وانظر أيضاً الفصل الطويل والمفيد الذي كتبه في **دائرة المعارف الإسلاميّة** (ط. 2) (2) E. I. ج. ك. فادي. J. C. Vadet وعنوانه ‘Abdallah b. Mas‘ûd

– عبد الله بن مُغَفَّل : 155 .

في **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 996 و 997 ، ر 1667) عبد الله بن مُغَفَّل ابن عبد غنم ، أو نَهْم بن عفيف (...) المُزَني . من أصحاب الشجرة أي ممّن بايع النبي – ﷺ – بيعة الرضوان . سكن المدينة ثم انتقل إلى البصرة حيث توفي سنة 60 / 679 . روى عنه جماعة من التابعين بالكوفة والبصرة وأكثر من يروي عنه الحسن البصري الذي يقول فيه : « أحد العشرة الذين بعثهم إلينا عمر

يفقّهون الناس وكان من نقباء الصحابة » .

– عبد الله بن هُرْمُزْ : 71 – 148 – 259 .

في **تقريب التهذيب** (ج 1 ، ص 458 ، ر 710) عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزْ الفَدَكي . وفي المصدر ذات (ج 1 ، ص 530 ، ر 7) عبد الرحمان بن هُرْمُزْ بن الأعرج مشهور باسمه ولقبه ثم (ج 2 ، ص 501 ، ر 1142) عبد الرحمان بن هُرْمُزْ الأعرج أبو داود المدني مولى ربيعة بن الحارث ، ثِقَة ثَبْت عالم من الثالثة ، أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين كما يذكّر بذلك ابن حجر في ذات المصدر ، ج 1 ، ص 5 . مات سنة 117 / 735 .

– عبد الله بن وَهْب : 90 – 154 – 182 – 187 – 203 – 208 – 225 – 275 .

في **ترتيب المدارك** (ج 2 ، ص 421 إلى 433) عبد الله بن وهب بن مسلم القُرَشي بالولاء . وقد اختلف في اسم مولاه اختلافاً كبيراً . روى عن مالك والليث وابن أبي ذئب والثوري وابن عُيينة وابن جُرَيج وغيرهم أي عن نحو 400 شيخ من المصريين والحجازيين والعراقيين وقرأ على نافع . وروى عنه الليث وأصبغ بن الفرج وسحنون وابن بُكَير والحارث بن مسكين وغيرهم . وطالت صحبته لمالك من سنة 148 / 765 إلى وفاة مالك في 179 / 795 ، وذلك إذا اعتبرنا أصحّ الأقوال . وكانت له المكانة الرفيعة في نفس مالك حتى إنّه ليدعوه بفقيه مصر ، أو الإمام ، أو العالم . ويُعتبر فقيهاً ومحدّثاً معاً وكان محترَماً موثّقاً من كثير من الفقهاء والمحدّثين في زمانه وفي ما بعده . وكان يقول : « كلّ شيء في كتبي » أو : « كتب إليّ مالك » أو : « فقد سمعتُه منه » . وكان معروفاً بزهده وتقواه . توفي في 197 / 812 أو 198 أو 196 عن 80 سنة تقريباً . وله التآليف العديدة من أهمّها **الموطأ الكبير والجامع الكبير وكتاب تفسير الموطأ** ، أي **موطأ** مالك بروايته .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 134 و 135 ، ر 4) للإحالات على مصادر ترجمته – وهي 14 غير **ترتيب المدارك** الذي لم يذكره – ولبيان المخطوطات التي وصلتنا من آثاره وهي أربعة وأهمّها بلا منازع هو **الموطأ الكبير** . ويذكر الطرطوشي **موطأ** ابن وهب (ف 154) والمقصود هو أساساً **موطأ** مالك . وقد اطّلعنا في إحدى المكتبات على رواية **الموطأ** لابن وهب وهي بعيدة عن الروايات المتعارفة مثل رواية يحيى بن يحيى أو الشيباني أو يحيى ابن بُكَير . وهٰذا البعد يفسّر نسبة **الموطأ الكبير** لابن وهب .

– العبرانيّة : 10 .

– ابن أبي عَبْلَة : 146 .

وهو معاصر لأمّ الدرداء الصغرى وقد مرّ بنا التعريف بها . وفي **غاية النهاية** لابن الجوزي (ج 1 ، ص 19 ، ر 7) إبراهيم بن أبي عبلة شَمْر بن يَقْظان بن المُرتحِل ، ثقة من كبار التابعين ، وله حروف في القراءات واختيار خالف فيه عامّة القرّاء ، إلّا أنّ في صحّة إسنادها إليه نظراً . أخذ القراءة عن أمّ الدرداء الصغرى هَجِيمَة بنت يحيى الأوصابيّة ، وهي التي يذكرها الطرطوشي في هٰذا النصّ . قال عنها ابن أبي عبلة : « قرأت القرآن عليها سبع مرّات » . وأخذ أيضاً عن واثلة بن الأسقع وقد يكون قد قرأ على الزهري وروى عنه وعن أنس وعن أبي أمامة . وقد أخذ عنه الحروفَ موسى بن طارق وابنُ أخ له هاني بن عبد الرحمان بن أبي عبلة وغيرهما . ومن كلامه ما يدلّ على أنّه لا يميل إلى شاذّ العلماء . توفي في 153 / 770 أو 152 أو 151 .

– أبو عُبيد : 153 .

هو القاسم بن سلّام البغدادي الخراساني أو الأنصاري ، أبو عُبيد ، نحوي ، فقيه ، مفسّر للقرآن . ولد في هَرَاة حوالي 154 / 770 ودرس في مسقط رأسه ثم ذهب إلى الكوفة والبصرة وبغداد حيث استكمل معارفه في النحو

والقراءات والحديث والفقه . وكان لا ينتمي إلى مدرسة معيَّنة . وسُمّي قاضياً سنة 192 / 807 في طَرْسُسْ حتى 210 / 825 . واستقرّ بعد ذلك في بغداد لمدّة عشر سنوات في رعاية عبد الله بن طاهر . وحجّ في 219 / 834 واستقرّ في مكّة حيث توفّي في 224 / 838 . ويذكر له ابن النديم في **الفِهْرِسْت** عشرين كتاباً وصل إلينا منها البعض . وأهمّ كتبه في الغريب : **غريب القرآن وغريب الحديث وغريب المصنَّف** الذي يُعتبر من أوائل القواميس العربيّة . ومن كتبه الفقهيّة وصل إلينا **كتاب الأموال** وقد طبع ، وكذلك **كتاب الأمثال** في الأدب . أنظر عنه فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) بقلم هـ. ل. **قُوتْشَلْك** H. L. Gottschalk وبعنوان Abû ‘Ubayd al-Qâsim b. Sallâm .

– أبو عُبيدة : 123 .

معمّر بِن المُثنّى ، أبو عبيدة ، لغوي ، وُلد في 110 / 728 في البصرة وتوفي في 209 / 824 . مولى لتَيْم . درس على أبي عمرو بن العلاء ويونس بن حبيب . ألّف **كتاب الخيل** وقد طبع . واتُّهم بالشعوبيّة لأنّه ألّف في مثالب العرب . كان خارجيًّا فكان لا يقول بشرف النسب . ويُعتبر من كبار علماء اللغة . ومن تلاميذه أبو عبيد القاسم بن سلام وأبو حاتم السِّجِسْتاني وعمر بن شبَّة والشاعر أبو نواس . وقد صنّف في **غريب الحديث** ، والظاهر أنّه أوّل من ألّف في هٰذا النوع ، وفي **مجاز القرآن** ، وهو الأوّل من نوعه كذلك . واستفاد ابن هشام من تفاسيره اللغويّة في كتابه عن السيرة . أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) بقلم هـ. أ. ر. قِيبْ H. A. R. Gibb وبعنوان Abû ‘Ubayda .

– عُبيد الله بن عبد الله : 68 .

عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود الهُذَلي ، أبو عبد الله . روى أحاديث عن أبيه وعن ابن عبّاس وعن أبي هريرة وغيرهم من الصحابة ، نقلها

خاصة لتلميذه الزهري . وكان معلّماً لعمر بن عبد العزيز . تابعيّ من كبار التابعين بالكوفة ، حفيد عبد الله بن مسعود وقد استعمله عمر بن الخطّاب . ويُذكر أنّه كان يقول بالإرجاء . وكان شاعراً فلذلك أتى على ذكره أبو الفرج الاصبَهاني في **الأغاني** ضمن الفقهاء السبعة . وكان أعمى وتوفي حوالي 98 / 716 ودفن بالبقيع . أنظر **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 945 ، ر 1603) وكذلك فصل **ملحق دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بقلم يوسُف شَخْت Joseph Schacht وش. بلّا Ch. Pellat وبعنوان al-Fuqahâ' al-sab'a

– عُبيد بن عمير : 275 .

في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 50 ، ر 28) عُبيد بن عُمير بن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكّي . روى عن عمر وأبي ذرّ وعليّ وعائشة وجماعة غيرهم . وعنه روى عطاء وابن أبي مليكة وعمرو بن دينار وأبو الزبير وعبد العزيز بن رفيع وغيرهم . كان عالماً واعظاً كبير القدر . مات سنة 74 / 693 .

– **العتبيّة** : 162 – 165 – 203 – 223 – 225 .

وهو كتاب في فقه مالك ألّفه محمد بن أحمد بن عبد العزيز الأموي العُتْبي القرطبي . رحل إلى المشرق وسمع من كثير من كبار العلماء ثم رجع إلى الأندلس حيث تولّى القضاء وتوفي في 255 / 868 . وتسمّى أيضاً **المستخرجة من الأسمعة ممّا ليس في المدوّنة** . وقد شرحها ابن رشد الجَدّ (520 / 1126) في **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة** المطبوع في 18 جزء ببيروت في 1984 إلى 1986 بعناية لجنة من الباحثين من بينهم محمد حجّي من الرباط . وقد ذكر عياض **المستخرجة** فنقل فيها قول ابن لُبابة : « وهو الذي جمع المستخرَجة وكثّر فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذَّة ؛ وكان يأتي بالمسائل الغريبة فإذا أعجبته قال : أدخلوها في المستخرَجة » وكذلك قول ابن وضّاح : « وفي **المستخرَجة** خطأ كثير » ثم قول محمد بن عبد الحكم وهو أيضاً

يرى جلّها مكنوباً وأخيراً قول ابن حزم الظاهري : « لها بإفريقية القدر العالي والطيران الحديث » . أنظر **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 144 و 145 ، ر 112) الذي يذكر 9 من مصادر ترجمة العتبي . ونضيف إليها **ترتيب المدارك** لعياض ، ج 3 و 4 ، ص 144 إلى 146 . ومن آثاره يسوق سزكين **المستخرجة** بدون بيان أيّة مخطوطة لها وإنّما يتعرّض لشرحها لابن رشد الجَدّ ومخطوطته من القرويين . ونضيف أنّ لهٰذا الشرح أكثر من مخطوطة وأنّ من **العتبيّة** أجزاء في باريس .

– عثمان الأسود : 239 .

لم نقف عليه في ما تيسّر لنا الرجوع إليه من كتب التراجم . وما يذكره م. الطالبي (ص 195) نقلاً عن ابن سعد في **الطبقات** من أنّه توفّي بمكّة سنة 150 / 767 ومن كثرة حديثه يستدعي تعقيبين :

– **أوّلاً** : لو كان حقًّا كثير الحديث لَلَقي حظًّا أوفر من كتب التراجم المشهورة .

– **ثانياً** : يذكر الطرطوشي في هٰذا النص أنّه كان مع مجاهد الذي توفي – كما يذكّر بذلك م. الطالبي في ص 202 – في 102 / 720 أو 103 . فيكون عند ذاك شابًّا يرافق شيخاً في خروجهما من باب المسجد مستقبلين الكعبة . والملاحظ أنّ الذهبي في **تذكرة الحفاظ** (ج 1 ، ص 92) يخبر نقلاً عن الواقدي عن ابن جُرَيج أنّ مجاهداً بلغ سنّ 83 .

– عثمان بن حكيم : 247 .

في **تقريب التهذيب** لابن حجر (ج 2 ، ص 7 ، ر 46) عثمان بن حكيم ابن ذُبيان الأودي أبو عمرو الكوفي . ويعتبر أنّه « مقبول ، من كبار العاشرة » أي « من كبار الآخذين عن تبع الأتباع ممّن لم يلقَ التابعين كابن حنبل » كما في المصدر ذاته ، ج 1 ، ص 6 . ويؤرّخ وفاته بسنة 219 / 834 .

ولعلّ ابن حجر وهم فخلط بين 219 و 119 / 737 وهو تاريخ يبدو أكثر احتمالاً للصحّة . وقد اعتمد م. الطالبي (ص 196) على ابن سعد في **الطبقات** فأثبت أنّه « محدث عاش في القرن الأوّل » .

ونضيف أنّ الطرطوشي ينقل في نصّه (ف 247) قولاً لعثمان بن حكيم : « سألتُ سعيد بن جبير (...) » ، وسعيد – كما مرّ بنا في التعريف به – قتله الحجّاج بن يوسف في 95 / 713 .

وأخيراً ورد قول ابن حجر في **لسان الميزان** (ج 4 ، ص 134 ، ر 305) : « عثمان بن حكيم عن عبد الرحمان بن عبد العزيز . قال يحيى بن معين : مجهول » وهو قول يختلف عن قول ابن حجر السابق الذكر : « مقبول ، من كبار العاشرة » .

– عثمان بن عفّان : 41 – 77 – 91 – 104 – 204 .

– عثمان بن مظعون : 273 .

عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جُمَح القُرَشي الجُمَحي ، أبو السائب . أسلم قديمًا وهاجر الهجرتين وشهد بدراً . مات بالمدينة بعد رجوعه من بدر في السنة الثانية من الهجرة . كان معروفاً بتعبّده حتّى إنّه همّ بالتبتّل فردّه النبي – ﷺ – عن ذلك . ويقال إنّه كان لا يشرب الخمر في الجاهليّة وذلك لأسباب راجعة إلى أخلاقه وسلوكه في الحياة . ويشكّ ابن عبد البرّ في الرواية التي تظهر اغتباطه بتحريم النبي الخمر لأنّ التحريم « عند أكثرهم بعد أُحُد » . أنظر **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 1053 إلى 1056 ، ر 1779) .

– عثمان بن المُغيرة : 233 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 14 ، ر 114) عثمان بن المُغيرة الثقفي بالولاء ، أو المُغيرة الكوفي الأعشى ، أبو زرعة . يراه ابن حجر ثقة من السادسة ، أي من طبقة من التابعين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة . كابن

جريج كما ينبّه على ذلك في ذات المصدر ، ج 1 ، ص 6 .

– العجم أو الأعاجم : 201 .

– العراق : 153 – 165 .

– العرب : 126 – 130 – 148 – 149 – 154 – 295 .

– العِرْباض بن سارية : 25 .

في **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 1238 و 1239 ، ر 2026) العرباض بن سارية السُّلَمي أبو نُجَيح . من أهل الصُّفَّة ، سكن الشام ومات بها سنة 75 / 694 ولعلّه مات في فتنة ابن الزبير . روى عنه من الصحابة أبو رُهم وأبو أمامة وروى عنه كذلك جماعة من تابعي أهل الشام .

– عربيّـ(ـة) : 210 – 240 – 295 .

– عَرَفَة : 229 – 230 .

– عروة بن الزبير : 45 – 275 .

عروة بن الزبير بن العوّام الأسدي ، أبو عبد الله ، أحد فقهاء المدينة السبعة . وهو شقيق عبد الله وحفيد أبي بكر وابن أسماء ذات النطاقين . فخالته عائشة أمّ المؤمنين . وكان كثير الحديث وأعلم الناس بحديثها كما كان يروي عن أمّه وعن أبي هريرة . قال عنه ابن شهاب إنّه بحر لا ينزف وقد روى عنه كما روى عنه أبناؤه وسليمَان بن يسّار . ولد حوالي 23 / 644 ومات في ما بين 91 / 709 و 94 وإن كان ابن سعد قد رجّح هٰذا التاريخ الأخير . وهو أصغر سنًّا من أخيه عبد الله ولم يشارك في خروجه على الأمويين بل لم يهتمّ بالسياسة مطلقاً . أنظر في **المحصول** (ج 2 ، ق 1 ، ص 472 ، ب 1) ما لا يقلّ عن 6 إحالات وفي **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 152 ، ب 1) الإحالات إلى **طبقات الحفّاظ وطبقات الفقهاء وطبقات القرّاء وتذكرة الحفّاظ والخلاصة ومشاهير علماء الأمصار**

وشذرات الذهب . وانظر كذلك فصل **ملحق دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 E. I. (2) بقلم ي. شَخْتْ J. Schacht وش. بلّا Ch. Pellat وبعنوان al-Fuqahâ' al-sab'a

– عطاء الخراساني : 228 – 244 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 23 ، ر 199) عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة أبو عبد الله . يذكر عنه ابن حجر أنّه « صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلّس » . مات سنة 135 / 752 . ويعتبره من الخامسة ، أي الطبقة الصغرى من التابعين الذين لم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش كما يدقّق ذلك في المصدر ذاته ، ص 5 و 6 . ويؤكّد أنْ لم يصحّ أنّ البخاري أخرج له .

– عطاء بن أبي رباح : 203 – 245 .

في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 98 ، ر 90) عطاء بن رباح أبو محمد ابن أسلم القُرَشي بالولاء المكّي الأسود ، مفتي أهل مكّة ومحدّثهم . ولد على الأرجح في خلافة عمر وسمع عائشة وأبا هريرة وابن عبّاس وأبا سعيد الخدري وأمّ سلمة وغيرهم . وروى عنه أيّوب وحسين المعلِّم وابن جُريج وابن إسحاق والأوزاعي وأبو حنيفة وهمّام بن يحيى وجرير بن حازم وغيرهم . كان أسود اللون من مولَّدي الجند وكان غزير العلم مع فصاحة . أثنى على علمه وفضله وتقواه كلّ من عرفه مِمّن أخذ عنه أو لم يأخذ . ويؤكّد الذهبي في نهاية المطاف أنّ « مناقب عطاء في العلم والزهد والتألّه كثيرة » . ومات بمكّة في 114 / 732 أو 115 .

– عطاء بن يسّار : 213 .

في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 90 و 91 ، ر 80) الإمام الربّاني أبو محمد المدني ، مولى ميمونة أمّ المؤمنين ، الفقيه الواعظ . هو من الطبقة الثالثة كما

ذكره الذهبي ، أي طبقة التابعين كما نبّه على ذلك الباجي في **الإحكام** (ف 321) . روى عن زيد بن ثابت وأبي أيّوب وعائشة وأسامة بن زيد وأبي هريرة وجماعة غيرهم . وروى عنه زيد بن أسلم وعمرو بن دينار وصفوان بن سليم وهلال بن أبي ميمونة وشريك بن أبي نمر . ويعتبر ثِقة غزير العلم . مات في 103 / 721 أو قبلها وسنُّه بضع وتسعون . وكان قد سمع من ابن مسعود . وساق الذهبي عنه حديثاً رواه عن أبي الدرداء غن النبي – ﷺ – « أنّه قرأ : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ فقال له الصحابي : وَإِنْ زَنَى وَسَرَقَ ! قَالَ : نَعَمْ ! » . وما ينقل الطرطوشي عنه في هٰذا النصّ يدلّ على نزعته إلى الوعظ .

– عكرمة : 7 – 42 – 233 .

في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 95 و 96 ، ر 87) عكرمة الحِبر أبو عبد الله البربري ثم المدني الهاشمي مولى ابن عبّاس . روى عن ابن عبّاس وعائشة وأبي هريرة وعلي بن أبي طالب وعُقبة بن عامر وأبي سعيد الخذري وغيرهم . وقد حدّث عنه خلق منهم أبو أيّوب وأبو بِشر وعاصم الأحول وثور بن يزيد وعقيل بن خالد وغيرهم . وقد أفتى في حياة ابن عَبّاس . وأثنى من عرفه على غزارة علمه . ويَعرض الذهبي ما قيل من أخذه برأي الخوارج ممّا جعل مالكاً ومسلماً يُعرضان عنه . مات في المدينة في 107 / 725 .

وانظر كذلك **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 194 ، ب 1) وفيه إحالات إلى **تهذيب الأسماء واللغات** و**شذرات الذهب** و**المعارف** و**وفيات الأعيان** و**طبقات المفسّرين** و**معجم الأدباء** .

– العلماء أو علماؤنا أو أهل العلم : 7 – 13 – 20 – 34 – 50 – 68 – 81 – 104 – 115 – 116 – 121 إلى 123 – 125 – 127 – 129 – 135 – 164 – 180 – 191 – 232 – 234 – 244 – 288 –

301 – 308 – 311 .

– علماء العراق : 234 .

– علماء المدينة : 209 – 265 .

– علماؤنا المالكيّون : 301 – 311 .

– علي بن أبي طالب : 20 – 65 – 134 – 180 – 191 – 232 – 270 .

– علي بن زياد : 89 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 1 و 2 ، ص 326 إلى 329) أبو الحسن علي بن زياد من أهل تونس . ثِقة ، فقيه ، معروف بتقواه وبتعبّده . سمع من مالك وسفيان الثوري والليث بن سعد وابن لهيعة وغيرهم . وسمع أيضاً وبإفريقيّة من خالد بن أبي عمران . وسمع منه البهلول بن راشد وسحنون وأسد بن الفرات وغيرهم . روى عن مالك **الموطأ** وقد طبعت مؤخّراً قطعة منه بروايته بعناية م. ش. النيفر . ويعتبر ابن زياد أوّل من أدخل **الموطأ وجامع** سفيان إلى المغرب . وعدّ في زمانه أعلم الناس بفقه مالك .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسزكين (ج 2 ، ص 132 ، ر 2) وهو يؤرّخ وفاته بحوالي 184 / 800 ويحيل على **طبقات الشافعيّة والديباج ومعجم المؤلّفين** ولا يحيل على **ترتيب المدارك** .

أمّا عن آثاره فلا يذكر شيئاً عن القطعة من **الموطأ** بروايته ، التي وصلت إلينا واحتفظت بها خزانة القيروان واعتُمد عليها في التحقيق الذي أشرنا إليه أعلاه .

– أبو عمران الفاسي : 308 .

في **ترتيب المدارك** (ج 3 ، ص 702 إلى 706) موسى بن عيسى بن أبي

حاج أبو عمران الفاسي . أصله من فاس . ولد في 363 / 973 واستوطن القيروان وتفقّه فيها عند أبي الحسن القابسي خاصة وفي قرطبة على أبي محمد الأصيلي وغيره من كبار العلماء . وحجّ عدّة مرّات ودخل العراق وسمع من الكثير من شيوخه كأبي الفتح ابن أبي الفوارس وأبي بكر الباقلّاني الذي أخذ منه الأصول . وفي مكّة سمع من أبي ذرّ وسمع من علماء مصر كذلك ثم رجع إلى القيروان وهناك تفقّه عليه الكثير من أهل القيروان وفاس وسبتة والأندلس . وأصبح لفتواه صيت كبير في المشرق والمغرب حتى اعتبر أحفظ أهل عصره لمذهب مالك . ويذكر عياض أنّه كان يقرىء القرآن بالأحرف السبعة ويجوّده . وتوفّي في 430 / 1038 .

– عمر بن الخطّاب : 42 – 53 – 60 – 65 – 69 – 70 – 73 إلى 76 – 82 – 91 – 94 – 105 – 120 – 122 – 124 – 125 – 145 – 164 – 179 – 186 – 189 – 191 – 204 – 211 – 220 – 221 – 223 – 248 – 249 – 252 – 253 – 258 – 262 – 265 – 273 – 281 – 282 – 292 .

– عمر بن عبد العزيز : 78 – 83 – 132 – 182 – 183 – 198 .

عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أبو حفص الأموي القُرَشي ، أمير المؤمنين . ولد بالمدينة زمن يزيد ونشأ بمصر في ولاية أبيه عليها . حدّث عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيّب وعبيد الله بن عبيد الله بن عتبة . كان إماماً فقيهاً عارفاً بالسنن ، ثَبْتاً حجّة . حدّث عنه ابنه عبد الله والزهري وأيّوب وأبو سلمة بن عبد الرحمان . عاش أربعين سنة وتولّى الخلافة من 99 / 717 إلى 101 سنة وفاته . يقال إنّه كان قد شدّد على أقاربه وانتزع كثيراً ممّا في أيديهم فتبرّموا به وسمّوه ، سقاه السمَّ غلام له كان يسعى وراء العِتق والعطاء الوافر . ويضرب المثل بعدله وزهده حتى لَيُذكر مقروناً بعمر بن الخطّاب فيقال : العُمَران . وعدّه الشافعي خامس الخلفاء الراشدين . كان في أوّل أمره أميراً على المدينة في خلافة

الوليد وكان إذ ذاك لا يُذكر بكثير عدل ولا زهد . ولكنّه تبدّل لما استُخلف . وكان عالماً إلّا أنّ علمه لم ينتشر لقرب موته من موت شيوخه . أنظر **تذكرة الحفّاظ** ، ج 1 ، ص 118 إلى 121 ، ر 104 .

– عمرو بن عُتبة : 260 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 74 ، ر 631) عمرو بن عُتبة بن فَرْقد السلمي الكوفي ، مُخَضْرَم ، استشهد في خلافة عثمان . وقد ذكره الطرطوشي في هٰذا النصّ بمناسبة اشتراكه في بناء مسجد بالنخيلة قرب الكوفة . وهدم المسجد بطلب مَن ابن مسعود .

– عوف بن مالك الأشجعي : 264 .

عوف بن مالك الأشجعي بن أبي عوف . أوّل مشاهده خيبر وكانت معه راية أشجع يوم الفتح . سكن الشام وعُمِّر ومات في خلافة عبد الملك بن مروان في 73 / 692 . روى عنه جماعة من التابعين منهم يزيد بن الأصمّ وشدّاد بن عمّار ، وروى عنه من الصحابة أبو هريرة . أنظر **الإستيعاب** ، ج 3 ، ص 1226 ، ر 2003 .

– عيسى بن مريم : أنظر المسيح .

– الغرباء (من أمّة النبي – ﷺ) : 16 .

– **غريب القرآن** للصولي : أنظر الصولي .

– فاطمة بنت الحسين : 113 .

في **أعلام النساء** لِعمر رضا كحّالة (ج 4 ، ص 44 إلى 47) فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، راوية من رواة الحديث ، روت عن جدّتها فاطمة ابنة الرسول – ﷺ – مُرسَلاً وكذلك عن أبيها وعمّتها زينب بنت علي وأيضاً عن بلال المؤذّن وعبد الله بن عبّاس وعائشة أمّ المؤمنين . وروى عنها

أولادها وغيرهم . روى لها من أصحاب **السنن** أبو داود والترمذي وابن ماجة وذكرها ابن حِبّان في الثقات . وبعد مقتل أبيها انتقلت إلى المدينة مع من تبقّى من أهلها على قيد الحياة إثر واقعة كربلاء . وتزوّجها الحسن بن الحسن بن علي ابن أبي طالب وبعد موته تزوّجت عبد الله بن عمرو بن عثمان . توفيت في 110 / 728 . وكانت تكرم الكُمَيت وتعتبره « شاعر أهل البيت » وكان عمر بن عبد العزيز لها مُعظّماً . وقد أحال لترجمتها ع. كحّالة على ما لا يقلّ عن 21 مصدراً ومرجعاً .

– فاطمة (بنت النبي – ﷺ) : 296 – 311 .

هي سيّدة نساء العالمين . وُلدت وعمر أبيها 41 عاماً وقيل قبل البعثة بخمس سنوات . تزوّجت عليّ بن أبي طالب بعد غزوة أحد . تُوفّيت بعد أبيها بيسير . كانت أحبّ الناس إلى النبي . وهي أشهر من أن نعرّف بها ونكتفي بالإحالة إلى **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1893 – 1899 ، ر 4057) وإلى مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ط. 2 (2) E. I. بقلم ل. فاكِيا فاقْلياري L. Veccia Vaglieri ، فهو طويل جدًّا وعظيم الأهميّة ، وعنوانه : Fâtima .

– الفاكهي : 249 .

أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العبّاس ، مؤرّخ مكّة في القرن الثالث . ولا نعلم عنه إلّا ما يمكن أن نستفيده من كتاب **تاريخ مكّة** الذي وصل إلينا منه الجزء الثاني فقط ونُشر منه قسم صغير . كان شابًّا في 238 / 852 أو قبل ذلك بقليل . وقد يكون وُلد حوالي 225 / 839 . واتّصل بأهمّ علماء مكّة وأتمّ رحلته بين 272 و 275 / 889 . وعنوان كتابه **أخبار مكّة** أو **تاريخ مكّة** . والظاهر أنّ حجمه هو ضِعف كتاب الأزرقي بالعنوان ذاته . وقد اتّبع الفاكهي تخطيط سابقه واستفاد الكثير من معلوماته , إلّا أنّ ما يذكر من إسناد لأخباره يدلّ على جهد للعمل المبتكَر . ورغم هٰذه الإستفادة فهو لا يشير البتّة إلى كتاب

الأزرقي ، وذلك إمّا لعداوة بينه وبين عائلة سابقه وإمّا لأنّ عائلته منعته من هٰذه الإستفادة حسَب تخمين من مؤلِّف مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (E. I.(2 ، ف. رُوزنْتالْ F. Rosenthal ، بعنوان Al-Fâkihî ، وقد اعتمدناه لما سبق من هٰذه الترجمة القصيرة .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 557 ، ر 6) وفيه إحالة على أربعة من مصادر ترجمته وبيان مخطوط **تاريخ مكّة** .

– الفرّاء : 172 .

أنظر عنه الفصل الطويل الذي حرّره ر. بَلاشِيرْ R. Blachère بعنوان Al-Farrâ' في الطبعة الثانية من **دائرة المعارف الإسلاميّة** (E. I. (2 . والفرّاء لقب والإسم هو أبو زكريّا يحيى بن زياد النحوي ، ولد بالكوفة حوالي 114 / 761 من عائلة أصلها من الدَّيْلَم ويتّصل بالولاء إمّا لأسد وإمّا لمِنْقَر . درس الحديث ، وخاصة النحو على ثعلب . ويُعتبر أحد مؤسّسي مدرسة الكوفة في النحو . وقد ألّف 13 كتاباً حسب **الفِهرِسْت** لابن النديم . وقد طُبع قسم من كتابه **معاني القرآن** . وتوفّي في 207 / 822 . وهو في الحقيقة أشهر من أن يُعرّف به .

– الفِرْيابي : 126 .

في **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 67 و 68 ، ر 13) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن واقد الفِرْيابي ، وُلد في 120 / 738 وتوفّي في 212 / 827 في فلسطين . مفسّر ومحدِّث . درس على سفيان الثوري في الكوفة ومكّة . وقد روى البخاري عنه كما روى عنه غيره من المحدّثين . أنظر مصادر ترجمته وقد ذكر منها سِزْكِينْ 5 وكذلك آثاره وقد خصّ منها **تفسير القرآن** ، إلّا أنّه لم يشر إلى أيّة مخطوطة منه وإنّما نبّه على أنّ الثعلبي أفاد منه في كتابه **الكشف والبيان** .

– الفقهاء أو الفقيه أو فقهاء الأمصار : 7 – 98 – 107 – 115 – 167 – 231 – 235 .

– القاسم : 68 .

ذكر الطرطوشي في النصّ أنّه من مشيخة عبيد الله بن عبد الله . وقد سبق أن عرّفنا بتلميذه في ما سبق من هٰذه البيانات وأرّخنا وفاته بسنة 98 / 716 . إلّا أنّا لم نقف على من اسمه القاسم بين مشايخ عبيد الله .

– ابن القاسم : 89 – 92 – 98 – 100 – 182 – 185 – 198 – 203 – 209 إلى 211 – 214 – 217 – 222 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 2 ، ص 433 إلى 447) أبو عبد الله عبد الرحمان بن القاسم بن خالد بن جنادة ، مولى زبيد بن الحارث العتقي . أصله من مدينة الرملة من فلسطين وقد سكن مصر . روى عن الليث وعبد العزيز بن الماجشون وعثمان بن الحكم كما روى عنه أصبغ وسحنون وعيسى بن دينار ويحيى ابن يحيى الأندلسي والحارث بن مسكين وغيرهم .

عُرف خاصة بصحبته لمالك ، وروايتُه عنه **الموطأ** مشهورة وقد وصلت إلينا منها مخطوطة محفوظة في بعض المكتبات ولم تنشر بعد حسب علمنا . وتُعتبر هٰذه الرواية صحيحة وقليلة الخطأ . وقد أثنى كلّ من روى عن ابن القاسم أو عرفه على ضبطه وعلمه وفقهه وتدقيقه . وهو من المصريين الأكثر حديثاً عن مالك وقد صحبه عشرين عاماً أو نحوها . وأثنى القاضي عياض على علمه وفضله وتعبّده وزهده وورعه . وتوفي في 191 / 806 عن ستّين عاماً . وهو في الحقيقة أشهر من أن يُعرّف به .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 132 إلى 134) للإحالات على مصادر ترجمته وعددها 9 ولبيان آثاره ومخطوطاتها وهي 4 وأهمّها ما سمّاه المؤلّف بـ**المدوّنة** التي تنسب عادة لسحنون ثم روايته **للموطأ** عن

مالك . ويفيد سِزْكِينْ أنّها وصلت إلينا في **الملخَّص** لعلي بن محمد بن خلف القابسي (403 / 1012) بينما هي قد وصلت إلينا فعلاً ومستقلّة ومنسوبة إلى ابن القاسم كما نبّهنا على ذلك أعلاه .

– أبو القاسم : 84 .

هٰذه الكنية لشيخ ذكره الطرطوشي لا تكفي وحدها لتحقيق اسم صاحبها لكثرة من حملها .

– قباء (مسجد) : 265 .

– قبر رسول الله – ﷺ : 81 .

– القِبلة أو قِبلتكم أو قِبلته : 39 – 40 – 182 .

– قَتادة : 6 – 234 – 239 – 242 إلى 244 .

قَتادة بن دِعامة بن قَتادة ، أبو الخطّاب السَّدوسي البصري الأكمة التابعي . قال سعيد بن المسيّب : « ما أتاني عراقي أحفظ من قَتادة » وقال ابن حنبل : «كان قَتادة أحفظ أهل البصرة لم يسمع شيئاً إلّا حفظه » . وقد أخذ عن الأوزاعي . وكان عالماً بالتفسير واختلاف العلماء وإماماً في النسب ورأساً في العربيّة وأيّام العرب . توفي بواسط في الطاعون سنة 117 / 735 . أنظر عنه **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 143 ، ب 2) الذي يحيل على **لسان الميزان وتذكرة الحفّاظ** و**تهذيب الأسماء** و**طبقات الفقهاء** و**طبقات المفسّرين** و**طبقات الحفّاظ** و**طبقات القرّاء** و**نكت الهميان** و**شذرات الذهب** و**حلية الأولياء** .

– القَدَريّة : أنظر أهل القدر .

– القُدماء (من الفقهاء) : 301 .

– أبو قُدامة : 190 .

لم نستطع التعرّف عليه لكثرة من تكنّى بهٰذه الكنية . ويرجّح م. الطالبي –

اعتمادا على سياق نصّ الطرطوشي – أنّ المقصود هو عبيد الله بن سعيد بن يحيى أبو قدامة المتوفّى في 241 / 855 . وما ساقه الطرطوشي هو : « قال مالك [المتوفّى في 179 / 795] : ونهيتُ أبا قدامة أن يقوم بعد الصلاة » . والفرق بين التاريخيْن – كما يلاحظ القارىء الكريم – أكبر من أن يُدعّم ترجيحه إذا اعتبرنا أنّ أبا قدامة كان في حياة مالك متزوّجاً وأباً لابن إسمه قُدامة . ويحتاج الترجيح عندئذ إلى إقامة الدليل على أنّ المعنيّ بالأمر كان من المعمَّرين .

لم نقف عليه .

أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بَهْمَنْ بن فيروز ، من كبار علماء اللغة ومن القرّاء المشهورين ، بل إنّ قراءته هي السابعة المعترف بها . ولد حوالي 119 / 737 وتوفي في 189 / 805 . وهو مولى بني أسد ومن عائلة من سواد

فارس . تعلّم بالكوفة ثم تتلمذ على الخليل بالبصرة . وقد أقام بالبادية طويلاً للتمكّن من اللغة . وتتلمذ عليه الفرّاء وقد عهد إليه المهدي بتثقيف الرشيد الذي عهد إليه بدوره بتثقيف الأمين والمأمون . فكان لهٰذا من جلساء الرشيد ومؤانسيه . وكان يقول بالقياس اللغوي إلّا أنّه كان يأخذ بالشاذّ من اللغة ويستشهد بألفاظ العوامّ . وقد أتمّ عمله تلميذه أبو عبيد عندما جمع 32 من القراءات . وأحصى له ابن النديم في **الفِهْرِسْت** 14 أو 15 مصنَّفاً ولكن لم يصلنا منها شيء . إلّا أنّنا نستفيد من عناوينها أنّ مضمونها في مسائل من النحو واللغة والقرآن والشعر أيضاً . وقد أثبت له بُرُوكلْمانْ ثلاثة كتب وصلت إلينا مخطوطة ومن غير القائمة التي أثبتها ابن النديم وأهمّها **رسالة في لحن العامّة وكتاب المتشابه في القرآن** . أنظر فصل ر. سلْهايمْ R. Sellheim بعنوان Al-Kisâ 'î والمنشور بـ**دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. .

- كعب : 134 ـ 258 .

أبو إسحاق بن ماتِع بن هيسوع هينوع ، من يهود اليمن ، أسلم في 17 / 638 على أقرب الإحتمالات . ويُعتبر أقدم راوية للأحاديث الإسرائيليّة في الأدب العربي الإسلامي . ويدعى كعب الأحبار إذ هو حِبْر أي ما يعادل عالماً عند اليهود . وقدم المدينة على عهد عمر ورافقه إلى بيت المقدِس في 15 / 636 . وقد تحزّب لعثمان ممّا جرّ له عقاباً من أبي ذرّ . وتوفي في حمص في 32 / 652 أو 35 . ويعدّ من العالِمين بالتوراة وبأخبار جنوب الجزيرة .

وقد روى آثاراً تتّصل بعمر وتُعتبر صحيحة . ويُتّهم أحياناً بإدخاله عناصر إسرائيليّة في الإسلام عُرفت بالإسرائليّات . أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بقلم م. شمِيتْز M. Schmitz وبعنوان Ka'b al-Ahbâr .

- الكعبة : 238 ـ 239 ـ 282 .

- الكَفَرة أو الكُفّار : 11 ـ 22 ـ 82 ـ 89 إلى 91 ـ 183 ـ 277 .

– الكُمَيت : 242 .

أبو المُسْتَهِل الكُمَيت بن زيد الأسدي من بني سعد بن ثعلبة شاعر عربي من الكوفة ، ولد في 60 / 680 وتوفي في 126 / 743 . تعلّم لغة الأعراب ولقي الفرزدق ورؤبة بن العجّاج والطِّرمّاح الخارجي الذي كان يقاسمه العداوة للأمويين . وتأثّر بتشيّع الكوفة . وكان على ثَقَافة واسعة ، فصيحاً . بدأ حياته كمعلِّم صبيان ثم تعاطى الشعر ومدح أهل البيت ؛ وأشهر مدائحه **المُذهَّبة** والمَلْحَمة . وقد كان على خصام مع الوالي خالد بن عبد الله القَسْري ولعلّ ذلك من أجل **المُذهَّبة** التي يهجو فيها أهل اليمن ، فقد كان يكره عرب الجنوب من القحطانيّة ويهاجي شعراء اليمن . وسُجن وفرّ من سجنه وقبض عليه ثانية ثم عفا عنه الخليفة وهو هشام بن عبد الملك الذي كان قد أمر بقتله لمدحه بني هاشم .

ومدح زيد بن علي وكان قد خرج على والي الكوفة الجديد يوسف بن عمر الثقفي وشارك في ثورة الشيعة . وقُتل الشاعر لهٰذا السبب . وشهرة الكُمَيت في أوساط الشيعة راجعة إلى **الهاشميّات** التي شرحها أبو الرِّياش وقد طبعت عدّة مرّات وعددها سبع قصائد . وهو يمدح خاصة الرسول – ﷺ ، وعليًّا وذرّيّته . وهو بهٰذا الإعتبار يعدّ لسان الشيعة ومادحهم كما مرّ بنا في التعريف بفاطمة بنت الحسين ، إلّا أنّه مدح أيضاً بني أميّة أعداءهم . ولعلّ ذلك من باب التقيّة الشيعيّة المشهورة . أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) .E. I بقلم ج. هُورُوفِيتْز J. Horovitz وتنقيح ش. بلّا Ch. Pellat وبعنوان Al-Kumayt b. Zayd al-Asadî

وانظر كذلك **تاريخ الأدب العربي** لبُروكلْمانْ (ج 1 ، ص 242 إلى 244) وبه تصحيح من المعرِّب ع. النجّار باعتبار أنّ الكُمَيت قتله جند يوسف ابن عمر الثقفي حين أنشد عند الوالي مديحاً له مع تعرّض لذمّ خالد سَلَفه وذلك أنّ جند يوسف يتعصّبون لخالد . وفي هٰذا المرجع تنبيه على ضعف عربيّة الشاعر

التي كان بعض الأدباء يعيبونها كما كان الأصمعي يراها غير ذات حجّة .

– الكوفة : 181 – 260 .

– الليث : 49 – 86 – 144 – 228 .

هو الليث بن سعد ، شيخ الديار المصريّة وعالمها الأصبهانيّ الأصل المصري . حدّث عن كبار الفقهاء المحدثين كالزهري ونافع العُمري ، وحدّث عنه خلق كثير كابن وهب ويحيى بن يحيى القرطبي . كان الشافعي يراه أفقه من مالك ويتأسّف على فواته . كان عظيم الثراء وصاحب وجاهة وحظّ لدى الخلفاء كأبي جعفر المنصور والمهدي والرشيد . توفي في 175 / 791 عن 81 سنة . أنظر عنه الترجمة الوافية التي عقدها له الذهبي في **تذكرة الحفّاظ** ، ج 1 ، ص 224 إلى 226 ، ر 210 .

وانظر كذلك فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. بقلم ع. مراد A. Merad وبعنوان Al-Layth b. Sa‘d ، فهو ثريّ بإحالاته إلى مختلف مصادر ترجمة الليث .

– ليلة القدر : 234 إلى 237 .

– ابن الماجشون : 209 .

في **الديباج المُذْهب** (ج 2 ، ص 6 إلى 8 ، ر 1) عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة الماجشون ، أبو مروان . فقيه تفقّه بأبيه وخاصة بمَالك كما تفقّه بغيرهما . أثنى يحيى بن أكثم القاضي على علمه الغزير ، وكذلك سحنون وابن حبيب ، وتفقّه به جمع كابن حبيب وسحنون وأحمد بن المُعذِّل . توفي في 212 / 827 أو 213 أو 214 عن بضع وستّين سنة . ويعتبر من الطبقة الوسطى من أهل المدينة من أصحاب مالك .

– مالك بن أنس : 4 – 30 – 36 – 46 – 52 إلى 54 – 59 –

60 – 66 – 68 – 74 – 75 – 77 – 79 – 81 إلى 83 – 89 إلى 92 – 95 إلى 103 – 105 – 113 – 115 – 118 – 123 – 131 – 147 – 148 – 157 – 160 إلى 162 – 164 – 165 – 167 – 174 إلى 177 – 182 – 184 – 187 – 189 – 190 – 192 – 198 إلى 200 – 203 – 205 – 207 إلى 217 – 220 – 222 إلى 225 – 227 – 247 – 253 – 255 – 257 إلى 259 – 265 – 266 – 272 – 273 – 276 – 278 – 280 – 284 – 289 – 291 – 292 – 301 – 311 – 312 .

مالك بن أنس إمام دار الهجرة وصاحب المذهب الذي ينسب إليه . له **المُوَطَّأ** أو **ديوان الموطأ** كما يذكره الباجي في **الإحكام** . وقد ورد إلينا بروايات متعدّدة حاول أكثر من فقيه إحصاءها . وأشهر التي وردت إلينا هي رواية يحيى بن يحيى الليثي ثمّ محمد بن الحسن الشيباني ثم ابن زياد ثم يحيى بن بكير وغيرها . ومن التي وصلتنا ولم تزل مخطوطة حسب علمنا رواية عبد الله بن وهب ثم ابن القاسم . وتوفي مالك في 179 / 795 . والحقيقة أنّه أشهر من أن يعرّف به وبمؤلّفه **الموطأ** وبرواياته وشروحه وبالمخطوطات المتعدّدة التي وصلتنا منها . وخصّه القاضي عياض في **ترتيب المدارك** بأوفى ترجمة من ص 102 إلى 279 من الجزء الأوّل والثاني كما أفرد **للموطأ** حديثاً من ص 191 إلى 203 . بل إنّ **ترتيب المدارك** هو عبارة عن صرح أقامه القاضي بأكمله لمجد مالك والمالكيّة حسب تعبير لبعض المستشرقين المعاصِرين . ومن المفيد أن نحيل على **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. لفصل ي. شَخْتْ J. Schacht بعنوان Mâlik b. Anas ثم ن. كُوتارْ N. Cottart بعنوان المالكيّة Mâlikisme ، هٰذا بقطع النظر عن الفوائد الجمّة التي يجنيها المطالع من **تاريخ الأدب العربي** لكـ. بُروكلْمانْ ثم **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سِزْكِينْ ففيهما البيانات المفصَّلة عن **الموطأ** ورواياته وشروحه والكتب التي أُلّفت عنه وإن كان البعض ممّا أتى عن الروايات النادرة من مخطوطاتها يحتاج إلى المزيد من التدقيق .

– **المالكي** : 231 .

هو صاحب **رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية** ويستمرّ تأريخه حتى سنة 453 / 1061 . فلهٰذا يقدِّر فؤاد سِزْكِينْ في **تاريخ التراث العربي** (ج 1 ، ص 584 ، ر 17) أنّ المؤلِّف توفّي بعد هٰذه السنة . وهو أبو بكر المالكي القيرواني ، عاش في القيروان حتى سنة تدميرها في 449 / 1057 . ويذكر سِزْكِينْ من الكتاب مخطوطين ثم مختصراً له بقلم يحيى بن إبراهيم بن علي المالكي ومخطوطاً له . وقد طبع **رياض النفوس** مرّتين ، الأولى ناقصة في جزء واحد والثانية كاملة في جزءين وجزء ثالث للفهارس .

وانظر في الجزء الأوّل من الطبعة الأخيرة (بيروت في 1403 / 1983) ص 17 م إلى 27 م المعلومات التي استطاع جمعها عن المؤلِّف محقِّق الكتاب بشير البكّوش . وقد توصّل إلى تأريخ وفاة المؤلّف بمَا بعد سنة 484 / 1091 أو على الأقلّ بمَا بعد 464 / 1072 اعتماداً على حديث المالكي عن الغزو المسيحي لصقلية . ويفترض المحقّق احتمالين : فإمّا أن تكون الجزيرة عندئذ قد سقطت بأكملها في 484 وإمّا أن يكون قد سقط منها الجزء الأكبر فقط . وانظر أيضاً حديثه عن الكتاب المحقّق ومصادره وروايته وانتقاله إلى الأمصار الإسلاميّة واعتماد المؤلِّفين عليه في كتابتهم عن أعلام إفريقية وأخيراً بيانه عن مخطوطتي الكتاب ومختصره .

– المبارك بن فضالة : 39 .

في **تذكرة الحفّاظ** للذهبي (ج 1 ، ص 200 و 201 ، ر 193) أبو فضالة القُرَشي العَدَوي بالولاء البصري ، من كبار علماء البصرة . حدّث عن الحسن البصري – كما في نصّ الطرطوشي – وبكر بن عبد الله ومحمد بن المُنكَدر وثابت وغيرهم . وعنه حدّث وكيع وسليمَان بن حرب وجماعة غيرهما . وكان يحيى القطّان يثني عليه الثناء الحسن ويراه ابن معين صالحاً بينما يؤكّد أبو داود

الطيالسي أنّه « شديد التدليس » . ووثّقه ابن حنبل في ما رواه عن الحسن ، وقد جالسه 13 سنة في ما يقول ابن فضالة ذاته . وعلى كلّ فقد اختلفت آراء المحدِّثين فيه من موثِّق ومضعِّف . ولخّص الذهبي رأيه فيه : « لم يبلغ حديثه درجة الصحّة ولا أخرج له النسائي » . وتوفي في 164 / 780 أو 165 .

– **المبسوط** للشيباني : 215 – 216 – 222 .

والمؤلِّف هو عبد الله محمد بن الحسن بن فَرْقَدِ الشيباني . ولد في 132 / 749 وتوفّي في 189 / 805 . وهو أحد صاحبي أبي حنيفة الكبيريْن والآخر هو أبو يوسف . تتلمذ على سفيان الثوري والأوزاعي ومالك . وفي النصّ ذكر الطرطوشي **المبسوط** لما فيه من رواية عن مالك . والمعروف أنّ للشيباني رواية **للموطأ** فيها بالإضافة إلى النصّ المَرويّ تعقيب عليه بآراء أبي حنيفة ورأيه هو أيضاً . ولقد تتلمذ كذلك على أبي يوسف الذي كان يتضاءل إلى جانبه . وتولّى القضاء بالرِّقَّة ثم عزل عنها ثم أعيد إليها . وكان واسع الثقافة في الفقه واللغة . أنظر **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 52 إلى 73) لمصادر ترجمته وقد عدّ منها 22 ثم لآثاره وعددها 17 وأهمّها **المبسوط** أو **كتاب الأصل في الفروع** وهو مطبوع . أنظر مخطوطاته العديدة ص 53 و 54 من المصدر المذكور .

– مجاهد : 15 – 45 – 111 – 234 – 239 – 269 .

عِكْرِمة بن عبد الله أبو عبد الله مجاهد ، مولى ابن عبّاس ، أحد فقهاء مكّة من التابعين الأعلام . أصله بربري من أهل المغرب . توفي في 104 / 722 ، وقيل غير ذلك . أنظر **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 194 ، ب 1) الذي يحيل على **تهذيب الأسماء واللغات وشذرات الذهب والمعارف ووفيات الأعيان وطبقات المفسّرين** ومعجم الأدباء . ويضاف إليه **تذكرة الحفّاظ** للذهبي ، ج 1 ، ص 92 .

– المجوس : 270 .

وفي **دائرة المعارف الإسلاميّة** فصلان . فصل الطبعة الأولى (1) .E. I بقلم فـ. فـ. بِيشْنارْ V. F. Büchnèr والثاني من الطبعة الثانية (2) .E. I بقلم م. مُورُوني M. Moroni . والأوّل مركَّز على دراسة المجوس في الفكر الإسلاميّ وباعتبار موقف العقيدة الإسلاميّة منهم ، والثاني يسلّط الأضواء عليهم من حيث هم وحدة عقائديّة لها خصائصها وتاريخها من الحكم الساساني إلى يوم الناس هٰذا . وهٰذه النظرة عظيمة الأهميّة شديدة الطرافة بالنسبة للقارىء العربي غزيرة الفائدة ، إلّا أنّها بعيدة عن اهتمام المختصّ في الحوادث والبدع . فلهٰذا سوف نلخّصها تلخيصاً سريعاً فنأتي على عشر صفحات تقريباً ، من الحجم الكبير والخطّ الدقيق ، في بضعة أسطر . أمّا المقال الآخر فمع حجمه الأصغر فسوف نخصّه بشيء من التفصيل .

إذاً يبحث م. موروني بحثاً مدقّقاً عن مكانة المجوس في إيران الساسانيّة كطبقة دينيّة تكاد تكون هي الطبقة الحاكمة ، ثم عن تغيّر وضعيّتهم تغيّراً جذريًّا بسقوط الحكم الساساني إبّان الفتح الإسلامي للعراق ثم إيران . ويتعرّض لتصنيف الشَّهْرَسْتاني لهم على أربع فرق : كَيُومَرْثِيَّة ، زَرادُشْتِيَّة ، زَرْوَانِيَّة وسَيْسَانِيَّة بينما يقسّمهم البغدادي إلى أربع فرق مختلفة اختلافاً واضحاً : زَرْوانِيَّة ، ماشِيَّة ، خُرَّمْدِينِيَّة وبِهَأَفْرَدِيَّة موضِحاً أنّ الجزية لا تقبل إلّا من الفرقتين الأخيرتين . ويبحث المؤلّف كذلك في عوائد المجوس ومعتقداتهم وأعدادهم ونشاطاتهم الدينيّة والإقتصاديّة والإجتماعيّة والثقافيّة وتطوّرها عبر العصور من عهد ما قبل الإسلام إلى سنة كتابة الفصل حوالي 1980 .

أمّا صاحب مقال الطبعة الأولى فيبحث في تاريخ الكلمة في الأدب العربي . فيفيد أنّها ربّمَا كانت قديمة إذ قد وردت في الأدب الجاهلي وأنّ القرآن قد ذكرها مرّة واحدة ولكن في غير سياق أهل الكتاب . أمّا الرازي فالظاهر أنّه يضع المجوس في منزلة بين منزلتي أهل الكتاب والمشركين . وفعلاً فالأحاديث النبويّة تضعهم في مقام دون أهل الكتاب بدرجة . ويذكر الطبري زَرادُشْت ابن

إسْفَيْمَان الذي ادّعى لنفسه لقب النبوّة . ويروي عن الكلبي أنّه من سكّان فلسطين ويورد كذلك عدّة روايات يستفاد منها أنّه اتّصل بنبيّ لليهود قبل أن يضطرّ إلى الهجرة من فلسطين إلى إذاربيدْجان . ويرى أخيراً مؤلّف مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** أنّ الأحاديث النبويّة التي توصي بمعاملة المجوس معاملة أهل الكتاب وبأن يفرض عليهم دفع الجزية قد سهّلت فتح بلاد فارس أمام الغزاة المسلمين .

– المجوسي : 139 .

– ابن أبي مليكة : 235 .

في **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 101 و 102 ، ر 94) أبو بكر وأبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان القُرَشي التميمي المكّي الأحول ، قاضي مكّة على أيّام ابن الزبير ومؤذّن الحرم . روى عن جدّه وعائشة وأمّ سَلَمة وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن عبّاس وابن عمر وطائفة غيرهم . وروى عنه عمرو بن دينار وابن جُريج والليث بن سعد وغيرهم . فقيه ، يُعتبر حجّة ، عُرف بفصاحته . توفي في 117 / 735 .

وانظر كذلك ابن الجزري في **غاية النهاية** (ج 1 ، ص 430 ، ر 1806) . وهو ينقل عن الداني أن قد وردت الرواية عنه في حروف القرآن ، وكذلك عن إسماعيل بن عبد الملك قوله : « رأيت ابن أبي مليكة يعدّ الآي في الصلاة فلمّا انصرف قلت له ، قال : إنّه أحفظ لي » .

– **المجموعة** : 214 – 217 .

يذكر الطرطوشي في هٰذا النصّ أنّ في هٰذا الكتاب رواية ابن القاسم عن مالك . ويبيّن القاضي عياض في **ترتيب المدارك** (ج 3 و 4 ، ص 119 إلى 124) أنّه **كتاب المجموعة على مذهب مالك وأصحابه** لابن عبدوس ، وهو محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير ، من موالي قريش ومن كبار أصحاب

سحنون . ويُعتبر إماماً في الفقه صالحاً في حياته زاهداً ذا ورع ، حسن التقييد عالماً باختلافات أهل المدينة حافظاً لمذهب مالك . وبه تفقّه جماعة من أصحاب سحنون فمَن بعدَهم . وألّف كتبه في المذهب المُسمّاة بـ**المجموعة** وهي نحو الخمسين كتاباً وله أربعة أجزاء في **شرح مسائل من المُدوَّنة وكتاب فضائل أصحاب مالك** . توفي في 260 / 873 أو 261 ووُلد في 203 / 818 .

– محمد بن أحمد : 98 .

وهو صاحب **المستخرجة** أي **العتبيّة** : أنظر **العتبيّة** .

– محمد بن إسحاق : 243 – 244 .

هو صاحب **السيرة النبويّة** المشهور ، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يسّار ابن خِيار . ويُعتبر مع الواقدي وموسى بن عقبة أهمّ مراجع السيرة النبويّة . ولد بالمدينة حوالي 85 / 704 وتوفّي ببغداد في 150 / 767 . وأثنى الزهري على معرفته بالمغازي . ذهب إلى الإسكندريّة وتعلّم بها عن يزيد بن أبي حبيب ونقل عن أهل مصر أحاديث كثيرة . رجع إلى المدينة ثمّ خرج منها إلى العراق لعداوة كانت بينه وبين هشام بن عروة ومالك بن أنس . وقد تركت تنقّلاته الكثيرة بين المدن أثرها في روايات السيرة التي يرجع أصلها إلى الكوفة والرَّيّ والبصرة . أمّا المدينة فلم يأخذ منها إلّا رواية واحدة . وقد وصلت إلينا **سيرته** بتهذيب ابن هشام المتوفّى في 218 / 833 . أنظر فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (E. I.(2 بقلم ج. م. ب. جُونْس J. M. B. Jones وبعنوان Ibn Ishâq .

– محمد بن جعفر : 148 .

ينقل الطرطوشي قولاً عنه يدلّ على أنّه من القرّاء : « نُهيتُ عن نَبْر القرآن في النوم » . وفي **غاية النهاية** لابن الجَزَري ما لا يقلّ عن 18 من القرّاء كلّهم يسمّى محمد بن جعفر (ج 2 و 3 ، ص 108 إلى 113 ، ر 2887 إلى 2904) ومن الصعوبة الكبرى أن نهتدي إلى المعني بالذكر خاصة أنّ الطرطوشي

لم يقرن بشيء ما القول واسم صاحبه .

- محمد بن سحنون : 129 .

هو أبو عبد الله محمد بن القاضي سحنون الإمام صاحب **المُدوَّنة** والمتوفّى في 240 / 854 . تفقّه بأبيه خاصة وسمع من علماء القيروان ثم حجّ ولقي بمكّة والمدينة خلقاً كثيراً منهم ابن القَطّان وأبو مصعب الزهري . ويُعدّ من كبار علماء المذهب بالقيروان ومن الذّابّين عنه ، عالماً بالآثار ، عارفاً بالنظر والإختلاف . جلس مجلس أبيه بعد موته . وأثنى عليه الكثير من العلماء كيحيى بن يحيى . وكان غزير التأليف ، ومن كتبه **المسند في الحديث والجامع في العلم والفقه وكتب اليسّير وكتاب المعلّمين ورسالة في أدب المناظرة وكتاب تفسير الموطأ وكتاب في الردّ على القَدَريّة والنصارى والبكريّة وأهل الشّرك وأهل البدع** ، **وكتاب الجوابات** وهو في الردّ على الشافعي وعلى أهل العراق . توفّي في 255 / 868 عن 54 عاماً . أنظر عنه **ترتيب المدارك** لعياض (ج 3 ، ص 104 إلى 118) وكذلك **شجرة النور** (ص 70 ، ر 81) .

وانظر كذلك **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 145 و 146 ، ر 13) وبه 10 إحالات لمصادر ترجمته إلّا أنّه لم يذكر **ترتيب المدارك** لعياض ، وفيه كذلك بيان تفصيلي عن مخطوطات آثاره وهي 5 ، وأهمّها **الرسالة السحنونيّة** وهي أسئلة وأجوبة في فروع الفقه ثم **آداب المعلّمين** الذي نشر مرّتين وترجم إلى الفرنسيّة ثم **كتاب أصول الدين** .

- محمد بن سعيد (صاحب الألحان) : أنظر الترمذي .

- محمد بن سيرين : 86 - 134 - 193 - 292 .

ابن سيرين أبو بكر محمد ، مؤسّس علم تعبير الرؤيا في الإسلام . ويعدّه ابن سعد محدِّثاً صدوقاً ثقة متبحِّراً في الفقه فاضلاً . وكان إماماً على علم كثير وصلاح كبير وتقوى . ولد في 34 / 654 وكان معاصر للحسن البصري وصديقاً

له . وتوفّيا في نفس السنة 110 / 728 . وإذ أَسّر أباه خالدُ بن الوليد أصبح هو عبدا لأنس بن مالك الذي أعتقه بإذن من عمر بن الخطّاب . وكانت أمّه صَفيّة مملوكة أيضاً ولأبي بكر الصدّيق . وكانت على حظّ كبير من الصلاح إلى حدّ أنْ قد غسلتها عند موتها ثلاث من أزواج النبي – ﷺ – وحضر جنازتها 18 بدريًّا . وكان محمّداً تاجراً ، إلّا أنّ تجارته ما كانت تدرّ عليه ما يقتات به . وأثنى الأصمعي على حسن روايته . وكان علمه في الحديث أكبر من علمه في تعبير الرؤيا ، إلّا أنّ صفة المعَبِّر طغت على صفة المحدِّث فيه .

أنظر عنه مقال **دائرة المعارف الإسلاميّة** (ط. 2) E. I. (2) بقلم ت. فهد T. Fahd وعنوانه Ibn Sîrîn .

– محمد بن عبد الحكم : 299 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 3 و 4 ، ص 62 إلى 70) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وهو أحد الإخوة الأربعة المعدودين من فقهاء مصر وعلمائها ، وهم بنو عبد الله بن عبد الحكم . سمع من أبيه وكذلك أشهب وابن القاسم وغيرهم من أصحاب مالك ، كما سمع من الليث وصحب الشافعي وأخذ عنه حتّى عُدّ من أصحابه . وأخذ أيضاً عن غير هؤلاء فروى عن كبار المحدّثين كأبي بكر النيسابوري وأبي حاتم الرازي وغيرهما . وأثنى عليه الكثير من العلماء . وحدث أن ذكره الشيرازي في الشافعيّة ولم يذكره في المالكيّة ، ممّا أثار دهشة القاضي عياض لالتزام الفقيه مذهب مالك والذبّ عنه وردّه على الشافعي ، فينقل رأي من يرى أنّه كان أوّلاً من أصحاب الشافعي ثم رجع عنه بعد موت الإمام لأسباب تعود إلى المنافسة بين تلاميذه . إلّا أنّ القاضي يؤكّد أنّ هٰذا كلّه من باب الظنّ . وامتحن ابن عبد الحكم هو أيضاً في القرآن في بغداد على يد ابن أبي دؤاد وتوفّي في 268 / 881 . ومن كتبه العديدة **كتاب أحكام القرآن** و**كتاب الوثائق والشروط** و**كتاب الردّ على الشافعي في ما خالف فيه الكتاب والسنّة** و**كتاب الردّ على بشر المريسي** .

وانظر **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 147 و 148 ، ر 16) وبه الإحالات على 9 من المصادر لترجمة ابن عبد الحكم وليس به **ترتيب المدارك** لعياض وفيه أيضاً ذكر لآثاره أي **سيرة (أو فضائل) عمر بن عبد العزيز** ثم **فضائل عبد الملك بن عبد العزيز وسهل بن مزاحم** .

– محمد بن مسلمة : 186 – 211 – 215 – 217 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 1 ، ص 358) محمد بن مسلمة بن محمد ابن هشام (...) بن مخزوم . وهشام هٰذا هو أمير المدينة الذي ينسب إليه مُدّ هشام . روى عن مالك وتفقّه عنده كما روى عن غيره . ويُعتبر أحد فقهاء المدينة وأصحاب مالك ومن أفقههم ، ثقة وحجّة . عرف بعلمه وورعه . وكان يصحب مالكاً عند دخوله على الرشيد . توفّي في 216 / 831 .

– أبو محمد المقدسي : أنظر المقدسي .

– محمد بن وضّاح : 226 – 235 – 248 – 252 – 265 .

لم يترجم له عياض وإن كان ذكره عرضاً 5 مرّات حسب ما جاء في الفهرس العامّ . وهو أبو عبد الله محمد بن وضّاح بن بزيع القرطبي ، ولد بقرطبة في 199 / 814 أو 200 وتوفّي في 287 / 900 . رحل إلى المشرق مرّتين وهو فقيه ومحدّث وزاهد ، إلّا أنّه لا يُعتبر من كبار أصحاب مالك وذلك على الأقلّ في نظر القاضي عياض الذي لم يترجم له . أنظر **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 148 و 149 ، ر 18) للإحالات على مصادر ترجمته وقد أحصى منها 8 ثم لبيان آثاره وقد ذكر اثنين منها **كتاب فيه ما جاء من الحديث في النظر إلى الله** ثم **اتّقاء البدعة** أو **البدعة والنهي عنها** . وقد نشر هٰذا الكتاب بعنوان **كتاب البدع** بدمشق في 1349 / 1928 ثم بمدريد في 1988 بعناية الباحثة الإسبانيّة م. إ. فِيرُّو M. I. Fierro مع مقدّمة مستفيضة مفيدة ونافعة (ص 11 إلى 138) ثم تحقيق للنصّ (ص 143 إلى 264) ثم ترجمته إلى الإسبانيّة

(ص 265 إلى 411) . وهو عمل جيّد تستحقّ عليه كلّ ثناء وقد سبق أن أحلنا عليه المرّات العديدة .

– محمد بن يحيى : 91 – 92 .

ذكر الطرطوشي في النصّ أن قد روى عن مالك في **المدوّنة** . وفي **شجرة النور** (ص 313) ترجمة لاثنين من أصحاب مالك يُرجَّح أن يكون المعنيّ بالأمر أحدهما :

– ر 121 ، محمد بن يحيى الأسلمي الإسكندراني . روى عن مالك كما روى عن حيوة وضمام بن إسماعيل ، وروى عنه مقدام بن داود . قال عنه ابن يونس : « يروي مناكير » وذكره الخطيب في الرواة عن مالك بن أنس .

– ر 122 ، محمد بن يحيى المعافري . ذكره ابن شعبان في أصحاب مالك الإسكندرانيين .

– **مختصر ما ليس في المختصَر** لابن شعبان : 75 – 79 – 88 – 98 – 99 – 105 – 272 – 280 – 284 – 285 – 289 . أنظر ابن شعبان .

– **المدوّنة** : 68 – 89 – 91 – 97 – 116 – 198 – 255 . أنظر سحنون .

– مدين (مدينة) : 5 .

– المدينة (مدينة الرسول – ﷺ » : 95 – 97 – 115 – 198 – 265 .

– المرجئة : 20 .

أنظر **المِلل والنِحل** للشهرستاني (ج 1 ، ص 186 و 187) وفيه يبيّن المؤلّف أنّ اسم المرجئة يطلق على جماعة « كانوا يؤخـرّون العمل عن النيّة والقصد » أو « كانوا يقولون : لا تضرّ مع الإيمَان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة » أو

يؤخّرون « حكم صاحب الكبيرة إلى القيامة فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنّة أو من أهل النار » أو يؤخّرون عليًّا عن الدرجة الأولى إلى الرابعة . فهم إمّا يتقابلون مع الوعيديّة أو الشيعة . وأصنافهم أربعة :

– مرجئة الخوارج .

– مرجئة القدريّة .

– مرجئة الجبريّة .

– المرجئة الخالصة .

والطرطوشي يعني في هٰذا النصّ الصنف الرابع .

– المُرْدار (من أهل القدر) : 21 .

في **المِلل والنِحل** للشهرستاني (ج 1 ، ص 88 و 89) عيسى بن صُبيح أبو موسى المُلقّب بالمُردار (في النصّ المزدار) تتلمذ لبِشر بن المُعتمِر وأخذ عنه وتزهّد حتّى لُقِّب براهب المعتزلة . وينسب إليه الشهرستاني مسائل انفرد بها :

– إنّ الله قادر على الظلم والكذب ، أي لا شيء يحدّ من قدْرته .

– القول في التولّد بحيث جوّز وقوع فعل واحد من فاعليْن على سبيل التولّد .

– إنّ الخلق قادرون على مثل القرآن فصاحة ونظماً بحيث بالغ في القول بخلق القرآن وكفّر من قال بقِدمه لأنّه أثبت قديميْن . وكفّر أيضاً من قال : إنّ أعمال العباد مخلوقة لله – تعالى ! – ومن قال : إنّ الله يُرى . وقد تتلمذ للمُردار الجعفران وأبو زفر ومحمد بن سويد .

– مروان بن سليمَان بن يحيى بن أبي حفصة : 172 .

هو الشاعر أبو السِّمْط مولى مروان بن الحكم . ويقال إنّه كان يهوديًّا أسلم على يد عثمان بن عفّان وأثرى . وكان جواداً وتزوّج خولة بنت مقاتل بن طلبة بن

قيس بن عاصم ، سيّد أهل الوَبَر . وتزوّج أيضاً ابنة إبراهيم بن النعمان بن بشير . واتّصل بالحسن بن علي بن أبي طالب وقال له : « أنا مولاك ! » . أنظر **الشعر والشعراء** لابن قتيبة (ج 2 ، ص 649 إلى 651) وقد أحال محقِّقاً النصّ ، ي. نجم وإ. عبّاس ، لترجمته على **وفيات الأعيان ومعجم** المرزباني **والأغاني والموشّح وطبقات** ابن المُعتزّ **وتاريخ بغداد وشذرات الذهب وتاريخ الأدب العربي** لكارْل بُروكلْمانْ .

– المُزَني : 150 – 151 .

المُزَني ، صاحب الشافعي ، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل ، أبو إبراهيم . ولد سنة 75 / 791 وحدّث عن الشافعي ونعيم بن حمّاد . روى عنه ابن خُزَيْمة والطحاوي وابن أبي حاتم وغيرهم . اشتهر بقدرته على المناظرة وبسعة علمه . كان زاهداً ورعاً . له تآليف عديدة منها **الجامع الكبير والجامع الصغير والترغيب في العلم وكتاب الوثائق والمسائل المعتبرة** . وله أيضاً **كتاب الأمر والنهي** وهو مطبوع . توفي سنة 264 / 878 . أنظر عنه الإحالات المتنوّعة والمتعدِّدة إلى كتب التراجم وإلى **تاريخ** بروكلمان **ودائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 1 (1) .E. I في **معجم** كحّالة ، ج 2 ، ص 299 – 300 . وانظر أيضاً من الإحالات الإضافيّة **طبقات الشافعيّة** للسبكي ، ج 2 ، ص 93 – 109 ، ر 20 . أمّا عن آثار المُزَني والمخطوطات الموجودة عنها فانظر **تاريخ التراث العربي** لفؤاد سِزْكِينْ ، ج 2 ، ص 178 – 181 .

– المروزي : أنظر أبو إسحاق .

– **المستخرَجة** : 98 – 174 . أنظر **العتبيّة** .

– المسجد الأقصى : 238 .

– مسجد بني معاوية : 282 .

– المسجد الحرام : 240 .

– مسجد الخلوق بمصر : 187 .

– مسجد دمشق : 183 .

– مسجد رسول الله – ﷺ – أو مسجد النبي أو مسجد المدينة : 81 – 182 – 221 – 226 – 280 .

– مسجد قباء أو قباء ، فقط : 186 – 282 .

– أبو مسعود البدري : 42 .

في **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1756 و 1757 ، ر 1373) أبو مسعود الأنصاري عقبة بن عمرو بن ثعلبة (...) بن الحارث بن الخزرج ، يُعرف بالبدري لأنّه سكن أو نزل ماء ببدر . شهد العقبة . سكن الكوفة وابتنى بها داراً . وقد ذكره البخاري في البدريّين ، إلّا أنّ عبد البرّ يحترز في ذلك . توفي في 41 / 661 أو 42 ، ومنهم من يؤرّخ وفاته بمَا بعد 60 / 679 .

– مسلم : 18 – 29 – 32 – 45 – 53 – 96 – 122 – 155 – 216 – 247 – 250 – 292 – 305 .

أشهر من أن يُعرَّف به . ونكتفي بالإحالة على **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 210 إلى 222 ، ر 77) لبيان مصادر ترجمته وقد أحصى منها 16 وللتعريف بآثاره وأهمّها طبعاً **الجامع الصحيح** . ولا يذكر المؤلّف مخطوطاته إذ هي في كلّ مكتبات المخطوطات العربيّة الإسلاميّة تقريباً وقد طبع عدّة مرّات ، ولكن يذكر مخطوطات عدّة لكلّ من شروحه وعددها 27 ومن مختصراته ومن كلّ ما لَه علاقة بالكتاب . وباختصار فهو أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القُشيري النيسابوري . ولد في 202 / 817 أو 206 وطاف في أرجاء البلاد الإسلاميّة لسماع الحديث ، وكتابه يُعتبر من أهمّ كتب الصحّاح الستّة حتى إنّ اسمه إذا ما ذُكر مقروناً باسم البخاري أُطلق عليهما نعت الشيخين . وما اتّفق عليه الشيخان له اعتبار خاص من حيث الصحّة . توفي في 261 / 875 .

- مسلم بن خالد الزنجي : 58 .

أبو خالد المخزومي بالولاء ، المكّي ، المشهور بالزنجي . حدّث عن ابن شهاب وعمرو بن دينار وزيد بن أسلم وهشام بن عروة وطبقتهم . لازم ابن جُريج مدّة وهو الذي أذن للشافعي في الإفتاء . حدّث عنه الشافعي والحميدي وغيرهما . كان من الفقهاء ، ومن العبّاد أيضاً . ويُعتبر حسن الحديث في نظر البعض من المحدِّثين بينما ضعّفه أبو داود وأنكر حديثه البخاري وقال عنه أبو حاتم : لا يُحتجّ به . كان فقيه مكّة في زمانه وقد توفي في 180 / 796 عن 80 سنة . أنظر عنه **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 255 ، ر 241) . وقد ذكر الباجي في **الإحكام** (ف 321 م) أنّه سأل مالكاً أن يحدّثه بحديث فرفض لأنّ راويه لم يكن عنده بِزاكٍ .

- المسودة : 101 .

- ابن المسيّب : 87 - 190 - 204 .

في **تقريب التهذيب** لابن حجر (ج 1 ، ص 260 و 261 ، ر 260) سعيد بن المسيّب (...) المخزومي الذي ذكره الطرطوشي باسمه واسم أبيه (ف 132) وسبق أن عرّفنا به .

وفي **تقريب التهذيب** أيضاً (ج 1 ، ص 451 ، ر 640) حديث عن عبد الله بن المسيّب بن أبي السائب (...) بن مخزوم ، من كبار الثالثة أي الطبقة الوسطى من التابعين ، مات بعد سنة 60 / 679 . وبمَا أنّ الطرطوشي لم يذكر إلّا اسم الأب لهٰذا العلم في هٰذه المرّات الثلاث المذكورة فقد بدا لـِ م. الطالبي أنّ المعنيّ بالأمر هو عبد الله . ونحن نرجّح أنّ ابن المسيّب وسعيد بن المسيّب هما علم واحد .

- المسيح : 138 - 224 .

- مُسَيْلَمة : 292 .

أبو ثُمامة مُسَيْلَمة ، عرف بالكذّاب فلذلك ذكره عمر في نصّ الطرطوشي عندما استغرب الفتوى وسأل إن كانت من مُسَيْلَمة . أنظر **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط . 1 (1) E. I. بقلم بُوهْل . Buhl وبعنوان Musaylama

– المشركون أو أهل الشرك : 22 – 28 – 241 – 243 – 244 .

– مشيختنا أو الشيخ : 68 – 84 – 197 – 235 .

– مصر أو أرض مصر : 187 – 313 .

– المصري : 139 .

– **مصنّف** عبد الرزّاق : أنظر عبد الرزّاق .

– مُطرِّف : 210 .

في **ترتيب المدارك** (ج 1 ، ص 358 إلى 360) أبو عبد الله مولى ميمونة أمّ المؤمنين . أخذ العلم عن أهله . ومطرّف عبد الله بن يسّار وكان أصمّ ، هو صاحب مالك وهو ابن أخته وهو المعنيّ بالذكر في نصّ الطرطوشي إذ ينقل لابن حبيب قولاً يتعلّق بالبرغوث وباعتبار مالك أنّه أخفّ من القمل . وإذاً قد روى مطرّف عن مالك وصحبه 17 سنة ، كما روى عن ابن أبي الزّناد وابن الماجشون وابن دينار وغيرهم . وروى عنه أبو زرعة وأبو حاتم والبخاري الذي خرّج عنه في **الصحيح** ووثّقه ابن معين ورجّحه ابن وضّاح وأثنى عليه كما قدّمه الكثير من كبار أئمّة المحدّثين . وقيل إنّ سحنون كان لا يعجبه مطرّف . وامتُحن هو أيضاً في القرآن أيّام المأمون . وقد وُلد في 139 / 756 ومات في 220 بالمدينة ، وقيل قبل ذلك في 114 أو 119 / 834 .

– معاذ بن جبل : 26 – 90 – 93 .

مُعاذ بن جبل بن عمرو بن أوس ، أبو عبد الرحمان الصحابي الأنصاري الخزرجي . قال عنه أبو نُعيم : « إمام الفقهاء وكنز العلماء . شهد العقبة وبدراً

والمشاهد كلّها » . وكان أفضل شباب الأنصار حلماً وحياء وسخاء ، وكان جميلاً وسيمًا . قال عنه عمر : « عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ مِثْلَ مُعَاذٍ ، وَلَوْلَا مُعَاذٌ لَمَلَكَ عُمَرُ » . أمّره النبي – ﷺ – على جَنَد باليمن يعلّم الناس القرآن وشرائع الإسلام ويقضي بينهم ، وجعل إليه قبض الصدقات من العمّال الذين كانوا باليمن . وحديثه مع النبيّ جدّ مشهور : « بِمَ تَقْضِي ؟ ... » وقد ذكّر به الباجي مراراً في **الإحكام** (أنظر فهرس الأحاديث) . قدم من اليمن في خلافة أبي بكر ولحق بالجهاد مع الجيش الإسلامي الفاتح لبلاد الشام . وكانت وفاته بطاعون عَمَواس سنة 18 / 639 أو قُبيلها ، وقد عاش 38 سنة أو أقلّ بسنوات ثلاث أو أربع . أنظر في **شرح الكوكب** (ج 1 ، ص 516 ، ب 4) الإحالات على **الإصابة وصفوة الصفوة وتهذيب الأسماء وشذرات الذهب** . ويضاف إليها **الإستيعاب** ج 3 ، ص 1402 – 1407 ، ر 2416 .

– مُعاذ بن قُرّة : 194 .

كلّ ما اهتدينا إليه هو ما ذكره الطرطوشي في هٰذا النصّ ، أي أنّه معاصر للحسن البصري المتوفّى في 110 / 728 وأنّه اتّصل به وطلب مشهورته في الجلوس إلى القصّاص . فهو إذاً من الطبقة الوسطى من التابعين .

– مُعاوية بن أبي سُفيان : 19 – 78 .

مُعاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب القرشي ، أمير المؤمنين وأوّل خلفاء بني أميّة ، أبو عبد الرحمان . أسلم مع أبيه وأمّه وأخيه يزيد في فتح مكّة . وقال معاوية إنّه أسلم يوم الحُديبيّة وكتم إسلامه . وشهد مع النبي – ﷺ – حُنيناً وكان أحد كتّابه . وكان قبل إسلامه هو وأبوه من المؤلّفة قلوبُهم . ولّاه عمر على الشام وزاره هناك فهاله ما رأى من عظم الموكب الذي تلقّاه به فقال : « هٰذَا كِسْرَى العَرَبِ ! » . وبعد مقتل عمر أقرّه عثمان على الشام . وبعد مقتل عثمان لم يبايع عليًّا بل حاربه وتولّى الخلافة بعد مقتله . وكان يوصف بالدّهاء والحلم

والوقار . وكان يقال عنه إنّه كان أسود من أبي بكر وعمر وعثمان وإن كانوا يُعتبرون خيراً منه . توفّي سنة 60 / 679 في دمشق . أنظر في **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 220 ، ب 5) الإحالات على **الإصابة والإستيعاب وتهذيب الأسماء والخلاصة** . وانظر عنه فصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 1 (E. I.(1 بقلم هـ. لامَنْس H. Lammens وعنوانه Mu'âwiya .

– مُعاوية بن قُرّة : 155 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 261 ، ر 1242) مُعاوية بن قُرّة بن إياس بن هلال المُزَني أو إياس البصري ، ثِقة ، عالم من الطبقة الثالثة ، مات سنة 113 / 731 عن 76 سنة .

– المعرور بن سُويد : 252 – 281 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 263 ، ر 1265) المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أميّة الكوفي ، ثِقة ، من الثانية ، أي طبقة كبار التابعين . وقال عنه ابن حجر : إنّه عاش 120 سنة .

– معضد : 260 .

ذكره الطرطوشي في جمع من بينهم ابن مسعود وفي قصّة تتعلّق ببناء مسجد ومطالبة ابن مسعود بهدمه . وبالإعتماد على **الطبقات** لابن سعد (6 : 111) حقّق اسمه م. الطالبي على أنّه محمد بن يزيد وأنّه قتل في خلافة عثمان في غزوة أذْرِبيجَان .

– مُعمَّر : 178 .

الظاهر أنّه من طبقة سعيد بن جُبير المتوفّى في 93 / 711 أو 94 إذ ذكره الطرطوشي بعده مباشرة على أنّهما صلّيا في طاق الإمام . وفي **الإستيعاب** (ج 3 ، ص 1434 ، ر 2468) معمّر بن عبد اللهِ بن نافع بن نضلة بن كعب القرشي العَدَوي ، شيخ من شيوخ بني عديّ. وأسلم قديمًا وتأخّرت هجرته إلى المدينة لأنّه

كان قد هاجر الهجرة الثانية إلى أرض الحبشة . وعُمِّر طويلاً وهو معدود في أهل المدينة . روى عنه سعيد بن المسيّب وبِسْر بن سعيد .

– أبو مَعْمَر : 195 .

ذكره الطرطوشي في النصّ على أنّه معاصر لسيّار أبي الحَكَم (– 123 / 740) فيُحتمل أن يكون عبدَ الله بن سَخْبَرَة الأزدي أبا معمر الكوفي ، ثِقة ، من الثانية ، أي طبقة كبار التابعين كابن المسيّب . يقول عنه ابن حجر : إنّه مات في إمارة عبيد الله بن زياد . أنظر **تقريب التهذيب** ، ج 1 ، ص 418 ، ر 328 .

– المغرب : 98 – 110 – 113 .

– مقام إبراهيم : 239 .

– المقدسي (أبو محمد) : 238 .

وليس من السهل التعرّف على من يحمل هٰذه النسبة والكنية فقط . وما نعرفه هو أنّه معاصر للطرطوشي ومن بيت المقدِس كنسبته التي تدلّ عليه وأنّه أخبر المؤلِّف بحَدَثٍ سنة 448 / 1056 .

– المقرىء أو المقرئون : 166 – 284 – 286 – 287 – 294 .

– مكّة : 281 .

– مكحول : 126 – 235 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 273) محدثان لهما هٰذا الإسم ، ولا شيء في نصّ الطرطوشي يساعد على ترجيح أحدهما على الآخر :

– ر 1354 : مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة ، فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة بضع 110 / 728 .

– ر 1355 : مكحول الأزدي البصري ، أبو عبد الله ، صدوق من

الرابعة ، أي طبقة كبار التابعين كالزهري .

– المكّي : 139 .

– الملائكة : 224 – 292 .

– ملّة أو ملّتنا : 19 – 72 .

– الملحدون : 22 .

– المنافق أو المنافقون : 26 – 192 .

– **المنتقى** للباجي : أنظر الباجي وخاصة 256 – 284 .

– المُنْكَدِر : 253 .

في **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1486 ، و 2573) المُنْكَدِر بن عبد الله بن الهُدير القرشي التميمي ، والد محمد بن المُنْكَدِر . روى عن النبي – ﷺ . وحديثه مرسَل ولا تثبت له صحبة وإن كان قد ولد على عهد الرسول .

– المهاجرون : 39 .

– موسى (النبي) : 179 .

– موسى بن إسماعيل : 246 .

موسى بن إسماعيل المنقري بالولاء البصري ، أبو سلمة . يُعتبر ثقة ، سمع حديثاً واحداً من شُعبة وسمع من حمّاد بن سَلَمة تصانيفه وكذلك من جرير بن حازم ويزيد بن إبراهيم التُّسْتري وممّن في طبقتهم وأكثرَ من الرواية عنهم . وروى عنه الذهلي وأبو حاتم والبخاري – ويدقّق الباجي في **الإحكام** (ف 755) أنّ هٰذا المحدّث يروي عنه عن وهب – وأبو داود وخلق كثير . مات في 223 / 837 . أنظر عنه **تذكرة الحفّاظ** ، ج 1 ، ص 394 و 395 ، ر 395 .

– أبو موسى الأشعري : أنظر الأشعري .

– موسى بن عُقبة : 282 .

موسى بن عُقبة بن أبي عيّاش القُرَشي بالولاء ، أبو محمد الأسدي بالولاء أيضاً . كان فقيهاً حافظاً ، صنّف في المغازي ؛ وكان مالكاً إذا سُئل يقول : « عليكم بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة فإنّها أصحّ المغازي » . وقد وثّقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم . مات سنة 141 / 758 . أنظر الإحالات في **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 553 و 554 ، ب 9) إلى **الخلاصة وطبقات الحفّاظ وتذكرة الحفّاظ وشذرات الذهب** .

– **الموطأ** (لمالك) : 30 – 36 – 46 – 52 – 53 – 59 – 60 – 82 – 164 – 213 – 292 . أنظر مالك .

– **الموطأ** (لابن وهب) : 154 . أنظر عبد الله بن وهب .

– نافع بن أبي نُعيم : 77 – 148 – 252 .

هو أحد القُرّاء السبعة . وفي **غاية النهاية** (ج 2 و 3 ، ص 330 إلى 334 ، ر 3718) نافع بن عبد الرحمان بن أبي نُعيم الليثي بالولاء ، مولى جعونة ابن شعوب الليثي ، حليف حمزة بن عبد المطّلب المدني ، يُعتبر ثقة . أصله من إصبهان . أخذ القراءة عرضاً عن جماعة من تابعي أهل المدينة كعبد الرحمان بن هُرْمُز الأعرج – وهو الذي ينقل عنه الطرطوشي في هٰذا النصّ وقد سبق أن عرّفنا به في باب عبد الله بن هرمز أو عبد الرحمان – وأبي جعفر القارىء ويزيد بن رومان والزهري وغيرهم . قرأ على الخمسة الأُوَّل من التابعين . وروى القراءة عنه عرضاً وسماعاً مالك بن أنس وعبد الرحمان بن أبي الزناد ومحمد بن عمر الواقدي وغيرهم من أهل المدينة ، كما روى عنه أبو عمرو بن العلاء وأبو الربيع الزهراني وعبد الله بن وهب والليث بن سعد وأشهب بن عبد العزيز وغيرهم من أهل مصر ، وكذلك جمع من أهل الشام ومن المغاربة والأندلسيّين . ويُعتبر الإمام الذي قام بالقراءة بعد التابعين بالمدينة . وقد أثنى على قراءته كبار الأئمّة من أمثال

مالك والليث بن سعد وابن حنبل . ويؤرّخ ابن حجر وفاته بسنوات تتراوح بين 150 / 767 و 170 / 786 وبينهما 157 و 167 و 169 .

وانظر أيضاً **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 19 و 20 ، ر 2) وقد أحال على مصادر ترجمته وهي 11 وذكر مخطوطات آثاره وهي **القراءة والتفسير** .

– نافع (مولى ابن عمر) : 68 – 226 .

نافع بن جُبَير : أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر ، من سادات التابعين . يروي عنه الزُّهري ومالك الذي يقول عنه : «كنت إذا سمعت حديث نافع عن ابن عمر – رضي الله عنه – لا أبالي ألّا أسمعه من أحد غيره» . وأهل الحديث يقولون : «رواية أحمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر سِلسِلة الذهب لجلالة كلّ واحد من هؤلاء الرواة» . بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر ليعلّم الناس السُّنن . توفي في 117 أو 120 / 735 – 737 . أنظر عنه **المنهاج** (ص 222 ، ر 3) الذي يحيل إلى **شجرة النور** .

– النَّبَط : 126 .

– النَّخَعي (إبراهيم) : 132 – 178 – 228 .

في **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 2 ، ص 21 و 22 ، ر 4) أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي ، أصله من الكوفة ، وُلد سنة 50 / 670 . تابعيّ ، روى عن عائشة وأنس بن مالك كما روى عن كبار التابعين . روى عنه وتتلمذ عليه حمّاد بن أبي سليمَان ، أستاذ أبي حنيفة . ويُعتبر أحد كبار فقهاء الكوفة . وكان يقتدي بعبد الله بن مسعود . ولم يصل إلينا شيء من آثاره إلّا أنّ **المدوّنة** وكتب أبي يوسف والشيباني والشافعي احتفظت بكثير من آرائه ، وكذلك **حلية الأولياء** لأبي نُعيم الإصبهاني احتفظت لمجموعة قيّمة منها . توفي في 96 / 715 . وقد ذكر سِزْكِينْ 7 مصادر لترجمته .

وانظر كذلك **موسوعة فقه إبراهيم النَّخَعي ، عصره وحياته** في جزءين ، تأليف محمد روّاس قلعة جي ، ط. 2 ، بيروت 1406 / 1986 .

– النخيلة (قرب الكوفة) : 260 .

– النَّسائي : 96 .

أشهر من أن يعرّف به . ونكتفي بالإحالة على **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 265 إلى 269 ، ر 130) لمصادر ترجمته وقد ذكر منها 13 ثم لآثاره وعددها 10 وأهمّها طبعاً هو **كتاب السُّنن** ، وقد فصّل القول في مخطوطاته المتعدّدة ومخطوطات شروحه كذلك .

وبإيجاز هو أبو عبد الرحمان أحمد بن علي بن شُعيب بن علي النَّسائي ، وُلد في 215 / 830 ورحل في 230 في طلب العلم وتجوّل بين أهمّ أمصار العالَم الإسلامي المشرقيّة وسمع من كبار المحدّثين مثل قُتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهَوَيه وهشام بن عمّار . واستقرّ في دمشق . واشتهر خاصّة بكتابه **السّنن** . وعلى غرار الشيخين – البخاري ومسلم – حاول أن يقدّم لنا أهمّ ما وجده من الأحاديث في عصره إلّا أنّه خصّص للعبادات قسماً أكبر ممّا عند سابقيه . توفّي في دمشق أو الرملة في 303 / 915 . وحسب إحدى الروايات مات مقتولاً لتشيّعه لعليّ .

– النصارى : 18 – 19 – 87 – 104 – 138 – 180 – 181 – 255 – 264 .

– أبو نصر الصبّاغ صاحب **الشامل** : 301 .

ذكر حاجّي خليفة في **كشف الظنون** (ج 2 ، ص 1025 ، ع 1) كتاب **الشامل في فروع الشافعيّة** لأبي نصر عبد السيّد بن محمد المعروف بابن الصبّاغ الشافعي المتوفّى في 477 / 1084 . ويعتبر ابن خلّكان هٰذا التأليف أجود كتب الشافعيّة وأصحّها نقلاً . وذكر له حاجّي خليفة شروحاً ثلاثة : **الشافي** لأبي بكر الشاشي (– 507 / 1113) ثم آخر لابن عبد الملك الكُردي (– 738 /

1337) وثالثاً لابن خطيب الجبريني (– 739 / 1338) .

– النُّصيريّة : 24 .

من فِرق الحلول التي قاومها علماء الكلام المسلمون ، ويطلق عليها أيضاً النميريّة . أنظر الحلوليّة .

– أبو النّضر : 113 .

لم نهتَدِ إلى شيء مفيد بالإعتماد على هٰذه الكنية فقط . وقد ساق م. الطالبي (ص 211) ثلاثة ممّن يتكنّى بها دون أن يرجّح واحداً على الآخريْن :

– زياد أبو النصر الجعفي من مخضرمي القرن الأوّل والثاني ، محدّث (**كتاب التاريخ** للبخاري 2 / 1 : 344) .

– أبو النضر المازني ، يروي عن الشعبي المتوفّى في 105 / 723 (**كتاب الكنى للبخاري** : 77) .

– أبو النضر السلمي ، محدث (**الإصابة** لابن حجر ، ج 2 ، ر 1164) .

– ابن هُرْمُز : أنظر عبد الله .

– أبو هريرة : 19 – 53 – 58 – 123 – 246 – 292 .

أبو هريرة ، أبو عبد الله بن عبد الرحمان بن صخر الدَّوْسي اليمني الصحابي . قدم المدينة سنة 7 / 629 وأسلم وشهد خيبر مع النبي – ﷺ – ولزم النبي وأكثر من الرواية عنه حتى إنّ البخاري يؤكّد أنْ قد روى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل بين صحابي وتابعي . توفي بالمدينة سنة 57 / 677 . **أنظر عنه** الإحالات في **الوصول** للشيرازي (ص 89 ، ب 3) **والكافية في الجدل** (ص 609 ، ب 97) **وشرح الكوكب** (ج 1 ، ص 486 – 487 ، ب 10) وفصل **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 (2) E. I. ، بقلم ج. رُوبْسُنْ

J. Robson . وهي **الإستيعاب والإصابة وصفوة الصفوة ومشاهير علماء الأمصار وشذرات الذهب** .

– هلال بن يِساف : 234 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 325 ، ر 152) هلال بن يِساف وكذلك ابن إساف الأشجعي بالولاء ، الكوفي . ويعتبر ثِقة ، وهو من الثالثة ، أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن البصري وابن سيرين .

– هَوَازِن : 244 .

– الهَيْثَم : 135 .

في نصّ الطرطوشي : صاحب الألحان من القرن الرابع . ويصعب الوقوف عليه لكثرة من تسمّى بهٰذا الإسم .

– أبو وائل : 196 – 228 – 272 .

في **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1774 ، ر 3215) أبو وائل شقيق بن سَلَمة ، صاحب ابن مسعود . أدرك الجاهليّة . بُعث النبي – ﷺ – وهو شاب ابن عشر سنين كما ينقل عن نفسه . روى أبو معاوية عن الأعمش أن شقيق بن سَلَمة قال له : « يا سلمان ! لو رأيتنا ونحن هُرّاب من خالد بن الوليد يوم بُراخة فوقعتُ عن البعير فكادت عُنُقي تندقّ . فلو متّ يومئذ [لـ]كانت لي النار . وكنت يومئذ ابن إحدى وعشرين [21] سنة » . وفي الفقرة 196 من النصّ يروي الطرطوشي عن قاصّ يدّعي – كذباً وبحضرة الأعمش وبدون أن يعرفه – أنّ الأعمش حدّثه عن أبي وائل ممّا أثار غضب الأعمش .

وفي **تذكرة الحفّاظ** (ج 1 ، ص 60 ، ر 46) ثناء على أبي وائل ؛ فهو شيخ الكوفة وعالمها ، مُخَضرَم جليل ، روى عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وعائشة . وعنه روى – بالإضافة إلى الأعمش – منصور وحصين وغيرهم . ويذكر رواية عن شقيق أنّه تعلّم القرآن في شهرين ويعلّق قائلاً : « فهٰذا غاية

الذكاء » . توفي في 82 / 701 .

– واسع بن حِبّان : 30 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 328 ، ر 3) واسع بن حِبّان بن منقذ ابن عمرو الأنصاري المازني المدني ، صحابي ابن صحابي . وقيل : بل ثقة ومن الثانية ، أي من طبقة من لم تثبت صحبته ويعتبر من كبار التابعين كما يبيّن ذلك ابن حجر في المصدر ذاته ، ج 1 ، ص 5 .

– أبو واقد اللّيْثي : 28 .

في **الإستيعاب** (ج 4 ، ص 1774 ، ر 3214) أبو واقد الليثي ، من بني لَيْث بن بكر بن عبد مناة (...) بن إلياس بن مُضَر . اختُلف في اسمه : الحارث بن عوف ، أو : عوف بن الحارث . كان قديم الإسلام وكان معه لواء بني لَيْث وضَمْرة وسعد بن بكر يوم الفتح . وقيل : إنّه من مسلمة الفتح ، كما قيل : إنّه شهد بدراً . يُعدّ في أهل المدينة . جاور بمكّة سنة ومات بها في 68 / 687 عن 75 سنة أو 85 .

– ابن وضّاح : أنظر محمد بن وضّاح .

– الوليد بن عبد الملك : 182 – 183 .

من كبار خلفاء الدولة الأمويّة واسمه أشهر من أن يعرّف به . والمذكور في النصّ هو عهده كخليفة وعمله في بناء مسجد المدينة بالذهب والفسيفساء وكره الناس لذلك . ولم يذكر الطرطوشي غير ذلك ممّا ينسبه إلى العلماء .

– ابن وهب : أنظر عبد الله بن وهب .

– وهب بن منبِّه : 128 – 188 .

في **تاريخ التراث العربي** لسِزْكِينْ (ج 1 ، ص 488 إلى 491 ، ر 3) أبو علي وهب بن منبِّه وُلد حوالي 34 / 654 ويعدّ من التابعين . تولّى القضاء

في عهد عمر بن عبد العزيز (99 / 717 – 101 / 719) وحُبس فترة من الزمن ولا نعلم لذلك سبباً . وكان على مذهب القَدَريّة ولكنّه رجع عن ذلك . توفّي في 110 / 728 أو 114 . ويُعتبر من أكثر مؤلّفي العصر الأموي تصنيفاً ويصفه ياقوت بالأخباري صاحب القصص وينسب إليه الكثير من المأثور عن أهل الكتاب وخاصة في ما يتعلّق بخلق العالَم وتاريخ الأنبياء وبني إسرائيل ، ممّا عُرف بالإسرائليّات . أنظر الإحالات إلى مصادر ترجمته وقد ذكر منها 15 بين عربيّة قديمة وألمانيّة وإنجليزيّة حديثة ، وكذلك إلى آثاره وهي أربعة وقد فصّل القول في طريقة التعرّف عليها من خلال نقول المصادر والمراجع التي اهتمّت بوهب بن منبِّه وبآثاره .

– يحيى بن سعيد : 86 .

في تذكرة الحفّاظ :

– يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد القرشي الأموي الكوفي ، أبو أيّوب (ج 1 ، ص 325 و 326 ، ر 308) . حدّث عن هشام بن عروة والأعمش وغيرهما ، كما حدّث عنه أحمد بن حنبل وغيره . وثّقه أكثر من محدّث . سكن بغداد وتوفّي في 194 / 809 .

– يحيى بن سعيد بن فرّوخ الإمام (الجزء ذاته من المصدر السابق ، ص 298 إلى 300 ، ر 280) أبو سعيد التميمي بالولاء . وُلد في 120 / 737 وسمع هو أيضاً هشام بن عروة وغيره ، وعنه روى أحمد بن حنبل وغيره . وأثنى على علمه بالرجال والفقه أكثر من محدّث . توفّي في 198 / 813 .

– يحيى بن سعيد بن قيس ، أبو سعيد الأنصاري النّجاري المدني (المصدر السابق ، ج 1 ، ص 137 إلى 139 ، ر 130) قاضي المدينة ثمّ قاضي القضاة للمنصور العبّاسي . حدّث عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيّب والسائب بن يزيد وغيرهم ، كما حدّث عنه شعبة ومالك وابن المبارك ويحيى القطّان وغيرهم .

أثنى عليه وقدّمه غير واحد من المحدِّثين . توفّي في 143 / 760 بالهاشميّة .

والمرجّح أن يكون الثالث هو المعنيّ بالأمر إذ هو أشهرهم .

– يحيى بن عمر : 231 .

في **ترتيب المدارك** لعياض (ج 3 و 4 ، ص 234 إلى 241) يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني ، أبو زكريا ، أندلسي من أهل جيّان إلّا أنّه يُعَدّ في الإفريقيّين . وُلد ونشأ بقرطبة ثم سكن القيروان واستوطن سوسة آخراً . طلب العلم عند ابن حبيب وغيره وسمع بإفريقيّة من سحنون وغيره ، وبمصر من ابن بُكَير والحارث بن مسكين وغيرهما من أصحاب ابن وهب وابن القاسم وأشهب ، وبالحجاز من أبي مصعب الزهري وغيره . وتفقّه به خلق كثير أمثال أبي بكر بن اللبّاد وأبي العرب وأبي العبّاس الأبياني وغيرهم . وإليه كانت الرحلة في زمنه فلا يروى **الموطأ** ولا **المدوّنة** إلّا عنه . أثنى على فقهه ورأيه ووثّقه كبار الفقهاء أمثال الباجي . وكان لا يميل إلى المناظرة ويتجنّب الخوض في المسائل العويصة . وكان مجلسه في مسجد القيروان وكان يُعدّ من كبار أصحاب سحنون . وله عدّة تآليف منها **كتاب الردّ على الشافعي وكتاب اختصار المستخرَجة المسمّى بالمنتخبَة وكتاب الردّ على المرجئة وكتاب اختلاف ابن القاسم وأشهب** وكتب في أصول الدين لم يبيّن القاضي عناوينها ولا موضوعاتها . ويذكر عياض أنّ يحيى « ألّف كتاباً في النهي عن حضور مسجد يوم السبت وكان مسجد رَبَض المُتبتّلين بالقيروان، وأن يجمع إليه جماعة من أهل الصلاح والفقه والرِّقّة ويقرأ فيه القرآن وتُنشد فيه أشعار الزهد . فصلّى المغرب رجل مع يحيى فلمّا أكمل الصلاة قرأ : ﴿وَمَنْ أَظْلَمَ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ الآية . فبكى يحيى بن عمر ثم قال : اللهمّ إنّه لم يقرأها لوجهك وإنّما أراد بذلك نقضي ! فلا تُقِل له عثرة ! قال القاضي : فوالله ما حُمل الرجل من مكانه إلّا ميتاً » . ويذكر الطرطوشي في النصّ حملته على ما كان يعتبره بدعة الحاكَة في التكبير والتهليل في أيّام العشر (ف 231) . وتوفّي بسوسة في 289 / 901 عن 70 سنة . وكتابه **أحكام**

السوق مشهور وإن لم يذكره عياض وقد نشر مرّتين .

– يزيد بن رُومان : 76 – 81 .

في **غاية النهاية** لابن الجزري (ج 2 ، ص 381 ، ر 3876) أبو روح المدني ، مولى الزبير ، ثقة ثبت ، من الفقهاء والقرّاء والمحدّثين . روى القراءة عنه عرضاً نافع وأبو عمرو ولكن لم تصحّ روايته على أحد من الصحابة . وفي نصّ الطرطوشي رواية له تتعلّق بعمر بن الخطّاب ولا شيء فيها يدلّ على أنّها عنه مباشرة . روى عنه كذلك مالك بن أنس وابن إسحاق وجرير بن حازم ، كما روى له أصحاب الصحاح الستّة في الحديث . ويروي ابن الجزري أنّ يزيد بن رومان ومحمد بن سيرين يعقدان الآي في الصلاة ، كما يروي بإسناد يصل به إلى ابن رومان أن قد «كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطّاب بثلاث وعشرين ركعة في رمضان» . وفي نصّ الطرطوشي عن ابن رومان «أنّ عمر بن الخطّاب لمّا جمع الناس على أُبيّ بن كعب صلّى بهم عشرين ركعة» أي أنّ اختلاف الروايتين يمسّ ثلاث ركعات . مات في 120 / 737 أو 130 / 747 أو 129 .

– يزيد بن أبي عبيد : 282 .

في **تقريب التهذيب** (ج 2 ، ص 368 ، ر 296) يزيد بن أبي عُبيد الأسلمي ، مولى سلمة بن الأكوع ، ثقة ، من الرابعة ، أي طبقة جلّ روايتهم عن كبار التابعين كالزهري وقتادة كما يبيّن ذلك ابن حجر في المصدر ذاته ، ج 1 ، ص 5 . مات سنة بضع وأربعين أي عام 140 / 757 .

– اليهود : 4 – 10 – 18 – 19 – 87 – 100 – 180 – 181 – 239 – 255 – 264 .

– أبو يوسف : 68 .

صاحب أبي حنيفة ، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري

الكوفي قاضي القضاة . من أصل عربي ، ولد حوالي سنة 113 / 731 ودرس الفقه والحديث في الكوفة والمدينة على يدي أبي حنيفة ومالك والليث وغيرهم . وسُمّي قاضي بغداد حتى سنة وفاته 182 / 798 ، أي أنّه تولّى القضاء للمهدي والهادي والرشيد . وأصبح صديقاً للرشيد وناصحاً . وكان معروفاً بذكائه العملي حتى إنّه عاب عليه بعضهم اللجوء إلى الحيل الفقهيّة خاصة في **كتاب الحِيَل** من تأليفه . وهو أوّل من تسمّى قاضي القضاة في الإسلام ، سمّاه بذلك الرشيد لأنّه قاضي العاصمة بغداد أوّلاً ثم لأنّ الخليفة كان يستشيره قبل تسمية قضاة الأمصار والمدن .

ويذكر له صاحب **الفِهْرِسْت** سلسلة من الكتب لم تصل إلينا إلّا **كتاب الخراج** . ولنا أيضاً ثلاثة كتب لم تذكرها المصادر القديمة إلّا أنّ صحّة نسبتها إليه ثابتة هي **كتاب الآثار وكتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى وكتاب الردّ على سِيَر الأوزاعي** وهي كلّها مطبوعة . ويعتبر من أقرب تلاميذ الإمام أبي حنيفة وإن خالفه في نقط مُهمّة يمكن دراستها للتعرّف على نزعته الخاصّة في التفكير الفقهي . فهو يعتمد على الحديث في دائرة أضيق من دائرة إمامه ، ثم إنّه مع ذلك كان يقاوم نزعة أبي حنيفة المغالية في استعمال الرأي . وأخيراً كان يميل إلى الجدل أكثر من أستاذه . أنظر عنه مقال يوسف شخت في **دائرة المعارف الإسلاميّة** ، ط. 2 ، E. I. (2) J. Schacht وكذلك **شرح الكوكب** (ج 2 ، ص 661 ـ 662) في الإحالات على **تاج التراجم والفوائد البهيّة ووفيّات الأعيان وطبقات الفقهاء** للشيرازي **والمعارف والبداية والنهاية** .

– يوم الحرّة : 83 .

– يوم خيبر : 192 .

– يوم عَرَفة : 224 إلى 230 .

– (يوم أو غَداة) العقَبة : 254 .

II

فهرس الآيات القرانيّة

الفقرة

البقرة/104 يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعِنا وقولوا انظرنا واسمَعوا 10

III

فهرس الأحاديث النبويّة وآثار الصحابة والتابعين *

*تُتبع الأثر باسم صاحبه . أمّا الحديث النبويّ فنسوقه بدون تعقيب إلّا إذا احتاج إلى بيان موجَز .

IV

فهرس الأبيات الشعريّة

		الفقرة
إنّا معزّوك لا أنّا على ثقة	من البقاء ولكن سنّة الدينْ	299
فمَا المعزّي بباق بعد صاحبه	ولا المعزَّى ! وإن عاشا بعد حينْ	
أيّها القلب تعلّل بدَدَنْ !	إنّ قلبي في سماع وأَذَنْ	152
تمنّى كتاب الله آخر ليله	تمنّيَ داود الزبور المنزّلا	170
زوايل للأسفار لا علم عندهم	بجيّدها إلّا كعلم الأباعر	172
لعمرك ! ما يدري البعير ، إذا غدا	بأوساقه أو راح ، ما في الغرائر	
وكنت امرأ زمنا بالعراق	عفيف المناخ طو يل التّغنّ	152
ولا غيرهم أبقى لنفسي جُنّة	ولا غيرهم ممّن أجلّ وأرجُب	242

V

قائمَة المراجع والمصادر باللغة العربيّة

- **إتحاف أهل الزمان** : أنظر ابن أبي الضيّاف .

- **الإحكام** : أنظر الباجي .

- الأزرقي (أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد (- 244 / 838) : **تاريخ مكّة** ، نشره في ليبزيغ Leipzig (في ألمانيا الشرقيّة) في 1858 وِستَنْفلْد Wüstenfeld

- ابن الأزرق أو الأزرقي (أبو عبد الله محمد الأندلسي) (- 896 / 1491) : **بدائع السلك في طبائع الملك** ، دراسة وتحقيق م. بن عبد الكريم في جزءين ، ليبيا - تونس 1397 / 1977 .

- **الإعتصام** : أنظر الشاطبي .

- **الإصابة** : أنظر ابن حجر .

- **الأعلام** : أنظر الزِّركْلي .

- **أعلام النساء** : أنظر الزِّركْلي .

- الباجي (أبو الوليد سليمَان بن خلف) (- 474 / 1081) : **إحكام الفصول في أحكام الأصول** ، تحقيق ع. تركي ، بيروت 1407 / 1986 .

- **التعديل والتجريح لِمن خرّج عنه البخاري في الجامع الصحيح** ، تحقيق أبو لبابة حسين ، نشر في الرياض في 3 مجلّدات في 1406 / 1986 .

– **المنتقى ، شرح موطأ إمام دار الهجرة ، سيّدنا مالك بن أنس** ، 7 أجزاء ، القاهرة 1331 – 1332 هـ .

– **المنهاج في ترتيب الحجاج** ، تحقيق ع. تركي ، باريس 1978 .

– باكير (أ.) أنظر قائمة المصادر والمراجع باللغات الأوروبيّة .

– البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل) (– 256 / 869) : **الصحيح** ، 9 أجزاء في 3 مجلّدات ، القاهرة ، مطابع الشعب بدون تاريخ .

– **بدائع السلك** : أنظر ابن الأزرق .

– ابن برهان (شرف الإسلام أبو الفتح أحمد بن علي البغدادي) (518 / 1124) : **الوصول إلى الأصول** ، تحقيق ع. ع. أبو زنيد ، الرياض 1403 / 1983 (ج 1) ، 1404 / 1984 (ج 2) .

– **البرهان** : أنظر الجويني .

– بُروكُلْمانْ (كارْل) (– 1956) : **تاريخ الأدب العربي** ، تعريب ع. النجّار في 6 أجزاء فقط (لحدّ علمنا) ، القاهرة 1961 – 1977 . وقد صدر الجزء الأوّل من الكتاب والذي أحلنا عليه في طبعته الثانية ، ولأوّل مرّة بالألمانيّة في ليدن في 1943 ، كما صدر الملحق الأوّل منه والذي أحلنا عليه ، ولأوّل مرّة بالألمانيّة كذلك في 1937 . Brockelmann (Carl)

– **ابن بشكُوال** (**أبو القاسم خلف**) (578 / 1183) : **الصلة في تاريخ أئمّة الأندلس** ، نشر ع. العطّار ، جزءان ، القاهرة 1374 / 1955 .

– بَلَاشِير (ر.) وسُوفاجِي (ج.) : أنظر قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .

– **تاريخ الأدب العربي** : أنظر بروكلمان .

– **تاريخ التراث العربي** : أنظر سيزكين .

– **تاريخ المالكيّة بالمشرق حتى نهاية القرون الوسطى** : أنظر باكير .

– **تخريج أحاديث اللمع** : أنظر الصِّديقى .

– **ترتيب المدارك** : أنظر عياض .

– تركي (ع.) : أنظر الباجي .

– أنظر الشيرازي .

– الترمذي (أبو عيسى محمد بن سَوْرة) (– 297 / 909) : **السنن أوالجامع الصحيح** ، بتحقيق أ. م. شاكر في 5 أجزاء ، بيروت 1356 / 1937 إلى 1408 / 1987 .

– **التمهيد** : أنظر الكلوذاني .

– **تهذيب التهذيب** : أنظر ابن حجر .

– **جامع البيان** : أنظر الطبري .

– ابن الجزري (أبو الخير شمس الدين محمد بن محمد) (– 833 / 1429) : **غاية النهاية في طبقات القرّاء** ، القاهرة 1351 / 1932 (م 1) و 1354 / 1935 (م 2) ، بتحقيق ج. برْقشتراسرْ G. Bergstrasser وأ. براتْزلْ O. Pretzl .

– الجويني (أبو المعالي إمام الحرمَين عبد الملك بن عبد الله) (– 478 / 1085) : **البرهان في أصول الفقه** ، بتحقيق عبد العظيم الديب ، الدوحة (قطر) في جزءين ، 1399 هـ .

– **الكافية في الجدل** بتحقيق ف. ح. محمود ، القاهرة 1399 / 1979 .

– حاجي خليفة (مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة وكاتب جلبي) (– 1067 / 1656) : **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** في جزءين ، القسطنطينيّة 1360 / 1941 و 1362 / 1943 . وقبلها طبعة أولى

بإستانبول في 1310 هـ .

– ابن حجر (شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني) (– 852 / 1448) : **الإصابة في تمييز الصحابة** ، طبع في 11 جزءاً بكلكيتا بالهند في 1854 – 1856 م ثم بالقاهرة 1328 هـ .

– **تقريب التهذيب** في جزءين ، تحقيق عبد الوهّاب عبد اللطيف ، القاهرة 1380 هـ .

– **لسان الميزان** ، ط . حيدر آباد الدكن 1329 – 1331 هـ . في 7 أجزاء .

– حسين (أبو لبابة) : أنظر الباجي .

– ابن حنبل (أحمد) (– 241 / 855) **المسند** ، القاهرة 1313 هـ . وقد تمّ بتحقيق أ . م . شاكر في 15 جزءاً بالقاهرة أيضاً في 1368 / 1949 – 1375 / 1956 .

– ابن خلدون (عبد الرحمان وليّ الدين) (– 808 / 1406) : **المقدّمة** ، ط . بيروت الثالثة 1967 .

– ابن خير (أبو بكر محمد بن خير بن عمر الإشبيلي) (– 575 / 1179) : **فهرسة** ، بيروت ط . 2 في 1382 / 1963 عن أصل مدريد 1893 م .

– **دائرة المعارف الإسلاميّة** : ط . 1 وط . 2 باللغة الفرنسيّة : أنظر قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .

– الدارمي (أبو محمد عبد الله بن بهرام) (– 255 / 868) : **السنن** في مجلّدين ، بيروت دار الفكر ، بدون تاريخ .

– أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني) (– 275 / 888) :

السنن ، تحقيق م. م. عبد الحميد ، القاهرة 1369 / 1950 .

– **الديباج** : أنظر ابن فرحون .

– الذهبي (شمس الدين محمد أبو عبد الله) (748 / 1347) : **تذكرة الحفّاظ** . ط. حيدر آباد الدكن 1376 / 1957 ، 4 أجزاء في مجلّدين ومجلّد ثالث للذيل .

– **معرفة القرّاء الكبار** ، تحقيق م. س. جاد الحقّ ، القاهرة 1387 / 1967 .

– الرازي (فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين) (– 600 / 1203) : **المحصول في علم أصول الفقه** ، تحقيق طه جابر فيّاض العلواني ، الرياض 1399 / 1979 (ج 1 ، ق 1 – 2 – 3) ، 1400 / 1980 (ج 2 ، ق 1 – 2) ، 1401 / 1981 (ج 2 ، ق 3) .

– رُوبْسُنْ (ج) : أنظر المصادر والمراجع باللغات الأوروبيّة .

– الزركلي (خير الدين) : **الأعلام** في 10 أجزاء ، القاهرة 1373 – 1378 / 1954 – 1959 .

– السبكي (تاج الدين أبو نصر عبد الوهّاب) (– 771 / 1369) : **طبقات الشافعيّة الكبرى** ، 6 أجزاء ، القاهرة 1324 هـ و 10 أجزاء بتحقيق ع. م. الحلو وم. م. الطناحي ، القاهرة 1383 / 1964 .

– سزكين (فؤاد) : **تاريخ التراث العربي** ، جزآن فقط أحلنا عليهما ، نقلها إلى العربيّة محمود فهمي حجازي وفهمي أبو الفضل ، القاهرة 1977 (ج 1) و 1978 (ج 2) . وقد صدر الجزآن لأوّل مرّة بالألمانيّة في ليدنْ بهولّندا في 1967 . Sezgin (Fuat)

– السلامي (محمد المختار) : « التعريف بتحقيق كتاب الحوادث والبدع

لأبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي » مقال نشره بمجلّة **العلم والتعليم** ، العدد 11 ، السنة 2 ، تونس 1977 ، ص 9 إلى 22 .

– **السنن** : أنظر أبو داود .

– أنظر الترمذي .

– أنظر الدارمي .

– أنظر ابن ماجة .

– أنظر النسائي .

– الشاطبي (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي) (– 790 / 1388) : **الإعتصام** في جزءين وفي مجلّد واحد ، نشر محمد رشيد رضا ، القاهرة بدون تاريخ .

– **شجرة النور** : أنظر مخلوف .

– **شرح الكوكب** : أنظر ابن النجّار .

– **شرح اللمع** : أنظر الشيرازي .

– **الشعر والشعراء** : أنظر ابن قتيبة .

– الشهرستاني (أبو الفتح عبد الكريم) (– 548 / 1153) : **كتاب الملل والنحل** ، طبع على هامش **الفصل** لابن حزم ، تصوير المثنّى ببغداد بدون تاريخ .

– الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم) (– 476 / 1083) : **شرح اللُّمَع** في مجلّديْن ، تحقيق ع. تركي ، بيروت 1408 / 1988 .

– **الوصول إلى علم الأصول** ، ج 2 ، الجزائر 1979 .

– الضبي (أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة) (– 599 / 1202) : **بُغية الملتمِس في تاريخ رجال أهل الأندلس** ، تحقيق ف. كوديرا وج. ريبرا

F. Codera - J. Ribera ، مجريط 1884 ، تصوير المثنّى ببغداد بدون تاريخ .

– ابن أبي الضيّاف (أحمد) (1291 / 1874) : **إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان** ، ج 1 فقط (المحال عليه) تونس 1963 .

– **الصحيح** : أنظر البخاري .

– أنظر مسلم .

– الصِدّيقي (عبد الله بن محمد الغماري الحسني) : **تخريج أحاديث اللمع في أصول الفقه ومعه اللمع في أصول الفقه** للشيرازي . وقد دقّق التخريج وعلّق عليه ي.ع. المرعشلي ، بيروت 1405 / 1984 .

– **الصلة** : أنظر ابن بشكُوال .

– الطالبي (محمد) : أنظر الطرطوشي .

– مقال عن البدع : أنظر قائمة المصادر والمراجع باللغات الأوروبيّة .

– الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير) (310 / 923) : **جامع البيان في تفسير القرآن** أو **التفسير** ، ط. بولاق في 30 جزءاً ، 1905 – 1911 .

– **طبقات الحفّاظ** : أنظر السيوطي .

– **طبقات الشافعيّة** : أنظر السبكي .

– **طبقات القرّاء** : أنظر ابنْ الجوزي .

– الطرطوشي (أبو بكر محمد بن الوليد) (520 / 1126) : **كتاب الحوادث والبدع** . وعن مخطوطاته الأربع ثم عن طبعته لأوّل مرّة في تونس على يديّ م. الطالبي ، أنظر القسم الثالث من تمهيدنا لهٰذا التحقيق .

– عبد الباقي (محمد فؤاد) : **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم** ، القاهرة مطابع الشعب 1378 هـ .

– **مفتاح كنوز السنة** ، تأليف أ. ي. فنْسِنْك A. J. Wensinck وتعريب ع. ب. ، القاهرة 1353 / 1934 .

– ابن عبد البر (أبو عمر يوسف النمري القرطبي) (– 463 / 1070) : **الإستيعاب في أسماء الأصحاب** ، القاهرة 1328 (بهامش **الإصابة**) ، ثم القاهرة أيضاً في 4 أجزاء 1380 / 1960 وهي التي أحلنا عليها .

– عبد الرزّاق (أبو بكر بن همّام الصنعاني) (– 211 / 826) : **المُصنَّف** ، ط. المجلس العلمي بالهند 1390 / 1970 بتحقيق حبيب الرحمان الأعظمي .

– ابن العربي (أبو بكر) (– 543 / 1148) : **العواصم من القواصم** ، تحقيق ع. الطالبي في جزءين ، الجزائر (1396 / 1976) بعنوان : **آراء أبي بكر بن العربي الكلاميّة** .

– **قانون التأويل** ، دراسة وتحقيق محمد السليمَاني ، جدّة وبيروت 1406 / 1986 .

– عياض (أبو الفضل عياض بن موسى) (544 / 1149) : **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك** ، تحقيق أ. باكير محمود في 4 أجزاء ومجلّدين مع ثالث للفهارس ، بيروت 1387 / 1967 .

– **غاية النهاية** : أنظر ابن الجزري .

– ابن فرحون (محمد اليَعْمُري برهان الدين إبراهيم بن علي) (799 / 1396) : **الديباج المُذْهب في معرفة أعيان المذهب** ، القاهرة 1351 ه ، ثم القاهرة أيضاً 1394 / 1974 في جزءين بتحقيق م. أ. أبو النور ، وهي التي أحلنا عليها .

– فنْسِنْك (أ. ي) : **المعجم المفهرس** : أنظر قائمة المصادر والمراجع باللغات الأوروبيّة .

– **مفتاح كنوز السنة** : أنظر عبد الباقي (م. ف.) .

– **فهرسة** : أنظر ابن خير .

– فيرّو (م. إ.) : مقال عن الأصل المالكي لسدّ الذرائع في كتاب الحوادث والبدع للطرطوشي : أنظر قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .

– أنظر ابن وضّاح .

– **قانون التأويل** : أنظر ابن العربي .

– ابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم) (– 276 / 889) : **الشعر والشعراء** ، القاهرة بتحقيق أ. م. شاكر ، ثم بيروت 1964 وهي التي أحلنا عليها .

– **قواعد لتحقيق النصوص العربيّة** : أنظر ر. بَلَاشِير وج. سُوفاجِي .

– **الكافية** : أنظر الجويني .

– كحّالة (عمر رضا) : **أعلام النساء في عالمَي العرب والإسلام** ، ج 2 و 4 ، ط. 5 دمشق 1404 / 1984 .

– **معجم المؤلّفين** في 15 جزء ، دمشق 1376 – 1381 / 1957 – 1961 .

– **كشف الظنون** : أنظر حاجي خليفة .

– الكَلَوَاذاني (محفوظ بن أحمد بن الحسين أبو الخطّاب الحنبلي) (510 / 1116) : **التمهيد في أصول الفقه** ، تحقيق مفيد محمد أبو عمشة (ج 1 – 2) ومحمد بن علي بن إبراهيم (ج 3 – 4) ، والأجزاء الأربعة صدرت بمكّة المكرّمة في 1406 / 1985 .

– لاكَرْدَارْ (ف.) : مقال عن الطرطوشي موحّد المالكيّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر : أنظر قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .

– **لسان العرب** : أنظر ابن منظور .

– **لسان الميزان** : أنظر ابن حجر .

– ابن ماجة (أبو عبدالله بن يزيد الرَّبَعي القَزْويني) (– 273 / 887) : **صحيح السنن** ، تحقيق م. ن. الألباني ، في مجلّدين ، بيروت 1407 / 1986 .

– مالك (بن أنس إمام دار الهجرة) : **الموطأ** برواية محمد بن الحسن الشيباني ، تحقيق وتعليق ع. عبد اللطيف ، بيروت دار القلم بدون تاريخ .

– **الموطأ** برواية يحيى بن يحيى الليثي مع شرحه **تنوير الحوالك** للسيوطي ، القاهرة في جزءين وفي مجلّد واحد ، 1370 / 1951 .

– **المحصول** : أنظر الرازي .

– مخلوف (محمد بن محمد) : **شجرة النور الزكيّة في طبقات المالكيّة** ، القاهرة 1350 هـ .

– مسلم (أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري) (– 261 / 874) : **الصحيح** في جزءين ، بيروت 1397 / 1977 . وانظر كذلك تحقيق م. ف. عبد الباقي ، القاهرة 1374 / 1955 وإن كنّا لم نحل إلّا على طبعة بيروت .

– **المسند** : أنظر ابن حنبل .

– **المصَنَّف** : أنظر عبد الرزّاق .

– **معجم المؤلّفين** : أنظر كحالة .

– **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي** : أنظر قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوروبيّة .

– **المعيار** : أنظر الونشريسي .

– **المقدّمة** : **أنظر ابن خلدون** .

– **مكّي (علي محمود) : مقال تعرّض فيه لتحقيق م. الطالبي لـكتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي ونشره بـ**صحيفة معهد الدراسات الإسلاميّة في مدريد** ، م 9 و 10 ، مدريد 1961 و 1962 ، ص 389 إلى 393 .

– **الملل والنحل** : أنظر الشهرستاني .

– **المنتقى** : أنظر الباجي .

– المنجّد (صلاح الدين) : مقال نقدي لتحقيق م. الطالبي لـ**كتاب الحوادث والبدع** للطرطوشي نشره بـ**مجلّة معهد المخطوطات العربيّة** في القاهرة 1380 / 1960 ، م 6 ، ج 1 ، 2 ، ص 293 إلى 295 .

– ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم) (711 / 1311) : **لسان العرب** ، ط. دار صادر ودار بيروت 1374 / 1955 ، ثم دار لسان العرب بدون تاريخ وهي التي أحلنا عليها .

– **المنهاج** : أنظر الباجي .

– موراني (ميكلوش) : **دراسات في مصادر الفقه المالكي** ، نقله عن الألمانيّة جماعة من الباحثين المصريين ونشر في بيروت في 1409 / 1988 .
Muranyi Miklos

– **الموطأ** : أنظر مالك .

– ابن النجّار (محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي (– 972 / 1564) : **شرح الكوكب المنير المُسمّى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه** ، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حمّاد ، مكّة المكرّمة 1400 / 1980 (م 1 و 2) ، 1402 / 1982 (م 3) ، 1408 / 1987 (م 4) .

– النسائي (أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب بن علي بن بحر) (– 303 /

915) **السنن بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي** في 8 أجزاء و 4 مجلّدات ، القاهرة 1407 / 1987 .

– **الوصول** : أنظر ابن برهان .

– **الوصول إلى علم الأصول** : أنظر الشيرازي .

– ابن وضّاح (محمد القرطبي) (– 287 / 900) : **كتاب البدع** ، ط. 1 دمشق في 1349 / 1928 وط. 2 بتحقيق م. إ. فِيرّو M. I. Fierro نشر في مدريد في 1988 .

– الونشريسي (أحمد بن يحيى الونشريسي) (– 914 / 1508) : **المعيار المُعْرِب والجامع المُغرب عن فتاوى علماء إفريقيّة والأندلس والمغرب** ، وقد أحلنا فقط على ج 2 (1401 / 1981) ثم ج 13 (الفهارس) (1403 / 1983) وقد صدر الكتاب كاملاً ببيروت بتخريج جماعة من الفقهاء بإشراف م. حجّي .

VI
قائمة المراجع والمصادر باللغات الأوربيّة

BIBLIOGRAPHIE EN LANGES EUROPEENNES

BEKIR (A.), **Histoire de l'école mâlikite en Orient jusqu'à la fin du Moyen Age**, Tunis 1962.

BLACHERE(R.)et SAUVAGET(J.), **Règles pour éditions et traductions de textes arabes**, Paris 1953.

ENCYCLOPEDIE DE L'ISLAM, première édition (E. I. 1) et deuxième édition (E. I. 2).

FIERRO (M. I.), «El Principio mâliki: **sadd al-dharâ'i'** en **el Kitâb al-Hawâdith wa-l-bida'** de al-Turtûchî» in AL-QANTARA, vol. II, fasc. 1 y 2, p. 69 à 87, Madrid 1981.

FIERRO (M. I.): voir IBN WADHDHAH.

IBN ABI ZAYD AL-QAYRAWANI (A.), **La Risâla** ou épître sur les éléments du dogme et de la loi de l'Islam selon le rite mâlikite. Texte arabe et traduction française avec un avant-propos, des notes et trois index, par L. Bercher, 4ème édit., Alger 1952.

IBN WADHDHAH (M.), **Kitâb al-bida'** (tratado contra las innovaciones). Nueva édición, traducción, estudio e índices por M. I. FIERRO, Madrid 1988.

LA GRANJA (F. de), «Fiestas cristianas en Al-Andalus (materiales para su estudio). II: Textos de Turtûchî, el Cadi 'Iyâdh y Wancharîsî» in AL-ANDALUS, vol. XXXV, fasc. 1, p. 119 à 142, Madrid 1970.

IDRIS (H. R.), article E. I. 2, **Ibn Abî Zayd al-Qayrawânî**.

LAGARDERE (V.), «Al-Turtûchî, unificateur du mâlikisme aux XIè et XIIè siècles» in REVUE DES ETUDES ISLAMIQUES, vol. XLVII, 2, p. 173 à 190, Paris 1970.

ROBSON (J.), article E. I. 2, **bid'a**.

STERN (M. S.), article E. I. 2, **al-Amir**.

TALBI (M.), «La qirâ'a bi-l-alhân» in ARABICA, vol. V, p. 183 à 190, Paris 1958.

TALBI (M.), «Les Bida'», in STUDIA ISLAMICA, fasc. XII, p. 43 à 77, Paris 1960.

VIGUERA (M. J.) «Las cartas de al-Ghazâlî y al-Turtûchî al Soberano almorávid Yûsuf b. Tâchufîn» in AL-ANDALUS, vol. XLII, fasc. 2, p. 341 à 374, Madrid 1977.

WENSINCK (A. J.), **Concordances et indices de la Tradition musulmane ou al-Mu'jam al-Mufahras li-alfâz al-hadîth al-nabawî**, Leiden 1936 à 1969 en 7 vol.

فهرس موضوعات الكتاب

تصدير

التّمهيد

PREFACE

Voici un ouvrage précieux du patrimoine arabe de l'Occident musulman; une première édition en avait été donnée il y a de cela une trentaine d'années, mais elle avait été jugée bien médiocre et à tout point de vue par les spécialistes en matière d'édition de textes arabes et d'études et recherches islamiques.

Dans l'introduction à notre édition, nous essayons, sinon de justifier cette médiocrité, du moins d'en déceler les causes. Mais nous pensons que les quatre manuscrits de notre ouvrage que nous avons réussi à mettre en oeuvre pour notre édition critique — la première édition n'était réalisée que d'après deux seulement — nous permettent de présenter aux lecteurs un texte à la fois lisible et compréhensible et puis fidèle à la pensée et à l'expression de son auteur.

De toute façon, ce travail nous a fourni une occasion heureuse et bienvenue de fréquenter un homme de savoir et d'action dont le comportement quotidien et le labeur inlassable font fi de tout reproche, voire répression, pouvant émaner de l'autorité politico-religieuse de son époque.

Ainsi, la cohabitation, contre nature pour ainsi dire, avec une dynastie chi'ite 'ubaydite, subie par al-Turtûchî, un faqîh mâlikite très attaché à l'enseignement de son maître, l'imâm de Médine, lui fut certainement très pénible. On peut supposer, sans risque d'erreur, que sa dissertation sur les innovations (**hawâdith** et **bida'**) — sous-entendu blâmables — est une manière d'engagement dans un combat politico-religieux et en même temps une sorte de défense et d'illustration de l'enseignement théologico-juridique du mâlikisme et notamment de son crédo, dans la pure tradition du sunnisme le plus strict.

D'ailleurs, l'auteur n'innove pas en la matière puisqu'il ne fait que suivre la voie déjà tracée par d'autres auteurs d'ouvrages de *bida'*.

En tout cas, il a nettement l'impression d'avoir réussi dans cette belle entreprise, comme pourrait l'illustrer une phrase pertinente que lui attribue Ibn Farhûn dans son **Dîbâj** et que nous avons jugé opportun de placer tout au début de notre introduction.

Un dernier mot pour remercier notre ami depuis toujours Habib Ellamsi, directeur de Dâr al-Gharb al-Islâmi, d'avoir bien voulu accepter d'éditer notre travail et de continuer de la sorte à oeuvrer pour la mise en valeur du patrimoine arabe de l'Occident musulman.

Paris et Tunis, été de 1989.